



www.
www.
www.
www.
Ghaemiyeh.com
.org
.net
.ir

بحوث
في الملل والنحل

الجنابية

الجزء الخامس

جعفر السبحاني التبريزى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِحْوَثُ فِي الْمَلْلِ وَ النَّحل

كاتب:

جعفر سبحانى

نشرت فى الطباعة:

موسسة النشر الاسلامى

رقمى الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	بحوث في الملل والنحل - الجزء الخامس (يتناول تاريخ الخوارج)
٦	اشارة
٦	المقدمة
٧	الفصل الأول بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول -
١٢	الفصل الثاني حوادث وطوارئ مريرة في عصر
٢٦	الفصل الثالث نشوء الخوارج عند مخالفتهم لمبدأ
٣١	الفصل الرابع تحركاتهم السياسية بعد مبدأ
٣٤	الفصل الخامس موقف الإمام من رأي الحكمين
٤٠	الفصل السادس تحركاتهم العسكرية بعد صدور
٤٥	الفصل السابع انتفاضات الخوارج بعد حرب
٥٣	الفصل الثامن الخوارج في عصر معاوية بن أبي
٦١	الفصل التاسع ألقاب الخوارج وفرقهم
٨٥	الفصل العاشر عقائد الاباضية وأصولهم الشمانية
١٠٥	الفصل الحادي عشر مؤسس المذهب الاباضي
١٢٣	الفصل الثاني عشر في عقائد فرق الخوارج
١٧٣	تعريف مركز القائمة باصفهان للتراثيات الكمبيوترية

بحوث في الملل والنحل – الجزء الخامس (يتناول تاريخ الخارج)

اشارة

سرشناسه: سیحانی تبریزی جعفر، - ١٣٠٨

عنوان و نام پدیدآور: بحوث في الملل والنحل : دراسه موضوعي مقارنه للمذاهب الاسلاميه تاليف جعفر السبحاني مشخصات نشر: قم اداره الحوزه العلميه بقم الجماعه المدرسین في الحوزه العلميه بقم موسسه النشر الاسلامى ١٤١٤ق = ١٣٧٢ .

فروست: (موسسه النشر الاسلامى جامعه المدرسین بقم ٧٢٥، ٧٢٢، ٧٢١، ٧٢٠، ٧٢٣، ٧٢٢)؛ مرکز مدیریت حوزه علمیه قم (٢٦، ١) شابک : بها: ٣٤٠٠ ریال ج ١) بهای هر جلد متفاوت ؛ بها: ٣٤٠٠ ریال ج ١) بهای هر جلد متفاوت ؛ بها: ٣٤٠٠ ریال ج ١) بهای هر جلد متفاوت ؛ بها: ٣٤٠٠ ریال ج ١) بهای هر جلد متفاوت و ضعیت فهرست نویسی : فهرستنويسي قبلی يادداشت: ج ١ (چاپ دوم ١٣٧١)؛ بها: ١٨٠٠ ریال يادداشت: جلد اول و چاپ دوم ١٤١٥ق = ١٣٧٣؛ بها: ٤٠٠٠ ریال جلد پنجم (چاپ دوم ١٤١٥ق = ١٣٧٣)؛ بها: ٥٥٠٠ ریال (موسسه النشر الاسلامى جامعه مدرسین بقم ٧٢٤)

يادداشت: جلد اول (چاپ چهارم ١٤١٦ق = ١٣٧٤)؛ بها: ٦٥٠٠ ریال يادداشت: ج ٤ (چاپ پنجم ١٤١٧ق = ١٣٧٥)؛ ٧٦٠٠ ریال يادداشت: ج ٧ (چاپ اول ١٤١٦ق = ١٣٧٤)؛ ١٠٠٠٠ ریال يادداشت: ج ٨ (چاپ اول موسسه الامام الصادق ١٤١٨ق = ١٣٧٦)؛ ١٠٠٠٠ ریال يادداشت: ج ١٤١٢ ١٤١٢ق = ٢٥٠٠؛ ١٣٧١: ٢٥٠٠ ریال يادداشت: ج ٦ (چاپ چهارم ١٤٢٤ق = ١٣٨٢)؛ ٣٤٠٠٠ ریال يادداشت: کتابنامه متدرجات: ج ١. تاریخ عقائد اهل الحديث و الحنابلة و السلفیه .-- ج ٢. تاریخ الامام الشعرا و انصاره و عقائدهم .-- ج ٣. و يتناول تاریخ و عقائد الماتریدیه و المرجئیه .-- ج ٤. حیاه ابن تیمیه و ابن عبدالوهاب و عقائدهما .-- ج ٦. تاریخ الشیعه نشاطهم عقائدهم و شخصیاتهم .-- ج ٧. يتناول شخصیه و حیاه الامام الثائر زید بن علی و تاریخ الزیدیه و عقائدهه -- ج ٨. الاسماعیلیه و فرق الفطیحه ...--

موضوع: اسلام — فرقه ها

شناسه افروده: جامعه مدرسین حوزه علمیه قم دفتر انتشارات اسلامی شناسه افروده: حوزه علمیه قم مرکز مدیریت رده بندی کنگره ١٣٧٢ س ٢ ب ٣ BP ٢٣٦ :

رده بندی دیویی: ٢٩٧/٥

شماره کتابشناسی ملی: م ٧٣-٢١٥٥

المقدمة

المقدمة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، وآلـه الطاهرين، وصحبه المنتجبين . أما بعد: فهذا هو الجزء الخامس من موسوعتنا في الملل والنحل، والمقارنة بين المذاهب الإسلامية، نقدمه إلى القراء الكرام، راجين منهم التنبية والارشاد إلى مواضع الزلة والخطأ، فإن المؤمن من مرأة المؤمن، وأحبّ الاخوان من أهدى إلى أخيه عيوبه(١) . ويتناول هذا الجزء دراسة إحدى الفرق الإسلامية القديمة أعني فرقـة الخارج من خلال المواضيع التالية: الف - نشأتهم. ب - تاريخـهم. ب - السياسيـ الذي يتضمنـ المواجهـات التي خاصـوها مع

١. اقتباس عن الكلمة المرويـة عن الـامـام الصـادـق - عليه السـلام - حيث قال: أـحـبـ اـخـوـانـيـ إـلـىـ مـنـ أـهـدـىـ إـلـىـ عـيـوبـيـ (لاحظ: تحفـ العـقـولـ) . (٣٦٦) .

مخالفـيـهمـ أـوـلـاـ، وـمـحاـولـاتـهـمـ لـلاـسـتـيـلاءـ عـلـىـ الـبـلـادـ الـإـسـلـامـيـ ثـانـيـاـ، وزـوـالـهـمـ وـالـقـضـاءـ عـلـيـهـمـ ثـالـثـاـ . جـ طـوـافـهـمـ وـفـرـقـهـمـ . دـ عـقـائـدـهـمـ وـ

أفكارهم . هـ- شخصياتهم البارزة والآثار الأدبية التي خلّفوها . والخوارج - كما قلنا - من أقدم الفرق الإسلامية بل أول فرق ظهرت في المجتمع الإسلامي، وهو أول اختلاف حدث بين المسلمين، بعد اختلاف الأمّة في مسألة الإمامة، وقد تكونت في العقد الرابع من القرن الأول بعدما نشبّت الحرب بين الإمام علي - عليه السلام - ومعاوية بن أبي سفيان، وقد تحدّث عنهم وعن نشأتهم وتاريخهم طائفتان: ١- أصحاب التاريخ: فقد ذكروا عنهم شيئاً كثيراً حسب التسلسل الزمني كالطبرى في تاريخه، والمبред في كامله، واليعقوبى في تاريخه، والمسعودى في مروجه، والجزرى في كتابه، وابن كثير في كتابه، ولكن اكتفوا بنقل الحوادث من دون تحليل عللها ونتائجها وغاياتها ومن دون استنتاج شيء يُعد درساً أو عبرة، ومن دون قضاء شيء في حقّهم، لأنّهم قصاصون ليس لهم شأن سوى سرد القصّة . وبما أنّهم ذكروا حوادث تلك الفرق في فصول مختلفة - كما هو مقتضى سرد الحوادث حسب السنين والقرون - لا يمكن للإنسان أن يقف على تاريخ تلك الفرق دفعة واحدة في موضع واحد، بل عليه السير وتبّع الحوادث وضمّ حلقة إلى حلقات أخرى، حتى يكون على اطّلاع على تاريخهم عن كثب . ٢- مؤرّخو العقائد: أعني أصحاب علم الملل والنحل فقد اهتمّوا بذكر فرقهم، وبيان لغيف من عقائدهم، من دون تركيز على كيفية نشأتهم، والحروب (٧)

التي مارسوها طيلة سنين، قرناً بعد قرن . نعم هناك جماعة من المتأخررين أفردوا تاريخهم بالتأليف، وهم بين كاتب مسلم، ومؤلف مستشرق، ولكل غايتها المتوجّلة، وإليك الاشارة إلى بعض ما أُلف في ذلك المضمّار: ١- ملخص تاريخ الخوارج: تأليف محمد شريف سليم، المطبوع في القاهرة عام ١٣٤٩ هـ- ق . ٢- الخوارج في الإسلام: تأليف عمر أبي النصر، المطبوع في بيروت عام ١٣٦٩ هـ ق الموافق لعام ١٩٤٩ م . ٣- أدب الخوارج: تأليف الكاتبة سهير القلماوى، والكتاب رسالته الأولى لنيل درجة الماجستير وقد نشرتها عام ١٣٦٥ هـ- ق وتناولت الرسالة البحث عن شعراء الخوارج وقد ذكرت منهم عمران بن حطان وقطري بن الفجاءة، والطراوح بن حكيم وهو غير طرامح بن عدى الذي كان مواليًا لعلي - عليه السلام . ٤- وقعة الهروان: تأليف الخطيب الهاشمي الحائزى، المطبوع في طهران عام ١٣٧٢ هـ- ق . ٥- الخوارج في العصر الأموي: تأليف الدكتور نايف معروف، وقد طبع في بيروت مرتين أخيرتها في عام ١٤٠١ هـ . ٦- الخوارج و الشيعة: تأليف يوليос فلهوزن، وقد نقله إلى العربية عبد الرحمن بدوى، طبع في الكويت للمرة الثالثة عام ١٩٧٨ م . ومن جنایات المؤلّف على تاريخ الشيعة في الكتاب قوله: «إنّ الشيعة والخوارج تكونا في وقت واحد» (١) والمسكين جاهل بتاريخ الشيعة - فإنّها تكونت في العصر الذي تكون فيه الإسلام، و الشيعة عبارة عن لغيف من المسلمين الأول من المهاجرين

١. يوليوس فلهوزن: الخوارج و الشيعة ١١٢، ترجمة عبد الرحمن بدوى، من الألمانية إلى العربية. (٨)

والأنصار، الذين بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول - صلّى الله عليه وآلّه وسلام - فاتّبعوا سنته ولم يعدلوا عنها قيد شعرة، فأخذوا في مسألة الخلافة بالنصل، وتركوا الاجتهد في مقابلة . وأماماً الخوارج فقد نشأت في أعقاب حرب «صفين» كما سيوافقك بيانه، فعدّهما عدلين وفي صفة واحد جهل بتاريخ الشيعة وتاريخ الإسلام، أو تجاهل، وليس ذلك بعيد عن المستشرقين المجتمعين على موائد الاستعمار . هذا بعض ما أُلف حول تاريخ الخوارج والكل كماترى ألف بيد خصومهم ولا يمكن الاحتجاج بهذه الكتب عليهم إلا إذا تضافر النقل وحصل الاطمئنان بصدقها، وأجل رفع تلك النقيصة والتزاماً منا بالمواضيعية التي يجب أن يتّصف بها البحث والباحث، بذلك الجهد للحصول على آثار تلك الفرق في التاريخ والعقائد والفقه والتفسير وتقف على أسمائها في «قائمة المصادر» للكتاب . فإنّ الخوارج انقرضت بعاميّة فرقها ولم يبق منهم ما يعبأ به إلا فرقاً الإباضية وهي الفرق المعتدلة منهم، وهي المذهب الرسمي في عمّان، وقد قامت وزارة التراث القومي والت الثقافة لسلطنة عمان، بنشر آثار الإباضية في مجالات مختلفة، فلا بد للباحث من الرجوع إليها. نسأل الله سبحانه أن يوفقنا في تبيين نشأة تلك الفرق و تاريخها وعقائدها لما هو الحق والصدق، مجانين عن كل فكرة ونظريّة مسبقة في حقّهم . قم - مؤسسة الإمام الصادق - عليه السلام - جعفر السبحاني ٢٠/١٢/١٤١١ هـ (٩)

الفصل الأول بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - (١٠) (١١) ارتحل النبي الأكرم - صلى الله عليه وآله وسلم - ملبياً دعوة ربِّه في العام الحادى عشر من هجرته، بعد ما بذل كل جهده لتوحيد الأمة ورصن صفوتها، متادياً فيهم بقول سبحانه: (إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ) (١) وهو - صلى الله عليه وآله وسلم - كما دعا إلى كلمة التوحيد دعا إلى توحيد الكلمة بأمر منه سبحانه في الذكر الحكيم حيث قال: (وَاعْتَصِمْ مُوَا بَعْثَلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْرَقُوا) (٢) وقال سبحانه: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ...) (٣) إلى غير ذلك من الآيات، وقد كان - صلى الله عليه وآله وسلم - يحذر المجتمع الإسلامي من التفرق والتشذم، وقد وصف التحزب والتعصب لقوم دون قوم «دعوى منتن» (٤). وقد خاطب عشرة الأنصار بقوله: «الله الله أبدعو الجاهلية وأنا بين

١. الأنبياء: ٩٢.

٢. آل عمران: ١٠٣.

٣. الحجرات: ١٠.

٤. ابن هشام: السيرة النبوية ٣٣٠٣ . (١٢)

اظهركم بعد أن هداكم الله بالاسلام، وأكرمكم به، وقطع به أمر الجاهلية و استنقذكم من الكفر، وألّف به بين قلوبكم» (١) . ومع كل هذه الأوامر العديدة و التحذيرات الشديدة نرى - ياللاسف - أن المسلمين اختلفوا بعد وفاته - وجثمانه بعد لم يوار - إلى فرقتين يجمعهما الاتفاق في سائر الأصول و يفرقهما الخلاف في مسألة الخلافة والولاية وهاتان الفرقتان هما: ١ - فرقه تبنت مبدأ التنصيص على الشخص المعين و قالت إنَّ الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - نصَّ على خلافة على و لايته في مواضع عديدة و مناسبات كثيرة، أعظمها وأشهرها يوم الغدير في منصرفه عن حجَّة الوداع في العام العاشر، فقال في محثش عظيم: «من كنت مولاه فهذا على مولاه، اللَّهُمَّ والَّمَّنْ وَالَّمَّ عَادَهُ وَعَادَهُ مَنْ عَادَهُ، وَانْصَرَهُ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْهُ مَنْ خَذَلَهُ» وقد بلغ الحديث في كل عصر حدَّ التواتر بل تجاوز حدَّه، ومن المتبين لهذه الفكرة، أكابر بنى هاشم و شخصياتهم البارزة كعباس بن عبدالمطلب و عقيل بن أبي طالب وغيرهما و لفيض من الأصحاب، كسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفارى، والمقداد بن الأسود الكندي، وأبي التيهان، وأبي أئوب الأنصارى وغيرهم من المهاجرين و الأنصار، الذين شایعوا عليناً، و نفيناً ما أوصى به النبي الأكرم في حق وصيَّه، و هؤلاء هم نواة الشيعة و هم جزء من المسلمين الأول، فقد بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول . ٢ - فرقه تبنت فكرة الشورى، وان لها اختيار القائد، وانتهت تلك الفكرة بعد مشاجرات و مشاغبات بين متبنيها إلى خلافة أبي بكر بن أبي قحافة، و تمت البيعة له في سقيفة بنى ساعدة، بيعة عدَّه من المهاجرين، كعمر بن الخطاب

١. ابن هشام: السيرة النبوية /٢ . ٢٥٠ (١٣)

وأبي عبيدة الجراح، وبيعة الأوسين من الأنصار، و هؤلاء قد نسوا أو تناسوا النص النبوى يوم الغدير فقدَّموا الاجتهد على النص، ورجحوا المصلحة المزعومة على التعين الإلهي، والعجب أنَّ أصحاب هذه الفكرة من بين المهاجرين و الأنصار كانوا يستدلُّون على مبدئهم في سقيفة بنى ساعدة بأدلة و مقاييس كانت سائدة في الجاهلية، والتى لاصلة لها بالكتاب و السنة: مثلاً: إنَّ الأنصار رأوا أنَّهم أولى من غيرهم بالخلافة، لأنَّهم آتوا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ونصروه في حربه في زمان أخرجه قومه فيه من موطنه وخذلوه، وقال خطيبهم العتاب بن المنذر بقوله: يا عشرة الأنصار املکوا على أيديكم فأنتم أحق بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيفكم دان الناس بهذا الدين. هذا منطق الأنصار، و هلم معى نستمع منطق المهاجرين فقال أبو بكر ناطقاً عنهم: إنَّ المهاجرين أقرباء النبي و عترته، و دعمه عمر فقال ردًا لمنطق الأنصار: والله لا ترضى العرب أن تؤمركم ونبيها من غيركم ولا تمنع العرب أن تولى أمرها من كانت النبوة منهم، من ينazuنا سلطان محمد و نحن أولياؤه و عشيرته؟ ترى أنه ليس في منطق كل من المرشحين أى استناد إلى الكتاب والسنة

فهذه تستدل بآياتهم رسول الله ونصرتهم إياها، وتلك تستند إلى قربته منه، مع أنه كان من اللازم عليهم الفحص عن قائد لائق عارف بالكتاب والسنّة، مدير ومدير يملك كافية المؤهلات الالزمة في القيادة سواء أكان من المهاجرين أم من الأنصار أو من طائفه أخرى كل ذلك يعرب عن أن الفكره كانت غير ناضجة أولاً، وان الانتخاب والاختيار لم يكن صادراً عن مبدأ الاسلام ثانياً . (١٤) هذا وان طائفه من الأنصار أعني الأوس بايعوا أبا بكر بحججه أنهم إن لم يبايعوه ليكونن للخروج عليهم فضيله(١). وهكذا ظهرت فرقة بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وآلـه وسلم - والمبدأ الذي اختلفتا فيه هو: مسألة الخلافة وقيادة الأمة، وكان المترقب بعد هذا الشقاق والاختلاف، طرفة حروب دامية بين الطرفين، ولو لا القيادة الحكيمـة للإمام على - عليه السلام - ومساهمته مع الخلفاء في مهام الأمور، والتنازل عن حقه لمانجـر الأمر في حياة الخلفاء إلى الهلاك والدمار، خصوصاً أن المنافقين كانوا يتربصـون بذلك الفرصة ويؤلبون أحـدى الطائفـتين على الآخرـى ليصطـدوا في الماء العـكر، وفي التاريخ شواهد تؤيـد ذلك وان القيادة الحكيمـة لصاحب النص أعني الإمام عليـاً أفشلـت تلك الخطـط الشـيطانية نكتـفى منها بما يلى: روى الطـبرـي: لما اجـتمع الناس على بيعة أبي بـكر قبل أبوسفـيان وهو يقول: «والله إـنـى لأـرى عـجاجـة لاـيدـفـها إـلـى دـمـ، ياـ آلـ عبدـ منـافـ فيماـ أـبـوـبـكرـ منـ أـمـورـكـ؟ أـينـ المـسـطـضـعـفـانـ أـينـ الـأـذـلـانـ عـلـىـ الـعـبـاسـ؟ وـقـالـ: أـبـاـ حـسـنـ أـبـسـطـ يـدـكـ حتـىـ أـبـيـعـكـ» فأـبـيـ عـلـىـ - عليهـ السـلـامـ - فـجـعـلـ أـبـوـسـفـيانـ يـتـمـثـلـ بـشـعـرـ المـتـلـمـسـ: وـلـنـ يـقـيمـ عـلـىـ خـسـفـ يـرـادـ بـهـ * إـلـىـ الـأـذـلـانـ غـيرـ الـعـيـرـ وـالـوـتـدـ هـذـاـ عـلـىـ الـخـسـفـ مـعـكـوسـ بـرـمـتـهـ * وـذـاـ يـشـجـعـ فـلـايـكـيـ لـهـ أحـدـيـ (٢) قالـ: فـرـجـرـهـ عـلـىـ - عليهـ السـلـامـ - وـقـالـ: إـنـكـ وـالـلـهـ ماـ أـرـدـتـ بـهـذـاـ إـلـىـ الـفـتـنـةـ وـإـنـكـ وـالـلـهـ طـالـمـ بـغـيـتـ لـلـاسـلـامـ شـرـاـ، لـاـ حـاجـةـ لـنـاـ فـيـ نـصـيـحـتـكـ». كانـ الإـمـامـ مـعـتـقـداـ بـشـرـعـيـةـ اـمـارـتـهـ وـخـلـافـتـهـ، وـبـرـىـ نـفـسـهـ خـلـيفـهـ

١. الطـبرـيـ: التـارـيخـ ٤٤٦ / ٢ـ. أـبـنـ قـتـيـةـ: الـإـمـامـةـ وـالـسـيـاسـةـ ١ـ / ٩ـ.

٢. الطـبرـيـ: التـارـيخـ ٤٤٩ / ٢ـ. أـبـنـ الـاثـيرـ: الـكـامـلـ فـيـ التـارـيخـ ٢٢٠ / ٢ـ . (١٥)

رسول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم - وقد سبقت البيعة له في يوم الغدير وغيره، وكان يحتاجـهـ وبغيرـهـ من النصوص على استحقاقـهـ لهاـ وـيـعـرـفـ نـفـسـهـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ بـقـوـلـهـ: «ولـهـمـ خـصـائـصـ حـقـ الـوـلـاـيـةـ وـفـيـهـ الـوـصـيـةـ وـالـوـرـاثـةـ»(١). ومع ذلك رأـيـ أنـ فـيـ موـاجـهـهـ هـذـاـ الـانـحرـافـ فـيـ تـلـكـ الـظـرـوفـ الـعـصـيـةـ مـفـسـدـةـ أـعـظـمـ مـنـ فـوـتـ الـوـلـاـيـةـ فـتـنـازـلـ عـنـ الـأـمـرـ فـسـدـلـ دونـهـ ثـوـبـاـ، وـطـوـيـ عـنـهـ كـشـحـاـ، وـهـوـ يـصـفـ الـحـالـ فـيـ بـعـضـ خـطـبـهـ وـيـقـوـلـ: «ولـاـ يـخـطـرـ بـيـالـيـ أـنـ الـعـرـبـ تـرـعـجـ هـذـاـ الـأـمـرـ مـنـ بـعـدـهـ - صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ - عـنـ أـهـلـ بـيـتـهـ، وـلـاـ أـنـهـ مـنـحـوـ عـنـيـ مـنـ بـعـدهـ، فـمـاـ رـاعـيـ إـلـىـ اـنـشـيـالـ النـاسـ عـلـىـ فـلـانـ يـبـاـيـعـهـ، فـأـمـسـكـتـ يـدـيـ حـتـىـ رـأـيـتـ رـاجـعـهـ النـاسـ قدـ رـجـعـتـ عـنـ الـاسـلـامـ يـدـعـونـ إـلـىـ مـحـقـ دـيـنـ مـحـمـدـ - صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ - فـخـشـيـتـ إـنـ لـمـ أـنـصـرـ الـإـسـلـامـ وـأـهـلـهـ أـرـىـ فـيـهـ ثـلـمـاـ أوـ هـدـمـاـ تـكـونـ الـمـصـيـبـهـ بـهـ عـلـىـ أـعـظـمـ مـنـ فـوـتـ وـلـاـ يـتـكـمـ الـتـيـ إـنـمـاـ هـىـ مـتـاعـ أـيـامـ قـلـائـلـ، يـزـوـلـ مـنـهـمـاـ مـاـ كـانـ كـمـاـ يـزـوـلـ السـرـابـ أوـ كـمـاـ يـنـقـشـ السـحـابـ، فـهـضـتـ فـيـ تـلـكـ الـأـحـدـاتـ حـتـىـ زـاحـ الـبـاطـلـ وـزـهـقـ وـاطـمـئـنـ الدـيـنـ وـتـنـهـنـهـ»(٢). قـامـ أـبـوـبـكرـ بـأـعـبـاءـ الـخـلـافـةـ، وـحـارـبـ أـصـحـابـ الرـدـةـ، إـلـىـ أـنـ مـضـىـ لـسـيـلـهـ، فـأـقـامـ مـكـانـهـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ وـهـوـ أـيـضاـ سـارـ بـسـيـرـهـ مـنـ قـبـلـهـ، وـكـانـ الـمـسـلـمـونـ يـجـتـازـونـ الـبـلـادـ، وـيـفـتـحـونـ الـقـلـاعـ، وـيـسـيـطـرـونـ عـلـىـ الـعـالـمـ بـفـضـلـ الدـيـنـ وـالـإـيمـانـ، حـتـىـ إـذـاـ مـضـىـ لـسـيـلـهـ جـعـلـهـ فـيـ جـمـاعـهـ مـنـ قـرـيـشـ وـزـعـمـ أـنـ رـسـولـ اللـهـ مـاتـ وـهـوـ عـنـهـمـ رـاضـ وـهـؤـلـاءـ هـمـ عـلـىـ، وـعـشـانـ، وـطـلـحـةـ، وـالـزـيـرـ، وـسـعـدـ بـنـ أـبـيـ وـقـاصـ، وـعـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ، وـقـالـ: رـأـيـتـ أـنـ أـجـعـلـهـ شـورـىـ بـيـنـهـمـ لـيـخـتـارـوـاـ لـأـنـفـسـهـمـ، ثـمـ نـظـرـ إـلـىـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ هـذـهـ السـتـةـ إـلـىـ أـنـ نـظـرـ إـلـىـ

١. الرـضـىـ: نـهـجـ الـبـلـاغـ، الـخـطـبـةـ ٥ـ .

٢. الرـضـىـ: نـهـجـ الـبـلـاغـ الـكـتـابـ ٦٢ـ . (١٦)

عـثـمـانـ وـقـالـ: كـأـنـيـ بـكـ قـدـ قـلـمـدـتـكـ قـرـيـشـ هـذـاـ الـأـمـرـ لـجـبـهـ إـيـاكـ فـحـمـلـتـ بـنـيـ أـمـيـةـ وـبـنـيـ أـبـيـ مـعـيـطـ عـلـىـ رـقـابـ النـاسـ، آثـرـهـمـ بـالـفـيـءـ فـتـارـتـ إـلـيـكـ عـصـابـهـ مـنـ ذـؤـبـانـ الـعـرـبـ فـذـبـحـوـكـ عـلـىـ فـرـاشـكـ ذـبـحاـ، وـالـلـهـ لـثـنـ فـعـلـوـاـ لـتـفـعـلـنـ، وـلـثـنـ فـعـلـتـ لـيـفـعـلـنـ ثـمـ أـخـذـ بـنـاصـيـتـهـ فـقـالـ: فـاـذـاـ كـانـ ذـلـكـ فـاـذـكـرـ قـوـلـيـ إـيـاكـ (١)ـ . فـلـمـاـ دـفـنـ عـمـرـ، اـجـتـمـعـ أـصـحـابـ الـشـورـىـ فـيـ بـيـتـ فـتـكـلـمـوـاـ فـتـنـازـعـوـاـ، غـيرـ أـنـ تـرـكـيـبـ الـأـعـضـاءـ

منذ عينها الخليفة كان يعرب عن حرمان على ونجاح غيره وأجل ذلك تمّ الأمر لصالح عثمان، فقام بالأفعال التي تتبأ بها عمر بن الخطاب، وأحدث أمراً نقم بها عليه، وأوجدت ضجةً بين المسلمين ومن أبرز معالمهما انحرافه عن الحق وإليك صورة من أعماله التي ثارت لأجلها ثورة الأنصار والمهاجرين: ١- تعطيل الحدود الالهية: شرب الوليد بن عقبة الخمر فسكنى بالناس الغداة ركعتين أو أربع ركعات، فانتزع خاتمه من يده وهو لا يشعر من سكر، وقد قدم رجل المدينة وأخبر عثمان ما شهد من الوليد فضربه عثمان، فكثرت الشكوى على عامله بالكوفة ولم ير بُدًا من عزله ولم يجرِ الحد على الوليد، فقال الناس: عطلت الحدود وضررت الشهود(٢) . ٢- عطياته الهائلة لبني أميّة من بيت المال: بين ليلة وضحاها صارت جماعة من بنى أميّة بفضل خلافة عثمان،

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ١/١٨٦ .

٢. السيوطي: تاريخ الخلفاء ٤٠١. أبوالفرج الأصبهاني: الاغانى ٤/١٨٨ . (١٧)

أصحاب الضياع العامرة والثروات الطائلة منهم: مروان بن الحكم، وعبدالله بن أبي سرح، ويعلى بن أميّة، والحكم بن العاص، والوليد بن عقبة وأبي سفيان، وقد حفظ التاريخ صورة عطيات الخليفة لهم ولغيرهم، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى مظانه (١) . ويكفيك أنه أعطى مروان بن الحكم - ابن عمّه وصهره - خمس غنائم أفريقيا، وكانت تقدّر بمليونين ونصف مليون دينار، وفي ذلك يقول الشاعر: واعطيت مروان خمس العبا * دَلَّلْمًا لَهُمْ وَحَمِيتُ الْحَمِي (٢) ٣- تأسيس حكومة أمويّة: كان الخليفة يبذل غاية جهده في تأسيس حكومة أمويّة في العواصم الإسلامية فنرى أنه عزل سعد بن أبي وقاص عن ولاية الكوفة وولاتها الوليد بن عقبة بن أبي معيط وكان أخا عثمان لامه. وفي سنة ٢٧ من الهجرة عزل عمرو بن العاص عن خراج مصر واستعمل عليه عبدالله بن أبي سرح وكان أخيه من الرضاعية . وعزل أياموسى الأشعري فولى مكانه على البصرة عبدالله بن عامر وهو ابن خال عثمان(٣) . وأبقى معاوية على ولايته على الشام، ولما كثرت الشكوى على عامله

١. الأميني: الغدير ٩/٢٣٦ - ٢٩٠ .

٢. ابن قتيبة: المعارف ١١٣ ط دار الكتب العلمية. ابن كثير: التاريخ ٤/١٥٧ .

٣. الدينوري: الأخبار الطوال ١٣٩. ابن الأثير: الكامل ٨٨/٣ - ٩٩ . (١٨)

بالكوفة، الوليد بن عقبة، عزله وولى مكانه سعيد بن العاص (١) حتى قيل إنّ خمساً وسبعين من ولاته كانوا من بنى أميّة (٢) . ٤- مواقفه العدائية تجاه الصحابة: كان للخليفة مواقف غير مرضية مع أصحاب رسول - صلى الله عليه وآله وسلم - فقد سيرأبادر إلى الربذة وهي أرض قاحلة ليس فيها ماء ولا كلام، فهناك لفظ آخر أنفاسه غريباً فريداً(٣) وأمر بضرب عبدالله بن مسعود فكسر ضلع من أصلاعه(٤) كما أنه ضرب عمّار بن ياسر حتى غشى عليه بحجّة أنه انتقد عمل الخليفة في بيت المال (٥) . ٥- ايواؤه طريد رسول الله: طرد رسول الله الحكم بن العاص مع ابنه مروان إلى الطائف، فردهما إلى المدينة أيام خلافته. يقول الشهريستاني: ردّ الحكم بن أميّة إلى المدينة بعد أن طرده رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وكان يسمّي طريد رسول الله وبعد أن تشفع إلى أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) أيام خلافتهما بما أجابا إلى ذلك، نفاه عمر من

١. الطبرى: التاريخ ٣/٣٢٥ .

٢. الندوى: المرتضى: ولا حظ للوقوف على أسماء عمال عثمان في السنة التي قتل فيها، تاريخ الطبرى ٣/٤٤٥ .

٣. البلاذري: الانساب ٥/٥٤. الطبرى: التاريخ ٣/٣٣٥ .

٤. البلاذري: الانساب ٥/٣٦ .

٥. البلاذري: الانساب ٥/٤٨ . (١٩)

مقامه باليمن أربعين فرسخاً(١) . إلى غير ذلك من الأمور التي أغضبت جمهور المسلمين وأثارتهم، حتى اجتمع المسلمون من المصريين والكوفيين والبصريين، وجمهور المهاجرين والأنصار للاحتجاج عليه بتبيين سوء مواقفه وأعماله وجنيات عماله في البلاد،

ولكن كان رد فعله تجاه هاتيك الاحتجاجات، سليماً فلم يستجب لطلباتهم، بل غضب على كل من احتاج عليه بسوء فعله أو فعل ولاته، ولكن كثرة السخط والنقد على الخليفة، شحنت النفوس نقاوة وغضباً، فانفجرت ثورة عارمة لم تجمد إلا بقتله في عقرداره . قتل الخليفة عثمان: والمهاجرون والأنصار ومنتبعهم باحسان بين مجهز عليه، أو مؤلب ضده، أو مستبشر بمقتله، أو صامت رهين بيته، محابي عن الطرفين^(٢) . إن هذه الأحداث الكبيرة لو اتفقت في أي عصر من العصور التي يسود فيها الحكم الإسلامي لأثرت نفس الأثر الذي خلّفه في عهد عثمان ولقلبت الأمور رأساً على عقب. ومع ذلك ترى أن بعض المؤرخين يريدون تبرير عمل الخليفة وإن الثورة ضد الخليفة لم تكن ثورة شعبية دينية نابعة من أوساط المهاجرين والأنصار ومنتبعهم باحسان في مصر والعراق، ويزعمون أن عبد الله بن سباء هو الذي جهز المصريين وكدر الصفو على الخليفة، وأنه وأتباعه كانوا وراء قتل الخليفة

١. الشهرستاني: الملل والنحل ١/٢٦ .

٢. الطبرى: التاريخ ٣٩٩ . ٢٠)

ولكن هذا من مختلقات بعض المؤرخين^(١) الذين جرّهم حبّهم واحلاصهم للخلافة وال الخليفة إلى اسناد هذه الثورة إلى رجل مزعوم (عبد الله بن سباء) لم يثبت وجوده أولاً وعلى فرض وجوده لم تثبت له تلك المقدرة الهائلة التي تشير الحواضر الإسلامية وعقلية المهاجرين والأنصار على الخليفة المفترض طاعته^(٢) . فلو كان عبد الله بن سباء تلك المقدرة وأنه كان يجول في البلاد لتحريض الناس على الخليفة فلماذا لم يتمكّن الخليفة ولا عماله من القبض عليه ليسجنه أو يطردوه من الحواضر الإسلامية إلى نقطة لا ماء فيها ولا كلام كما طردوا أباذر إلى الربذة، وسيراوا صلحاء الكوفة إلى أمكناة أخرى . قال الأميني: لو كان ابن سباء بلغ هذا المبلغ من إلقاء الفتنة، وشقّ عصا المسلمين وقد علم به وبعيشه أمراء الأمة وساستها في البلاد، وانتهى أمره إلى خليفة الوقت، فلماذا لم يقع عليه الطلب؟ ولم يُلْقَ القبض عليه، والأخذ بتلكم الجنایات الخطيرة، والتآديب بالضرب والاهانة، والزرج إلى أعماق السجون؟ ولا-آل أمره إلى الاعدام، المريح للأمية من شره وفساده، كما وقع ذلك كله على الصلحاء الأبرار الآرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وهتف القرآن الكريم يردد في مسامع الملأ الديني: (إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُعَذَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنَفَّوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ بَرْزَىٰ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عِذَابٌ عَظِيمٌ) (المائدة: ٣٣) .

١. الطبرى: التاريخ ٣٧٨ .

٢. لا حظ عبد الله بن سباء لمرتضى العسكري فقد اغرق نزعاً في التحقيق فلم يبق في القوس متزعاً.

٣. الأميني: الغدير ٩/٢١٩ . (٢١) اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعة على: قتل الخليفة بمرأى ومشهد من الصحابة، وتركت جنازته في بيته، واجتمع المهاجرون والأنصار في بيته، وطلبوه منه بإصرار بالغ قبول الخلافة، إذ لم يكن يوم ذاك رجل يوازيه ويدانيه في السبق إلى الإسلام، والزهد في الدنيا، والقرابة من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ، والعلم الوافر بالقرآن والسنة، والآمام يصف اجتماعهم في بيته ويقول: «فتاكوا على تداك الابل الهيم، يوم وردها، وقد أرسلها راعيها وخلعت مثانيها، حتى ظنت أنهم قاتلى أو بعضهم قاتل بعض لدى»^(١) . وفي كلامه أخرى له - عليه السلام - يقول واصفاً هجوم المهاجرين والأنصار على بيته ليبيته: «وبسطتم يدي فكفتها، ومدد تمواها فقبضتها، ثم تداكتم على تداك الهيم على حياضها يوم وردها حتى انقطعت النعل، وسقط الرداء، ووطئ الضعيف، وبلغ من سرور الناس بيعتهم ايام، أن ابتهج بها الصغير، وهدج إليها الكبير، وتحامل نحوها العليل، وحسرت إليها الكعب»^(٢) . فلما عرضوا عليه مسألة الخلافة وقيادة الإسلام أجابهم بجد وحماس: «دعوني فالتمسوا غيري فإنّا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب، ولا تثبت له العقول»^(٣) . فلما أحسن منهم الإلحاح والإصرار المؤكّد وأنه لا بدّ من البيعة ورفع علم الخلافة قال - عليه السلام - : إذا كان لا بدّ من البيعة فلنخرج إلى المسجد حتى تكون بمرأى وسمع من المهاجرين والأنصار، وجاء إلى المسجد فبأيده

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٥٤.

٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٢٢٩.

٣. الطبرى: التاريخ ٣/١٥٦ . (٢٢)

المهاجرون والأنصار وفي مقدمتهم الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ولم يختلف من البيعة إلا قليل لا يتجاوز عدد الأنامل كأسامة بن زيد، وعبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص ونظائرهم (١). وقد عرفه التاريخ بأنه كان رجلاً زاهداً غير راغب في الدنيا ولا مقبلًا على الرئاسة وإنما قبل البيعة لأنّه تمت الحجّة عليه وكان المسلمين يومذاك بحاجة إلى قيادته وخلافته وهو يصف أمره: «والله ما كانت لى في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إربة، ولكنكم دعوتوني إليها وحملتموني عليها» (٢). كل ذلك صار سبباً لقيام على بالزعامة والخلافة وتدبير الأمور، ولم يكن هدف المباعين إلا ارجاع الأمة إلى عصر الرسول، ليقضى على الترف والبذخ، ويرفع راية العدل والقسط، ويهدى التفاضل المفروض على الأمة بالقهر والغلبة، وينجي المضطهدين والمقهورين من الفقر المدقع، ولما تمت البيعة خطبهم في اليوم التالي وبين الخطوط العريضة للسياسة التي ينوي الالتزام بها طيلة ممارسته للخلافة فعلى الصعيد المالي قال في خطاب عثمان التي قطعها الخليفة لأقربائه وحاشيته: «والله لو وجدتني قد تزوجت به النساء وملك به الاماء لرددته فانّ في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق» (٣). قال الكلبي: ثم أمر على - عليه السلام - بكل سلاح وجد لعثمان في داره مما تقوى به على المسلمين، فقبض وأمر بقبض نجائب كانت في داره من أبل الصدقة فقبضت، وأمر بقبض سيفه ودرعه، وأمر إلا يعرض لسلاح وجد له لم يقاتل به المسلمين، وبالكف عن جميع أمواله التي وجدت في داره وفي غير —————

١. الطبرى: التاريخ ٣/١٥٦ .

٢. نهج البلاغة، الخطبة ٢٠٥ .

٣. نهج البلاغة، الخطبة ١٥ . (٢٣)

داره، وأمر أن ترجع الأموال التي أجاز بها عثمان حيث أصيّت أو أصيّب أصحابها. بلغ ذلك عمرو بن العاص، وكان بـ«إيله» في أرض الشام، أتاه حثيث وشب الناس على عثمان، فنزلها فكتب إلى معاوية: ما كنت صانعاً فاصنع اذ قشرك ابن أبي طالب من كل مال تملكه كما تُقشر عن العصا لحاها (٤). ما مارسه الإمام لتحقيق المساواة من خلال ردّ قطاع عثمان كان جرس الإنذار في أسماع عبدة الدنيا وأصحاب الأموال المكّدة، أيام خلافة الخليفة الثالث، فوقعوا على أنّ علياً لا يساومهم بالباطل، على الباطل ولا يتنازل عن الحق لصالح خلافته. وعند ذلك بدأوا يتآمرون على خلافته الفتية في نفس المدينة المنورة وفي مكانة المكرمة والشامات، وقد كان هؤلاء متفرقين في تلك البلاد. وهذا هو الموضوع الذي نظره في الفصل التالي، وستعرف أنّ ظهور الخوارج في الساحة الإسلامية من مخلفات هذا التأمر الذي رفع راياته الناكثون والقاسطون. —————

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ١/٢٧٠ . (٢٤) (٢٥)

الفصل الثاني حوادث وطوارئ مريرة في عصر

الفصل الثاني حوادث وطوارئ مريرة في عصر الخلافة العلوية (٢٦) (٢٧) نهض الإمام أمير المؤمنين على بن أبي طالب بالأمر، بعد قتل الخليفة عثمان، وقد عمّت الفتنة والتمزّق والاضطراب الأمة الإسلامية، وحاص بهم البلاء، وصاروا شيئاً، المعنيون منهم ذوو أهواء وميول. فمن مسلم واع يرى بنور الإيمان خروج القياده الإسلامية عن الجادة المستقيمة، وليس لها جمالها الموجود في العهد النبوى، ولا بعده إلى وفاة الشيختين، وهم الذين ثاروا على السلطة، وقتلوا الخليفة، ولم يدفنوه، حتى راحوا إلى رجل ليقوم بالأمر ويقيم الأود، ويصلح ما فسد، ولم يكن هذا الرجل إلا الإمام المعروف بالورع والتقوى، وقوه القلب، ورباطة الجأش. إلى متوجّل في لذائذ الدنيا وزخارفها، اذخر من غنائمها وفرأ، وجمع من بيضائها وصفرائها ثروة طائلة، واقتني ضياعاً عامرة، ودوراً فخمة، وقصوراً شاهقة،

يخصمون مال الله خضم الأبل نبتة الربع، كأنَّ الدنيا خلقت لأجلهم، فهؤلاء - بعد قتل الخليفة - لا يرضون خروج الأمر من أيديهم ووقعه في يد رجل لاتأخذه في الله لومه لائم والامة الإسلامية عنده سواسية. (٢٨) إلى انتهازى لايهمه شيء سوى طعمته في الملك والمال، كالبهيمة المربوطة همها علفها، أو المرسلة شغلها تقممها. فقام الإمام بالأمر، وهذا وصف مجتمعه، وهو إلى الشدة والقسوة أقرب إلى الصلاح والصلاح. وأول من جهر بالخلاف وألب المخالفين على على، هو معاوية بن أبي سفيان فقد كان واقفاً على أنَّ علياً لا يساومه بأيَّة قيمة ولا يقيمه في مقامه الذي كان عليه من عصر الخليفة الثاني إلى يوم بويع على بالخلافة، فقام بتأليب بعض الصحابة على الإمام وإغراقهم على الخلاف، بحججه أنَّه أخذ البيعة لهم من أهل الشام، وهذا نص رسالته إلى الزبير بن العوام وقد وقف على أنه بايع عليهما بملأ من الناس، وفيها: «بسم الله الرحمن الرحيم، فائى قد بايعت لك أهل الشام فأجابوا واستوسموا كما يستوسم الجلب، فدونك الكوفة والبصرة لايسبقك إليها ابن أبي طالب، فإنه لاشيء بعد هذين المصريين، وقد بايعت لطحة بن عبيدة الله من بعدك فاظهر الطلب بدم عثمان، وادعوا الناس إلى ذلك، ول يكن منكمما الجد والتتشمير، أظفر كما الله، وخذل مناؤئكم». ولما وصل هذا الكتاب إلى الزبير، أعلم به طحة فلم يشك في أنَّ معاوية ناصح لهما واجمعا عند ذلك على خلاف على - عليه السلام - (١). كانت الغاية الوحيدة من أخذ البيعة من رعاع الناس في الشام للزبير وطحة وإعلامهما بذلك، هو تشجيعهما على مخالفة الإمام - عليه السلام - بحججه أنَّهما خليفتان متربنان، وأنَّه يجب على على أن يترك الخلافة جانبًا، وبذلك أراد أن يحدث صدعاً في صفِّ الذين بايعوا الإمام، ويفتح باب الخلاف ونكت البيعة، أمم الآخرين .

١. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة ١/٢٣١ (٢٩) كانت تلك الرسالة تحمل شروراً إلى الأمة الإسلامية وقد اغتر الشیخان بكلام ابن أبي سفيان فتآمرا على الخلاف ونكت البيعة على وجه يأتي شرحه. ولم يكن نكت البيعة منها نهاية الخلاف، بل كانت فاتحة لشَّر ثان وهو تجرُّء معاوية على على وبغيه على الإمام المفترض طاعته، بالحرب الطاحنة، وكان الإمام على اعتاب النصر والظفر حتى نجم شر ثالث وهو خروج طائفه من أصحاب الإمام عليه بحججه واهية تحکى عن سذاجة القوم وقليله وعيهم: وهي مسألة التحكيم، وبذلك خاض الإمام في خلافته القصيرة التي لاتتجاوز عن خمسة أعوام، حرباً دامية، يحارب الناكثين تارة، والقاسطين أخرى، والمارقين ثالثة، وفي ذلك يقول الإمام: «فلما نهضت بالأمر نكث طائفه، ومررت أخرى، وقطعت آخرهن، كأنهم لم يسمعوا كلام الله سبحانه يقول: (تِلْكَ الدارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلْمُذْدَنِ لَا يُرِيدُونَ عِلْوَةً فِي الْأَرْضِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَقْنِينَ) بل والله لقد سمعوها ووعوها ولكنهم حَلَّيتُ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ، ورَأَقْهُمْ زِيرُهَا» (١). قام الإمام بفقأ عين الفتنة بعد انتهاء حرب صفين - وبالأسف - ولم يمض زمن إلى أنَّ أُغْتيلَ بيد أشقى الأولين والآخرين شقيق عاقر ناقة ثمود (٢) - حسب تعبير النبي الأكرم وبذلك طويت صحيفه عمره ولقى الله تعالى بنفس مطمئنة، وقلب سليم، وقد تبأ النبي الأكرم بحربه الثلاثة، وأنَّه سيقاتل طوائف ثلاثة وهم بين ناكث وقاطسط ومارق من الدين. روت أم سلمة أنَّ علياً - عليه السلام - دخل على النبي الأكرم في بيته فقال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - مشيراً إلى على: هذا والله قاتل الناكثين

١. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ٣.

٢. الصدوقي: عيون أخبار الرضا ٢٩٧ (٣٠).

والقاسطين والمارقين من بعدي (١). وروى على - عليه السلام -، عن النبي الأكرم: أمرني رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - بقتل الناكثين والقاسطين والمارقين (٢). هذا مجمل تلك الحوادث المريرة في خلافته، وكانت فتنه الخارج نتيجة الحررين الطاحتين: الجمل وصفين، فلأجل إجلاء الحقيقة ورفع الستر عن وجهها نعرضهما على القارئ، على وجه خاطف، والتفصيل على عاتق التاريخ.

١. ابن كثير الشامي: البداية والنهاية ٣٠٥/٧، وقد جمع أسانيد الحديث ومتوئنه .

٢. الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد ٣٤٠/٤.

(٣١) قتال الناكثين (١) حرب الجمل النكث في اللغة هو نقض البيعة والمراد من قتال الناكثين: قتال الشيختين: الزبير وطلحة اللذين نكثا بيعة الإمام وتبعهما طوائف من الناس، بتزويج وترهيب، وكان بدأ الخلاف أن طلحه والزبير جاءا إلى على وقالا له: يا أمير المؤمنين قد رأيتك ما كنّا فيه من الجفوة في ولية عثمان كلها، وعلمت رأي عثمان في بنى أمية، وقد ولّاك الله الخلافة من بعده، فولنا بعض أعمالك، فقال لهم: إرضيا بقسم الله لكم. حتى أرىرأيي، واعلموا أنّي لا أشرك في أمانتي إلا من أرضي بيديه، وأمانته من أصحابي، ومن قد عرفت دخلته. فانصرفا عنه وقد دخلهما اليأس فاستاذناه في العمرة (١).

١. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة، ١/٢٣١ - ٢٣٢ . (٢) خرجا من عنده وهما غاضبان ويحتلان للخروج عن بيته ونكثها، وفي ذلك الظرف الفاسى، وصل إليهما كتاب معاوية يدعوهما إلى نكث البيعة وأن أهل الشام بايعوا لهما إمامين متربين، فاغترأ بالكتاب (١) وعزما النكث بجد. ثم دخلـ على على فاستاذناه في العمرة، فقال: ما العمرة تريدان، فحلـ له بالله انهم ما يريدان غير العمرة، فقال لهم: ما العمرة تريدان، وإنما تريدان الغدرة، ونكث البيعة، فحلـ بالله ما الخلاف عليه ولا نكث بيته يريدان وما رأيـما غير العمرة، فقال لهم: فأعيدا البيعة لي ثانية، فأعادـاها بأشد ما يكون من الأيمان والمواثيق، فأذنـ لهم فلما خرجـا من عنده قال لمن كان حاضراً: والله لا ترونـهما إلا في فتنـة يقتتلـان فيها. قالـوا: يا أميرـ المؤمنين فـمـ بـرـدـهـماـ عـلـيـكـ. قالـ: ليـقـضـيـ اللهـ أـمـراـ كـانـ مـفـعـولاـ (٢) . خروج عائشـةـ إلىـ مـكـةـ: غـادـرـتـ عـائـشـةـ الـمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ عـنـدـمـاـ حـاـصـرـ الـثـوـارـ بـيـتـ عـثـمـاـنـ، وـنـزـلـتـ فـيـ مـكـةـ، وـوـصـلـ خـبـرـ قـتـلـ الـخـلـيـفـةـ إـلـيـهـ وـهـىـ فـيـهـ، وـكـانـ عـلـىـ تـطـلـعـ إـلـىـ أـيـنـ اـنـتـهـتـ الـثـوـرـةـ وـإـلـىـ مـنـ آـلـتـ إـلـيـهـ الـخـلـافـةـ، فـغـادـرـتـ مـكـةـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ فـلـمـاـ نـزـلـتـ «ـسـرـفـ»ـ لـقـيـهـ عـبـدـ اـبـنـ أـمـ كـلـابـ فـقـالـ لـهـ: «ـمـهـيـمـ»ـ؟ـ قـالـ: قـتـلـواـ عـثـمـاـنـ فـمـكـثـواـ ثـمـانـيـاـ،ـ قـالـ:ـ ثـمـ صـنـعـواـ مـاـذـاـ؟ـ قـالـ:ـ إـجـتـمـعـواـ عـلـىـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ،ـ فـقـالـتـ:ـ وـالـلـهـ إـنـ هـذـهـ اـنـطـبـقـتـ عـلـىـ هـذـهـ إـنـ تـمـ الـأـمـرـ لـصـاحـبـكـ،ـ رـدـونـىـ رـدـونـىـ،ـ فـانـصـرـفـتـ إـلـىـ مـكـةـ وـهـىـ تـقـوـلـ:ـ قـتـلـ وـالـلـهـ عـثـمـاـنـ مـظـلـومـاـ،ـ وـالـلـهـ لـأـطـلـبـ بـدـمـهـ،ـ فـقـالـ لـهـ اـبـنـ أـمـ كـلـابـ:ـ وـلـمـ؟ـ فـوـالـلـهـ إـنـ أـوـلـ مـنـ أـمـالـ حـرـفـهـ لـأـنـتـ،ـ وـلـقـدـ كـنـتـ

١. تقدم نص الكتاب .

٢. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة، ١/٢٣١ - ٢٣٢ . (٣)

تقولـينـ:ـ اـقـتـلـواـ نـعـثـلـاـ.ـ فـقـدـ كـفـرـ.ـ قـالـ:ـ إـنـهـمـ اـسـتـابـوـهـ،ـ ثـمـ قـتـلـوـهـ،ـ وـلـقـدـ قـلـتـ وـقـالـوـاـ،ـ وـقـوـلـىـ الـأـخـيرـ خـيـرـ مـنـ قـوـلـىـ الـأـوـلـ،ـ فـقـالـ لـهـ:ـ اـبـنـ أـمـ كـلـابـ:ـ مـنـكـ الـبـدـاءـ وـمـنـكـ الـغـيـرـ *ـ وـمـنـكـ الـرـياـحـ وـمـنـكـ الـمـطـرـ وـأـنـتـ أـمـرـتـ بـقـتـلـ الـإـمـامـ *ـ وـقـلـتـ لـنـاـ آـنـهـ قـدـ كـفـرـ فـهـبـنـاـ اـطـعـنـاـكـ فـىـ قـتـلـهـ *ـ وـقـاتـلـهـ عـنـدـنـاـ مـنـ أـمـرـ وـلـمـ يـسـقـطـ السـيـفـ مـنـ فـوـقـنـاـ *ـ وـلـمـ تـنـكـسـفـ شـمـسـنـاـ وـالـقـمـرـ فـانـصـرـفـ إـلـىـ مـكـةـ فـنـزـلـتـ عـلـىـ بـابـ الـمـسـجـدـ فـقـصـدـ الـحـجـرـ وـسـتـرـتـ،ـ وـاجـتـمـعـ إـلـيـهـ النـاسـ فـقـالـ:ـ يـاـ أـيـهـاـ النـاسـ اـنـ عـثـمـاـنـ قـدـ قـتـلـ مـظـلـومـاـ،ـ وـالـلـهـ لـأـطـلـبـ بـدـمـهـ (١)ـ.ـ ثـمـ إـنـ طـلـحـهـ وـالـزـبـيرـ بـعـدـمـاـ اـسـتـاذـنـاـ عـلـىـ غـادـرـ الـمـدـيـنـةـ وـنـزـلـاـ مـكـةـ،ـ وـكـانـ بـيـنـهـمـاـ وـبـيـنـ عـائـشـةـ صـلـهـ وـثـيـقـهـ يـتـآـمـرـونـ ضـدـ عـلـىـ فـلـمـاـ بـلـغـ عـلـيـاـ مـؤـامـرـهـ الـزـبـيرـ وـطـلـحـهـ وـاـنـهـمـاـ نـكـثـاـ اـيـمـانـهـمـاـ وـعـلـىـ أـهـبـةـ الـمـكـافـحـةـ مـعـهـ،ـ أـشـارـ بـعـضـ أـصـحـابـهـ أـنـ لـاـ يـتـبـعـهـمـاـ فـأـجـابـ عـلـىـ بـقـوـلـهـ:ـ (ـوـالـلـهـ لـأـكـونـ كـالـضـيـعـ تـنـامـ عـلـىـ طـولـ الـلـدـمـ،ـ حـتـىـ يـصـلـ إـلـيـهـ طـالـبـهـ،ـ وـيـخـتـلـهـ رـاـصـدـهـ،ـ وـلـكـنـ أـضـرـبـ بـالـمـقـبـلـ إـلـىـ الـحـقـ،ـ الـمـدـبـرـ عـنـهـ،ـ وـبـالـسـامـعـ الـمـطـيـعـ،ـ الـعـاصـىـ الـمـرـيـبـ أـبـداـ،ـ حـتـىـ يـأـتـيـ عـلـىـ يـوـمـىـ)ـ (٢)ـ.ـ مـغـادـرـةـ الشـيـخـيـنـ وـعـائـشـةـ مـكـةـ:ـ اـتـقـقـ المـؤـامـرـونـ وـمـعـهـمـ جـمـاعـةـ مـنـ أـعـدـاءـ الـإـمـامـ،ـ عـلـىـ أـنـ يـرـتـحـلـوـ إـلـىـ الـبـصـرـةـ،ـ وـيـتـخـذـوـهـاـ مـقـرـاـ لـلـمـعـارـضـةـ الـمـسـلـحـةـ.

١. ابن قتيبة: الإمامة والسياسة ١/٤٩ . الطبرى: التاريخ ٣/٤٧٧ .

٢. الرضى: نهج البلاغة، خطبة ٦ . (٣) وقد كان عبدالله بن عامر، عامل عثمان على البصرة، هرب منها حين أخذ البيعة لعلى بها على الناس، جاريُّ بن قدامة السعدي، ومسير عثمان بن حنيف الأنباري إليها على خراجها من قبل على . وانصرف عن اليمن عامل عثمان وهو يعلى بن متى فأتى مكة وصادف بها عائشة وطلحة والزبير وموان بن الحكم في آخرين من بنى أمية، فكان ممن حضر على الطلب بعد عثمان وأعطى عائشة وطلحة والزبير أربع مائة ألف درهم وكراعاً وسلاماً وبعث إلى عائشة بالجمل المسماً «عسكر». وكان شراؤه عليه باليمن مائتى دينار فأرادوا الشام فصدقهم ابن عامر، وقال لهم: إن معاوية لا ينقاد اليكم ولا يعطيكم من نفسه النصفة،

لكن هذه البصرة لى بها صنائع وعدد. فجهّزهم بآلف ألف درهم، ومائة من الابل وغير ذلك، فسار القوم نحو البصرة في ستمائة راكب، فانتهوا في الليل إلى ماء لبني كلاب، يعرف بـ«الحوأب» عليه أناس من بنى كلاب فعوت كلابهم على الركب، فقالت عائشة: ما اسم هذا الموضع؟ فقال لها السائق لجملها: «الحوأب»، فاسترجمت، وذكرت ما قيل لها في ذلك^(١) وقالت: رُدْوني إلى حرم رسول الله، لاحاجة لي في المسير، فقال الزبير: تالله ما هذا «الحوأب»، ولقد غلط في ما أخبرك به، وكان طلحة في ساقية الناس فلحقها فأقسم بالله إن ذلك ليس بالحوأب وشهد معهما خمسون رجلاً ممن كان معهم . فأتوا البصرة فخرج إليهم عثمان بن حنيف فمانعهم وجرى نزق على شرائطهم وأهلهم ، فلما انتهوا ذاك، عاً كثُرَ الماء والقمامة والقاذف ، فلما كان فجر

كَلَابُ الْحَوَابِ سَائِرَةٌ إِلَى الشَّرْقِ فِي كَنْتِيَّةٍ! (٣٥)

بعض الليالي، يبيتوا عثمان بن حنيف فأسروه وضربوه ونتفوا لحيته، ثم إنّ القوم استرجعوا وخافوا على مخلفيهم بالمدينة من أخيه: سهل بن حنيف وغيره من الأنصار، فخلوا عنه وأرادوا بيت المال فمانعهم الحُزَان والموكّلون به فقتل منهم سبعون رجلاً من غير جرح، وخمسون من السبعين ضربت أعناقهم صبراً من بعد الأسر، وقتلوا حكيم بن جبلة العبدى وكان من سادات عبد القيس، وزهاد ربيعة ونساكها وتشاح طلحه والزبير في الصلاة بالناس، ثم اتفقوا على أن يصلّى بالناس عبدالله بن الزبير يوماً ومحمد بن طلحه يوماً في خطب طويل كان بين طلحه والزبير. مسیر على إلى جانب البصرة: وقف الامام على أنّ المتأمرين خرجوا من مكة قاصدين البصرة، فاهتم الامام بايقافهم في الطريق قبل الدخول إليها فسار من المدينة بعد أربعة أشهر من بيته في سبعمائة راكب، منهم أربعمائة من المهاجرين والأنصار، منهم سبعون بدرياً وباقיהם من الصحابة، وقد كان استختلف على المدينة سهل بن حنيف الأنصارى، فانتهى إلى الربيعة بين مكة والكوفة، وكان يترقب إلقاء القبض على رؤوس الفتنة قبل الدخول إلى البصرة، لكن فاته ما يتربّل لأنّهم سقووا الامام في الطريق ولحق به من أهل المدينة، جماعة من الأنصار، فيهم خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين وأتاه من طي ستمائة راكب(١). خرج عثمان بن حنيف من البصرة، وقدم على على - عليه السلام - بالربيعة، وقد نتفوا رأسه ولحيته وحاجبيه، فقال: يا أمير المؤمنين بعثتنى ذا لحمة،

^١. المسعودي: مروج الذهب ٣/١٠٣ - ١٠٤ طبعة بيروت. الطبرى: التاريخ ٣/٤٨٥ . واللفظ للأول، وفي لفظ الطبرى زيادات تركناها روماً للاختصار. (٣٦)

وحيثُكَ أَمْرَد، فَقَالَ: أَصْبَتْ خَيْرًا وَأَجْرًا^(١). وَاتَّصلَتْ بِيَعْهَةً عَلَى الْكُوفَةِ؛ وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ الْكُوفَةُ أَسْرَعُهَا إِجَابَةً إِلَى بِيعَتِهِ، وَأَخْذَ لَهُ الْبِيعَةَ عَلَى أَهْلِهَا - عَلَى كَرْهِهِ - أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ حِينَ تَكَاثَرَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَكَانَ عَامِلاً لِعَثْمَانَ عَلَيْهَا^(٢). لَمَّا وَقَفَ الْإِمَامُ عَلَى مَاجْرِي عَلَى عَثْمَانَ بْنَ حَنْيفٍ وَحَرَسِهِ، بَعْثَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ بِكِتَابٍ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ يَطْلَبُ مِنْهُ اسْتِنْهَاضَهُ لِلنَّاسِ، وَلِكُنَّهُ تَهَاوَنَ فِي الْأَمْرِ وَلَمْ يَقُمْ بِوَاجِبِهِ بَعْدَمَا أَخْذَ الْبِيعَةَ لَهُ، وَاعْتَرَفَ بِإِيمَامَتِهِ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: إِنَّهَا فَتْنَةٌ صَمَاءٌ، النَّاثِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْضَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الرَّاكِبِ، فَكَوْنُوا جَرْثُومَةً مِنْ جَرَاثِيمِ الْعَرَبِ، فَاغْمَدُوهَا السَّيْوَفَ، وَانْصُلُوا الأَسْنَةَ، وَاقْطَعُوهَا الْأَوْتَارَ، وَآوْلُوا الْمَظْلُومَ وَالْمَضْطَهَدَ حَتَّى يَلْتَمِسُهُمْ هَذَا الْأَمْرُ، وَتَتَجَلَّى هَذِهِ الْفَتْنَةُ. وَلَمَّا بَلَغَ عَلَيْهَا خَذْلَانُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَنَّهُ يَصْفُ مَحَارِبَةَ النَّاكِثِينَ بِالْفَتْنَةِ، بَعْثَ هَاشِمُ بْنَ هَارِثَةَ الْمَرْقَالَ وَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى: «إِنِّي لَمْ أُولَئِكَ الَّذِي أَنْتَ بِهِ إِلَّا لِتَكُونَ مِنْ أَعْوَانِ الْحَقِّ....» وَكَانَ أَبُو مُوسَى مِنَ أَوْلَى الْأَمْرِ عَثْمَانَى الْهُوَى وَقَدْ أَخْذَ الْبِيعَةَ لَعَلِيٍّ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ اكْثَارِ النَّاسِ عَلَيْهِ - كَمَا تَقْدِمُ - فَلَا لِجَلْ ذَلِكَ بَقِيَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْحِيَادِ، وَلَمْ يُنْهِضْ النَّاسَ، وَاسْتِشَارَ السَّائِبَ بْنَ مَالِكَ الْأَشْعَرِيَّ فَأَشَارَ هُوَ بِاتِّبَاعِ الْإِمَامِ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَقْدِمْ عَلَيْهِ^(٣). فَكَتَبَ هَاشِمٌ إِلَى عَلِيٍّ، امْتِنَاعًا أَبِي مُوسَى مِنَ الْإِسْتِنْفَارِ.

١. الطبرى: التاريخ ٤٩٥/٣

٢. المسعودي: مروج الذهب ٩٧/٣.

٣. الطبرى: التاريخ ٣/٥٠٣ . (٣٧) ولما تمت الحجّة عند الإمام أنّ الرجل ليس على وثيره صحيحة، عزله عن منصبه فولى على الكوفة قرظة بن كعب الأنصارى و كتب إلى أبي موسى اعترل عمّلنا يا بن الحائى مذموماً مدحوراً، فما هذا أول يومنا منك و ان لك فينا لهنات وهنات. وسار على فيمن معه حتى نزل بذى قار وبعث بابنه الحسن وعمار بن ياسر إلى الكوفة يستنفران الناس، فسارا عنها ومعهما من أهل الكوفة نحو من سبعة آلاف، وقيل ستة آلاف وخمسمائة وستون رجلاً منهم الأشتراط. فانتهى على إلى البصرة وراسل القوم وناشدهم فأبوا إلا قتاله(١). قد وصلنا إلى اعتاب الحرب الطاحنة المعروفة بحرب «الجمل» وقبل الخوض في تفصيلها نشير إلى نكات تستفاد فيما سردناه من المقدمات، ثم نخوض في صلب الموضوع حسب اقتضاء المقام. ١- إنّ الزبير وطلحة بايعاً عن طوع ورغبة ولكن بايعاً لبغية دنيوية وطمعاً في المال والمقام، ولم يمض زمان من يعتهم إلا وقد أتيا علينا يسألانه اشتراكهما في بعض أعماله، وكان لهما هوى في ولية الكوفة والبصرة، وكانت ديانة على - عليه السلام - تصدّه عن الاجابة، إذ لم يكونا صالحين لما يطلبانه، وقد أثبتا ذلك - قبل اشعال نار الحرب - بنكثهما وتحريضهما الناس على النكث وقتلهما الأبرياء من الموكلين وحرس بيت المال، وقد انتهى الأمر بسفك دماء آلاف المسلمين. كل ذلك يعرب عن أنّ مقاومته على، تجاه طلبهما كانت أمراً صحيحاً يرضى به الربّ ورسوله، ولم يكن لعلى هوى إلا رضى الله سبحانه ورضى رسوله.

١. المسعودي: مروج الذهب ٤/١٠٤ . (٣٨) ٢- إنّ أبي موسى الأشعري الذي قلب الأمور على على في قضية التحكيم، كان من أول الأمر غير راض ببيعة الإمام ولم يأخذ البيعة له إلا بعد اكتار الناس، ولما أمره الإمام باستنهاض الناس واستثارتهم خذل الناس عن على . والعجب أنه كان يتمسّك في نفس الواقعه برواية سمعها من النبي أنه قال: ستكون فتنه: القاعد فيها خير من النائم، والنائم خير من الماشي، والماشي خير من الراكب(١). نحن نفترض أنه سمع من النبي ذلك الكلام، ولكنه هل يمكن له تسمية مبادئ المهاجرين والأنصار فتنه، ولو صح ذلك - ولن يصح حتى لو صحت الأحلام - لماذا لا تكون مبادئهم السابقين من الخلفاء فتنه، يكون القاعد فيها خيراً من القائم، مع أنّ أبي موسى كان فيها من القائمين، وقد قبل الولاية في عصر الخليفتين، الثاني والثالث، حتى اعتنق بيعة الإمام بعد اكتار الناس. ومن بايع رجلاً على الإمامة والقيادة، كان عليه الذبّ عن إمامه وحياض سلطته. ٣- إنّ الإمام - عليه السلام - أشار بقوله: «فما هذا أول يومنا منك و أن لك فينا لهنات و هنات» إلى الجنائية التي سوف يرتكبها أبو موسى في قضية التحكيم حيث يخلع على عن الإمامة والخلافة كما سيوافيك تفصيله. ٤- إنّ في منازعة الشيختين: الزبير وطلحة في أمر جزئي كالإمامية في الطلاء، يعرب عن طويتهما وما جبلا عليه من التفاني في الرئاسة، انظر إلى الرجلين يريدان أن يقوداً أمر الجماعة ويكونا امامان للمسلمين وهذه نزعتهما.

١. الطبرى: التاريخ ٣/٤٩٨ . (٣٩) على اعتاب حرب الجمل: سار على حتى نزل الموضع المعروف بالزاوية، فصلّى أربع ركعات، وعفر خديّه على التراب وقد خالط ذلك بدموه ثم رفع يديه يقول: اللهم رب السماوات وما أظلّت، رب العرش العظيم، هذه البصرة، أسألك من خيرها، وأعوذ بك من شرّها، اللهم انزلنا فيها خير متزل، وأنت خير المتزلين، اللهم إن هؤلاء القوم قد بغوا على وخلعوا طاعتي ونكثوا بيتعى، اللهم أحقن دماء المسلمين . ثم بعث إليهم من يناشدهم الله في الدماء، وقال: «علام تقاتلونى؟» فأبوا إلا الحرب، فبعث إليهم رجالاً من أصحابه يقال له مسلم، معه مصحف يدعوه إلى الله تعالى فرمي بهم فقتلوا، فحمل إلى على قتيلًا . فأمر على أصحابه أن يصافوهم ولا يدؤهم بقتل ولا يرمي بهم بسيف، ولا يضرّ بهم بسيف، ولا يطعنونهم برمي. حتى جاء عبد الله بن بدبل بن ورقاء الخزاعي من الميمنة بأخ له مقتول، وجاء قوم من الميسرة برجل قد رمى بهم فقط، فقال على: اللهم اشهد. أذررو إلى القوم، ثم قام عمّار بن ياسر بين الصفين فقال: أيها القوم ما أنصفتم نبيكم حين كفّقتم عقائلكم في الخدور، وأبرزتم عقيلته للسيوف، وعائشة على الجمل في هودج من دفوف الخشب، قد ألسوه المسوح وجلوّد البقر، وجعلوا دونه اللبود، وقد غشى على ذلك بالدروع، فدنا عمّار من موضعها فنادها: إلى ماذا تدعين؟ قالت: إلى الطلب بدم عثمان، فقال: قاتل الله في هذا اليوم الباغي والطالب لغير الحق، ثم قال: أيها الناس إنكم لتعلمون أيّاً الممالى في قتل عثمان، ثم أنشأ يقول وقد رشقوه بالنبال: فمنكِ البكاء ومنكِ العويل * و منكِ

الرياح و منكِ المطر (٤٠) و أنت امرت بقتل الإمام * و قاتله عندنا من امر و تواتر عليه الرمى فاتصل فحرّك فرسه، وزال عن موضعه وأتى علينا - عليه السلام - فقال: ما تنظر يا أمير المؤمنين وليس عند القوم إلا الحرب . خطبة على يوم الجمل: فقام على في الناس خطيباً ورافعاً صوته يقول: أيها الناس إذا هزَّ متموهم فلا تُجهزوا على جريح ولا تقتلوه أسيراً، ولا تتبعوا مولياً، ولا تطلبوا مُذبراً، ولا تكشفوا عورة ولا تمثلو بقتيل، ولا تهتكوا سترأ، ولا تقربوا شيئاً من أموالهم إلا ما تجدونه في عسكرهم من سلاح، أو كراع، أو عبد أو أمّة، وما سوى ذلك فهو ميراث ورثتهم على كتاب الله . ثم إنّ علينا نادى كلاً من الزبير وطلحة وكلّهما وأتمّ عليهما الحجة فقال للأول: أما تذكر قول رسول الله عندما قلت له: إنّي أحبّ عليكِ فأجابك إنّك والله ستقاتله وأنت له ظالم، وقال للثاني: أما سمعت قول رسول الله يقول: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأنت أول من بايعتني ثم نكثت، وقد قال الله عزوجل: (فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ) . ثم رجع على إلى موضعه، وبعث إلى والده محمد بن الحنفية وكان صاحب رايته وقال: «احمل على القوم» فلم ير منه النجاح والظفر فأخذ الرأيَة من يده، فحمل و حمل الناس معه فما كان القوم إلا كرماد اشتَدَّت به الريح في يوم عاصف وأطاف بنوبته بحمل عائشة وأقبلوا يرتجون. نحن بنوبته أصحاب الجمل * رُدوْنا علينا شيخنا ثم بجل نعي ابن عفان باطراف الأسل * والموت أحلى عندنا من العسل (٤١) وقطع على خدام الجمل سبعون يداً من بنى ظبيه، منهم: كعب بن سور القاضى، كلّما قطعت يد واحد منهم فصرع، قام آخر فأخذ الخطام، ورمى الهودج بالنبل، حتى صار كأنه قنفذ، وعُرِقَ الجمل ولما سقط وقع الهودج، جاء محمد بن أبي بكر فأدخل يده، فقالت: «من أنت؟» فقال: أخوك، يقول أمير المؤمنين هل أصحابك شيء، قالت: «ما أصحابي إلا سهم لم يضرّنِي» فجاء على حتى وقف عليها و ضرب الهودج بقضيب وقال: «يا حميراءُ أرسول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم - أمركـ بهذا، ألمـ يأمركـ أن تقرـ في بيتكـ، واللهـ ما أنصفكـ الذينـ أخرجوكـ إذـ صانواـ حلالـهمـ، وأبرـزوـكـ» وأمرـ أخـهاـ مـحمدـاـ، فـازـ لهاـ دـارـ صـفـيـهـ بـنـ الحـارـثـ بنـ طـلـحـةـ . ولـما وضـعـ الـحـرـبـ أـوزـارـهـ جـهـزـ عـلـىـ - عـلـيهـ السـلـامـ - عـائـشـةـ لـلـخـرـوجـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ فـقـالـتـ لـهـ: «إنـيـ أـحـبـ أـقـيمـ مـعـكـ فـأـسـيرـ إـلـىـ قـتـالـ عـدـوـكـ عـنـدـ مـسـيرـكـ» فـقـالـ: «ارـجـعـيـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـذـيـ تـرـكـ فـيـ رـسـوـلـ اللهـ» فـسـأـلـهـ أـنـ يـؤـمـنـ اـبـنـ اـخـتـهـ عـبـدـ اللهـ بنـ الزـبـيرـ، فـأـمـنـهـ، وـتـكـلـمـ الـحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ فـيـ مـرـوـانـ، فـأـمـنـهـ، وـأـمـنـ الـوـلـيدـ بنـ عـقـبـةـ، وـوـلـدـ عـشـمـانـ وـغـيـرـهـ مـنـ بـنـىـ أـمـيـةـ وـأـمـنـ النـاسـ جـمـيـعـاـ، وـقـدـ كـانـ نـادـيـ يـوـمـ الـوـقـعـةـ (مـنـ أـلـقـىـ سـلاـحـهـ فـهـوـ آـمـنـ، وـمـنـ دـخـلـ دـارـهـ فـهـوـ آـمـنـ) . وـكـانـتـ الـوـقـعـةـ فـيـ الـمـوـضـعـ الـمـعـرـوفـ بـالـخـرـيـةـ وـذـكـرـ يـوـمـ الـخـمـيسـ لـعـشـرـ خـلـونـ مـنـ جـمـادـيـ الـآـخـرـةـ سـنـةـ ٣٦ـ وـخـطـبـ عـلـىـ النـاسـ بـالـبـصـرـةـ بـخـطـبـةـ، وـقـدـ قـتـلـ فـيـهـاـ، مـنـ أـصـحـابـ عـلـىـ - عـلـيهـ السـلـامـ - خـمـسـةـ آـلـافـ وـمـنـ أـصـحـابـ الجـمـلـ ثـلـاثـةـ عـشـرـ أـلـفـ رـجـلـ، وـكـانـ بـيـنـ خـلـافـةـ عـلـىـ وـوـقـعـةـ الجـمـلـ خـمـسـةـ أـشـهـرـ وـوـاـحـدـ وـعـشـرـوـنـ يـوـمـاـ . وـوـلـىـ عـلـىـ الـبـصـرـةـ، عـبـدـ اللهـ بنـ عـبـاسـ، وـسـارـ إـلـىـ الـكـوـفـةـ فـدـخـلـ إـلـيـهـاـ فـيـ (٤٢)ـ

الثاني عشر من رجب شهور سنة (٤٢). ولكن الإمام عبده، نقل أنه قتل سبعة عشر ألفاً من أصحاب الجمل وقتل من أصحاب على ألف و سبعون (٤٣) . وعلى كل تقدير فهذه الضحايا كانت خسارة عظيمة في الإسلام، وقد عرقلت خطاء، وشلت الزحوف الإسلامية في أول عهدها في الفتوح، ولو لا هذه الحروب الداخلية، لكان للعالم حديث غير هذا، ولو كان الإمام هو القابض لزمام القيادة في جوهادي، لكان الوضع السائد على الإسلام، غير ما هو المشاهد - وبالأسف -. «ما كلّ ما يتمنى المرء يدركه». وقد حفظ التاريخ من الإمام يوم ذاك عواطف سامية وسماحة ورحب صدر على حد لم يسبق إليه أحد، غير النبي الأكرم - صلى الله عليه وآلـه وسلم - عندما فتح مكة، فلم يأخذ من أهل البصرة شيئاً سوى ما حواه العسكر. وكان هناك جماعة يصررون على أن يأخذ الإمام منهم، عبيداً وإماءً فاستكتهم الإمام بقول: أيكم يأخذ أم المؤمنين في سهمه (٤٤). وقد علم الإمام بسيرته كيفية القتال مع البغاء من أهل القبلة.

١. المسعودي: مروج الذهب ١١٧ - ٣/١٠٧. بتلخيص: لاحظ الطبرى: التاريخ ٥٤٣/٣.

٢. الإمام عبده: شرح نهج البلاغة ٤٠.

٣. وسائل الشيعة ١١/٥٩ - ٦٠ . (٤٤) قتال القاسبين (٤٤) حرب صفين قد تعرفت على أن النبي الأكرم أخبر علينا بأنه سيقاتل القاسبين

بعد الناكثين، وقد وقفت على مأساة حرب الناكثين وعرفت نواياهم وجنایاتهم عن كتب، التي ارتكبوها في طريق التسلّم على عرش القيادة، وأراقوا دماء بريئة حتى يُسمُّوا أمير المؤمنين وما أجرأهم على حرمات الله وما أشقاهم. هل معنى نقرأ مأساة قتال القاسطين الذين حادوا عن الحق، والطريق المهيء، وحاربوا الإمام المفترض طاعته، يقودهم معاوية بن أبي سفيان ابن آكلة الأكباد، ولا غرو فإن أبيه هو العدو الأول للنبي الأكرم - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - الذي حزب الأحزاب على الإسلام والمسلمين . (٤٤) الخلافة كانت الأممية القصوى لمعاوية: إن الخلافة كانت أمنية في نفس معاوية، ولكن تقلُّد الإمام للخلافة، أفسد عليه الأمر، ولم يكن باستطاعته منافسة الإمام على - عليه السلام - ولأجل ذلك حاول إحداث الصدع في صفّ الأمة، فأطمع الشيوخين في طلب الخلافة، وقد قتلا خائين فلم يجد مناصًا إلَّا أن يقوم في وجه الإمام تحت ستار أخذ ثأر الخليفة المظلوم. كان معاوية - يطلب من الإمام - طول محاربته - اقراره على ولاية الشام كاقرار الخليفتين له حتى يُسلِّم له الأمر ويعترف بخلافته، ولكن الإمام عليهما السلام لم يرض بيقائه في الحكم لعلمه بسوء عمله خلال ولايته . وقد أشار إلى بيقائه المغيرة بن شعبة، وقال: واترك معاوية، فإن معاوية جرأ فهو في أهل الشام يُسمع منه ولكن حجة في اثباته لأنَّ عمر بن الخطاب ولاه الشام كلها، ولكن الإمام لم يقبل اقتراحه، وقال: (لا والله لا استعمل معاوية يومين أبداً) (١). بعث الإمام جريراً إلى ولاية الشام ليأخذ منه البيعة، فأتى معاوية جريراً في بيته فقال: يا جريراً إنني قد رأيت رؤياً، فقال: هات، قال: اكتب إلى صاحبك ليجعل لى الشام و مصر، جبائية، فإذا أحضرته الوفاة لم يجعل لأحد بعده بيعة في عنقي، وأُسلِّم له هذا الأمر وأكتب إليه بالخلافة، فقال جريراً: اكتب بما أردت، فكتب معاوية بذلك إلى على، فلما وصل كتاب جريراً مع كتاب معاوية، فكتب على إلى جريراً: أمّا بعد فإنّما أراد معاوية أن لا يكون لى في عنقه بيعة، وأن يختار من أمره ما أحبّ (٢)، وأراد أن يريشك حتى يذوق أهل الشام،

١. الطبرى: التاريخ ٤٦٣/٣

٢. سيأتي التصريح بذلك في كتاب معاوية إلى الإمام قرب ليلة الهير، والامام تفطن بذلك بنور الله الذي ينظر به المؤمن . (٤٥)
وأنّ المغيرة بن شعبة قد كان وأشار على أن استعمل معاوية على الشام وأنا بالمدينة، فأبى ذلك عليه ولم يكن الله يراني أتّخذ
المضلين عضداً، فإن بایعك الرجل، وإنْ فاً قبل (١). كتب معاوية إلى على مرة أخرى قبل ليلة الهير بيومين أو ثلاثة يسأله اقراره على
الشام، وذلك إنّ عليهما قال: لَنَا جزَّنَّهُمْ مصِبْحًا، وَتَنَاقَّلَ النَّاسُ كَلْمَتَهُ، فَفَرَّعَ أَهْلُ الشَّامِ لِذَلِكَ، فَقَالَ معاوية: قَدْ رَأَيْتَ أَنْ اعَاوِدَ عَلَيَّاً
وأسأله اقرارى على الشام، فقد كنت كتبت إليه ذلك، فلم يجب إليه ولا كتب ثانية، فألقى في نفسه الشك و الرقة، فكتب إليه: «أَمَّا
بعد... وقد كنت سألك الشام على الــ تلزمني لك بيعة و طاعة، فأبى ذلك على فأعطيته الله مامنت و أنا أدعوك اليوم إلى ما
دعوتكم إليه أمس...». فكتب في جوابه: «...وَأَمَّا طَلَبْتُ إِلَيَّ الشَّامَ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ لَأُعْطِيكَ الْيَوْمَ مَمْنَعْتُكَ أَمْسَ» (٢). هذه الكتب
وغيرهما من القرائن والشهاد، تعرب عن أنّ الغاية الوحيدة لابن أبي سفيان، هو الولاية على الشام وبقاوته في الحكم، مادام على
قيد الحياة، ثم السيطرة على جميع البلاد الإسلامية، وأمّا طلب ثار عثمان، والقصاص من قتلته، فكّها كانت واجهةً لما كان يضمّره
ويخفيه، ولأجل ذلك نرى أنه لمّا تمّ الأمر لصالحة، تناسى قتلة عثمان وتناسى الأخذ بثاره، وليس هذا بعيد من الساسة الذين لا
يتخلون بالمبادئ في سلوكهم، ويرفون عقيرتهم بشعارات خادعة من أجل تحقيق أطماعهم الشخصية.

٢. ابن قتيبة: الإمامة و السياسة ١/١٠٩ . ابن مزاحم: وقعة صفين ٤٧٠ . (٤٦) وبذلك تقف على مؤامراته و خططه الشيطانية، حيث كان شعاره منذ أن خالف: يالشارت عثمان. وقد رد الإمام عليه في بعض كتبه إليه وفي بعضها مانصه: «قد أكثرت في قتل عثمان، فادخل فيما دخل الناس، ثم حاكم القوم إلى، أحملوك وإيّاهم على كتاب الله» (١). إلى هنا خرجنا بهذه النتيجة أنَّ الْأُمَّةِ الْكَبِيرِ لِمَعَاوِيَةِ مِنْ تَسْعِيرِ نَارِ الْحَرْبِ، هُوَ الْبَقَاءُ عَلَى السُّلْطَةِ، وَتَقْلِدُ الْخَلَافَةِ الْعَامَّةَ بَعْدَ عَلَى، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَيْ إِرْبَةٍ فِي مَا يَدْعِيهِ، وَيُنْشَرُهُ مِنْ أَخْذِ الثَّأْرِ وَغَيْرِهِ، فَلَزِمَ عِنْدَئِذٍ أَنْ نَتَعَرَّفَ عَلَى خططه في تلك الحرب الطاحنة التي سُعِّرَهَا بِأَنَانِيَّةٍ . مخططات معاوية: كانت صحابة النبي الأكرم من أول

يُوْم تُقْلَدُ الْإِمَامُ عَلَى الْخَلَافَةِ، ورَاءُهُ يُؤْيِدُونَهُ بِأَسْتِنْتِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ، إِلَّا نَفْرٌ قَلِيلٌ لَمْ يَبَايِعُوهُ وَهُمْ لَا يَتَجَاوِزُنَ عَدْدَ الْأَصْبَاحِ (٢) وَلَمْ يَكُنْ لِمَعَاوِيَةِ مَا كَانَ لَعْلَى مِنَ السُّبُقِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْقِرَابَةِ الْوَثِيقَةِ مِنَ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَدْءٌ مِنَ التَّخْطِيطَاتِ الشَّيْطَانِيَّةِ حَتَّى يَقْفَ سَدًّا فِي وَجْهِهِ عَلَى، وَإِلَيْكَ تَخْطِيطَاتِهِ: ١- الاتصال بعمرو بن العاص: أَنَّ عَمْرُوبْنَ الْعَاصِ، كَانَ دَاهِيَّةَ الْعَرَبِ، وَقَدْ اتَّصلَ بِهِ مَعَاوِيَةَ وَكَانَ مُنْحَرِفًا عَنْ عَثَمَانَ لَأَنَّهُ عَزَّلَهُ عَنْ وَلَايَةِ مَصْرٍ، وَوَلَّهَا غَيْرَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَيْهِ خَبْرُ —————

١. الرضي: نهج البلاغة، قسم الكتب برقم ٦٤. المبرد: الكامل ١/١٩٤.

٢. ابن الأثير: الكامل ٣/٩٨ وقد ذكر أسماءهم. (٤٧)

بِيعَةِ النَّاسِ لَعْلَى، كَتَبَ إِلَى مَعَاوِيَةَ يَهُزِّ وَيُشِيرُ إِلَيْهِ بِالْمَطَالِبِ بِدَمِ عَثَمَانَ، وَكَانَ فِيمَا يَكْتُبُ بِهِ إِلَيْهِ: «مَا كَتَبَ صَانِعًا إِذَا قُشِّرَتِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ تَمْلِكَهُ؟ فَاصْنَعْ مَا أَنْتَ صَانِعٌ» فَبَعْثَ إِلَيْهِ مَعَاوِيَةَ فَسَارَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةَ بِأَيْمَنِي، قَالَ: «لَا وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ مِنْ دِينِي (١) حَتَّى أَنَّا مِنْ دِنِيَاكَ». فَقَالَ: «سَلْ»، قَالَ: «مَصْرٌ طَعْمَةٌ»، فَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا، فَقَالَ عَمْرُوبْنَ الْعَاصِ فِي ذَلِكَ: مَعَاوِيَةَ لَا أُعْطِيكَ دِينِي وَلَمْ أَنْلِ * بِهِ مِنْكَ دِنِيَا فَانظُرْنَ كِيفَ تَصْنَعُ إِنْ تَعْطِنِي مَصْرًا فَأَرْبَحْ بِصَفَقَةٍ * أَخْدَتْ بِهَا شِيخًا يَضْرِبُ وَيَنْفَعُ (٢) ٢- قَمِيصُ عَثَمَانَ الْمَخْضُبُ بِالْدَمِ: قَدِمَ النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ بِكِتَابٍ زَوْجَهُ عَثَمَانَ وَقَمِيصِهِ الْمَخْضُبُ بِالْدَمِ، إِلَى مَعَاوِيَةَ فَلَمَّا قَرَأَ مَعَاوِيَةَ الْكِتَابَ صَدَعَ الْمَنْبِرُ وَجَمَعَ النَّاسُ، وَنَشَرَ عَلَيْهِمُ الْقَمِيصَ، وَذَكَرَ مَا صَنَعُوا بِعَثَمَانَ، فَبَكَى النَّاسُ وَشَهَقُوا حَتَّى كَادُتْ نُفُوسُهُمْ أَنْ تَزْهَقَ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْطَّلَبِ بِدَمِهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ، فَقَالُوا: هُوَ ابْنُ عَمِّكَ وَأَنْتَ وَلِيَهُ، وَنَحْنُ الطَّالِبُونَ مَعَكَ بِدَمِهِ... فَبَاعَوْهُ أَمْيَرًا وَبَعْثَ الرَّسُلَ إِلَى كُورُ الشَّامِ، حَتَّى بَاعَهُ الشَّامِيُّونَ قَاطِبَةً إِلَّا مِنْ عَصْمَهُ اللَّهِ (٣). ٣- الْإِسْتِنْصَارُ بِالشَّخْصِيَّاتِ الْمُرْمُوَّةِ: وَجَهَ عَلَى عِنْدِ مَغَادِرَتِهِ الْبَصَرَةَ إِلَى الْكُوفَةَ كِتَابًا إِلَى مَعَاوِيَةَ يَدْعُوهُ إِلَى —————

١. اظن انَّ الرَّجُلَ بَاعَ مَالًا يَمْلِكُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَيَّ دِينٍ فِي ذَاكَ الْيَوْمِ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ مَالِهِ الْمُرْبُّعِيَّةِ عَنْدَكَ.

٢. المسعودي: مروج الذهب ٣/٩٨. الطبرى: التاريخ ٣/٥٦٠.

٣. ابن الأثير: الكامل ٣/١٤١ ذكر ابتداء وقعة صفين . (٤٨)

بِيعَتِهِ وَيُذَكَّرُ فِيهِ اجْتِمَاعُ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ عَلَى بِيعَتِهِ، وَنَكَثَ طَلْحَةُ وَالْزَّبِيرُ، وَمَا كَانَ مِنْ حَرْبَهِ إِيَّاهُمَا وَيَدْعُوهُ إِلَى الدُّخُولِ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ مِنْ طَاعَتِهِ (١). وَلَمَّا قَرَأَ مَعَاوِيَةَ كِتَابًا عَلَى اسْتِشَارَةِ عَمْرُوبْنَ الْعَاصِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ رَأْسَ أَهْلِ الشَّامِ شَرَحِيلَ بْنَ السُّمْطِ الْكَنْدِيِّ، وَهُوَ عَدُوُ لِجَرِيرِ الْمَرْسَلِ إِلَيْكَ، فَارْسَلْ إِلَيْهِ وَوَطَّنْ لَهُ ثَقَاتِكَ فَلَيْفِشُوا فِي النَّاسِ أَنَّ عَلَيَّاً قُتِلَ عَثَمَانَ وَلِيَكُونُوا أَهْلُ الرِّضَا عَنْدَ شَرَحِيلِ فَإِنَّهَا كَلْمَةُ جَامِعَةٍ لَكَ أَهْلِ الشَّامِ عَلَى مَا تَحْبُّ، وَإِنْ تَعْلَقَتْ بِقَلْبِ شَرَحِيلِ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ بَشِّئَ أَبَدًا». فَكَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى شَرَحِيلِ أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَدِيمَ عَلَيْنَا مِنْ عَنْدِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِأَمْرٍ فَظِيعٍ، فَاقْبَلَ . فَلَمَّا قَدِمَ كِتَابُ مَعَاوِيَةَ عَلَى شَرَحِيلِ وَهُوَ بِحَمْصَةِ، اسْتَشَارَ أَهْلَ الْيَمَنِ (الْمُتَوَاجِدِينَ فِي حَمْصَةِ) فَاخْتَلَفُوا فِيهِ وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ غُنْمَ الْأَزْدِيُّ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزِلْ يُزِيدَكَ خَيْرًا مِنْ هَاجَرْتَ إِلَى الْيَوْمِ، وَإِنَّهُ لَا يَنْقُطُ الْمَزِيدُ مِنَ اللَّهِ حَتَّى يَنْقُطَ الشَّكْرُ مِنَ النَّاسِ، (وَلَا يُغَيِّرُ اللَّهُ مَا يَقْرُمُ حَتَّى يُغَيِّرُ مَا بِأَنْفُسِهِمْ)، إِنَّهُ قَدْ أَقْتَلَ إِلَيْنَا قُتْلَ عَثَمَانَ وَإِنَّ عَلَيَّاً قُتْلَ عَثَمَانَ، فَإِنَّ يَكَ قَتَلَهُ فَقَدْ بَاعَهُ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَهُمُ الْحُكَّامُ عَلَى النَّاسِ، وَإِنَّ لَمْ يَكُنْ قَتْلَهُ فَعَلَامٌ تُصِيدُّ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِ، لَا تُهْلِكُ نَفْسَكَ وَقَوْمَكَ، فَإِنْ كَرِهْتَ أَنْ يَذَهَبَ بِحَظْلَهَا جَرِيرُ، فَسَرَ إِلَى عَلَى، فَبَاعَهُ عَلَى شَامِكَ وَقَوْمَكَ، فَأَبَى شَرَحِيلَ إِلَّا أَنْ يَسِيرَ إِلَى مَعَاوِيَةَ . لَمْ يَكُنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ غُنْمَ الْأَزْدِيُّ الرَّجُلُ الْوَحِيدُ الَّذِي نَصَحَّ بِلَ اجْتَمَعَ هُوَ مَعَ جَرِيرٍ، فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ أَمَا قَوْلُكَ إِنَّ عَلَيَّاً قُتْلَ عَثَمَانَ، فَوَاللَّهِ مَا فِي —————

١. الطبرى: التاريخ ٣/٥٦١ - ٥٦٠ . (٤٩)

يَدِيكَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْقَذْفُ بِالْغَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ وَلَكِنْكَ مِلْتَ إِلَى الدُّنْيَا (١). كَانَ مَبْعُوثُ الْإِمَامُ يَحَاوِلُ أَنْ يَرِدَ شَرَحِيلَ عَنْ دَعْمِ فَكِرَةِ مَعَاوِيَةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَيْضًا كِتَابًا ضَمَّنَهُ قَصِيْدَةً، فَلَمَّا قَرَأَهُ شَرَحِيلُ ذَعْرَ وَفَكَّرَ وَقَالَ: هَذِهِ نَصِيْحَةٌ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايِ، وَاللَّهُ لَا أَعْجَلُ

في هذا الأمر بشيء. فلما بلغ معاوية تردد زاهد الشام وناسكه لف له الرجال، يدخلون إليه ويخرجون ويُعظّمون عنده قتل عثمان، ويرمون به عليهما ويقيمون الشهادة الباطلة، والكتب المختلفة، حتى أعادوا رأيه وشحدوا عزمه، وصار معاوية يملك قلوب الشاميين بواسطة هذا الرجل المتخطط، ولما استنهضهم للقتال قاموا جملة واحدة.^٤ رسائل معاوية إلى الشخصيات: قام معاوية بإرسال رسائل إلى شخصيات إسلامية كانوا محايدين، فكتب إلى عبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، يدعوهم إلى الثورة على على، فكتب إلى ابن عمر بقوله: «لم يكن أحد من قريش أحب إلى أن يجتمع عليه الأئمة بعد قتل عثمان منك، ثم ذكرت حمذلك إياه، وطعنك على أنصاره، فتغيرت لك، وقد هون ذلك على خلافك على علي، وما عنك بعض ما كان منك، فأعانتك يرحمك الله على حق هذا الخليفة المظلوم، فإني لست أريد الإمارة عليك، ولكن أريدها لك، فإن أبىت كانت شوري بين المسلمين».^(٢) وكتب إلى سعد بن أبي وقاص: أما بعد فإن أحق الناس بنصرة عثمان، أهل الشام والذين أثبوا حقه واختاروه على غيره^(٣) وقد نصره طلحه والزبير،

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٤٥ - ٤٨.

٢. نفس المصدر: ٨٠.

٣. يريد بذلك سعد بن أبي وقاص حيث نصر عثمان في الشوري المعقوده لتعيين الخليفة بعد قتل عمر، بأمره .^(٥)
وهما شريكاك في الأمر والشوري، وناظراك في الاسلام... وكتب إلى محمد بن مسلمة يتهمه بخيانة عثمان ويقول «...فهلا نهيت أهل الصلاة عن قتل بعضهم بعضاً أو ترى أن عثمان وأهل الدار ليسوا بمسلمين....»^(١). بهذه الأمور تعرّف عن تحطيماته الخادعة التي حفظ التاريخ بعضها فكان يعمي الأبصار والقلوب بأكاذيبه ورسائله، فناره يباع الزبير وطلحة، ولما فشل أمرهما، صار يقدّم عبد الله بن عمر في أمر الخلافة لو لا أنه خذل عثمان ولم ينصره، كل ذلك لعكر الصفو وإحداث الصدع. إن ابن عمر - مع سذاجته - وقف على نوايا معاوية، فكتب إليه بكلمة صادقة، وقال: ما أنا كعلى في الإسلام، والهجرة، ومكانه من رسول الله. ويجب سعد بن أبي وقاص رسالة معاوية بقوله: إن أهل الشوري ليس منهم أحقر بها من صاحبه غير أن عليهما كان من السابقة، ولم يكن فيما فيه، فشاركتنا في محساستنا، ولم نشاركه في محساسته، وكان أحقنا كلنا بالخلافة. ويجب محمد بن مسلمة، كتاب معاوية ويفشى سره ويقول بعد كلام: «ولئن نصرت (يا معاوية) عثمان ميتاً، لقد خذلته حياً»^(٢). جهود على ومساعيه لإخماد الفتنة: بلغ علينا سعى معاوية لإثارة الفتنة بنشر الأكاذيب بين الشاميين وتعزيزه القلوب، فعمد إلى إخمادها قبل اشتعالها وكان الإمام على بيته من ربّه، وكيف لا وهو الإمام المنتخب ببيعة الأنصار والمهاجرين، والخارج عليه، خارج على

١. ابن قتيبة الدينوري: الإمامة والسياسة ١/٩٢ - ٩٣.

٢. ابن قتيبة الدينوري: الإمامة والسياسة ١/٩٣ - ٩٤ .^(٥)

الإمام المفترض الطاعة^(١) فلما أراد المسير إلى الشام جمع من كان حوله من المهاجرين والأنصار فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أما بعد: فإنكم ميامين الرأي، ومرجعكم الحلم، مقاويل بالحق، مباركة الفعل والأمر، وقد أردنا المسير إلى عدوتنا وعدوك فأشيروا علينا برأيكم، فقام هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وعمار بن ياسر، وقيس بن سعد بن عبادة، وخزيمة بن ثابت، وأبو أيوب الأنباري يحيثون علينا - عليه السلام - على قطع جذور الفتنة. فقال عمّار: يا أمير المؤمنين، إن استطعت أن لا تُقيم يوماً واحداً فافعل. الشخص قبل استئثار نار الفجرة، واجتماع رأيهم على الصدود والفرق، وادعهم إلى رشدتهم، فإن قبلوا سعدوا، وإن أبووا إلا ضربنا، فوالله إن سفك دمائهم والجد في جهادهم لقربة عند الله وهو كرامه فيه. وقال سهل بن حنيف: يا أمير المؤمنين، نحن سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربت ورأينا رأيك ونحن كف يمينك. إلى كلمات محرضة وجمل حاثة إلى الكفاح واخماد النار قبل اشتعالها. فلما سمع الإمام هذه الكلم النابعة من صميم الإيمان والنصر للإسلام، قام خطيباً على منبره فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: سيروا إلى أعداء الله، سيروا إلى أعداء السنن والقرآن، سيروا إلى بقية الأحزاب، قتلة المهاجرين والأنصار^(٢). يقول المسعودي: كان مسيراً على - عليه السلام - من الكوفة

إلى صفيين

١. أين الذين يقولون «ويرون الدعاء لأنّه المسلمين بالصلاح، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف وأن لا يقاتلوا في الفتنة» لا حظ مقالات المسلمين ٣٢٣، للامام الأشعري .
٢. ابن مزاحم: وقعة صفين ٩٢ - ٩٣ . (٥٢)

لخمس خلون من شوال سنة ست وثلاثين، واستخلف على الكوفة أبو مسعود، عقبة بن عمرو الأنباري، فاجتاز في مسيره بالمداين، ثم أتى الأنبار حتى نزل الرقة فعقد له هناك جسر عبر إلى جانب الشام، وقد اختلف في مقدار من كان معه من الجيش، والمتفق عليه من قول الجميع تسعون ألفاً. وسار معاوية من الشام إلى جانب صفين، وقد اختلف من كان معه، والمتفق عليه من قول الجميع خمسة وثمانون ألفاً(١). خروج معاوية إلى صفين: خرج معاوية من الشام وقدم صفين وغلب على الماء، ووكل أبو الأعور السلمي بالشريعة في الأربعين ألفاً، وبات على وجشه في البرّ عطاشي، قد حل بينهم وبين الورود، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: إنّ علينا لا يموت عطشاً ومعه تسعون ألفاً من أهل العراق دعهم يشربون ونشرب، فقال معاوية: لا والله أويموت عطشاً كما مات عثمان. استعادة الشريعة من جيش معاوية: دعا على بالأشتراك بفتحه في أربعة آلاف من الخيل والرجال، ثم سار على وراء الأشتراك بباقي الجيش، فما ردّ وجهه أحد حتى هجم على عسكر معاوية، فأزال أبو الأعور عن الشريعة، وغرق منهم بشرًا وخيلاً. وتراجع جيش معاوية عن الموضع الذي كان فيه، فقال معاوية لعمرو بن العاص: أترانا ليمنعنا الماء كمنعنا إياه، فقال له عمرو: لا، لأنّ الرجل جاء لغير هذا، فأرسل إليه معاوية يستأذنه في ورود مشرعته واستقاءه الماء في طريقه، ودخول رسله في عسكره،

١. المسعودي: مروج الذهب ٣/١٢١ . (٥٣)

فأجاب على كل ما سأله وطلب منه (١). نزل الإمام على منطقة صفين في أوليات ذي الحجة عام ٣٦، والشهر من الأشهر الحرم، وبعث إلى معاوية يدعوه إلى إجتماع الكلمة والدخول في جماعة المسلمين، فطال المراسلة بينهما فاتفقا على المواجهة إلى آخر محرم سنة سبع وثلاثين. ولما انقضى شهر محرم، بعث على إلى أهل الشام إنّي قد احتججت عليكم بكتاب الله تعالى، ودعوتكم إليه، وإنّي قد نبذت إليكم على سواء، إنّ الله لا يهدى كيد الخائن. فما كان جوابهم إلا قولهم: السيف بيننا وبينك حتى يهلك الأعجز مننا. أصبح على يوم الأربعاء وكان أول يوم من شهر صفر، فعبأ الجيش وأخرج الأشتراك أمام الجيش، فأخرج إليه معاوية حبيب بن مسلمة الفهري، وكان بينهم قتال شديد وأسفر عن قتلى بين الفريقين جمعياً. امتدت الحرب كل يوم إلىعاشر ربيع الأول عام سبع وثلاثين وكان النصر حليفه في كل يوم إلى أن لم يبق للعدو إلا النفس الأخيرة، فعندما رأى قاتلاته ينادي: يا الله، يا رحمن، يا رحيم، يا واحد، يا أحد، يا صمد، يا الله، اللهم إليك نقل الأقدام، وأفضت القلوب، ورفعت الأيدي، وامتدّت الأعنق، وشخصت الأ بصار، وطلبت الحوائج، اللهم إنّا نشكوك إليك غيبة نبينا، وكثرة عدونا وتشتت أهواننا، ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين، ثم قال: سيروا على بركة الله، ثم لا إله إلا الله، والله أكبر، كلمة التقوى.

١. ابن مزاحم: وقعة صفين ١٥٧ - ١٦٢ . (٥٤)

قال الراوى: لا والله الذي بعث محمداً - صلى الله عليه وآله وسلم - بالحق ما سمعنا برئيس قدم منذ خلق الله السموات والأرض، أصاب بيده في يوم واحد ما أصاب. إنّه قتل فيما ذكره العادون زيادة على خمسة من أعلام العرب (١). ثم قام على خطيباً وقال: أيها الناس قد بلغ بكم الأمر وبعدكم ما قد رأيتم ولم يبق منهم إلا آخر نفس، وإنّ الأمور إذا اقبلت اعتبر آخرها بأولها، وقد صبر لكم القوم على غير دين، حتى بلغنا منهم ما بلغنا، وأنا عاد عليهم بالغداة، أحکمهم إلى الله عزوجل . بلغ ذلك معاوية فدعا عمرو بن العاص فقال: يا عمرو إنّما هي الليلة حتى يغدو على علينا بالفيصل، فما ترى؟ قال: إنّ رجالك لا يقومون لرجاله ولست مثله، هو يقاتلتك على أمر، وأنت تقاتله على غيره. أنت تريد البقاء وهو يريد البقاء، وأهل العراق يخافون منك إن ظفرت بهم، وأهل الشام لا يخافون عليك إن ظفر بهم، ولكن ألق إليهم أمراً إن قبلوه اختلفوا، وإن ردّوه اختلفوا، أدعهم إلى كتاب الله حكماً فيما بينك وبينهم، فإنّك بالغ به

احتلك في القوم فإني لم أزل أآخر هذا الأمر لوقت حاجتك إليه، فعرف ذلك معاویة، فقال صدق (٢). يقول تمیم بن حذیم: لما أصبحنا من لیلہ الہریر، نظرنا فإذا أشباه الرایات أمام صف أهل الشام فلما أسفنا فإذا هی مصاحف قد ربطت أطراف الرماح، وهی عظام مصاحف العسكر، وقد شدّوا ثلاثة أرماح جمیعاً، وقد ربطوا عليها مصحف المسجد الأعظم، یمسکه عشرة رهط، وقال أبو جعفر

وأبوالطفيل: استقبلوا علياً بمائة مصحف، ووضعوا في كل مُجَنَّبةٍ مائتي مصحف، وكان
١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين . ٤٧٧

٢. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٤٤ - ٥٤٨ . (٥٥)

جميعها خمسمائة مصحف. قال أبو جعفر: ثم قام الطفيلي بن أدهم حيال على وقام أبو شريح الجذامي حيال الميمنة، وقام ورقاء بن المعمري حيال الميسرة، ثم نادوا: يا عشر العرب، الله الله في نسائكم وبناتكم، فمن للروم والأتراك وأهل فارس غداً إذا فنيتم؟ الله الله في دينكم. هذا كتاب الله بيننا وبينكم. فقال على: اللهم إنك تعلم أنهم ما الكتاب يريدون، فاحكم بيننا وبينهم، إنك أنت الحكم العدل بين الناس. فاختل了一 أصحاب علي في الرأي. فطائفه قالت: القتال، وطائفه قالت: المحاكمة إلى الكتاب، ولا يحل لنا الحرب وقد دعينا إلى حكم الكتاب. فعند ذلك بطلت الحروب ووضعت أوزارها، فقال محمد بن علي: فعند ذلك حكم الحكمان. وقد أثرت تلك المكيدة في همم كثير من جيش علي - عليه السلام - حيث زعموا أن اللجوء إلى القرآن لأجل طلب الحق ولم يقفوا على أنها مؤامرة ابن النابغة وقد تعلم منه ابن أبي سفيان، وأنها كلمة حق يراد بها باطل وإن الغاية القصوى منها، هو إيجاد الشقاق والنفاق في جيش علي وتشييط هممهم حتى تخمد نار الحرب التي كادت أن تنتهي لصالح علي وجيشه، وهزيمة معاوية وناصرية. ولكن الخديعة كانت قد وجدت لها طريقاً في جيش العراق حتى سمع من كل جانب: الموافقة إلى الصلح والنازل لحكم القرآن، فلما رأى على - عليه السلام - تلك المكيدة وتأثيرها في السدّج من جيشه قام خطيباً وقال: «أيتها الناس إنّي أحقّ من اجاب إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص، وابن أبي معيط وحبيب ابن مسلمٍ، وابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إنّي أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال، إنّها كلمة حق يراد بها باطل: إنّهم والله ما رفعوها لأنّهم (٥٦)»

يعرفونها ويعلمون بها، ولكنّها الخديعة والمكيدة. أعتبروني سواعِدَكم وجماجمكم ساعة واحدة فقد بلغ الحق مقطوعه، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا»(١). وقد كان لخطاب على أثر إيجابي في قلوب المؤمنين الوعيين حيث أدركوا ماذا خلف الكواليس من مؤامرات وفتن، وحجبت البساطة فهم ذلك على قلوب القشريين من أهل البدية، الذين يخدعون بظواهر الأمور، ولا- يتعمقون بواطنها، ففوجيء على - عليه السلام - بمجيء زهاء عشرين ألفاً مُقْعِنِين في الحديد شاكِي سيوفهم وقد اسوَّدَت جباههم من السجود يتقدّمهم مسْعِر بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه بإسمه لا بإمرة المؤمنين وقالوا: يا على أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعيت وإلا- قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم. فقال الإمام لهم: «ويحكم أنا أول من دعا إلى كتاب الله، وأول من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا- يسعني في ديني أن أُدعى إلى كتاب الله فلا- أقبله، إنّي إنما قاتلتهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنّهم قد عصوا الله فيما أمرهم ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكني قد أعلمتكم أنّهم قد كادوكم، وأنّهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون» قالوا: فابعث إلى الأشر لِيأْتِيك، وقد كان الأشر صبيحة ليلة الهرير قد أشرف على عسكر معاوية ليدخله. فلم يجد على - عليه السلام - بدأ من بعث رسول إلى الأشر لِيأْتِيه، فأرسل إليه على، يزيد بن هانى أن ائننى، فأتاه، فأبلغه، فقال الأشر: ائته فقل له ليس هذه بالساعة التي ينبغي لك أن تزيلنى عن موقفى، أتى قد رجوت الفتح فلا تعجلنى، فرجع يزيد بن هانى إلى على - عليه السلام - فأخبره، فما هو إلا أن

١. ابن مزاحم: وقعة صفين ٥٦٠. الطبرى: التاريخ ٤/٣٤ - ٣٥ . (٥٧)

علت الأصوات من قبل الأشتر وظهرت دلائل الفتح والنصر لأهل العراق ودلائل الخذلان والأدبار لأهل الشام فقال القوم لعلى - عليه السلام - : والله ما نراك أمرته إلا بالقتال، قال على - عليه السلام - : أرأيتمني ساررت رسولي إليه؟ أليس إنما كلّمته على رؤوسكم

علانية وأنت تسمعون؟ قالوا: فابعث إليه فليأتك، وإلا فوالله اعترلناك، فقال الإمام: ويحك يا يزيد قل له أقبل فإن الفتنة قد وقعت، فأتأه فأخبره. فقال الأشر: أرفع هذه المصاحف؟ قال: نعم، قال: أما والله لقد ظنت أنها حين رفعت ستوقع خلافاً وفرقها أنها من مشورة ابن النابغة، ثم قال ليزيد بن هاني: ويحك الاترى إلى الفتح؟ الاترى إلى ما يلقوه؟ الاترى إلى الذي يصنع الله لنا؟ أينبغى أن ندع هذا وننصرف له؟ فقال له يزيد أتحب أنك ظفرت بها هنا وأن أمير المؤمنين بمكانه الذي هو فيه يخرج عنه، ويسلم إلى عدوه؟ قال: سبحان الله، لا والله الا أحب ذلك، قال: فإنهم قد قالوا له وحلقوا عليه لترسلن إلى الأشر فليأتينك أو لنقتلنك بأسافينا كما قتلنا عثمان، أو لنسلمنك إلى عدوك. فأقبل الأشر حتى انتهى إليهم، فصاح: يا أهل الذل والوهن، أحن علوتم القوم وظنوا أنكم قاھرون، رفعوا المصاحف يدعونكم إلى ما فيها؟ وقد والله تركوا ما أمر الله به فيها، وتركوا سلة من أزلت عليه، امهلوني فوافاً، فإني قد أحسست بالفتح؟ قالوا: لا نمهلك، فقال: أمهلوني عدو الفرس، فإني قد طمعت في النصر؟ قالوا: إذاً ندخل معك في خطشك. فسبوه وبسبهم، وضربوا بسياطهم وجه دابته، وضرب بسوطه وجوه دوابهم وصاحت على - عليه السلام - بهم فكروا، وقال الأشر يا أمير المؤمنين احمل الصد على الصد، يصرع القوم، فصاحتوا: إن أمير المؤمنين قد قبل الحكم (٥٨)

ورضى بحكم القرآن، فقال الأشر: إن كان أمير المؤمنين قد قبل ورضى، فقد رضيت بما رضى به أمير المؤمنين. فأقبل الناس يقولون: قد رضى أمير المؤمنين، قد قبل أمير المؤمنين، وهو ساكت لا يبكي بكلمة، مطرق إلى الأرض (١). ثم قام فسكت الناس كلهم فقال: «أيها الناس إنّ أمرى لم ينزل معكم على ما أحب إلى أن أخذت منكم الحرب، وقد والله أخذت منكم وتركـتـ، وأخذـتـ من عدوكم فلم تتركـ، إـلاـ آنىـ قدـ كـنـتـ أـمـسـ أمـيـرـ المؤـمـنـينـ فـصـرـتـ مـأـمـوـرـاـ، وـكـنـتـ نـاهـيـاـ فـأـصـبـحـتـ مـنـهـيـاـ، وـقـدـ أـحـبـتـ الـبقاءـ وـلـيـسـ لـيـ أـحـمـلـكمـ عـلـىـ مـاـ تـكـرـهـونـ» (٢). قال نصر بن مزاحم: ثم تكلّم رؤساء القبائل فكلّ قال مايراه ويهمه، فقام كردوس بن هاني البكري يدعوا الناس إلى تسلیم الأمر إلى على، كما قام شقيق بن ثور البكري يدعوا الناس إلى الصلح والموادعة ويقول: وقد أكلتنا هذه الحرب ولا نرى البقاء إلا في الموادعة (٣). هذه الحوادث المؤلمة التي أسفرت عن مؤامرة خبيثة يراد منها ايقاع الفتنة والخلاف في جيش على - عليه السلام - إلى التزول إلى حكم القوم كرهاً بلا اختيار، واضطراهاً لا عن طيب نفس. فبعث على قراء أهل العراق، وبعث معاوية قراء أهل الشام، فاجتمعوا بين الصفين فنظروا فيه وتدراسوه واجمعوا على أن يحيوا ما أحيا القرآن، وأن يميتوا ما أمات القرآن، ثم رجع كل فريق إلى أصحابه، وقال الناس: «قد رضينا

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٦٤ - ٥٦٥ .

٢. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٢١٩ - ٢٢٠ . نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٥٣ .

٣. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٥٤ . (٥٩)

بحكم القرآن». فرض التحكيم أولاً وفرض المحكم ثانياً: ولقد بلغ القوم في قلة الحياة وشकاسة الخلق إلى حد أنهم فرضاً نفس التحكيم على الإمام المفترض طاعته ببيعة المهاجرين والأنصار، ولم يبق بينه وبين الفتح والظفر على العدو إلا قاب قوسين أو أدنى أو بمقدار عدوة الفرس كما قاله الأشر. إنهم - قبّح الله وجوههم - لم يكتفوا بهذا الحد في قلة الأدب، بل فرضاً على المحكم، فإن الإمام لما ير بذراً من قبول التحكيم فاقتصر عليهم أن يكون المحكم من جانبه أحد الرجلين: ابن عمّه - عبدالله بن عباس - أو الأشر. ولكنّهم رفضوا كل ذلك وأبوا إلا نياهة أبي موسى الأشعري الذي خذل على - عليه السلام - في بداية خلافته، ولم يبايعه إلا باكثار الناس ولم يشجع أهل الكوفة على نصره بل سكت. يقول ابن مزاحم: قال أهل الشام: فإننا قد رضينا واخترنا عمرو بن العاص، فقال الأشعث والقراء الذين صاروا خوارج فيما بعد: فإننا قد رضينا واخترنا أبا موسى الأشعري، فقال لهم على - عليه السلام -: «إني لا أرضى بأبى موسى ولا أرى أن أولئك» فقال الأشعث وزيد بن حصين ومسعر بن فدكى فى عصابة من القراء: أنا لا نرضى إلا به، فإنه قد حذرنا ما وقعنا فيه، قال على - عليه السلام -: «إنّه ليس لى برضى ولكن هذا ابن عباس أولئك، قالوا: والله ما نبالى أكنت أنت أو ابن عباس ولا نزيد إلا رجالاً هو منك ومن معاویة سواء، قال على: فإنّي أجعل الأشر، فقال الأشعث: وهل سعر الأرض علينا غير الأشر. (

٦٠) حتى انّ علينا اقترح عليهم الأحنف بن قيس فأبوا أن يقبلوه، وقالوا: لا يكون ألاً أباً موسى، وقد كان معروفاً بأنه قريب الضر، كليل الشرفة، فلم ير على - عليه السلام - بدأ من قبول أبي موسى، وقد كان الإمام عارفاً ببساطته وسذاجته، وكانت في ذلك خسارة عظمى لحزب على - عليه السلام - وأشياعه إلى حدّ وصفها الشاعر بقوله: لو كان للقوم رأى يعصمون به * من الظلال رَمَوْكَم بابن عباس الله درُّ أبيه أَيْمَا رجل * ما مثله لفصائل الخطيب في الناس لكن رموكم بشيخ من ذوى يمن * لم يدر ما ضرب أخماس لأسداس أن يخل عمروبه، يقذفه في لحج * يهوى به النجم تَيَسًا بين أتياش ابلغ لديك علينا غير عاتِبِه * قول امرئ لا يرى بالحق من بأس (١) لقد كان على - عليه السلام - واقفاً على انحراف أبي موسى عنه، وانّ هواه مع غيره، ومع ذلك لم يجد بدأ عن الرضا بما فرض عليه البسطاء من جيشه، وهذا هو الأحنف بن قيس من أصدقاء على - عليه السلام - وخلص شيعته، فقد امتحن أباً موسى بعد ما نصب حكماً من قبل على - عليه السلام - فقال له ممتحناً: «إإن لم يستقم لك عمرو على الرضا بعل، فخيره أن يختار أهل العراق من قريش الشام من شاؤوا فإنهم يولونا الخيار فاختار من نريد، وإن أبوا فليختر أهل الشام من قريش العراق من شاؤوا، فإن فعلوا كان الأمر فيها، فقال أبو موسى: قد سمعت ما قلت، ولم ينكر ما قاله من زوال الأمر عن على - عليه السلام - فرجع الأحنف إلى على - عليه السلام - فقال له: أخرج أبو موسى والله زبدة سقايه في أول مخضه. لا أرانا إلأّا بعثنا رجالاً ينكر خلعك، فقال على - عليه السلام - : الله

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٧٥ - ٥٧٦ . (٦١)

غالب على أمره (١). إن الإمام خاطب أبا موسى - عندما بعثه إلى دومة الجندي حكماً - بقوله: احكم بكتاب الله ولا تجاوزه، ولما ودع أبا موسى وغادر المجلس، قال الإمام: كأنني به وقد خدع، فقال عبيد الله بن أبي رافع: لماذا تبعثه وهو على هذه الفكرة؟ فقال الإمام - عليه السلام - لو عمل الله في خلقه بعلمه، ما احتج عليهم بالرسل (٢). صياغة اتفاقية الصلح: إنّ القوم فرضوا على الإمام التحكيم والمحكم، ولم يكتفوا بذلك بل فرضوا عليه ما كان الخصم يطلبه في تحرير وصياغة اتفاقية الصلح، ولما اتفق الطفان على كتابة الصلح وايقاف العرب إلى أن يحكم الحكمان دعا على - عليه السلام - كاته ليكتب صحيفه الصلح على النحو الذي يميله الإمام، فقال الإمام: اكتب: «هذا ما تقاضى عليه على أمير المؤمنين» فقال معاوية: بس الرجل أنا إن أقررت أنه أمير المؤمنين ثم قاتلته، وقال عمرو: اكتب اسمه واسم أبيه، إنما هو أميركم، وأئمّا هو أميرنا فلا. فلما أعيد إليه الكتاب أمر بمحوه، فقال الأحنف: لا تمح اسم أمير المؤمنين عنك، فإني أتخوف إن محوتها ألا ترجع إليك أبداً لا تمحها، وإن قتل الناس بعضهم بعضاً. فأبى ملياً من النهار أن يمحوها، ثم إنّ الأشعث بن قيس جاء، فقال: امح هذا الاسم. فقال على: لا إله إلّا الله والله أكبر، سنة بنّه، أما والله لعلى يدى، دار هذه الأمر يوم الحديبية حين كتبت الكتاب عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «هذا ما تصالح عليه

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٦١٧. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة . ٢/٢٤٩ .

٢. ابن شهر آشوب: مناقب آل أبي طالب ٢/٢٦١ . (٦٢)

محمد رسول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم - وسهيـل بن عمـرو» فقال سـهـيل: لا أجـيك إـلى كـتاب تـسمـى (فيـه) رسـول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم - ولو أعلم أـنـك رسـول الله لم أـفـاتـلك إـلى إـذا ظـلـمـتك إـنـ منـعـتك أـنـ تـطـوفـ بـبيـتـ اللهـ وـأـنـ رسـولـ اللهـ وـلـكـ اـكـتبـ «مـحمدـ بنـ عبدـ اللهـ» أـجـبـكـ، فـقالـ مـحمدـ - صلى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلمـ - : «يـاـ عـلـىـ إـنـيـ لـرسـولـ اللهـ، إـنـيـ لـمـحـمـدـ بنـ عبدـ اللهـ، وـلـنـ يـمـحـوـ عـنـيـ الرـسـالـةـ كـتـابـيـ إـلـيـهـمـ» محمدـ بنـ عبدـ اللهـ، فـاكـتبـ: محمدـ بنـ عبدـ اللهـ، فـراجـعـيـ المـشـرـكـونـ فـيـ هـذـاـ إـلـىـ مـدـهـ، فـالـيـومـ اـكـتبـهاـ إـلـىـ أـبـائـهـ كـمـاـ كـتـبـهاـ رسـولـ اللهـ - صلى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلمـ - إـلـىـ آـبـائـهـ سـنـةـ وـمـثـلاـ. فـقالـ عـمـروـ بـعـاصـهـ: «سـبـحـانـ اللهـ، وـمـثـلـ هـذـاـ شـبـهـتـنـاـ بـالـكـفـارـ وـنـحـنـ مـؤـمنـونـ؟» فـقالـ لـهـ عـلـىـ - عليهـ السلامـ - : يـاـ اـبـنـ النـابـغـةـ، وـمـتـىـ لـمـ تـكـنـ لـلـكـافـرـينـ وـلـيـاـ وـلـلـمـسـلـمـينـ عـدـوـاـ وـهـلـ تـشـبـهـ إـلـاـ أـمـكـ الـتـيـ وـضـعـتـ بـكـ. فـقامـ عـمـروـ فـقالـ: وـالـلـهـ لـاـ يـجـمـعـ بـيـنـيـ وـبـيـتـكـ مـجـلسـ أـبـداـ بـعـدـ هـذـاـ الـيـوـمـ، فـقالـ عـلـىـ: وـالـلـهـ إـنـيـ لـأـرـجـوـ أـنـ يـظـهـرـ اللهـ عـلـيـكـ وـعـلـىـ أـصـحـابـكـ (١). اـتـفـاقـيـةـ الـصـلـحـ أوـ وـثـيقـةـ التـحـكـيمـ: تـنـازـلـ عـلـىـ - عليهـ السلامـ - عـنـ حـقـهـ الـمـشـرـكـ وـرـضـيـ، كـمـاـ رـضـيـ رسـولـ اللهـ - صلى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلمـ - أـنـ يـكـتبـ اـسـمـهـ مـجـرـداـ عـنـ تـوـصـيـفـهـ بـأـمـرـةـ الـمـؤـمـنـينـ فـأـمـلـىـ عـلـىـ صـحـيـفـةـ الـصـلـحـ بـالـنـحـوـ التـالـيـ وـفـيـهـ عـبـرـ وـنـكـاتـ وـتـشـتمـلـ

على بنود ربما نرجع إليها في المستقبل: ١ - هذا ما تقاضى عليه على بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتها فيما تراضيا به من الحكم بكتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وآله وسلم - قضية على على أهل العراق ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب قضية

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٨٢ - ٥٨٣ . (٦٣)

معاوية على أهل الشام ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب. إنما رضينا أن ننزل عند حكم القرآن فيما حكم، وأن نقف عند أمره فيما أمر، وإن لا يجمع بينا إلا ذلك، وإنما جعلنا كتاب الله فيما بيننا حكماً فيما اختلفنا فيه من فاتحته إلى خاتمه، نحيي ما أحيا ونميّت ما أمات، على ذلك تقاطياً، وبه تراضياً. ٢ - إن علياً وشيعته رضوا أن يبعثوا عبدالله بن قيس (١) ناصراً ومحاكماً، ورضي معاوية وشيعته أن يبعثوا عمرو بن العاص ناصراً ومحاكماً. ٣ - على أنهم أخذوا عليهما عهد الله وميثاقه وأعظم ما أخذ الله على أحد في خلقه، ليُخذان الكتاب إماماً فيما بعثا له، لا يعودونه إلى غيره في الحكم بما وجده في مسطوراً. ومالم يجده مسمى في الكتاب رداه إلى سنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - الجامعية، لا يتعيمدان لهما خلافاً، ولا يتبعان في ذلك لهما هو، ولا يدخلان في شبهة. ٤ - وأخذ عبدالله بن قيس وعمرو بن العاص على على ومعاوية عهد الله وميثاقه بالرضا بما حكما به من كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وآله وسلم - وليس لهما أن ينقضوا ذلك ولا يخالفاه إلى غيره، وأنهما آمنان في حكمتهما على دمائهما وأموالهما وأهلهما ما لم يعدوا الحق، رضي بذلك راض أو أنكره منكر وان الأمة أنصار لهما على ما قضيا به من العدل. ٥ - فإن توفى أحد الحكمين قبل انقضاء الحكومة فأمير شيعته وأصحابه يختارون مكانه رجلاً، لا يألون عن أهل المعدلة والاقساط، على ما كان عليه صاحبه من العهد والميثاق، والحكم بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - قوله مثل شرط صاحبه، وإن مات أحد الأمراء قبل القضاء فلشيوعه أن يولوا مكانه يرضون عدله. وقد وقعت القضية

١. هو أبو موسى الأشعري . (٦٤)

ومعها الأمان والتفاوض ووضع السلاح والسلام والموافقة. ٦ - وعلى الحكمين عهد الله وميثاقه ألا يألفوا اجتهاداً، ولا يعتمدا جوراً، ولا يدخلان في شبهة، ولا يعدوا حكم الكتاب وسنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -. فإن لم يفعلا برأته الأمة من حكمهما، ولا عهد لهما ولا ذمة. وقد وجبت القضية على ما قد سُمِّي في هذا الكتاب من موقع الشروط على الأمراء والحكام والفريقين، والله أقرب شهيداً، وأدنى حفيظاً، والناس آمنون على أنفسهم وأهليهم وأموالهم إلى انقضاء مدة الأجل والسلاح موضوع والسبيل مخلة والغائب والشاهد من الفريقين سواء في الأمان. ٧ - وللحكام أن يتولا متولاً عدلاً بين أهل الطرق وأهل الشام ولا يحضر هما فيه إلا من أحبت، عن ملأ منها وتراض. وإن المسلمين قد أجلوا القاضيين إلى انسلاخ رمضان (١)، فإن رأى الحكمان تعجيل الحكومة فيما وجها له عجلاماً، وإن أرادا خيراها بعد رمضان إلى انقضاء الموسم فإن ذلك إليهم. ٨ - فإن مما لم يحكم بكتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى انقضاء الموسم فالMuslimون على أمرهم الأول في الحرب. ولا شرط بين واحد من الفريقين. وعلى الأمة عهد الله وميثاقه على التمام والوفاء بما في هذا الكتاب. وهم يد على من أراد فيه إلحاداً وظلماً أو حاول له نقضاً. ثم إن شهد بما في الكتاب من أصحاب الطرفين أكابرهما فمن أصحابه على، عبدالله بن عباس، والأشعث بن قيس، والأشتر مالك بن الحارث، والحسن والحسين ابنا على وطائفه أخرى يبلغ عدد الشهود سبعاً وعشرين شخصاً وفيهم من الصحابة الكبار، نظير خباب بن الارت وسهل بن حنيف وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدى، كما شهد من أصحاب معاويه أبو الأعور

١. أى رمضان سنة تحرير الاتفاقية وهى سنة ٣٧، وقد كتب الكتاب في صفر هذه السنة كما سيوافيك. (٦٥)

وبسر بن أرطاة وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكتب لثلاث عشر ليلة بقيت من صفر سنة ٣٧ (١). ونلاحظ أن في الميثاق تصريحًا بأنه من اللازم على الحكمين الإدلا برأيهما إلى انقضاء موسم الحج من عام ٣٧ وهو أدليا برأيهما في شعبان تلك السنة كما سيوافيك. وما نقله الطبرى عن الواقدى أن اجتماع الحكمين كان فى شعبان سنة ٣٨ من الهجرة غير صحيح (٢). صورة أخرى لوثيقة التحكيم: ثم

إن ابن مازحم نقل صورة أخرى لوثيقة التحكيم يتحدد مع مسابق لهاً ويختلف في بعض الموارد عبارة فمن أراد فليرجع إلى مصدره وفي ذيلها: «وكتب عميرة يوم الأربعاء لثلاث عشرة بقيت من صفر سنة سبع وثلاثين واتَّعد الحكمان (اذرح)»^(٣) وأن يجيء على يأربعمائة من أصحابه، ويجيء معاوية بأربعمائة من أصحابه فيشهدون الحكماء. _____

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٨٢.
 ٢. الطبرى: التاريخ ٤/٥٢.
 ٣. اذرح - بضم الراء - بلد فى أطراف الشام مجاور للأرض الروم.

الفصل الثالث نشوء الخوارج عند مخالفتهم لمبدأ

الفصل الثالث نشوء الخوارج عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم (٦٨) (٦٩) إنَّ الَّذِينَ حَمَلُوا عَلَيْهَا عَلَيَّهِ السَّلَامُ - عَلَيَّ الْمُوَادِعَةُ وَالرَّضْوَخُ لِلتَّحْكِيمِ، رَجَعُوا عَنْ فَكْرِهِمْ وَزَعَمُوا أَنَّ أَمْرَ التَّحْكِيمِ عَلَى خَلَافِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حِيثُ يَقُولُ (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) (١) فَحاوَلُوا أَنْ يَفْرُضُوا عَلَى عَلَيَّ - عَلَيَّهِ السَّلَامُ - أَمْرًا رَابعًاً وَهُوَ الْقِيَامُ بِنَقْضِ الْمِيشَاقِ وَرَفْضُ كِتَابِ الصَّلَحِ بَيْنِهِ وَبَيْنَ مَعَاوِيَةَ، فَجَاءَ هُؤُلَاءِ قَائِلِينَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، الْحَكْمُ لَهُ يَا عَلَى لَالِكَ، لَا نَرْضَى بِأَنْ يَحْكُمَ الرَّجُالُ فِي دِينِ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْضَى حُكْمَهُ فِي مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ أَنْ يَقْتَلُوا وَأَنْ يَدْخُلُوا فِي حُكْمِنَا عَلَيْهِمْ وَقَدْ كَانَتْ مَنَا زَلَّهُ حِينَ رَضِيَنَا بِالْحُكْمَيْنِ، فَرَجَعْنَا وَتَبَّنا، فَارْجَعْنَا أَنْتَ يَا عَلَى كَمَا رَجَعْنَا وَتَبَّ إِلَى اللَّهِ كَمَا تَبَّنَا، وَإِلَّا بِرَبِّنَا مِنْكُمْ. فَقَالَ عَلَى: وَيَحْكُمُ، أَبْعَدُ الرَّضَا (وَالْمِيشَاقِ) وَالْعَهْدِ نَرْجُعُ؟ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: (أُوفُوا بِالْعَهْدِ) وَقَالَ: (وَأُوفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) : فَأَبَى عَلَى أَنْ يَرْجِعَ، وَأَبَتْ

- ^{٥٧} الأَنْعَام: وَقَدْ وَرَدَ فِي سُورَةِ يُوسُفَ أَيْضًا مَرْتَيْنِ، لَا حَظَ الْآيَةِ ٤٠ وَ٦٧٦ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ . (٧٠)

(١) . وقال الطبرى: لما أراد على أن يبعث أبا موسى إلى الحكومة أتاه رجلان من الخارج: زرعة بن برج الطائى وحرقوص بن زهير السعدى (٢)، فدخلوا عليه فقالا له: لا حكم إلا لله، فقال على - عليه السلام - : لا حكم إلا لله، فقال له حرقوص: تب من خطئتك وارجع عن قضيتك واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا، فقال لهم على: قد أردتكم على ذلك فعصيتمني وقد كتبنا بيننا وبينهم كتاباً وشرطنا شروطاً وأعطيتنا عليها عهودنا ومواثيقنا، وقد قال الله عزوجل: (وأوفوا بعهدي الله اذا عاهدتم ولا تتفقضوا اليمان بعد توكيدتها و قد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم ما تتعلون). فقال له حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن توب منه، فقال على: ما هو ذنب ولكنّه عجز من الرأى وضعف من الفعل وقد تقدّمت إليكم فيما كان منه ونهيكم عنه، فقال له زرعة بن البرج: أما والله يا على لشن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله عزوجل قاتلتكم أطلب بذلك وجه الله ورضوانه، فقال له على: بؤسا لك ما أشراكك كأنني بك قتيلًا تسفي عليك الريح. قال: وددت أن قد كان ذلك، فقال له على: لو كنت محقاً كان في الموت على الحق تعزيه عن الدنيا. إن الشيطان قد استهواكم فاتقوا الله عزوجل إنه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها فخرجا من عنده يُحَكْمَان (٣). روى ابن مازام عن شقيق بن سلمة قال: جاءت عصابة من القراء قد

٢. إنَّ الْبَاضِيَّةَ - الفرقَةُ الْبَاقِيَّةُ مِنَ الْخَوارِجِ - يَقُولُونَ الْمُحْكَمَةُ الْأُولَى نَظَرَاءً: زَرْعَةُ، وَحَرْقَوْصُ، وَالرَّاسِبِيُّ مُحَقِّقُونَ بِحَجَّةٍ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ لَا يَحْكُمَ الرَّجُالُ فِيمَا حُكِمَ فِيهِ سَبَاحَةٌ وَهُوَ قَاتَلُ أَهْلِ الْبَغْيِ حَتَّى يَفِيُوا، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَذَكُرُونَ شَيْئًا مِنْ أَنَّهُمْ كَانُوا هُمُ الْأَسَاسُ لِمُسَأَّلَةِ التَّحْكِيمِ، وَهُمُ النَّذِيرُ لِلْإِمَامِ، فَإِنْ شِئْتَ عَلَيْهِ ذَكْرُ مِنْ هَذَا الْأَقْدَارِ حَتَّى يَحْسَنَ وَقْتُ دِلَاسَةِ الْمُهْضَبِ.

٣. الطبرى: التاريخ ٤٥٢ - ٥٣ . (٧١) سلّمَ اللهمَّ سُبْهَا عَلِيٌّ عَوْنَاقُهُ فَقَالَهُ: يَا أَمَّسَ الْمَؤْمِنِينَ، مَا تَنْظِرُ بَعْدَ لِاءِ الْقَوْمِ إِذْ نَمَشُوا اللَّهُمَّ سُبْهَا فَنَا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ

بالحق؟ فقال لهم على: قد جعلنا حكم القرآن بيننا وبينهم ولا يحل قتالهم حتى ننظر بهم يحكم القرآن.(١) وهذا يعرب عن أنَّ الأكثريَّة الساحقة كانت مصيَّرة على التصالح وانَّ عصابة منهم، كانوا متوقفين في بدء الأمر، ثم بذل لهم أن ينصروا الإمام في وقت، تمت الإتفاقية بين الطرفين وأعطى الإمام العهد بالعمل بها. هذه الكلمة الجارحة التي صدرت من زرعة الطائي وحرقوص بن زهير السعدي ونظائرها كانت تصدر من الخارج آونةً بعد أخرى، وذلك لأنَّهم يتهمون عليناً بارتكاب الإثم ولزوم التوبة بنقض الصحيفة، وفي مقابل ذلك سطَّر التاريخ موافقاً جريئاً وحرَّةً صدرت عن ثلة من أصحاب على - عليه السلام -. هذا هو سليمان بن صرد من أصحاب على أتابه بعد كتابة الصحيفة ووجهه مضروب بالسيف فلما نظر إليه على - عليه السلام - قال: (فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا يَدْلُو تَبَدِيلًا) فأنت ممَّن يتنتظر ومنمَّن لم يبدل، فقال يا أمير المؤمنين: أما لو وجدت أعواناً ما كتبت هذه الصحيفة أبداً. أما والله لقد مشيت في الناس ليعودوا إلى أمرهم الأوَّل فما وجدت أحداً عنده خير إلا قليلاً. وقام إلى على - عليه السلام - محرب بن جريش بن ضليع، فقال: يا أمير المؤمنين: ما إلى الرجوع عن هذا الكتاب سبيل؟ فإنَّى لأخاف أن يورث ذلَّا، فقال على - عليه السلام -. أبعد أن كتبناه نقضه؟ إنَّ هذا لا يحلُّ. وقام فضيل بن خديج مخاطباً عليناً لما كتبت الصحيفة: إنَّ الأشتراط لم يرض بما في هذه الصحيفة ولا يرى إلَّا قتال القوم، فقال على - عليه السلام -:

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين (٥٦٩ . ٧٢)

بلى إنَّ الأشتراط ليرضى إذا رضيت، وقد رضيت ورضيت، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا ولا التبديل بعد الإقرار إلَّا أن يعصي الله ويتعدى ما فيه كتابه. فلما رأى على - عليه السلام - تكرر تلك المواقف قام خطيباً ليزيل الشكوك والأوهام عن قلوب شيعته فخطب وقال: «إنَّ هؤلاء القوم لم يكونوا ليقيموا إلى الحق، ولا ليجيئوا إلى كلمة السواء، حتى يُؤمِّوا بالمناسر، تتبعها العساكر، وحتى يُترجموا بالكتائب تقفوها الجلائب، وحتى يجر بلادهم الخميس، يتلوه الخميس، وحتى يدعوا الخيل في نواحي أرضهم، وباحتاء مساربهم ومسارحهم وحتى تشن عليهم الغارات من كل فج، وحتى يلقاهم قوم صُدُّق صُبُّر، لا يزيدتهم هلاك من هلك من قتلهم وموتاهم في سبيل الله إلَّا جداً في طاعة الله، وحرصاً على لقاء الله، ولقد كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - نقتل آباءنا وأبناءنا وأخواننا وأعمامنا. ما يزيدنا ذلك إلَّا إيماناً وتسليمَا، ومضياً على اللقم وصبراً على مضاض الألم، وجداً فيجهاد العدو، ولقد كان الرجل متَّا والآخر من عدوتنا يتصاولان متصاول الفحلين، يتخالسان أنفسهما أيهما يسقى صاحبه كأس المنون مرَّة لنا من عدونا ومرة لعدونا متَّا، فلما رأى الله صدقنا أنزل بعدها الكبت، وأنزل علينا النصر، حتى استقر الإسلام ملقياً جرَّانه، ومتبوعاً أو طانه، ولعمري لو كنا نأتي ما أتيتم، ما قام للدين عمود، ولا اخضر للإيمان عود، وايم الله لتحلبنها دماً ولتشبعنها ندمًا(١). وقد أعرب الإمام في خطبته هذه عن السبب الحقيقي للفصل والوهن الذي واجه جيشه مع كثرة عددهم وعددهم، وما هذا إلَّا لأنَّهم عصوا إمامهم، واغترروا بظواهر الأمور، وحسبوا أنَّ اللجوء إلى كتاب الله شيء يدينه به الخصم،

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٥٦. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٩٧ - ٥٩٨ وبين المنقول في المصادرين اختلاف في اللفظ، ورجحنا نقل الرضي. (٧٣)

ففرضوا على على - عليه السلام - التحكيم والحكم، إلى غير ذلك من الأمور التي ذكرناها آنفاً، فصار القائد مقوداً والإمام مأموماً والمطاع مطيناً. تتبع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بفتحة الخارج: روى ابن هشام عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: جاء رجل من بنى تميم - في غزوة هوازن - يقال له ذو الخويصرة فوقف عليه وهو يعطي الناس فقال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أجل، فكيف رأيت؟ فقال: لم أرك عدلت، قال: فغضب النبي، ثم قال: ويحك، إذا لم يكن العدل عندك فعند من يكون؟ فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ألا أقتله؟ فقال: لا دعه فإنه سيكون له شيعة يتعلمون(١) في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية(٢)

١. المراد من التعمق كثرة السؤال والاعتراض على الأوامر الصادرة من القيادة و يؤيد ذلك الحديث المشهور: سأَلَ رجل الإمام موسى

بن جعفر - عليه السلام - وقال: رجل يأتي السوق فيشتري جبة فراء، ولا يدرى أذكية هي أم غير ذكية؟ أيصلّى فيها؟ فقال: نعم ليس عليكم المسألة. إنَّ أبا جعفر - عليه السلام - كان يقول: إنَّ الخوارج ضيقوا على أنفسهم بجهالتهم، إنَّ الدين أوسع من ذلك. (الصدق: من لا يحضر الفقيه ١/١٦٧، الباب ٣٩، الحديث ٣٨).

ويظهر ذلك مما روى عن على من قصار الكلمات قال: الكفر على أربع دعائين: على التعمق، والتنازع، والزيف، والشقاق، فمن تعمق لم ينب إلى الحق، ومن كثر تزاعه بالجهل دام عماه عن الحق، نهج البلاغة قسم الحكم ٣١. فمعنى التعمق هنا لا يتنافي مع ما سند كره من أنَّ البساطة والسداجة والظاهرية كانت سمة من سماتهم.

٢. ابن هشام: السيرة النبوية ٤/٤٩٦. ابن الأثير: الكامل ٢/١٨٤. ورواه البخاري في باب «المؤلفة قلوبهم على وجه التفصيل»، فمن أراد فليرجع إلى صحيحه». (٧٤) تحليل لكارثة التحكيم: إنَّ هناك أسئلة تطرح نفسها ونحن نجيب عنها مستندين إلى متون الروايات الواردة حولها: الأول: لماذا اغتر المحكم بظواهر الأمر وزعموا أنَّ رفع المصالحة على رؤوس الأئمة لأجل اللجوء إلى القرآن، واجراء حكمه بين الطرفين، مع أنَّ علينا وكثيراً من أصحابه بهم على أنَّ ذلك خدعة ومكيدة. والجواب: إنَّ الذي حملهم على قبول التحكيم في بادئ ذي بدء أمران: ١ - إنَّ الخسارة البشرية الفادحة التي أحققتها الحرب بال العراقيين (مع أنَّ خسائر الشاميين كانت أكثر) كانت عاملاً - نفسياً مهماً لقبول التحكيم ودافعاً لهم إليه وفي كلام الإمام على - عليه السلام - اشاره إلى ذلك: قال ابن مازاحم: ذكروا أنَّ الناس ماجوا وقالوا: أكلتنا الحرب وقتلت الرجال، وقال قوم: نقاتل القوم على ما قاتلناهم عليه أمس، ولم يقل هذا إلا قليل من الناس، ثم رجعوا عن قولهم مع الجماعة وثارت الجماعة بالموافقة فقام على أمير المؤمنين فقال: «إنه لم يزل أمرى معكم على ما أحب إلى أنَّ أخذت منكم الحرب، لقد والله أخذت منكم وتركتم، وأخذت من عدوكم فلم تترك، وانها فيكم أنكى وأنهك.... وقد أحببتم البقاء وليس لي أن أحيلكم على ما تكرهون»(١). ولعل النجاشي يشير إلى ذلك العامل في قصيدته إذ يقول: غشيناهم يوم الهرير بعصبية * يمانية كالسيل سيل عران فأصبح أهل الشام قد رفعوا القنا * عليها كتاب الله خير قرآن

١. نصر بن مازاحم: وقعة صفين ٥٥٣ - ٥٥٤ . (٧٥) ونادوا(١): عليهما، يا ابن عمِّ محمد * أما تتقى أن يهلك الثقلان فمن للذراري بعدها ونسائنا * ومن للحريم أيتها الفتیان (٢) ٢ - إنَّ البساطة والسداجة من الأمور التي تسود أهل البداء حيث لا يملكون الوعي الفكري والتجربة الإجتماعية، وجَّل القبائل التي كانت تحارب تحت لواء على من القاطنين في البداء غير متدينين، فطبيعة عيشهم هو الصدق والصفاء والإيمان بظواهر الأمور دون أن يتعمقوا فيها لمعرفة ما يدور خلف الستار من خفايا، ولأجل ذلك اغتروا بظاهر الأمر وزعموا أنَّ رفع المصالحة على الأئمة لأجل الاستظلال في ظله والعيش تحت رايته. غير أنَّ الإمام والواعين من قادة جيشه علموا أنَّ خلف هذا العمل مؤامرات وتفرسوا بأنَّ وارء هذا ليس إلا الفتنة، ولأجل ذلك لما بعث على - عليه السلام - أحد النخعين إلى الأشرف لإيقاف الحرب ورجوعه إلى معسكر الإمام، فسأله الأشرف عن سبب الفتنة، وقال: «أليْرُفُ هَذِهِ الْمَسَاجِفَ؟» قال نعم، قال: أما والله لقد ظنت أنها حين رفعت ستوقد اختلافاً وفرقه(٣). ٣ - إنَّ عيشة القوم كانت عيشة قبيلة والنظام القبلي يفرض على كافة أفراد القبيلة، الطاعة العميماء لرئيسها فإذا أصرّ رئيس بالرأي، فالباقيون بحكم الأغنام يتبعونه من دون تفكير ووعي، ولما كان في جيش على - عليه السلام - رؤوس البطون، وخضعوا للتحكيم، لم يبق مجال لغيرهم في القبول والرفض، ولأجل ذلك صار التحكيم فرضاً من جانب عشرين ألفاً مقتنيين بالحديد، ومن بعيد جداً أن يكون حكم كل واحد من هؤلاء صادراً عن وعي وإمعان.

١. يعني أهل العراق .

٢. نصر بن مازاحم: وقعة صفين ٦٠٢ .

٣. نصر بن مازاحم: وقعة صفين ٥٦٢ . (٧٦) الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على على - عليه السلام -؟: إنَّ القوم لم يكونوا أهل فكر واجتهاد، وما كانوا يصدرون عن مبدأ عقلى في المواقف الصعبة والحرجة، فكما أنهم اغتروا برفع المصالحة على الأئمة، اغترر الكثير برأى بعض القراء حيث ردَّ التحكيم بقوله سبحانه: (أنَّ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ). قال ابن مازاحم: إنَّ الأشعث خرج في الناس

بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم ويمرّ به على صفوف أهل الشام، ورأياتهم، حتى مرّ برائيات عنزة فقرأه عليهم. قال فتيان منهم: لا حكم إلا لله، ثم حملوا على أهل الشام بسيوفهما (فقاتلا) حتى قتلا على باب رواق معاویة، وهما أول من حكم (أى أنكر مبدأ التحكيم) ثم مرّ بها على مراد فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم: ما لعلى في الدماء قد حكم * لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم لا حكم إلا لله ولو كره المشركون. ثم مرّ على رأياتبني راسب فقرأها عليهم، فقالوا: لا حكم إلا لله ولا نرضى ولا نحكم الرجال في دين الله، ثم مرّ على رأياتبني تميم فقرأها عليهم، فقال رجل منهم: «لا- حكم إلا لله، يقضى بالحق وهو خير الفاصلين» وخرج عروة بن أدية فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله؟ لا حكم إلا لله: فأين قتلانا يا أشعث؟^(١)). فزعموا أولاً: أن حكم الله مضى في معاویة وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في حكمهم وان إيقاف الحرب والتنازل إلى المواعدة خلاف حكم الله

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٥٨. وجاء في ذيل كلامه ان هؤلاء المخالفين أوبعضهم كانوا من المتصرين على التحكيم في بدء الأمر واتّما رجعوا عن فكرتهم عند عرض الكتاب. (٧٧)

سبحانه. ثانياً: ان هذا تحكيم للرجال في دين الله، وهو يضاد النص الصريح في الذكر الحكيم أعني قوله تعالى: (أن الحكم إلا لله) وكلا الوجهين موجود ان في كلامهم يوم حاولوا فرض نقض الميثاق وطلبوه من على - عليه السلام - يقول ابن مزاحم: فنادت الخوارج في كل ناحية: لا حكم إلا لله، لا نرضى بأن يحكم الرجال في دين الله. قد أمضى الله حكمه في معاویة وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في حكمنا عليهم^(١). ثالثاً: زعموا أن قبول التحكيم يستلزم أنهم كانوا ضالين في نضالهم وجهادهم ضد معاویة طيلة شهور، ونتيجة ذلك أن ما ارّيقت منهم من الدماء، وما قدموا في ذلك الطريق من الشهداء كانت على غير وجه الحق والأجل ذلك لما قرأ الأشعث صحيفه الصلح على تميم، قالوا: أتحكمون الرجال في أمر الله لا حكم إلا لله، فأين قتلانا يا أشعث^(٢). رابعاً: قالوا: إنك نهيت عن الحكومة أولاً- ثم أمرت بها ثانية، فإن كانت قبيحة كنت بنهيك عنها مصيباً، وبأمرك مخطئاً، وإن كانت حسنة كنت بنهيك عنها مخطئاً وبأمرك بها مصيباً، فلا بد من خطئك على كل حال. هذه الوجوه الأربع مما اغتر به القوم، وأرادوا فرض نقض التحكيم والميثاق على على - عليه السلام - وهي تكشف عن بساطة القوم في المقام، وإليك تحليل كل واحد من هذه الوجوه: أما الوجه الأول: فإنه وإن كان قد مضى حكم الله في معاویة وأصحابه أن

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٩٤.

٢. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٨٨. (٧٨)

يقتلوا أو يدخلوا في حكم الإمام المفترض طاعته، وكان الواجب على الإمام محاربتهم حتى تتحقق احدى الغايتين ولكن التكليف بالمحاربة، مرهون بالقدرة وعدم المانع من تحقيق التكليف، والقوم سلباً القدرة عن الإمام القائد، حيث جاءوا إليه في عشرين ألفاً مقنعين في الحديد، شاكري سبقوهم على عواتقهم يدعونه باسمه ويقولون: أجب إلى كتاب الله إذ دعيت إليه، وإلا قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلها إن لم تجبهم. أفي هذا الموقف الحرج يتصور أن تكون المحاربة تكليفاً شرعاً على الإمام أو يكون الحكم مرفوعاً بارتفاع قدرته على مواصلة الحرب، إذ كانت نتيجة مواصلة الحرب هو قتل الإمام أو تسليمه إلى العدو مكفوف اليدين، ولكن الذل والوهن عندئذ أكبر وأفحى. نعم، رجعت القدرة إلى الإمام بعد ندامتهم على التحكيم واستعدادهم لمواصلة الحرب بعد الصلح وأخذ المواثيق، ولكن كانت الندامة في غير محلها وندموا ولم ينفعهم الندم حيث ضاعت الفرصة الذهبية، إذ كما أن من حكمه سبحانه مواصلة حرب الطغاة وقد نطق بها الذكر الحكيم، كذلك الایفاء بالمواثيق، واحترام العقود والعقود من أحكام القرآن والسنّة المطهرة. ولأجل ذلك أجاب على عن اصرارهم على مواصلة الحرب بقوله: «ويحكم، أبعد الرضا والميثاق والعهد نرجع؟ أليس الله تعالى قال: (أوفوا بالعقود) وقال: (وَأُوفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عاهَدْتُمْ وَلَا تَنْفَضُوا أَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدَهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ)^(١). ولكن القوم كانوا بعيدين عن المنطق، قربي القعر، سمعوا أدلة الإمام ولم يجيئوا عنها بشيء إلا بتضليله والبراءة منه. وسوف نرجع إلى تحليل هذا

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفّين (٥٨٩). (٧٩)

الوجه عند البحث عن الاباضية. وأمّا الوجه الثاني: أعني كون هذا تحكيمًا للرجال في دين الله: وهو خطأ. إنَّ الإمام وأصحابه لم يحكِّموا الرجال في دين الله بل حُكِّموا القرآن والذكر الحكيم فيما اختلفوا فيه ولكن القرآن شجرة يانعة وحجة صامته لا تجتنى ثمرته ولا- يعلم مقاصده إلاّ بمن ينطقه وإلى ذلك يشير الإمام في بعض خطبه: «إِنَّا لَمْ نُحَكِّمِ الرِّجَالَ وَإِنَّمَا حُكِّمَنَا الْقُرْآنُ، هَذَا الْقُرْآنُ أَنَّمَا هُوَ خَطٌّ مُسْطَوٌ بَيْنَ الدَّفَتِيْنِ لَا يَنْطَقُ بِلِسَانٍ وَلَا يَبْدُلُهُ مِنْ تَرْجِيْمَانٍ، وَإِنَّمَا يَنْطَقُ عَنِ الرِّجَالِ، وَلَمَّا دَعَانَا الْقَوْمُ إِلَى أَنْ نُحَكِّمَ بِيَنَّا الْقُرْآنَ لَمْ نَكُنْ الْفَرِيقُ الْمُتَوَلِّ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) فَرَدَهُ إِلَى اللَّهِ أَنْ نُحَكِّمَ بِكِتَابِهِ، وَرَدَهُ إِلَى الرَّسُولِ أَنْ نَأْخُذَ بِسُتْتِهِ، فَإِذَا حَكِمْتَ بِالصَّدْقِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَنَحْنُ أَحْقَنَا النَّاسَ وَأَوْلَاهُمْ بِهَا»^(١). وفي كلام آخر له: «فَإِنَّهُ حَكْمُ الْحَكَمَانِ لِيُحْيِيَا مَا أَحْيَا الْقُرْآنَ وَيُمْيِيَا مَا أَمَاتَ الْقُرْآنَ، وَإِحْياؤهُ الْاجْتِمَاعُ عَلَيْهِ، وَإِمَاتُهُ الْافْتِرَاقُ عَنْهُ، فَإِنْ جَرَّنَا الْقُرْآنَ إِلَيْهِمْ، اتَّبَعَنَا هُمْ، وَإِنْ جَرَّنَا عَلَيْهِمَا أَلَا يَتَعَدَّيَا الْقُرْآنَ»^(٢). وقد جاء في نفس الميثاق الذي أملأه على التصرير بأنَّ الحكم هو القرآن، وإنَّ على اختيار رجلين أخذنا عليهما ألا يتعديا القرآن

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ١٢٥

^٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ١٢٧. (٨٠).

فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ إِمْرَةِ اللَّهِ فَإِنْ فَاتَ فَاصْبِحُوا عَلَيْهِمَا بِالْعُدْلِ —————

٤/٣٨: الطبرى: التاريخ

. ٢٩ . التوبه:

٣٩ . الأنفال:

٤. الأنفال: ٦١. (٨١) وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (١) الصلح والايقاف ليسا دليلا على أن الدماء التي أُرقيت إنما أُرقيت في غير وجه الحق، وعلى ذلك فكل من الحرب والصلح، والنضال والموادعة حكم من أحكام القرآن، يطبق كل في مورده وذلك حسب ما يراه الحكم الإسلامي وعلى ذلك جرت سيرة الرسول الأكرم، فقد ناضل قريشاً في بدر وأحد وقاتلهم في الأحزاب، وقد أُرقيت من دماء المسلمين مالا يستهان بها، ومع ذلك فقد صالح قريشاً في الحديبية، وكتب بينه وبينهم ميثاق الصلح على ما مرت الإياعز إليه في كلام على - عليه السلام - حتى ان قريشاً أبوا أن يكتب «رسول الله» إلى جانب اسمه، وأنزلمه بتجريد اسمه عن الرسالة كما أبى معاویة وعمرو بن العاص إلا أن يكتب اسم على مجرداً عن الإمارة، فكان في ذلك اقتداء بالنبي، فالدماء التي أُرقيت في ساحات القتال إذا كانت لوجه الله فلا تقلب عما عليه، وأصحابها شهداء، أحياه عند ربهم يُرزقون، ولا يأبى ذلك أن يصلح القائد الإسلامي إذا اقتضت المصلحة لظروف مختلفة، مع العدو وكلا الحكمين حكم الله. وأما الوجه الرابع: فقد أجاب عنه الإمام بعد ما قام إليه رجل من أصحابه فقال: نهيتنا عن الحكومة ثم أمرتنا بها فلم ندر أى الأمرتين أرشد؟ فصافق - عليه السلام - إحدى يديه على الأخرى ثم قال: (هذا جزء

من ترك العقدة(٢) أما والله لو انى حين أمرتكم به، حملتكم على المكروه الذى يجعل الله فيه خيراً، فان استقتم هديتكم، وإن اعوججتم قومتكم، وإن اتيتم تداركتم، لكانـت الوثـقـى، ولكن بـمـن وإلى مـن؟ أـريد أن

١. الحجرات: ٩.

٢. العقدة: الرأى الوثيق. (٨٢)

أدوات بكم وأنتم دائى»(١). أقول: إنَّ القوم كانوا يُعيِّدُونَ عن التفكير الصحيح فزعموا أنَّ هنا تناقضًا في الرأي، مع أنه لا منافاة بينهما بعد فرض اختلاف ظرف الحكمين، فيما كان الإمام قائداً مُطاعاً، كان الحق هو موافلة الحرب، ولذاك كان يصر على الموافلة، وعند ما عُصِّيَ، وخُولِفَ، لم يكن بد من التنازل إلى الحكم الآخر، فلا الإيقاف يبطل حكم القتال وأجر الشهداء ولا الحكم بالقتال يلزم بطalan الهدنة وعدم صحته إذا اقتضت المصلحة ذلك، وفقاً لاختلاف الظروف. * * *

١. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ١٢١. (٨٣)

الفصل الرابع تحركاتهم السياسية بعد مبدأ

الفصل الرابع تحركاتهم السياسية بعد مبدأ التحكيم (٨٤) (٨٥) لما تمت الإتفاقية، وشهد عليها شهود، وفرأـتـ على الناس، انسحب معاوـيـةـ إلى جانب الشـامـ، وتوجهـ الإمامـ نحوـ الكـوـفـةـ معـ جـيشـهـ وأـصـحـابـهـ وـرـافـقـهـ الـمـعـتـرـضـونـ عـلـىـ التـحـكـيمـ الـذـيـ عـرـفـواـ بـالـمـحـكـمـةـ، فـدـخـلـ الإمامـ الـكـوـفـةـ دـارـ هـجـرـتـهـ وـامـتـنـعـتـ الـمـحـكـمـةـ عـنـ الدـخـولـ، وـذـهـبـواـ إـلـىـ قـرـيـةـ «ـحـرـورـاءـ»ـ كـمـاـ ذـهـبـ قـسـمـ مـنـهـمـ إـلـىـ مـعـسـكـرـ نـخـيلـهـ اـعـتـرـاضـاـ عـلـىـ وـحـكـمـهـ. وـقـدـ أـعـرـبـواـ بـعـلـمـهـ هـذـاـ أـنـهـمـ مـتـخـلـفـونـ عـنـهـ، وـعـنـ أـوـامـرـهـ، وـخـارـجـونـ عـنـ طـاعـتـهـ، وـلـقـدـ كـانـ لـهـمـ أـلـوـانـ مـتـفـاـوـتـةـ فـىـ مـخـالـقـتـهـمـ وـلـكـنـ الـجـمـيعـ يـشـتـرـكـونـ فـىـ كـوـنـهـاـ رـدـودـ فـعـلـ لـمـ آـلـ لـهـ التـحـكـيمـ وـنـذـكـرـ أـبـرـزـهـاـ: ١ـ التـظـاهـرـ ضـدـ عـلـىـ «ـعـلـيـ السـلـامـ»ـ بـقـوـلـهـمـ «ـلـاـ حـكـمـ إـلـاـ لـهـ»ـ فـىـ الـمـسـجـدـ وـخـارـجـهـ خـصـوـصـاـ عـنـ قـيـامـ الـإـمـامـ بـالـقـاءـ الـخـطـبـ. ٢ـ تـكـفـيرـ عـلـىـ «ـعـلـيـ السـلـامـ»ـ وـأـصـحـابـهـ الـذـينـ وـفـواـ «ـلـاـ حـكـمـ إـلـاـ لـهـ»ـ فـىـ الـمـسـجـدـ وـخـارـجـهـ خـصـوـصـاـ عـنـ قـيـامـ الـإـمـامـ بـالـقـاءـ الـخـطـبـ. ٣ـ تـأـمـيـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـارـهـابـ الـمـسـلـمـينـ وـقـتـلـ الـأـبـرـيـاءـ. وـأـمـاـ مـاـ قـامـ بـهـ الـإـمـامـ فـيـ مـقـابـلـ هـذـهـ الـمـوـاـفـقـ فـكـلـلـهـ يـنـبـعـ عـنـ عـطـفـهـ وـحـنـائـهـ عـلـىـ الـأـعـدـاءـ وـصـبـرـهـ الـجـمـيلـ تـجـاهـ الـمـآـسـىـ، وـإـلـيـكـ بـيـانـهـ: (٨٦) ١ـ قـامـ عـلـىـ «ـعـلـيـ السـلـامـ»ـ بـتـبـيـنـ مـوـقـعـهـ مـنـ كـتـابـ الـصـلـحـ وـأـنـهـ مـاـ أـمـضـاـهـ إـلـاـ باـصـرـاـرـ مـنـهـمـ وـإـرـهـابـ ضـدـهـ. ٢ـ التـعـالـمـ مـعـهـمـ كـسـائـرـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ الـجـوـائزـ وـالـعـطـاـيـاـ. ٣ـ بـعـثـ شـخـصـيـاتـ كـبـيرـةـ لـهـدـاـيـتـمـ وـارـجـاعـهـمـ عـنـ غـيـرـهـمـ. ٤ـ مـحاـولـةـ أـخـذـ الثـأـرـ مـنـ قـتـلـةـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ خـبـابـ بـنـ الـأـرـتـ وـزـوـجـتـهـ عـنـدـمـاـ قـتـلـاـ بـاـيـدـيـ سـفـلـةـ الـخـوارـجـ وـإـلـيـكـ بـيـانـ الـجـمـيعـ: الـفـ - التـظـاهـرـ ضـدـ عـلـىـ «ـعـلـيـ السـلـامـ»ـ: روـيـ الطـبـرىـ: «ـلـمـ وـقـعـ التـحـكـيمـ وـرـجـعـ عـلـىـ مـنـ صـفـينـ، رـجـعواـ مـتـبـاـيـنـينـ لـهـ، فـلـمـ اـنـتـهـواـ إـلـىـ النـهـرـ أـقـامـواـ بـهـ، فـدـخـلـ عـلـىـ فـيـ النـاسـ الـكـوـفـةـ وـنـزـلـواـ بـحـرـورـاءـ وـبـعـثـ إـلـيـهـمـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـبـاسـ فـرـجـعـ وـلـمـ يـصـنـعـ شـيـئـاـ، فـخـرـجـ إـلـيـهـمـ عـلـىـ فـكـلـمـهـ(١)ـ حتـىـ وـقـعـ الرـضـىـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـمـ، فـدـخـلـواـ الـكـوـفـةـ، فـأـتـاهـ رـجـلـ فـقـالـ، إـنـ النـاسـ قـدـ تـحـدـثـواـ أـنـكـ رـجـعـتـ لـهـمـ عـنـ كـفـرـكـ، فـخـطـبـ النـاسـ فـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ فـذـكـرـ أـمـرـهـ فـعـابـهـ، فـوـثـبـواـ مـنـ نـوـاحـىـ الـمـسـجـدـ يـقـولـونـ: لـاـ حـكـمـ إـلـاـ لـهـ، وـاستـقـبـلـهـ رـجـلـ مـنـهـمـ وـاضـعـاـ إـصـبـعـهـ فـيـ اـذـنـيهـ، فـقـالـ: «ـوـلـقـدـ أـوـحـىـ إـلـيـكـ إـلـيـكـ وـإـلـىـ الـعـدـيـنـ مـنـ قـبـلـكـ لـئـنـ أـشـرـكـتـ لـهـيـجـيـطـ عـمـلـكـ وـلـتـكـوـنـ مـنـ الـخـاصـرـيـنـ». فـقـالـ عـلـىـ: «ـفـاصـبـرـ إـنـ وـعـيـدـالـلـهـ حـقـ وـلـاـ يـسـتـخـفـنـكـ الـذـينـ لـاـ يـوـقـنـونـ»(٢). وـبـيـالـىـ وـرـدـ فـيـ بـعـضـ الـمـصـادـرـ: إـنـ الرـجـلـ صـاحـ بـالـآـيـةـ وـالـإـمـامـ فـيـ اـثـنـاءـ الـصـلـاـةـ، فـأـجـابـهـ الـإـمـامـ بـتـلاـوـةـ الـآـيـةـ التـىـ عـرـفـهـاـ.

١. سـيـوـافـيـكـ مـاـ تـكـلـمـ بـهـ مـعـهـمـ فـيـ خـاتـمـةـ الـمـطـافـ .

٢. الطـبـرىـ: التـارـيخـ ٤/٥٤ـ بـ - تـكـفـيرـ عـلـىـ وـأـصـحـابـهـ: أـكـبـرـ كـلـمـةـ كـانـتـ تـصـدـرـ مـنـ أـفـواـهـ الـخـوارـجـ هـوـ تـكـفـيرـ عـلـىـ لـأـجـلـ قـبـولـ التـحـكـيمـ وـكـأـنـهـ خـطـيـئـهـ وـارـتـكـابـ الـخـطـيـئـهـ عـنـدـهـمـ كـفـرـ، كـمـاـ هـوـ أـحـدـ أـصـولـهـمـ التـىـ نـبـحـ عـنـهـاـ عـنـدـ عـرـضـ عـقـائـدـهـمـ، وـيـكـفـيـ فـيـ ذـكـرـ ماـ نـقـلـهـ الطـبـرىـ فـيـ مـذـاكـرـهـ عـلـىـ مـعـ حـرـقـوـصـ بـنـ زـهـيرـ السـعـدىـ، وـزـرـعـهـ بـنـ بـرـجـ الطـائـىـ وـمـرـ النـصـ فـيـ أـوـلـ الـفـصـلـ السـابـقـ. وـإـلـىـ هـذـاـ يـشـيرـ الـإـمـامـ فـيـ بـعـضـ كـلـامـهـ حـيـثـ قـالـ لـهـمـ: «ـأـصـابـكـ حـاـصـبـ(١)ـ وـلـابـقـيـ مـنـكـ آـبـرـ(٢)ـ، أـبـعـدـ إـيمـانـيـ بـالـلـهـ، وـجـهـادـيـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهــ صـلـىـ اللـهــ

عليه وآلـه وسلم - أـشـهـدـ عـلـىـ نـفـسـيـ بـالـكـفـرـ؟ لـقـدـ ضـلـلـتـ اـذـاـ وـمـاـ أـنـاـ مـنـ الـمـهـدـيـنـ، فـأـوـبـواـ شـرـمـآـبـ، وـارـجـعـواـ عـلـىـ أـثـرـ الـأـعـقـابـ، أـمـاـ انـكـ سـتـلـقـونـ بـعـدـ ذـلـلاـ شـامـلاـ وـسـيـفـاـ قـاطـعاـ وـإـثـرـةـ(٣) يـتـخـذـهاـ الـظـالـمـونـ فـيـكـمـ سـنـةـ(٤). جـ - قـتـلـ الـأـبـرـيـاءـ: وـالـمـدـهـشـ مـنـ أـخـبـارـهـ كـانـواـ يـقـتـلـونـ الـمـسـلـمـينـ وـيـجـيـرـونـ الـمـشـرـكـيـنـ وـأـهـلـ الـكـتـابـ. روـيـ الـمـبـرـدـ فـيـ كـامـلـهـ: إـنـ الـقـومـ مـضـواـ إـلـىـ الـنـهـرـوـانـ، وـقـدـ كـانـواـ أـرـادـواـ الـمـضـىـ إـلـىـ الـمـدـائـنـ فـأـصـابـواـ فـيـ طـرـيقـهـ مـسـلـماـ وـنـصـرـانـيـاـ، فـقـتـلـوـاـ الـمـسـلـمـ، لـأـنـهـ عـنـدـهـ كـافـرـ، إـذـكـانـ عـلـىـ خـلـافـ مـعـتـقـدـهـ، وـاسـتوـصـواـ بـالـنـصـرـانـيـ وـقـالـواـ:

١. الحاـصـبـ: الـرـيـحـ الشـدـيـدـ التـىـ تـشـيرـ الـحـصـبـاءـ.

٢. الـآـبـرـ: الـذـىـ يـأـبـرـ النـخـلـ أـىـ يـصـلـحـهـ.

٣. الـاـثـرـ: الـاـسـتـبـادـ عـلـيـهـمـ بـالـفـيـ وـالـغـنـائـمـ، قالـ: الـنـبـىـ لـلـأـنـصـارـ: (سـتـلـقـونـ بـعـدـ إـثـرـةـ فـاصـبـرـواـ حـتـىـ تـلـقـونـىـ).

٤. الرـضـىـ: نـهـجـ الـبـلـاغـةـ، الـخـطـبـةـ ٥٨ـ (٨٨).

احفظوا ذمة نبيكم. قال المبرد: وحدثت أن واصل بن عطاء أقبل في رفقه فاحسّوا بالخوارج، فقال واصل لأهل الرفقه: إن هذا ليس من شأنكم فاعتلوا ودعوني وإياهم، كانوا قد أشرفوا على العطب. قالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك فقال: قوم مشركون مستجرون بكم ليسعوا كلام الله، ويفهموا حدوده. قالوا: قد أجرناكم، قال: فعلمنا، فجعلوا يعلمونهم أحكامهم، ويقول واصل: قد قبلت أنا ومن معى. قالوا: فامضوا مصاحبين فقد صرتم أخواننا. فقال: بل تبلغوننا مأمننا. لأن الله تعالى يقول: «و إن أحد من المشركيين استجارك فأحرجه حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه»^(١) فنظر بعض إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فصاروا معهم بجمعهم حتىبلغوهم المأمن^(٢). ومع ذلك قتلوا عبدالله بن خباب بن الارت - كما سوافيكم بيانه في الفصل القادم - وبقرروا بطن زوجته المتوفى وأمام السياسة الحكيمه التي مارسها الإمام ازاء أعمالهم قبل تحركاتهم العسكريه فقد وقفت على رؤوسها، وإليك الإيعاز إليها ثانياً ليقع مقدمة للشرح والتبيين. ١ - تبيين موقفه في مسألة التحكيم، وأنه لم يكن راضياً به وفرض عليه بارهاب. ٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين.

١. التوبه: ٦.

٢. المبرد: الكامل ٢/١٢٢ مكتبة المعارف بيروت، و ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة ٢/٢٨١، والمبرد متهم - عند ابن أبي الحميد - بالميل إليهم، ولكن سبرنا كاملاه، فلم نر شيئاً يدل عليه، غير أنه سرد تاريخهم وفي بعض الموارد طعن بهم. (٨٩) ٣ - بعث الشخصيات لارجاعهم عن غيهم. وإليك بيان كل ذلك. ١ - الإمام يبيان موقفه من التحكيم: قام الإمام بتبيين موقفه في مسألة التحكيم وأنه لم يكن ضلالاً في نفسه ولا - كان الإمام مخدعاً، فقال في بعض كلماته: «فلم آت لا - أبا لكم بُجراً، ولا - خَتَّلُوكم عن أمركم، ولا - لَبَسْتُهُ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا اجْتَمَعَ رَأْيَ مَأْكُومْ عَلَى اخْتِيَارِ رَجُلَيْنِ...»^(١). هذا نموذج من كلماته حول التحكيم حيث بين فيها موقفه في هذه المسألة و أنه كان طبق الكتاب والسنّة فلنكتف بذلك و لنرجع إلى ما بقى من السياسة الحكيمه التي مارسها معهم. ٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين: تعامل الإمام مع الخوارج كسائر المسلمين ولم ينقص من حقوقهم شيئاً مادام لم يشنوا الحرب عليه، روى الطبرى عن كثير الحضرمى قال: قام على فى الناس يخطبهم ذات يوم، فقال رجل من جانب المسجد: لا حكم إلا لله، وقام آخر فقال مثل ذلك، ثم توالى عدّة رجال يحكمون، فقال على: الله أكبر كلمة حق يراد بها باطل أما ان لكم عندنا ثلاثة ما صحبتونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء مادامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا، ثم رجع إلى مكانه الذى كان من خطبته^(٢)

١. الرـضـىـ: نـهـجـ الـبـلـاغـةـ، الـخـطـبـةـ ١٢٧ـ.

٢. الطبرى: التاريخ ٤/٥٣ . (٩٠) ٣ - بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيهم: قام الإمام بإرسال أكابر أصحابه رجاء هداية بعضهم، فبعث عبدالله بن عباس إلى معسكرهم فجرى بينه وبينهم مفاوضات ذكرها المؤرخون، قال المبرد: إن أمير المؤمنين لما وجه إليهم

عبدالله بن عباس ليناظرهم قال لهم: ما الذي نقتمن على أمير المؤمنين، قالوا له: قد كان للمؤمنين أمير، فلما حكم في دين الله خرج من الإيمان، فليت بعد اقراره بالكفر تُعَيَّد إلينه، قال ابن عباس: ما ينبغي للمؤمن لم يشب إيمانه بشك أن يقر على نفسه بالكفر، قالوا: إنه حُكْم، قال: إنَّ اللَّهَ أَمْرٌ بِالْحِكْمَةِ فِي قَتْلِ صَيْدٍ فَقَالَ: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) (١) فكيف في إمامٌ قد أشكت على المسلمين؟ فقالوا إنَّ حُكْمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِضْ، فَقَالَ: إِنَّ الْحُكْمَةَ كَالْإِمَامَةِ، مَتَى فَسَقَ الْإِمَامَ وَجَبَتْ مَعْصِيَتُهُ، وَكَذَلِكَ الْحُكْمَانَ لَمَّا خَالَفُوا نَبْذَتْ أَقْوَاهُمْ، فقال بعضهم لبعض: اجعلوا احتجاج قريش حَجَّةً عليهم، فإنَّ هذا من الذين قال الله فيهم (بِلْ هُمْ قَوْمٌ حَسْدٌ مُّونَ) (٢) وقال جل ثناءه: (وَلَتُنَذِّرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًا) (٣). إنَّ حوار ابن عباس معهم كان حَجَّةً دامغةً فقد احتج عليهم بالقرآن بما أجابوه بشيء . والعجب أنَّهم كانوا يرون التحكيم على خلاف الكتاب والسنة وإن الرضا به بمترلة الكفر، ومع ذلك كانوا يصرُّون على أنه يجب على الإمام أن يخضع لنتيجة التحكيم، فإنَّ الحكيمين لما عزلاه عن مقام الحكومة يجب عليه التنازل. فما هذا التناقض بين المبدأ والنتيجة، والتحكيم عندهم كفر وزندقة ولكن

١. المائدة: ٩٥ .

٢. الزخرف: ٥٨ .

٣. مريم: ٩٧ . (٩١)

الأخذ بنتيجه عين التوحيد والتدبر، كل ذلك يعرب عن وجود العمى في القلوب والصمم في الأسماء . ثم إنَّ الإمام لم يكتف ببعث ابن عمه بل قام بنفسه بهذا الأمر الخطير، فركب على - عليه السلام - إلى حروراء، فخاطبهم بقوله: ألا تعلمون أنَّ هؤلاء القوم لمَّا رفعوا المصاحف، قلت لكم إنَّ هذه مكيدة ووهن، وآتُهم لو قصدوا إلى حكم المصاحف لأتوني وسألوني التحكيم؟ فأتعلمون أنَّ أحداً كان أكره للتحكيم مني؟ قالوا: صدقت، قال: فهل تعلمون أنَّكم استكرهتموني على ذلك حتى أجبتكم إليه، فاشترطت أنَّ حكمهما نافذ ما حكم الله، فمتى خالفاه، فأنا وأنت من ذلك براء، وأنت تعلمون أنَّ حكم الله لا يعودوني، قالوا: اللهم نعم، قال: و كان معهم في ذلك الوقت ابن الكواء (قال: و هذا من قبل أن يذبحوا عبدالله بن خباب، وأنما ذبحوه في الفرقة الثانية بـ «كسكرا») فقالوا له: حكمت في دين الله برأينا ونحن مقررون بأننا كُفَّارٌ، ولكتنا الآذن تائبون فَاقِرٌ بمثل ما أقررنا به، وتب ننهض معك إلى الشام، فقال: «أما تعلمون أنَّ الله تعالى قد أمر بالتحكيم في شقاق بين رجل وامرأته»، فقال سبحانه: (فَابْعُثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا) وفي صيد اصيبي كأربن يساوى نصف درهم فقال (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) . فقالوا له: فإنَّ عمراً لاما أبي عليك أن تقول في كتابك: «هذا ما كتبه عبدالله على أمير المؤمنين» محوت اسمك من الخلافة و كتبت «على بن أبي طالب» فقد خلعت نفسك، فقال: لي في رسول الله - صلى الله عليه وآلها وسلم - أسوة حين أبي عليه سهيل بن عمرو أن يكتب: «هذا كتاب كتبه محمد رسول الله - صلى الله عليه وآلها وسلم - و سهيل بن عمرو» وقال له: لو أقررت بأنك رسول الله ما خالفتك، ولكنني أُقدِّمك لفضلك، فاكتبه «محمد بن عبدالله» (٩٢)

قال لي: يا على، امح «رسول الله» فقلت: يا رسول الله لا تسخو نفسى على محو اسمك في النبوة فقال: قفني عليه، فمحاه بيده، ثم قال: «اكتب محمد بن عبدالله» ثم تبسم إلى وقال: يا على، أما أَنَّكَ ستساهمُ مثلها فتعطى، فرجع معه منهم ألفان من حروراء وقد كانوا تجمعوا بها فقال لهم على - عليه السلام - مانسىكم؟ ثم قال: أنتم الحروريَّة، لا جتماعكم بحروراء (١). وللامام خطبة أخرى بين فيها شبهة الخارج وأجاب عنها بشكل واضح، فمن أراد فليرجع إلى «نهج البلاغة» (٢) هذا بعض ما مارسَه الإمام تجاه غيرهم و كلها تكشف عن سعة صدره، وقوَّة صبره، واحلاصه في الدين، ولكنَّ القوم تمادوا في طغيانهم وأعادوا في خواتيم أمرهم، ما تظاهروا به في بدء غوايthem، غير أنَّهم لم يكتفوا به فأراقوا دماء طاهره، فلم يكن بد للامام من قطع مادة الفساد، فما قام بالمواجهة المسلحة إلا

بعدما بذل كل ما في وسعه من النصح والإرشاد، وبعد أن بلغ السيل الزبى، فرَّدَ الحجر من حيث جاءه. ***

١. المبرد: الكامل ١٣٥-٢/١٣٥ ط مكتبة المعارف و له كلام معهم ذكره المبرد أيضاً في ٢/١٥٦ . ناتي به عند محكمة الأشعث فانتظر،

ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة .٢٧٥-٢٧٤

٢. نهج البلاغة، الخطبة .١٢٧

الفصل الخامس موقف الإمام من رأي الحكمين

الفصل الخامس موقف الإمام من رأي الحكمين (٩٤) (٩٥) لقد صالح الإمام معاویة وأوكل الأمر إلى الحكمين في ثلاثة عشر خلت من شهر صفر عام ٣٧ من الهجرة، واتفقا على أنّ الحكمين يجتمعان بدومه الجندي ليرفعا ما رفع القرآن، ويخفضا ما خفض القرآن، وقد اجتمعا هناك في شعبان ذلك العام، وكانت النتيجة أن خلع أبو موسى الإمام عن الخلافة، ونصب عمرو بن العاص معاویة بن أبي سفيان إماماً للمسلمين، كل ذلك بخداع معروف في التاريخ، حيث اتفقا سرّاً على أن يخلعا علياً و معاویة عن الحكم حتى يولى المسلمين لأنفسهم والياً، ولما أرادا الإدلاء برأيهما خدعا عمرو بن العاص بأبا موسى الأشعري فقال له: تقدّم وأدل برأيك، فقال: يا أيها الناس إنّا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نر أصلح لأمرها، ولا ألم لشعبها من أمر قد جمع رأيي ورأي عمرو عليه، وهو أن خلع علياً و معاویة و تستقبل هذه الأمة الأمر فيلوها منهم من أحبوا عليهم، وانّي قد خلعت علياً و معاویة فاستقبلوا أمركم وولوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً، ثم تناهى و أقبل عمرو بن العاص فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال: إنّ هذا قد قال ما سمعتم و خلع

صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلعة وأثبت صاحبى معاویة فإنه ولی عثمان بن عفان (رضي الله عنه) (٩٦)

والطالب بدمه وأحق الناس بمقامه، فقال أبو موسى: مالك لا وفقك الله غدرت وفجرت (١) إنما مثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، قال عمرو: إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفاراً، وحمل شريح بن هانى على عمر وفنه بالسوط وحمل على شريح ابن لعمرو فضربه بالسوط، وقام الناس فحجروا بينهم، وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامت على ضرب عمرو بالسوط لا أكون ضربته بالسيف آتياً به الدهر مأتى، و التمس أهل الشام بأبا موسى فركب راحلته و لحق بيّك، قال ابن عباس: قتّب العرش رأى أبي موسى حذرت و أمرته بالرأي فما عقل، فكان أبو موسى يقول: حذرنى ابن عباس غدرة الفاسق ولكنّي إطمأننت إليه و ظنت أنّه لن يؤثر شيئاً على نصيحة الأمة، ثم انصرف عمرو وأهل الشام إلى معاویة وسلموا عليه بالخلافة، ورجع ابن عباس و شريح بن هانى إلى على - عليه السلام - و كان إذا صلى الغداة يُفتّ فيقول: اللهم إعن معاویة و عمراً و أبا الأعور المسلمين و حبيباً و عبد الرحمن بن خالد و الضحاك بن قيس و الوليد، بلغ ذلك معاویة فكان إذا فتن لعن علياً و ابن عباس و الأشتر و حسناً و حسيناً. وزعم الواقدى أنّ اجتماع الحكمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة (٢). لما بلغ علياً ما جرى بين الحكمين من الحكم على خلاف كتاب الله و سنة رسوله و غدر عمرو بن العاص و اخداع أبي موسى قام خطيباً، رافضاً ما حكم به الحكمان الجائزان، وقال:

١. هذا من الصحابة العدول عند القوم، فاقض ما أنت قاض فهذا الصحابي يصف زميله بالفجور والغدر، و الجمهور يصفون الجميع بالتقى والعدل .

٢. الطبرى: ٥٢-٤٥١. و ما نقله عن الواقدى غير صحيح لما عرفت سابقاً: انه كان اللازم على الحكمين الإدلاء برأيهما قبل انتضائه موسم الحج و قد اتفق الطرفان في صفر عام ٣٧. فكيف يكون الاجتماع عام ٩٣٨ (٩٧) «الحمد لله و إن أتى الدهر بالخطب الفادح، و الحدث الجليل، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ليس معه إلا غيره، و أنَّ محمداً عبده و رسوله، صلَّى الله عليه». أمّا بعد: فإنَّ معصية الناصح، الشفيق العالم، المجرِّب، تورث الحسرة، و تَعْقِبُ الندامة، وقد كنت أمرتكم في هذه الحكومة أمرى، و نخلت لكم مخزون رأيي، لو كان يطأطع لقصير أمر، فأبىتم على إباء المخالفين الجفاء، و المناذين العصاة، حتى ارتاب الناصح بِنُصْحِه، و ضَنَّ الزُّندَقَةِ، فكنت أنا و إياكم كما قال أخوه هوازن: أمرتكم أمرى بمنعرج اللوى * فلم تستتبُّوا الناصح إلاًّ ضحى الغد (١) صدق الإمام، إنَّ من الخطب الفادح، و الحدث الجليل، خلع صديق الأمة و أول من آمن برسالة النبي الأكرم و صدق به و بات في فراشه، دفعاً لريب

المنون، وجاحد في سبيل الله بنفسه ونفيسه وشهد المعارك كلها إلا تبوك، (و كان ذلك بأمر النبي)، إلى غير ذلك من فضائل و مناقب و مآثر جمّة اعترف بها الصديق والعدو والقريب والنائي . إنّه من المصائب العظام نصب معاوية بن أبي سفيان الطليق بن الطليق، ابن آكلة الأكباد، لخلافة الرعامة الإسلامية، و أنّى هو من الإسلام، و هو ثمرة الشجرة الخبيثة الملعونة في القرآن، أو ليس هذا من أدهى الدواهـى؟ ولأجل ذلك نرى أنّ الإمام يصف تلك الحادثة المريءة، بالخطب الفادح والحديث الجليل. هذا ما يرجع إلى نفس الخلع والنصب وأمّا ما كان يرجع إلى الحكمين فكان عليهما قبل أدلة الرأي في حقّ على و معاوية، دراسة الأسباب التي أدت

١. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ٣٥ (٩٨)

إلى إشعال نار الفتنة و ارافق الدماء الظاهرة حيث أسفرت حرب صفين عن مقتل خمسة وأربعين ألف نفر من جيش معاوية، وشهادـة خمسة وعشرين ألف نفر من جيش الإمام على بن أبي طالب(١) كل ذلك لأجل الأخذ بثار شخص واحد، أفيصلـح في ميزان العدل و النصفـة أن ترهق هذه النفوس كلـها مقابل ذلك؟ فهل كان الأساس لشنّ الحرب على على - عليه السلام - هو حكم القرآن الكريم و السنة النبوـيـة؟ وهـل هـما يسـوغـان لـأخذـ ثـأـرـ اـنـسـانـ وـاحـدـ، اـرـتكـابـ تـلـكـ الجـنـيـاتـ الـهـائـلـةـ؟ أوـ كـانـ أـخـذـ الثـأـرـ وـاجـهـهـ لـمـاـ يـطـمـحـ إـلـيـهـ مـعـاوـيـةـ منـ دـفـعـ الإـلـامـ عـنـ مـقـامـهـ وـ رـكـوبـهـ مـنـصـيـةـ الـخـلـافـةـ، أوـ إـلـجـاءـ عـلـىـ إـلـيـابـاءـ اـبـقاءـ اـبـلـقـاءـ فـيـ المـقـامـ الـذـيـ كـانـ يـُـشـغـلـهـ طـيـلـةـ خـلـافـةـ الـخـلـيـفـيـنـ كـماـ طـلـبـهـ مـنـ الإـلـامـ قـبـلـ الـحـرـبـ وـ خـلـالـهـ؟ كـانـ عـلـىـ الـحـكـمـيـنـ درـاسـةـ الـمـواـضـيـعـ التـالـيـةـ حتـىـ يـتـبـيـنـ مـنـ لـهـ الـحـقـ عـمـنـ عـلـيـهـ وـ هيـ: ١ـ درـاسـةـ الـأـسـبـابـ التـيـ أـدـتـ إـلـىـ قـتـلـ الـخـلـيـفـةـ عـمـانـ، وـ هـلـ كـانـ هـنـاكـ مـبـرـرـ لـقـتـلـهـ أـوـ لـاـ؟ ٢ـ إـنـ قـيـادـةـ الإـلـامـ بـعـدـ قـتـلـ عـمـانـ هـلـ كـانـ قـيـادـةـ قـانـوـنـيـةـ وـ شـرـعـيـةـ، حـيـثـ بـايـعـهـ الـمـهـاجـرـوـنـ وـ الـأـنـصـارـ وـ تـمـتـ الـبـيـعـةـ لـهـ فـيـ مـسـجـدـ الـبـنـيـ الـأـكـرمـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - بـمـرـأـيـ وـ مـسـمـعـ مـنـ النـاسـ مـنـ دـوـنـ أـىـ جـبـ وـ إـكـراهـ؟! وـ لـمـ تـكـنـ هـنـاكـ بـيـعـةـ أـصـلـاـ، أـوـ كـانـ الـبـيـعـةـ عـنـ إـكـراهـ لـاعـنـ اـخـتـيـارـ؟ ٣ـ إـذـاـ خـرـجـ الـبـاحـثـ مـنـ درـاسـةـ الـأـمـرـ الثـانـيـ بـأـنـ قـيـادـةـ الإـلـامـ كـانـ قـيـادـةـ شـرـعـيـةـ هـلـ كـانـ هـنـاكـ مـبـرـرـ لـمـعـاوـيـةـ لـرـفـضـ بـيـعـةـ الـمـهـاجـرـوـنـ وـ الـأـنـصـارـ، وـ تـأـخـيرـ بـيـعـةـ إـلـيـهـ أـنـ يـقـومـ بـأـخـذـ الثـأـرـ، وـ يـدـفـعـ الإـلـامـ إـلـيـهـ قـتـلـةـ الـخـلـيـفـةـ وـ كـأنـهـ هوـ الـخـلـيـفـةـ

١. نـصـرـبـنـ مـزـاحـمـ: وـقـعـةـ صـفـيـنـ (٩٩ . ٦٤٣)

- مـعـاوـيـةـ؟ وـ هـلـ يـكـونـ مـعـاوـيـةـ بـعـمـلـهـ وـ رـفـضـهـ وـ خـرـوجـهـ بـاغـيـاـ عـلـىـ الإـلـامـ الـمـفـتـرـضـ طـاعـتـهـ وـ قـدـ جـاءـ حـكـمـ الـبـاغـيـ فـيـ الذـكـرـ الـحـكـيـمـ(١). أوـ كـانـ عـلـىـ مـعـاوـيـةـ أـنـ يـدـخـلـ فـيـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـيـنـ وـ لـاـ يـشـقـ عـصـاـهـمـ بـالـتـقـاعـسـ عـنـهـ، ثـمـ يـرـفـعـ الـخـصـوـمـةـ إـلـىـ صـاحـبـ الـبـيـعـةـ فـيـ رـأـيـهـ. ٤ـ إـذـاـ ثـبـتـ أـنـ عـمـانـ قـتـلـ مـظـلـومـاـ فـيـ عـقـرـ دـارـهـ وـ آنـ يـجـبـ أـخـذـ ثـارـهـ مـنـ قـتـلـتـهـ، فـعـنـدـئـذـ يـقـعـ الـكـلـامـ فـيـ أـنـ أـخـذـ الثـارـ هـلـ هـوـ وـظـيـفـةـ الـخـلـيـفـةـ أـوـ وـظـيـفـةـ مـعـاوـيـةـ أـوـ لـاـ هـذـاـ وـلـاـ ذـاكـ، وـ إـنـمـاـ هوـ رـاجـعـ إـلـيـهـ وـلـدـ عـمـانـ؟ ٥ـ نـفـرـضـ أـنـ أـخـذـ الثـارـ وـظـيـفـةـ الإـلـامـ، فـهـلـ كـانـ - صـلـواتـ اللـهـ عـلـيـهـ - قـادـرـاـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ حـكـمـ الـقـاصـاصـ أـوـ كـانـ الـظـرـوفـ السـائـدـةـ لـاـ تـسـمـحـ بـذـلـكـ؟ ٦ـ إـذـاـ كـانـ طـلـحـةـ وـ الزـبـيرـ فـيـ نـكـثـ الـبـيـعـةـ، وـ فـيـ اـخـرـاجـ زـوـجـةـ الرـسـوـلـ مـنـ بـيـتـهـ - وـ قـدـ اـمـرـتـ بـالـمـكـثـ فـيـهـ - وـ فـيـ اـخـرـاجـ عـاـمـلـ الإـلـامـ مـنـ الـبـصـرـةـ وـ قـتـلـ حـرـسـهـ إـلـىـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـمـورـ الـتـيـ أـدـتـ إـلـىـ حـرـبـ الـجـمـلـ، إـذـاـ كـانـاـ فـيـ هـذـهـ الـأـمـورـ مـعـذـورـيـنـ، مـجـتـهـدـيـنـ، وـ آنـ كـانـاـ مـخـطـئـيـنـ، فـهـلـ يـصـحـ تـبـرـيرـ عـمـلـ قـتـلـةـ عـمـانـ بـالـخـطاـ فـيـ الـاجـتـهـادـ أـوـ لـاـ؟ ٧ـ وـ عـلـىـ فـرـضـ لـزـومـ الـاقـتصـاصـ وـ رـفـضـ اـجـتـهـادـهـمـ فـهـلـ لـخـلـيـفـةـ الـعـصـرـ، الـعـفـوـ عـنـ الـقـاصـاصـ وـ اـبـدـالـهـ بـالـدـيـنـ كـماـ فـعـلهـ عـمـانـ فـيـ حـقـ عـيـدـالـلـهـ بـنـ عـمـرـ حـيـنـ قـتـلـ هـرـمـزـانـ، وـ جـفـيـنـةـ بـنـتـ أـبـيـ لـؤـلـؤـ بـلـاذـنـ؟(٢). هـذـهـ هـيـ الـمـواـضـيـعـ الـهـائـلـةـ الـتـيـ كـانـتـ درـاستـهـاـ أـمـرـاـ مـفـرـوضـاـ عـلـىـ الـحـكـمـيـنـ حـتـىـ يـخـرـجـاـ مـرـفـوعـيـ الرـأـسـ مـحـيـنـ ماـ أـحـيـاـ الـقـرـآنـ وـ مـمـيـتـيـنـ مـاـ أـمـاتـ، غـيـرـ أـنـ الـحـكـمـيـنـ - يـالـلـأـسـفـ - لـمـ يـنـبـسـاـ فـيـهـ بـيـنـ شـفـةـ وـمـرـاـ عـلـيـهـ مـرـورـ الـلـثـامـ وـ لـكـنـ

١. الـحـجـرـاتـ: ٩

٢. الطـبـرـيـ: التـارـيخـ (١٠٠ . ٣٠٥ . ٣٠٣)

لاـ مـحـيـصـ لـلـبـاحـثـ الـمـحـقـقـ عـنـ قـيـمةـ رـأـيـ الـحـكـمـيـنـ مـنـ درـاستـهـاـ، وـلـأـجـلـ ذـلـكـ نـبـحـ عـنـهـ بـإـيـجازـ، حـتـىـ يـقـفـ الـقـارـيـءـ عـلـىـ أـنـ رـأـيـ

الحكمين كما وصف أمير المؤمنين كان خطباً فادحاً و اليك دراستها: إنَّ دراستها على وجه التحقيق تحوّلنا إلى تأليف مفرد لا يناسب وضع الكتاب، غير أنا نشير إليها إشارة عابرة، و نلمع إليها إماعاً بسيطاً. أولاً: قد تعرّفت على بعض الأسباب التي أدّت إلى قتل الخليفة و الفتنة به، و ان الاستبداد بالرأي، و تسليط بنى أميّة على رقاب الناس، و تحصيص كميّة هائلة من بيت المال لأصحاب الترف و البذخ من أبناء بيته، و تسخير صالحاء الْأُمَّةِ من الصحابة و التابعين عن المدينة المنورة إلى منافيهم، و أخيراً تعدّى عماله و لاته في العراق و مصر على الطبقات الوسطى، و الفقيرة من المجتمع و.... كل هذه أدّت إلى انتشار السخط و الغضب على الخليفة و عُماله إلى أن جنى ثمرة عمله فقتل في عقر داره وبين أبناءه و نسائه بمرأى و مسمع من المهاجرين و الأنصار، و هم بين مجهر عليه، و مؤلب و راض و محاید. و القضاء في مثل هذه المسألة من صلاحية لجنة عارفة بالكتاب و السنة، واقفة على حياة الخليفة و ما قام به من الأعمال، و ما نقم عليه من الأفعال حتى تصدر - بعد سماع حجج الثائرين - عن مصدر قويم و مثل هذه المشكلة لا تحل عقدتها في ساحة الحرب، بل في جو هادئ، يكون القاضي فيه مستقلًا في الرأي، و حرّاً في التفكير و التعبير، و نحن لاندخل في هذه المعركة الخطيرة، نترك القضاء فيها إلى تلك اللجنة الخبرة و نعطف عنان البحث إلى الموضوع الثاني. ثانياً: إنَّ من سبر التاريخ يقف على أنَّ بيعة الإمام كانت بيعة شعبية جماهيرية، ولم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة الإسلامية، فإذا قلت: لم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة فإنَّما اقولها عن بيته و دليل فإنَّ الخليفة (١٠١)

الأول قد خرج عن السقيفة بيعة لفيف من المهاجرين من الأنصار و تخلّف عن بيعته بنو هاشم و الخزرجيون عامه. كما انَّ عمر بن الخطاب تسلّم منصة الخلافة بإيصاء من الخليفة و لم يكن هناك للناس أيَّ رأي ولا اختيار. وقد كانت خلافة عثمان بانتخاب الشورى التي عيّنَ أعضاءها الخليفة الثاني ولم يكن للمهاجرين و الأنصار أيَّ نظر في تعين تلك الشورى . فإذا كان كلَّ ذلك معطياً للخلافة، الصبغة القانونية، بيعة المهاجرين و الأنصار علىَّا هاتفين بأنَّهم لا يختارون غيره و فيهم الرعيل الأول من صحابة الرسول و التابعين لهم بإحسان، أولى بأن تكون شرعية و قانونية. و اتفق الباحثون عن كيفية انعقاد الامامة لرجل، على انَّ بيعة أهل الحل و العقد من أهل المدينة حجّة على عامة المسلمين. يروى الطبرى عن محمد بن الحنيفة قال: كنت مع أبي حين قتل عثمان (رضي الله عنه) فدخل منزله فأتاه أصحاب رسول الله فقالوا: إنَّ هذا الرجل قد قتل، ولابد للناس من إمام، و لأنجد اليوم أحداً أحق بهذا الأمر منك، ولا أقدم سابقة ولا أقرب من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال: لا تفعلوا، فإني أكون وزيراً خيراً من أن أكون أميراً، فقالوا: لا والله ما نحن بفاعلين حتّى نباعيك، قال: ففي المسجد، فإنَّ بيعتي لا تكون خفية، ولا تكون إلا عن رضى المسلمين، قال: سالم بن أبي الجعد: فقال عبد الله بن عباس: فلقد كرهت أن يأتي المسجد مخافة أن يشغب عليه، فأبى هو الا المسجد، فلما دخل، دخل عليه المهاجرون و الأنصار فباعوه ثم بايده الناس (١). وقد حفظ التاريخ أسماء المتخلّفين عن بيعة على وهم نفر يسير لا يتجاوز —

١. الطبرى: التاريخ ٤٥٠ . ٣/٤٥٠ (١٠٢)

العشرة و هذا يدل على أنَّ جوَّ البيعة كان هادئاً حرّاً، ولم يكن هناك أيَّ ضغط و إجبار، فباعيت الجماهير، و تخلّفت عدّة قليلة كانت عثمانية الهوى كحسان بن ثابت، و كعب بن مالك، و مسلمة بن مخلد، و زيد بن ثابت، و النعمان بن بشير، و محمد بن مسلمة، و رافع بن خديج، و فضاله بن عبيد، و كعب بن عجرة. يقول الطبرى: أمّا حسان فقد كان شاعراً لا يبالى ما يصنع، وأمّا زيد بن ثابت فولاه عثمان الديوان و بيت المال فلما حصر عثمان قال: يا معشر الأنصار، كونوا أنصار الله مرتين، فقال أبو أيوب: ما تنصره إلا انه أكثر لك من العضادات، فأمّا كعب بن مالك فاستعمله على صدقة المدينة و ترك ما أخذ منهم له (١) و لا أظن انه يوجد على أديم الأرض انتخاب جماهيري لقائد، لا يوجد فيه مخالف شاذ يأبى عن البيعة لد الواقع شخصية. وقد تعرّفت فيما سبق على كلمات الإمام و نزيد في المقام قوله مخاطباً طلحة و الزبير: والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إربه، ولكنكم دعوتوني إليها و حملتموني عليها (٢). ثالثاً: إذا خرجننا بهذه النتيجة: إنَّ بيعة الإمام كانت بيعة شرعية قانونية أطبق عليها المهاجرون و الأنصار، فلا ظرورة يرفض معاویة على و يؤخر البيعة و يرفع قميص عثمان مطالباً بالثار؟ و لأجل ذلك نرى الإمام يُنْسَدَدُ و يبيّن موقفه من بيعته ويكتب اليه قائلاً:

إنَّه بايُعني القوم الذين بايُعوا أبا بكر و عمر و عثمان على ما بايُعوه عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولللغائب أن يرد، إنَّما الشوري للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل و سموه إماماً كان ذلك لله رضي، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة رَدُّه إلى ما خرج منه،

١. الطبرى: التاريخ ٤٥٢/٣.

٢. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ٢٠٠. (١٠٣)

فإن أبي قاتلوك على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى^(١). رابعاً: لو خرج الباحث بهذه النتيجة و هو أنَّ عثمان قتل مظلوماً في عقر داره، وأنَّه يجب أخذ ثأره من قتيلته، فلاشك أنَّ ذلك حقٌّ ولئن الدم، قال سبحانه: (وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لَوْلَاهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَمَانَ مَنْصُورًا)^(٢) فهل كان معاوية ولئن الدم، أو أنَّ ولئن الدم أولاد المقتول وإن نزلوا. إنَّ معاوية حسب المقاييس الشرعية لم يكن ولئن الدم وإنَّما أولياؤه ولده فلهم حق القصاص، ولكن لا ينالون حقهم إلا برفع الأمر إلى المحكمة الصالحة لتنظر في أمرهم. ولو عجزت المحكمة، فلهم الاستنجاد بغيرهم، لا- في بدء الأمر، ولأجل ذلك نرى أنَّ الإمام يُنتَدَد بقيامه بأخذ الثأر ولا يراه صالحًا لهذا الأمر ويكتب إلى معاوية: «زعمت أنَّك إنما أفسد عليك بيتهنَّى خطئي في عثمان»: ولعمري ما كنت إلا رجال من المهاجرين أوردتُ كما أوردوا، وأصدرتُ كما أصدروا، وما كان الله ليجمعهم على ضلال، ولا ليضر بهم بالعمى وبعد فما أنت و عثمان، إنَّما أنت رجل من بنى أمِّيَّة، وبنو عثمان أولى بمطالبة دمه، فإن زعمت أنَّك أقوى على ذلك فادخل فيما دخل فيه المسلمين، ثم حاكم القوم إلى^(٣) . وفي لفظ ابن قتيبة: أمِّا قولك ادفع إلى قتلة عثمان، فما أنت وذاك؟ وهاهنا بنو عثمان، وهم أولى بذلك منك، فإن زعمت أنَّك أقوى على طلب دم عثمان منهم فارجع إلى البيعة التي لزمتك و حاكم القوم إلى^(٤) . خامساً: إذا خرجنا بهذه النتيجة، أنَّ أخذ الثأر وإن كان حقاً ثابتاً لأولياء

١. الرضى: نهج البلاغة قسم الكتب برقم ٦ وفي ذيل الكتاب إشارة إلى قوله سبحانه (و من يشاقق الرسول...) النساء: ١١٥.

٢. الأسراء: ٣٣.

٣. المبرد: الكامل ١/١٩٤ مكتبة المعارف بيروت.

٤. ابن قتيبة: الامامة و السياسة ١/٨٨. (١٠٤)

الدم، لكنَّهم لا يقومون بأخذ حقهم مباشرةً، بل اللازم عليهم رفع الشكوى إلى المحاكم الصالحة التي أقامها ولئن المسلمين أعني الخليفة المفترض طاعته، وإلا فلو قام ولئن الدم بالقصاص و أخذ الحق مباشرةً، لزم الفوضى في المجتمع، كما هو واضح لكل من له إمام بالمسائل الاجتماعية، فإذا كان هذا حقاً ثابتاً للإمام، فهل كان الإمام قادرًا على تنفيذ حكم القصاص في حق أولئك التائرين، أو كانت الظروف لتساعد إجراء الحكم، ولا- تعلمحقيقة الحال إلا بدراسة الموضوع تاريخياً، فإنه يشهد على أنَّ التائرين لم يكونوا أشخاصاً معينين، بل كانت هناك انتفاضة شعبية مختلطة من الكوفيين والبصرىين والمصريين والمدينيين، وقد حاصرت بيت الخليفة قرابة أربعين يوماً، ولم يكن في وسع أصحاب النبي رفع هذا الحصار أو توبيخه إلى أن حدثت حادث مريرة أدت إلى الهجوم العنيف على داره، وقد بلغ المهاجمون من الكثرة مالا يحيص به أحد، ويعلم صحة ذلك من الأمر التالي: إنَّ أبو مسلم الخولاني قام إلى معاوية في أنس من قراء أهل الشام قبل مسيرة أمير المؤمنين إلى صفين فقالوا له: يا معاوية علامَ تقاتل عليناً وليس لك مثل صحبته ولا هجرته ولا قرباته ولا سابقته؟ قال معاوية لهم: ما أقاتل علياً وأنا أدعى أنَّ لى في الإسلام مثل صحبته ولا هجرته ولا قرباته ولكن خبروني عنكم: ألسْتُم تعلمون أنَّ عثمان قتل مظلوماً؟ قالوا: بلـ. قال: فلَيَدْعُ إلينا قتله، فقتلهم به، ولا قتال بيننا وبينهـ. قالواـ: فاكتبه إليه كتاباً يأتيه به بعضنا، فكتب إلى على هذا الكتاب مع أبي مسلم الخولاني فقدم به على على ثم قام أبو مسلم خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد فإنَّك قد قمت بأمر و توليتـ، والله ما أحبُّ أنه لغيركـ، أنَّ أعطيت الحق من نفسكـ، إنَّ عثمان قتل مسلماًـ، محرماًـ، مظلوماًـ، فادفع إلينا قتلهـ، و أنت أميرناـ، فإنَّ خالفكـ أحدـ منـ (١٠٥)

الناس كانت أيدينا لك ناصراً، وألستنا لك شاهداً، و كنت ذا عذر و حجة. فقال له على: اغدْ عَلَى غَدَّاً، فخذ جواب كتابك، فانصرف ثم رجع من الغد ليأخذ جواب كتابه فوجد الناس قد بلغهم الذى جاء فيه، فلبست الشيعة أسلحتها ثم غدوا فملأوا المسجد و أخذوا ينادون: كلنا قتل ابن عفان، وأكثروا من النداء بذلك، وأذن لأبي مسلم فدخل على على أمير المؤمنين فدفع إليه جواب كتاب معاویة، فقال له أبو مسلم: قد رأيت قوماً مالك معهم أمر. قال: وما ذاك؟ قال: بلغ القوم أنك تريد أن تدفع إلينا قتلة عثمان، فضجّوا و اجتمعوا و لبسوا السلاح و زعموا أنهم كلّهم قتلة عثمان، فقال على: والله ما أردت أن أدفعهم إليك طرفة عين، لقد ضربت هذا الأمر أنفه و عينيه، مارأيته ينبغي لى أن أدفعهم إليك ولا إلى غيرك.(١) نحن نفترض أن بعض من لبس السلاح في هذه الواقعة لم يكونوا من المهاجمين، أو المؤليين، أو المجهزين، لكن تواجد هذه الكمية الهائلة من المتبين لهذه الفكرة في الكوفة، فضلاً عن أبناء جلدتهم في البصرة والمدينة، المؤيدين المتفرقين في بلادهم، يدل على أن المسألة صارت أزمة اجتماعية معقدة، ولم يكن الإمام متancockاً من دفع من قام بالقتل إلى ولئيل الدم. ويعرف عن ذلك كلام الإمام للناكثين، فقد دخل طلحه و الزبير في عدة من الصحابة، فقال: يا على إننا قد اشتربنا إقامة الحدود، وإن هؤلاء القوم قد اشتربوا في دم هذا الرجل وأحلوا بأنفسهم، فقال لهم: يا أخوتاه، إنني لست أجهل ما تعلمون، ولكنني كيف أصنع بقوم يملكونا، ولا نملكونهم، هاهم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم، وثبتت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم، يسومونكم ما شاءوا، فهل ترون موضعًا لقدرة على شيء مما تريدون؟ قالوا: لا. قال: فلا،

١. نصرين مزاحم: وقعة صفين ٩٥-٩٧. (١٠٦)

والله لا أرى إلا رأياً ترونه إن شاء الله(١). فعلى هذا فلم تكن للإمام يوم بوعي ولا بعده ولا بعد شهور، أية مقدرة على القاء القبض على القاتلين، وإن لثارت تلك الجماهير على على وخلافته الفنية، وكانت المصيبة أعظم. سادساً: لاشك أن طلحه و الزبير نكثا البيعة و أخرجوا زوجة رسول الله من بيتها، وقد دخلوا البصرة بعنف وقتلوا حرس القصر، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يشك فيها أى ملم بالتاريخ، ولكن القوم يذكرون الرجلين بخير و صلاح و يسترحمون عليهم و يرونهم من العشرة المبشرة بالجنة ولا يرون أعمالهم الإجرامية مخالفة لطهارتهم، ويتبررون أعمالهم بالاجتهاد كما يبررون به عمل معاویة وغيرهم من المجرمين الطغاة حتى عمل مسلم بن عقبة ذلك الطاغي الذي أباح أعراض نساء المدينة لجيشه ثلاثة أيام. فلو صح ذلك التبرير فلماذا لا يصح في حق هؤلاء الذين هاجموا بيت الخليفة وأجهزوا عليه؟ فكانوا مجتهدين في الرأي، مخطئين في النتيجة، فلهم أجر واحد، كما أن للمصيبة أجرين؟. ولكن لأنني أية كلمة حول هؤلاء يبرر بها عملهم، فما هذا التفريق بين المتماثلين؟ ولماذا تقييم الأمور بمكياليين. سابعاً: نقل المؤرخون انه لما قتل عمر، وثبت عبيد الله بن عمر فقتل الهرمزان و ابنته أبي لؤلؤ، فلما بلغ الخبر عمر، قال: إذا أنا مت فسألوا عبيد الله البيينة على الهرمزان، هل هو قتلني؟ فإن أقام البيينة فدمه بدمي، وإن لم يقم البيينة فأقيموا عبيد الله من الهرمزان، فلما ولعثمان (رضي الله عنه) قيل له: ألا تمضي وصيحة عمر (رضي الله عنه) في عبيد الله؟ قال: ومن ولئيل الهرمزان؟ قالوا:

١. الطبرى: التاريخ ٤٥٨/٣ (١٠٧)

أنت يا أمير المؤمنين قال: قد عفت عن عبيد الله بن عمر(١). إنني لا أريد أن أحوم حول هذه القضية، كيف وقد نقم به على الخليفة حيث عطل القصاص إذ قتل عبيد الله رجلاً يصلي وصيحة صغيرة، ومع ذلك عفى عنه الخليفة لسبب عاطفي أو غيره، فلئم لا يجوز ذلك للإمام على - عليه السلام - وقد رأى أن في القواد مفسدةً عظيمة على الإسلام وال المسلمين؟ وان جبر دم الخليفة بالدية أصلاح من القصاص و القواد. هذه هي المواضيع الهامة التي كانت من المفترض دراستها و القضاء فيها، ثم الخروج بت نتيجة صحيحة عن الحكومة، غير ان الحكمين جعلاها وراء ظهورهما، ولم ينسا فيها بنت شفهه، بل كان هو أبى موسى الأشعري مع عبدالله بن عمر، و كان هو عمرو بن العاص مع معاویة، فلتتعرف على عبدالله بن عمر، ثم عمرو بن العاص: أما عبدالله بن عمر فكفى في ضعف نفسه انه لما ولى الحجاج الحجاز من قبل عبدالملك بن مروان جاءه ليلاً لياباً، فقال له الحجاج ما أجلرك؟ فقال: سمعت رسول الله يقول: من مات بغیر امام مات میته جاهلیه (٢) فقال له: إن يدی مشغولة عنک، و کان یكتب، فدونک رجلی، فمسح على رجله و خرج، فقال

الحجاج: يا أحمق. تترك بيضة على بن أبي طالب و تأتيني مبایعاً في ليله؟ و ما هذا إلا أن الخوف من السيف جاءك إلى هنا^(٣). وأماما عمر، و ما أدراك ما عمرو؟ ذلك الإنسان الذي عرّفه الإمام بقوله:

١. البيهقي: السنن الكبرى ٨/٦١. ولاحظ الطبرى: التاريخ ٣٠٣.

٢. الهيثمى: مجمع الزوائد ٥/٢١٨. الطيالسى: المسند ٢٥٩ وللحديث صور أخرى.

٣. أبو جعفر الاسکافى: المعيار و الموازن ٢٤. و ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة ١٣/٢٤٢. عبدالله المامقانى: تنقیح المقال برقم ٦٩٨٩ (١٠٨).

متى لم تكن للكافرين ولينا وللمسلمين عدواً^(١)، فكان هواء مع معاوية لموعدة وعدها إيهاه وهي ولاية مصر وقد تحدث عنها المؤرخون في قضية طويلة حيث قال معاوية له: وهم فباعيني، فقال عمرو: لا - والله لا أعطيك من ديني حتى آخذ من ديناك. قال معاوية: سل، تعط، قال: مصر طعمه^(٢). وروى ابن مزارع قال: قال معاوية لعمرو: إني أدعوك إلى جهاد هذا الرجل الذي عصى ربه، وقتل الخليفة وأظهر الفتنة وفرق الجماعة وقطع الرحم. قال عمرو: إلى من؟ قال: إلى جهاد على، قال: فقال عمرو: والله يا معاوية ما أنت وعلى بعكمى بغير، مالك هجرته ولسابقته، ولا طول جهاده، ولا فقهه، ولا علمه، والله إن له ذلك حداً وجداً وحظاً وحظوة، وبلاءً من الله حسناً، فما تجعل لي إن شأيتك على حربه، وأنت تعلم ما فيه من الغرر والخطر؟ قال: حكمك. قال: مصر طعمه، قال: فلنبدأ عليه معاوية. قال نصر: وفي حديث آخر، قال: قال له معاوية: يا أبا عبد الله، إني أكره أن يتحدث العرب عنك إنك إنما دخلت في هذا الأمر لغرض الدنيا. قال: دعني عنك. قال معاوية: إني لو شئت أن أمنيك وأخدوك لفعلت. قال عمرو: لا لعمر الله، ما مثلى يخدع، لأننا أكيس من ذلك. قال له معاوية: أدن متنى برأسك أسازك. قال: فدنا منه عمرو يساره. فعرض معاوية أذنه وقال: هذه خدعة، هل ترى في يتيك أحداً غيرك؟^(٣). قال ابن أبي الحميد بعد هذا: «قلت: قال شيخنا أبو القاسم البلاخي (رحمهم الله): قال عمرو: «دعنا عنك» كنائة عن الإلحاد بل تصريح

١. نصر بن مزارع: وقعة صفين ٥٨٣.

٢. ابن قتيبة: الامامة والسياسة ١/٩١. مضى النص فلا يلاحظ تعليقنا عليه.

٣. نصر بن مزارع: وقعة صفين ٤٣. (١٠٩)

به، أى دع هذا الكلام الذى لا أصل له فإن الاعتقاد بالأخرة وأنها لاتبع بعرض من الدنيا، من الخرافات. قال (رحمهم الله): و ما زال عمرو بن العاص ملحداً ما تردد قط في الإلحاد والزندقة، و كان معاوية مثله و يكفي في تلاعبهما بالإسلام حديث السرار المروي^(١) وان معاوية عرض أذن عمرو، أين هذا من أخلاق على - عليه السلام - و شدته في ذات الله، و هما مع ذلك يعيانه بالدعابة^(٢). خلاصة البحث: ما كانت دراسة جميع هذه المواضيع أمراً صعباً على الحكمين، بل في دراسة الموضوع الأول من المواضيع السبعة كفاية للإدلة بالحق، وذلك إنه إذا كانت خلافة الإمام خلافة قانونية شرعية، فالخارج عليها باع على الإمام يجري عليه حكم العباءة أو لا وتابع لغير سبيل المؤمنين، وخارق للإجماع ثانياً، وقد قال سبحانه في حق هؤلاء: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نوله ما تولى ونصله جهنم و ساءت مصيرها)^(٣) (و ان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوه بينهما فان بعث احديهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تفني الى امر الله)^(٤) ولا عجب بعد ذلك أن نرى أن الإمام يصف حكم الحكمين بقوله: «فقد خالفوا كتاب الله و اتبوا أهواءهم بغير هدى من الله فلم يعملا بالسنة ولم ينفذوا للقرآن حكمًا».^(٥)

١. المراد ما سبق في كلام ابن مزارع.

٢. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة ٦٤-٦٥.

٣. النساء: ١١٥.

٤. الحجرات: ٩.

٥. الطبرى: التاريخ ٤٥٧ . (١١٠) (١١١)

الفصل السادس تحرّكاتهم العسكرية بعد صدور

الفصل السادس تحرّكاتهم العسكرية بعد صدور رأى الحكمين (١١٢) (١١٣) ولئنما بلغ الإمام ما حكم به الحكمان من الحكم الجائز، قام خطيباً وقال ألا أن هذين الرجلين الذين اخترتموهما حكمين، قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما وأحياناً ما أمات القرآن، واتبع كل واحد منهما هواه بغير هدى من الله، فحكمها غير حجّة بيته، ولا سنته ماضية، واحتلّوا في حكمهما، وكلاهما لم يرشد، فبرئ الله منهما ورسوله صالح المؤمنين. استعدّوا وتأهّبوا للمسير إلى الشام، واصبحوا في معسركم إن شاء الله، ثم نزل وكتب إلى الخوارج بالنهر: «بسم الله الرحمن الرحيم. من عبدالله على أمير المؤمنين إلى زيد بن حصين (١) وعبد الله بن وهب و من معهم من الناس. أما بعد فإن هذين الرجلين ارتضينا حكمهما، قد خالفا كتاب الله، واتبعوا أهواءهما بغير هدى من الله، فلم يعملا بالسنة، ولم ينفذا للقرآن حكماً، فبرئ الله ورسوله

١. وهذا الرجل من الذين فرضا التحكيم على الإمام وجاء هو مع مسمر بن فدكى بزهاء عشرين ألفاً مقتعين في الحديدي، شاكّن السلاح، سيفهم على عواتقهم وقد اسودت جماهم من السجود... نادوا الإمام باسمه لا يأمرء المؤمنين: يا على أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه... لاحظ: وقعة صفين ٥٦٠ وقد مر النص أيضاً (١١٤).

منهما والمؤمنون. فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا، فإننا صارون إلى عدوّنا وعدوكم، ونحن على الأمر الذي كنا عليه، والسلام» (١). كان المترقب من الخوارج إجابة على «عليه السلام - والخروج معه إلى قتال معاوية لأنّهم هم الذين كانوا يقولون على - عليه السلام - : «تب من خطبتك وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدوّنا نقاتلهم حتى نلقى ربنا» (٢). ولكنهم - يا للأسف - لم يستجيبوا إلى دعوة على - عليه السلام - وكتبوا إليه: «أما بعد فإنك لم تغضب لربك، إنما غضبت لنفسك، فإن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبه، نظرنا بيننا وبينك وإن فقد نابذناك على سواء. إن الله لا يحب الخائبين». فلما قرأ كتابهم آيس منهم فرأى أن يدعهم ويمضي الناس إلى أهل الشام حتّى يلقاهم فیناجزهم، فنزل بالخليل، وقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد فإنّه من ترك الجهاد في الله، وادهن في أمره كان على شفاعة هلكة، إلا أن يتداركه الله بنعمة، فاتّقوا الله وقاتلوا من حاد الله وحاول أن يطفئ نور الله. قاتلوا الخاطئين، الصالحين، القاسطين، المجرمين، الذين ليسوا بقراء للقرآن، ولا فقهاء في الدين، ولا علماء في التأويل، ولا لهذا الأمر بأهل في سابقة الإسلام، والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل. تيسّروا وتهبوا للمسير إلى عدوكم من أهل المغرب، وقد بعثنا إلى أخوانكم من أهل البصرة ليقدموا عليكم، فإذا قدموا فاجتمعتم شخصنا إن شاء الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله» (٣). ثم إنّه لبى دعوته من البصرة وحوالي الكوفة جمع كبير وقد اجتمع تحت

١. الطبرى: التاريخ ٤٥٧ .

٢. المصدر نفسه ٥٢ .

٣. المصدر نفسه ٥٨ . (١١٥)

رأيته ثمانى وستين ألفاً ومائتى رجل، واستعدّ للمسير إلى الشام. استعدّ الإمام لمواجهة العدو بالشام، لكنه فوجيء بما بلغ إليه من الناس أنّهم يقولون: لو سار الإمام بنا إلى هذه الحرورة فبدأنا بهم. فقام في الناس وحمد الله وأثنى عليه، فأجاب دعوتهم خصوصاً بعد ما بلغ إليه أنّهم ذبحوا عبدالله بن خباب على ضفة النهر، وبقرروا بطن أمّ ولده، وهم على أهبة الخروج، وإليك تفصيله: إنّ الخوارج اجتمعوا في منزل عبدالله بن وهب الراسبي، فقال في خطبته له: أمّا بعد فوالله ما ينبع لقوم يؤمّنون بالرحمن، وينبّون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا التي الرضا بها والركون إليها والايثار إياها عناءً وتاباراً (١) آخر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق... فاخرجوا بنا أخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال، أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع

المضرّة. ثم خطب بعده، حرقوص بن زهير وقال بمثل ما قال: وقال حمزة بن سنان الأسدى: يا قوم: إن الرأى ما رأيتم، فولوا أمركم رجال منكم، فإنّه لا بد لكم من عماد و سناد، ورایة تحفون بها، وترجعون إليها، فعرضوها على زيد بن حصين الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن زهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان و شريح بن أوفى العبسى فأبى، وعرضوها على عبدالله بن وهب فقال: هاتوها، أما والله لآخذها رغبة في الدنيا، ولا داعها فرقاً من الموت، فبایعوه لعشرين خلوات من شوال و كان يقال له ذو الثفات. ثم اجتمعوا في منزل شريح بن أوفى العبسى فقال ابن وهب: اشخصوا بنا إلى بلدة نجتمع فيها لإنفاذ حكم الله فإنكم أهل الحق. قال شريح: نخرج

١. التبار: الهلاك. (١١٦)

إلى المدائن فنزلوها ونأخذ بأبوابها ونخرج منها سكّانها ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة، فيقدمون علينا. فقال زيد بن حصين: إنكم إن خرجتم مجتمعين أربعين ولكن اخرجوا وحداناً مستخفين، فأماماً المدائن فإن بها من يمنعكم، ولكن سيروا حتى تزلوا جسر النهروان وتكلّموا أخوانكم من أهل البصرة، قالوا: هذا هو الرأى. وكتب عبدالله بن وهب إلى من بالبصرة منهم يعلمهم ما اجتمعوا عليه، ويحثّهم على اللحاق بهم وأرسل الكتاب إليهم، فأجابوه أنّهم على اللحاق به. فلما عزموا على المسير^(١)، تعبدوا ليتهم وكان ليلة الجمعة، ويوم الجمعة، وساروا يوم السبت فخرج شريح بن أوفى العبسى، وهو يتلو قول الله: (فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبُّ نَجْنَى مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَيْدَنَ رَبِّيَّ أَنْ يَهْبِطَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ)^(٢). ثم إنّ الخوارج تقاطرت من البصرة والكوفة حتى نزلوا جسر نهروان، فصاروا جيشاً عظيم العدد والعدّة، وكانت الأخبار عن أفعالهم الشنيعة تصل إلى الناس فخشى الرعب فيهم، ولأجل ذلك ألحّ الواقعون من ضباط على مناجة هؤلاء ثم المسير إلى الشام، فأجابهم الإمام، وإليك بيان ما ارتكبوا من الجرائم. روى الطبرى عن أبي مخنف عن حميد بن هلال: إنّ الخارجمة التي أقبلت من البصرة جاءت حتى دنت من أخوانها بالنهر فخرجت عصابة منهم، فإذا هم برجل يسوق بامرأة على حمار، فعبروا إليه فدعوه فتهذّدوه وافزعوه وقالوا له من أنت؟ قال: أنا عبدالله بن خباب صاحب رسول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم -

١. المقصود الخوارج المتواجهون في الكوفة وأطرافها أعني الحرورة.

٢. القصص: ٢٢-٢١. الطبرى: التاريخ ٤٥٤-٥٥٤. (١١٧)

ثم أهوى إلى ثوبه يتناوله من الأرض وكان سقط عنه لمّا افزعوه، فقالوا له: افزعناك؟ قال: نعم. قالوا له: لاروع عليك، فحدثنا عن أبيك بحديث سمعه من النبي - صلى الله عليه وآلـه وسلم - لعل الله ينفعنا به. قال: حدثني أبي عن رسول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم - إنّ فتنة تكون، يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنـه، يمسـى فيها مؤمناً ويصبح فيها كافراً، ويصبح كافراً، ويمـسى فيها مؤمناً. فقالوا: لهذا الحديث سأـناكـ. فـما تـقولـ فيـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ؟ فـأـشـنـىـ عـلـيـهـمـاـ خـيـرـاـ. قالـواـ: ماـ تـقـولـ فـيـ عـشـمـانـ فـيـ أـوـلـ خـلـافـتـهـ وـفـيـ آـخـرـهـ؟ قالـ: إـنـهـ كـانـ مـحـقاـ فـيـ أـوـلـهـاـ وـفـيـ آـخـرـهـاـ. قالـواـ: فـمـاـ تـقـولـ فـيـ عـلـىـ قـبـلـ التـحـكـيمـ وـبـعـدـهـ؟ قالـ: إـنـهـ أـعـلـمـ بـالـلـهـ مـنـكـمـ، وـأـشـدـ توـقـيـاـ عـلـىـ دـيـنـهـ؛ وـأـنـذـ بـصـيـرـةـ. فقالـواـ: إـنـكـ تـبـعـ الـهـوـىـ وـتـوـالـىـ الرـجـالـ عـلـىـ أـسـمـائـهـاـ لـاـعـلـىـ أـفـعـالـهـاـ. وـالـلـهـ لـنـقـتـلـنـكـ قـتـلـهـ مـاـ قـتـلـنـاـهـ أـحـدـاـ، فـأـخـذـهـ فـكـتـفـوـهـ ثـمـ وـأـنـذـ بـصـيـرـةـ. فقالـواـ: إـنـكـ تـبـعـ الـهـوـىـ وـتـوـالـىـ الرـجـالـ عـلـىـ أـسـمـائـهـاـ لـاـعـلـىـ أـفـعـالـهـاـ. وـالـلـهـ لـنـقـتـلـنـكـ قـتـلـهـ مـاـ قـتـلـنـاـهـ أـحـدـاـ، فـأـخـذـهـ فـكـتـفـوـهـ ثـمـ أـقـبـلـواـ بـهـ وـبـأـمـرـأـتـهـ وـهـيـ حـبـلـ مـتـمـ، حـتـىـ نـزـلـوـ تـحـتـ نـخـلـةـ مـوـاقـرـ، فـسـقـطـتـ مـنـهـ رـطـبـةـ فـأـخـذـهـ أـحـدـهـ فـقـدـفـ بـهـ فـمـهـ، فـقـالـ أـحـدـهـ: بـغـيـرـ حـلـهـ وـبـغـيـرـ ثـمـ؟ فـلـفـضـهـ وـأـلـقـاهـ مـنـ فـمـهـ، ثـمـ أـخـذـ سـيفـهـ فـأـخـذـ يـمـينـهـ، فـمـرـ بـهـ خـتـرـ لـأـهـلـ الذـمـمـ فـضـرـبـهـ بـسـيفـهـ، فقالـواـ: هـذـاـ فـسـادـ فـيـ الـأـرـضـ، فـأـتـىـ صـاحـبـ الـخـزـيرـ فـأـرـضـاهـ مـنـ خـتـرـيهـ. فـلـمـاـ رـأـىـ ذـلـكـ مـنـهـمـ اـبـنـ خـبـابـ قـالـ: لـئـنـ كـنـتـمـ صـادـقـينـ فـيـمـاـ أـرـىـ، فـمـاـ عـلـىـ مـنـكـمـ بـأـسـ إـنـىـ لـمـسـلـمـ مـاـ أـحـدـتـ فـيـ الـاسـلامـ حـدـثـاـ وـلـقـدـ آـمـتـمـونـىـ. قـلـمـ: لـارـوعـ عـلـيـكـ. فـجـاءـوـاـ بـهـ فـأـصـبـحـوـهـ فـذـبـحـوـهـ، وـسـالـ دـمـهـ فـيـ الـمـاءـ وـأـقـبـلـواـ إـلـىـ الـمـرـأـ، فـقـالـتـ: إـنـمـاـ أـنـاـ أـمـرـأـ أـلـاتـقـونـ اللـهـ؟ فـبـقـرـوـاـ بـطـنـهـ. وـقـتـلـوـ ثـلـاثـ نـسـوـةـ مـنـ طـيـ وـقـتـلـوـ أـمـ سـنـانـ الصـيـداـويـهـ، فـبـلـغـ ذـلـكـ عـلـيـاـ وـمـنـ مـعـهـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ قـتـلـهـ عـلـيـهـ بـخـبـابـ وـاعـتـرـاضـهـمـ النـاسـ، فـبـعـثـ (١١٨)

إليهم الحارث بن مرءة العبدى ليأتـهمـ فـيـنـظـرـهـ بـمـاـ بـلـغـ عـنـهـ وـيـكـتـبـ بـهـ إـلـيـهـ عـلـىـ وـجـهـهـ وـلـاـ يـكـتـمـهـ، فـخـرـجـ حـتـىـ اـنـتـهـىـ إـلـىـ النـهـرـ لـيـسـأـلـهـ،

فخرج القوم إليه فقتلوه، وأتى الخبر أمير المؤمنين والناس، فقام إليه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين علام تدع هؤلاء يخالفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا مما بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل على فنادي بالرحيل، ولمّا أراد على المسير إلى أهل النهر من الأنبار، قدم قيس بن سعد بن عبد الله وآمره أن يأتي المدائن فينزلها حتى يأمره بأمره، ثم جاء مقبلا إليهم ووافاه قيس وسعد بن مسعود الثقفي بالنهر وبعث إلى أهل النهر: ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم، ثم أتا تارككم وكاف عنكم حتى نلقى أهل الشام، فلعل الله يقلب قلوبكم، ويردكم إلى خير مما أنتم عليه من أمركم، فبعثوا إليه وقالوا: كلنا قتلناهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم. ولمّا وصل على جانب النهر وقف عليهم فقال: أيتها العصابة التي أخرجها عداوة المرأة واللجاجة، وصدّها عن الحق الهوى... إنّي نذيركم ان تصبحوا تلفيكم الأمة غداً صرّعى بائثناء هذا النهر، وبأهضام هذا الغايط بغیر يينة من ربكم ولا برهان بين، ألم تعلموا أنّي نهيتكم عن الحكومة، وأخبرتكم أنّ طلب القوم إياها منكم دهن ومكيدة لكم، وتبأّتكم أنّ القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، وإنّي أعرف بهم منكم، عرفتهم أطفالا ورجالا، فهم أهل المكر والغدر، وإنّكم إن فارقتم رأيي، جانبتم الحزن، فعصيتموني حتى إذا أقررت بأن حكمت، فلّمّا فعلت شرطت واستوثقت، فأخذت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن وأن يميّتا ما أمات القرآن، فاختلفا وخالفوا حكم الكتاب والسنّة، فنبذنا أمراهما ونحن على أمرنا الأول بما الذي بكم؟ ومن أين أتيتم؟ قالوا: إنّا حكمنا فلما حكمنا أنا وكتنا بذلك (١١٩)

كفارين، وقد تبنا فإن تبت كما تبنا فتحن منك ومعك وإن أبيت فاعتزلنا، فانا منابذوك على سوء، إن الله لا يحب الخائبين، فقال علی: أصحابكم حاصلب، ولا بقى منكم وابر. أبغى إيمانی برسول الله - صلی الله عليه وآلہ وسلم - وهجرتی معه وجهادی فی سبیل الله أشهد على نفسي بالکفر؟ لقد ضللتك إذاً وما أنا من المهدتین، ثم انصرف عنهم^(۱). ولم يكتف الإمام بهذا الأمر، بل كلامهم في معسكرهم بما يلى: «أكلّكم شهد معنا صفين؟ فقالوا: مَنْ مِنْ شَهِدَ وَمَنْ لَمْ يَشْهُدْ. قَالَ: فَامْتازُوا فَرْقَتَيْنِ، فَلِيَكُنْ مِنْ شَهِدَ صَفَّيْنِ فِرْقَةً، وَمَنْ لَمْ يَشْهُدْهَا فِرْقَةً، حَتَّى أُكَلِّمَ كَلَّا مِنْكُمْ بِكَلَامِهِ، وَنَادَى النَّاسَ، فَقَالَ: امْسِكُوْا عَنِ الْكَلَامِ، انْصُتُوا لِقَوْلِيِّ، وَاقْبُلُوا بِأَفْنِدَتِكُمْ إِلَيَّ، فَمَنْ نَشَدَنَا هُوَ شَهَادَةً فَلِيَقُلْ بِعْلَمِهِ فِيهَا. ثُمَّ كَلَّمُهُمْ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، مِنْ جُمْلَتِهِ: أَلَمْ تَقُولُوا عِنْدِ رَفْعِهِمُ الْمَصَاحِفَ حِيلَةً وَغَيْلَةً وَمَكْرًا وَخَدِيعَةً؟ أَخْوَانُنَا وَأَهْلُ دُعْوَتِنَا، اسْتَقَالُونَا وَاسْتَرَامُوا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ، فَالرَّأْيُ الْقَبُولِ مِنْهُمْ، وَالتَّنْفِيسُ عَنْهُمْ؟ فَقَلَّتْ لَكُمْ: هَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ إِيمَانٌ، وَبِاطِنٌ عَدُوانٌ، وَأَوْلَهُ رَحْمَةً، وَآخِرُهُ نَدَاءً. فَأَقْيَمُوا عَلَيْ شَأنِكُمْ، وَأَرْزَمُوا طَرِيقَتِكُمْ وَعَضُّوا عَلَى الْجَهَادِ، بِنَوْاجِذِكُمْ، وَلَا تَتَفَقَّوْا إِلَى نَاعِقٍ نَعْقٍ، إِنْ أُجِيبَ أَضَلٌّ وَإِنْ تَرَكَ ذلّ^(۲). ولمّا أتم الإمام الحجّة عليهم، ورأى أن آخر الدواء الكى، فجبأ الناس فجعل على ميمنته حجر بين عدی، وعلى ميسرتھ شیث بن ربعی، أو

١. الطبرى: التاريخ ٤٦٠ - ٦٣. المسعودى: مروج الذهب: ٣/١٥٦. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ٣٦ .
 ٢. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ١٢١ . (١٢٠)

مَعْلُولُ بْنُ قِيَاسِ الرِّيَاحِيِّ، وَعَلَى الْخَيْلِ أَبَا أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَلَى الرَّجَالَةِ أَبَا قَاتَدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُمْ سَبْعَمَائَةٌ أَوْ ثَمَانِمَائَةٌ رَجُلٌ، قَيسُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عَبَادَةَ، وَعَبَّاتُ الْخُورَاجُ فَجَعَلُوا عَلَى مِيمَنْتَهُمْ زَيْدَ بْنَ حَصَنَ الطَّائِيِّ، وَعَلَى الْمَيْسِرَةِ شَرِيفَ بْنَ أَوْفِيِّ الْعَبْسِيِّ، وَعَلَى خَيْلِهِمْ حَمْزَةَ بْنَ سَنَانَ الْأَسْدِيِّ وَعَلَى الرَّجَالَةِ حَرْقُوصَ بْنَ زَهِيرَ السَّعْدِيِّ، الْحَرْصُ عَلَى صَيَانَةِ نَفْوسِهِمْ: ثُمَّ إِنَّ الْإِمَامَ تَوْحِيدِيَّاً لِحَفْظِ الدَّمَاءِ وَصَيَانَةِ الْأَنْفُسِ، بَعْثَتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ فِي الْفَيْ فَارِسَ حَتَّى أَتَى حَمْزَةَ بْنَ سَنَانَ وَهُوَ فِي ثَلَاثَمَائَةِ فَارِسٍ مِنْ خَيْلِهِمْ وَرَفِعَ عَلَى رَايَةِ أَمَانٍ، مَعَ ابْنِ أَيُوبَ فَنَادَاهُمْ أَبُو أَيُوبَ: مَنْ جَاءَ هَذِهِ الرَّايَةَ مِنْكُمْ مَمَّنْ لَمْ يُقْتَلْ وَلَمْ يُسْتَعْرَضْ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ انْصَرَفَ مِنْكُمْ إِلَى الْكَوْفَةِ أَوْ إِلَى الْمَدَائِنِ وَخَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ فَهُوَ آمِنٌ - إِنَّهُ لَا حَاجَةَ لَنَا بَعْدَ أَنْ نَصِيبَ قَتْلَةَ أَخْوَانِنَا مِنْكُمْ فِي سُفْكِ دَمَائِكُمْ. لَقَدْ كَانَ هَذَا التَّخْطِيطُ وَالسِّيَاسَةُ الْحَكِيمَةُ مُؤْثِرًا فِي تَفْرِقِ الْقَوْمِ وَصَيَانَةِ دَمَائِهِمْ فَانْصَرَفَ فَرُوَءَةُ بْنُ نُوفُ الْأَشْجَعِيُّ (١) فِي خَمْسَائِهِ فَارِسٍ، وَخَرَجَتْ طَائِفَةُ أُخْرَى مُتَفَرِّقَيْنِ، فَتَرَلتُ الْكَوْفَةُ، وَخَرَجَ إِلَى عَلَىٰ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْهُمْ نَحْوَ مَائَةٍ، وَكَانُوا أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَكَانُ الَّذِينَ بَقَوْا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ مِنْهُمْ أَلْفَيْنِ وَثَمَانِمَائَةٍ، وَزَحَفُوا إِلَى عَلَىٰ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَقَدْ عَلَى الْخَيْلِ دُونَ الرِّجَالِ وَصَفَّ

الناس وراء الخيل صفين، وصف

١. سيأتي خروجه على معاوئه في الفصل الثامن فانتظر. (١٢١)

المرامية أمّا الصّف الأوّل، وقال لأصحابه: كفوا عنهم حتى يبدأوكم (١). قال المبرد: لَمَا وافقهم علىٰ - عليه السلام - بالنهروان، قال: لا تبدوهم بقتال حتى يبدأوكم. فحمل منهم رجل على صف علىٰ - عليه السلام - فقتل منهم ثلاثة، فخرج إليه علىٰ - عليه السلام - فضربه فقتله... ومآل ألف منهم إلى جهة أبي أيوب الانصاري، وكان على ميمنته علىٰ، فقال علىٰ - عليه السلام - لأصحابه: احملوا عليهم، فوالله لا يقتل منكم عشرة، ولا يسلم منهم عشرة. فحمل عليهم فطحنهم طحناً قتل من أصحابه - عليه السلام - تسعه، وأفلت من الخوارج ثمانية (٢). قال ابن الأثير: لَمَا قال علىٰ لأصحابه «كفوا عنهم حتى يبدأوكم» نادى الخوارج: الرواح إلى الجنّة، وحملوا على الناس، وافترقت خيل (٣) على فرتين، فرقة نحو الميمونة وفرقة نحو الميسرة واستقبلت الرماة وجوههم بالنبل، وعطفت عليهم الخيل. من الميمونة والميسرة، ونهض إليهم الرجال بالرماح والسيوف، فمالبوا أن أناموهم (٤). ثم إنّ علياً يحدث أصحابه قبل ظهور الخوارج أنّ قوماً يخرجون يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل مُخدج اليد، سمعوا ذلك منه مراراً، فلما فرغ من قتالهم، أمر أصحابه أن يتسموا المخدج، فوجدوه في حفرة على شاطئ النهر في خمسين قتيلاً فلمّا استخرجوه نظروا إلى عضده

١. الطبرى: التاريخ ٤٦٤.

٢. المبرد: الكامل ٢/١٣٩ - ١٤٠. الطبرى: التاريخ ٤/٦٣ - ٦٤ والمسعودى: مروج الذهب ٣/١٥٧ وقال: وكان من جملة من قتل من أصحاب علىٰ، سبعة، ولم يفلت من الخوارج إلا عشرة وأتي على القوم وهم أربعة آلاف، ولعل لفظة «إلا» زائدة.

٣. هكذا في الأصل وقد سقط لفظ «علىٰ».

٤. كل مشوه الخلق في أحد أعضائه فهو مخدج . (١٢٢)

إذا لحم مجتمع كثدى المرأة، وحلمه عليها شعرات سود... فلمّا رأه قال: الله أكبر لا كذبٌ ولا كذبٌ. وقال حينما مز بهم وهم صرعى: بؤساً لكم لقد ضركم من غركم، قالوا: يا أمير المؤمنين: من غرهم، قال: الشيطان والنفس الأمارة بالسوء، غرّتهم بالأمانى، وزينت لهم المعاصى، تبأّهم أنّهم ظاهرون (١) قال علىٰ: خذوا ما في عسکرهم من شيء، قال: فأما السلاح والدواب وما شهدوا به عليه الحرب فقسمة بين المسلمين، وأما المtau والعبيد والآباء فإنه حين قدم، ردّه علىٰ أهله، ونقل الطبرى أيضاً أنّ علياً أمر بطلب من به رقم منهم، فكانوا أربعمائه، فأمر بهم علىٰ، ودفعوا إلى عشائرهم، وقال: احملوهم معكم فداووهم، فإذا برأوا، فوافوا بهم الكوفة (٢). فقا عين الفتنة: كانت الخوارج من أهل القبلة وأهل الصلاة والعبادة، و كان الناس يستصغرون عبادتهم عند صلواتهم، فلم يكن قتالهم واستئصالهم أمراً هيناً، ولم يكن يجرئ عليه غير علىٰ - عليه السلام - ولأجل ذلك قام بعد قتالهم، فقال: أمّا بعد حمد الله والثناء عليه، أيها الناس فإنّي فَقَاتُ عين الفتنة، ولم يكن ليجرئ عليها أحد غيري، بعد أن ماج غيهبها واشتد كلّها (٣). قال ابن أبي الحديد: إنّ الناس كلّهم كانوا يهابون قتال أهل القبلة،

١. المسعودى: مروج الذهب ٣/١٥٨. ابن الأثير: الكامل ٣/١٧٥ - ١٧٦ .

٢. الطبرى: التاريخ ٤٦٦.

٣. الغيّب: الظليمة والمراد بعد ما عّم ظلالها فشمل فكّى عن الشمول بالتموّج، لأنّ الظلمة إذا تموجت شملت أماكن كثيرة، كما أنّ المراد من قوله واشتد كلّها، أي شرّها وأذها.

٤. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ٩٣. (١٢٣)

ولا يعلمون كيف يقاتلونهم، هل يتبعون مواليهم أم لا؟ وهل يجهزون على جريحهم أم لا؟ وهل يقسمون فيهم أم لا؟ وكانوا يستعظمون قتال من يؤذن كاذانا، ويصلّى كصلاتنا، واستعظموا أيضاً حرب عائشة وحرب طلحة والزبير لمكانتهم في الإسلام، وتوقف

جماعه منهم عن الدخول في تلك الحرب، كالأنحف بن قيس وغيره، فلو لاـ أنّ عليهما اجترأ على سلّ السيف فيها ما أقدم أحد عليها(١). تبؤ للإمام بعد استصال الخوارج: لما قتل الخوارج وأفلت منهم من أفلت، قال بعض أصحاب الإمام: يا أمير المؤمنين هلك القوم بأجمعهم، فقال: «كلا والله إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء، كلّما نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلّابين» (٢) . ذكر المؤرخون قضايا وحوادث تعرب عن أنّ القوم صاروا بعد ذلك لصوصاً سلّابين، فإن دعوة الخوارج اضمحلت، ورجالها فنيت حتى أفضى الأمر إلى أن صار خلفهم قطاع طرق متظاهرين بالفسق والفساد في الأرض، وإليك نماذج: خرج في أيام المتوكل، ابن عمرو الخثعمي بالجزيرة، فقطع الطريق وأخاف السبيل، فحاربه أبو سعيد الصامتى فقتل كثيراً من أصحابه، وأسر كثيراً منهم، فمدحه أبو عبادة البختري وقال: كنّا نكفر عن أمينة عصبة * طلبو الخلافة فجرةً وفسقاً

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٧/٤٦.

٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٥٩ . (١٢٤) ونلوم طلحة والزبير كلّيهما * ونعنّف الصديق والفاروقا ونقول تيم أقربت وعدّيهما * أمراً بعيداً حيث كان صعيقاً وهم قريش الأبطحون إذا انتموا * طابوا أصولاً في العلا وعروقاً حتى غدت جسم بن بكر تتبعي * ارث النبي وتدعيه حقوقاً جاءوا براعيهم ليتّخذوا به * عمداً إلى قطع الطريق طريقاً(١) ثم ذكر أنه خرج بأعمال كرمان وجماعة أخرى من أهل عمان لأنباء لهم، وقد ذكرهم أبو إسحاق الصابي في الكتاب «التاجي» وكلّهم بمعزل عن طرائق سلفهم وآئمّاً وكدهم، وقصدهم، إخافة السبيل والفساد في الأرض، واكتساب الأموال من غير حّلها. ثم أتى يذكر المشهورين بنظر الخوارج الذين تمّ بهم صدق قول أمير المؤمنين - عليه السلام - : «إنّهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء» وأشهرهم: ١ - عكرمة مولى ابن عباس. ٢ - مالك بن أنس الأصحابي. ٣ - المنذر بن الجارود العبدى. ٤ - يزيد بن أبي مسلم مولى الحجاج . ٥ - صالح بن عبد الرحمن صاحب ديوان العراق.

٦ - جابر بن زيد(٢). ٧ - عمرو بن دينار.

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٥/٧٤ - لا حظ بقية الآيات.

٢. كونه منهم موضع تأمّل وإن كانت الأباضية ترى أنه الأصل لهم في الحديث والفقه، تولّد بين عامي ١٨ - ٢٢ و توفى في العقد الأخير من القرن الأول أو أوائل الثاني، تقرأ ترجمته في فصل خاص. (١٢٥) ٨ - مجاهد. ٩ - أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي . ١٠ - اليمان بن رباب. ١١ - عبدالله بن يزيد. ١٢ - محمد بن حرب . ١٣ - يحيى بن كامل. وهؤلاء الثلاثة الأخيرة كانوا من الأباضية، كما أنّ اليمان كان من البيهسيّة، وأبو عبيدة من الصفريّة، وسيوافيكم أسماء مشاهيرهم (١) في فصل خاص. كلمة أخيرة للإمام في حقّ الخوارج: وللإمام علىّ كلمة في حقّ الخوارج ألقاها بعد القضاء عليهم وقال : «لاتقاتلوا الخوارج بعدى، فليس من طلب الحق فأخطأه، كمن طلب الباطل فأدركه» (٢) . هذه الكلمة تعرب عن أنّ انحراف الخوارج عن الحق لم يكن شيئاً مدبرًا من ذي قبل، وإنّما سذاجة القوم وقرب قعرهم، جرّهم إلى تلك الساحة، وكانوا جاحدين للحق عن جهل ممزوج بالعناد، فكانوا يطلبون الحق من أول الأمر، لكن أخطأوا في طلبه ودخلوا في حبائل الشيطان والنفس الأمارة، وهذا بخلاف معاوية وجيشه، فإنّهم كانوا يطلبون الباطل ويركبون الغيّ عن تقدير وعلم، وقد عرفت أنه لم يكن لمعاوية مرّمى من أول الأمر سوى إزاحة علىّ عن منصبه وغضب الخلافة، وانّ دم عثمان وقميصه وكونه قتل مظلوماً

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٥/٧٤ - ٧٦ .

٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٦٠ . (١٢٦)

عفراداره كانت وجهة استخدمها لجلب العواطف، يطلب بها إغواء رعاع الناس، ولأجل ذلك لما قتل علىّ وصالحة الحسن وأخذ بزمام الأمر، لم يبحث عن قتله عثمان. قال ابن أبي الحديد في شرحه: «مراده أنّ الخوارج ضلّوا بشبهة دخلت عليهم، و كانوا يطلبون الحق، ولهم في الجملة تمسّك بالدين، ومحاماة عن عقيدة اعتقادوها، وإن أخطأوا فيها، وأئمّا معاوية فلم يكن يطلب الحق، وإنّما كان ذا باطل لا يحمى عن اعتقاد قد بناه على شبهة، وأحواله كانت تدلّ على ذلك، فإنه لم يكن من أرباب الدين، ولا ظهر عنه نسك،

ولا صلاح حال، وكان متربقاً يذهب مال الفئ في مأربه، وتمهيد ملكه، ويصانع به عن سلطانه، وكانت أحواله كلها موذنة بانسلاخه عن العدالة، وإصراره على الباطل، وإذا كان كذلك لم يجز أن ينصر المسلمون سلطانه، وتحارب الخوارج عليه، وإن كانوا أهل ضلال، لأنهم أحسن حالاً منه، فإنهم كانوا ينهمون عن المنكر ويرون الخروج على أئمة الجور واجباً^(١).

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٥/٧٨.

الفصل السابع انتفاضات الخوارج بعد حرب

الفصل السابع انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان في العهد العلوى (١٢٩) (١٢٨) كانت حرب الإمام في النهروان، حرباً طاحنةً، قتل رجال العيث والفساد، واستأصل شافتهم، وقضى على رؤوسهم، ولكن لم يكن الخوارج كلهم متواجدين فيها، بل كانوا متفرقين في البصرة، والنقط المختلفة من العراق، فقاموا بانتفاضات ضدّ عالي وعماله، وكانت الحسرة والخيبة نصيبهم، وإليك ما وقعت منها في العهد العلوى صلوات الله عليه. ١ - خروج الخريت بن راشد الناجي^(١): جاء الخريت بن راشد الناجي إلى عالي فقال له - وقد جرده من إمارة المؤمنين - : «يا عالي، والله لا أطاع أمرك ولا أصلح خلفك، وإنى غداً مفارق لك، وذلك بعد تحكيم الحكمين». فناظره على وحاول اقناعه، فلم

١. ذكر خروج الخريت الناجي، الطبرى في تاريخه ٤٨٦ - ١٠٠، وابن هلال الثقفى في غاراته ٢١، والمسعودى في مروجه ٣/١٥٩ والجزرى في تاريخه ٣/١٨٣ - ١٨٧، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٣/١٢٨ - ١٤٨، ولما كانت القصة طويلة لاتناسب ببحث الملل والنحل نقلناها ملخصاً وقد لخصها الدكتور نايف معروف في كتابه: الخوارج في العصر الأموي ١٠١ - ١٠٠، وأتبعنا تلخيصه. (١٣٠)

يرتدع. وسار بجمع من أصحابه فالتقى في طريقه رجلاً مسلماً فسألته عما يقوله في عالي، فأثنى عليه وقدمه. فحملت عليه عصابة من أصحاب الخريت فقطعواه بأسيافهم، بينما التقوا يهودياً فخلوا سبيله. أرسل عالي في أمرهم زياد بن خضعة البكري في عدد قليل من العساكر فأدر كهم في أرض المدار، فدعا زياد أصحابهم الخريت، فسألته عما نقمه من أمير المؤمنين، فأخبره بأنه لا يرضى به إماماً، فطلب إليه تسليميه قتلة الرجل المسلم، فأبى عليه ذلك. فاقتتلوا قتالاً شديداً دون أن يتمكن أحدهما من الآخر، حتى جاء الليل فاحتجز بينهما، وتحت جنح الظلام تنكر الخريت وأصحابه واتجهوا صوب الأهواز، وكتب زياد إلى عالي بما جرى بينهما. فانتدب عالي معلم بن قيس الرياحى في جيش قوامه أربعة آلاف رجل، وبعث به في طلب الخريت الذي كان قد اجتمع إليه كثير من قطاع الطرق والخارجين على النظام ممن كسروا الخراج كما انضمّت إليه طائفة من الأعراب كانت ترى رأيه، وتمكنوا من بعض مناطق فارس وأخرجوا عاملها على سهل بن حنيف، ثم كان اللقاء بين الفريقين قرب جبل من جبال رامهرمز، فخرج الخريت من المعركة منهذا حتى لحق بساحل بحر فارس. ولكن الخريت لم يلق سلاحه، بل استمرّ بجمع الناس حوله، فكان يأتي من يرى رأي الخوارج فيسر إليهم: «إني أرى رأيك، وإنْ علِيَاً ما كان ينبغي له أن يحكم الرجال في دين الله» ثم يأتي من يرى رأي عثمان وأصحابه، فيقول لهم: «أنا على رأيك، وإنَّ عثمان قتل مظلوماً معقولاً» كما كان يجيء مانع الصدقه فيقول: «شدوا على صدقاتكم ثم صلوا بها أرحامكم، وعودوا إن شئتم على فرائكم، وهكذا كان يعمل على إرضاء كل طائفة من الناس بضرب من القول يتافق وهو لهم. وبذلك استطاع أن يستهوي كثيراً من الأقوام من مختلف الميول والاتجاهات. ولما علم معلم بموقعه بساحل البحر بفارس، عباً جنده وزحف (١٣١) نحو الخريت وأصحابه، وهزمهم هزيمة منكرة قتل فيها الخريت، وتفرق من بقي من أتباعه هنا وهناك. هكذا، انتهت حياة الخريت الناجي الذي لم تعرف هوبيته الفكرية على حقيقتها، إذ وجدها تارة يحارب إلى جانب عالي - عليه السلام - وطوراً يخرج على إمامته ويشدد النكير عليه، ومرة يزعم أنه من الخوارج وأخرى يتآمر على حياة زعمائهم فيستعدى علياً على عبدالله بن وهب الراسبي وزيد بن

حسين ليقتلهم، ويقول المسعودي: إنَّ الخريت ارتدَّ مع أصحابه إلى النصرانية^(١). ٢- لما خرج أهل النهروان خرج أشرس بن عوف الشيباني على على «بالدسكنرة» في مائتين ثم سار إلى الأنبار، فوجده إليه على - عليه السلام - الأبرش بن حسان في ثلاثة وثلاثمائة وواعقه فقتل أشرس في ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين . ٣- ثم خرج هلال بن علفة ومعه أخوه مجالد فأتى «ماسبدان» ووجه إليه على معقل بن قيس الرياحي فقتله وقتل أصحابه وهم أكثر من مائين ، وكان قتلهم في جمادى الأولى سنة ثمان وثلاثين . ٤- ثم خرج الأشهب بن بشر وقيل الأشعث وهو من «بجبلة» في مائة وثمانين رجالا، فأتى المعركة التي أصيَّب فيها هلال وأصحابه فصلَّى عليهم ودفن من قدر عليه منهم، فوجه إليهم على جارية بن قدامة السعدي وقيل حربن عدى، فاقتُلَ إليهم الأشهب فاقتلاه «جرجرايا» من أرض «جوخا»

١. المسعودي: مروج الذهب «المطبوع في سبعة أجزاء ٣٥٩». ويظهر منه أنه كان من أصحاب على ولم يكن من الخوارج وإنما انفصل عنه، عندما عسكر الإمام بالخيالة ليذهب الناس إلى حرب معاوية ثانياً فعند ذلك جعل أصحابه يتسللون ويلحقون بأوطانهم فلم يبق منهم إلا نفر يسير، ومضى الخريت بن راشد الناجي في ثلاثة من الناس فارتدا إلى دين النصرانية.... . (١٣٢)

قتل الأشهب وأصحابه في جمادى الآخرة سنة ثمان وثلاثين . ٥- ثم خرج سعيد بن قفل التميمي في رجب «البندجين» و معه مائتا رجل فأتى «درزنجان» وهي من المدائن على فرسخين، فخرج إليهم سعد بن مسعود فقتلهم في رجب سنة ثمان وثلاثين . ٦- ثم خرج أبو مريم السعدي التميمي فأتى «شهرزور» وأكثر من معه من الموالي، وقيل لم يكن معه من العرب غير ستة نفر هو أحدهم، واجتمع معه مائتا رجل وقيل أربعمائة، وعاد حتى نزل على خمسة فراسخ من الكوفة، فأرسل إليه على يدعوه إلى بيته ودخول الكوفة، فلم يفعل، قال: ليس بيننا غير الحرب، فبعث إليه على شريح بن هانى في سبعمائة، فحمل الخوارج على شريح وأصحابه فانكشفوا، وبقي شريح في مائتين فانحاز إلى قرية، فتراجع بعض أصحابه، ودخل الباقون الكوفة، فخرج على بنفسه وقدم بين يديه جارية بن قدامة السعدي، فدعاهم جارية إلى طاعة على، وحذرهم القتل فلم يجيئوا، ولحقهم على أيضاً فدعاهم فأبوا عليه وعلى أصحابه، فقتلهم أصحاب على ولم يسلم منهم غير خمسين رجلاً استأمنوا فأمنهم، وكان في الخوارج أربعون رجلاً جرحى فأمر على بدخولهم الكوفة ومدواطتهم حتى برؤوا، وكان قتلهم في شهر رمضان سنة ثمان وثلاثين ، وكانوا من أشجع من قاتل من الخوارج ولجرأتهم قاربوا الكوفة^(١) . جريمتهم الكبرى أو آخر سهم في كانة الخوارج: قتل الإمام رؤوس الخوارج واستأصلهم، وقد نجت فئة منهم وتواروا في البلاد كما أنَّ من كان به رقم منهم، دفعهم الإمام إلى عشائرهم ليداولوهم، ولكن

١. ابن الأثير: الكامل ٣١٨٧ - ١٨٨ . (١٣٣)

كان للقوم في البصرة ونواحيها أنصار وموالون في الطريقة وكان للهالكين في ساحة القتال من يتمنى إليهم بشيء من النسب والسبب، فكانوا ينتهزون الفرصة لأخذ ثارهم من الإمام على - عليه السلام - قال: المبرد: فلما قاتل على أهل النهروان وكان بالكوفة زهاء ألفين ممن لم يخرج مع عبدالله بن وهب وقوم ممن استأمن إلى أبي أيوب الأنباري، فتجمعوا وأمرروا عليهم رجلاً من طي، فوجه إليهم على - عليه السلام - رجلاً وهم بالخيالة فدعاهم ورفق بهم، فأبوا فعاودهم، فأبوا فقتلوا جميعاً، فخرجت طائفه منهم نحو مكة فوجه معاوية من يقيم للناس حجّهم فناوشة هؤلاء الخوارج بلغ ذلك معاوية، فوجده بسر بن أرطاة أحد بنى عامر بن لؤي، فتوافقوا وتراسوا بعد الحرب بان يصلّى بالناس رجل من بنى شيبة لثلاً يفوت الناس الحج، فلما انقضى نظرت الخوارج في أمرها، فقالوا: إنَّ علياً وعاوية قد أفسدا أمر هذه الأمة، فلو قتلناهما لعاد الأمر إلى حقه، وقال رجل من أشجع: والله ما عمرو دونهما، وانه لأصل هذا الفساد، فقال عبدالله بن ملجم: أنا أقتل عليه، فقلالوا: وكيف لك به؟ قال: أغتاله. فقال الحجاج بن عبدالله الصريمي وهو البرك: وأنا أقتل معاوية، وقال زادويه مولى عمرو بن تميم: وأنا أقتل عمرو، فأجمع رأيهم على أن يكون قتلهم في ليلة واحدة فجعلوا تلك الليلة ليلة أحدى وعشرين^(١) من شهر رمضان، وخرج كل واحد إلى ناحية، فأتى ابن ملجم الكوفة، فأخفى نفسه وتزوج إمراة يقال لها قطام بنت علقمة من تيم الرباب وكانت ترى رأى الخوارج، ويروى أنها قالت: لا أقنع منك إلا بصدق أسميه لك، وهو ثلات آلاف درهم وعبد

وأمّه، وأن تقتل علياً، فقال لها: لك ما سألت. فكيف لى به؟ قالت: تروم ذلك غيله، فإن سلمت أرحت الناس من شرّ وأقمت مع أهلك، وإن أصبت صفات الـ

١. تفرد الميرد بنقله، والصحيح ليلة التاسعة عشر . (١٣٤)

۱۳۵ - مأمورات

وأصحاب سيفه الباب، وضربه ابن ملجم على صيَّـلـعـتـه (١) فقال على: فـزـتـ وـرـبـ الـكـعـبـةـ، شـائـنـكـمـ بـالـجـلـ. فيـرـوىـ عـنـ بـعـضـ مـنـ كـانـ بالـمـسـجـدـ مـنـ الـأـنـصـارـ، قـالـ: سـمـعـتـ كـلـمـةـ عـلـىـ وـرـأـيـتـ بـرـيقـ السـيـفـ، فـأـمـاـ اـبـنـ مـلـجـمـ فـحـمـلـ عـلـىـ النـاسـ بـسـيـفـهـ فـأـفـرـجـواـ لـهـ وـتـلـقـاهـ المـغـيـرـةـ بـنـ نـوـفـلـ بـنـ الـحـرـثـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ بـقـطـيـفـةـ فـرـمـىـ بـهـ عـلـيـهـ، وـاحـتـمـلـهـ فـضـرـبـ بـهـ الـأـرـضـ، فـقـعـدـ عـلـىـ صـدـرـهـ، وـأـمـاـ شـيـبـ فـأـنـتـعـ السـيـفـ مـنـهـ رـجـلـ مـنـ حـضـرـمـوتـ وـصـرـعـهـ وـقـعـدـ عـلـىـ صـدـرـهـ وـكـثـرـ النـاسـ فـجـعـلـوـاـ يـصـيـحـونـ: عـلـيـكـمـ صـاحـبـ السـيـفـ، فـخـافـ الـحـضـرـمـيـ أـنـ يـكـُنـواـ عـلـيـهـ وـلـاـ يـسـمـعـواـ عـذـرـهـ فـرـمـىـ بـالـسـيـفـ، وـانـسـلـ شـيـبـ بـيـنـ النـاسـ فـدـخـلـ عـلـىـ عـلـىـ فـاوـمـرـ فـيـهـ، فـاـخـتـلـفـ النـاسـ فـيـ جـوـابـهـ فـقـالـ عـلـىـ: إـنـ أـعـشـ فـالـأـمـرـ إـلـىـ، وـانـ أـصـبـ فـالـأـمـرـ لـكـمـ، فـإـنـ آثـرـتـمـ أـنـ تـقـتـصـوـ فـضـرـبـةـ بـضـرـبـةـ وـإـنـ تـعـفـوـ أـقـرـبـ لـلـتـقـوـيـ»... وـمـاتـ عـلـىـ - صـلـوـاتـ اللـهـ وـرـضـوـانـهـ عـلـيـهـ وـرـحـمـتـهـ - فـيـ آخرـ الـيـوـمـ الثـالـثـ [وـاتـقـفـوـاـ عـلـىـ الـقـصـاصـ] فـدـعـاـ بـهـ الـحـسـنـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - [فـقـالـ اـبـنـ مـلـجـمـ لـهـ]: إـنـ لـكـ عـنـدـيـ سـرـأـ فـقـالـ الـحـسـنـ - رـضـوـانـ اللـهـ عـلـيـهـ - أـتـدـرـوـنـ مـاـ يـرـيدـ؟ يـرـيدـ أـنـ يـقـرـبـ مـنـ وـجـهـيـ فـيـعـضـ أـذـنـيـ فـيـقـطـعـهـاـ. فـقـالـ: أـمـاـ وـالـلـهـ لـوـ أـمـكـنـتـيـ مـنـهـ لـاقـتـلـعـهـاـ مـنـ أـصـلـهـاـ. فـقـالـ الـحـسـنـ: كـلـاـ وـالـلـهـ لـأـضـرـبـنـكـ ضـرـبـةـ تـؤـدـيـكـ إـلـىـ النـارـ (٢ـ). هـذـاـ مـاـ ذـكـرـهـ الـمـبـرـدـ فـيـ كـامـلـهـ وـوـافـقـهـ عـدـةـ مـنـ الـمـؤـرـخـينـ غـيرـ أـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ، وـالـصـحـيـحـ أـنـهـ قـتـلـ فـيـ الـمـحـرـابـ وـهـوـ يـصـلـيـ الـفـجـرـ وـأـنـهـ ضـرـبـ فـيـ لـيـلـةـ التـاسـعـةـ عـشـرـ مـنـ شـهـرـ رـمـضـانـ وـاستـشـهـدـ فـيـ لـيـلـةـ الـحـادـيـةـ وـالـعـشـرـيـنـ مـنـهـ: وـإـلـيـكـ كـلـمـةـ عـنـ الـإـمـامـ الرـضاـ - عـلـيـهـ السـلـامـ - فـيـ ذـلـكـ الـمـجـالـ

١. العبارة تعرب عن كونه مقتولاً في باب المسجد ولكنه مردود يقول أئمَّةُ أهْلِ الْبَيْتِ عَلَى أَنَّهُ قُتِلَ فِي مَحْرَابِ عِبَادَتِهِ.

٢. المبرّد: الكامل ٢/١٤٨. الطبرى: التاريخ ٤/١١٠ - ١١٢. ابن الأثير: الكامل ٣/١٩٤ - ١٩٥. الدينورى: الأخبار الطوال ٢١٤. المسعودى: مروج الذهب ٤/١٦٦. (١٣٦)

لَمْ يَضْرِبْ أَبْنَى مُلْجَمْ - لِعْنَهُ اللَّهُ - أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ مَعَهُ آخِرُ فَوْقَعَتْ ضَرْبَتِهِ عَلَى الْحَائِطِ، وَأَمْمَا أَبْنَى مُلْجَمْ فَضَرْبَهُ فَوْقَعَتْ الضَّرْبَةُ وَهُوَ سَاجِدٌ عَلَى رَأْسِهِ (١). ***

١. الطوسي: الامالي ٢٣٣ . المجلسى: البحار ٤٢٥-٤٢٦ . (١٣٧) خاتمة المطاف: ماهى أسباب النكسة فى أعقاب حرب صفين لم يختلف اثنان فى، أنَّ النصر كان حليف الإمام طوال مدة الحرب، ولكنَّ لما طرأ فتنة التحكيم واغتر بها بعض قادة جشه وخاصة

قراؤهم، بدأ الصعف يدب في معسكر الإمام، واحتلوا إلى فرقتين، فرقه تنادي بالصلح والموادعه، وفرقه أخرى - وكانت في الظاهر قليلة - تصر على مواصلة الحرب، ولا جرم أن الغلبة كانت للطائفة الأولى، ثم إن نفس تلك الطائفة تراجعت عن فكرتها وحاولت أن تفرض على على - عليه السلام - نقض ميثاق التحكيم، ولكنها لم تنجح وانتهى إلى ما عرفت من خروج المحكمة بصورة قوّة معارضة للإمام إلا أن الإمام استأصل شأفتهم، وقطع جذورهم، فلم يبق في القوم إلا حشاشات شكّلت نواة لالتفاوضات والأعمال الاجرامية حيث استطاعت اغتيال الإمام واعطاء الفرصة لمعاوية، لتحقيق طموحاته التي طالما راودته في (١٣٨)

حياته السياسية. وكان من نتائج تلك الفتنة، أن الإمام لم يتمكّن من عزل معاوية عن سلطته في الشام، وضم الشامات إلى حكومته، بل خرجت بعض المناطق التي كانت تحت يده عن سلطته، فاستولى عمرو بن العاص على مصر، وقتل عامل الإمام محمد بن أبي بكر فيها حتى أصبح العراق مطمعاً لمعاوية من خلال الغارات التي قامت بها كتائبه. كل ذلك، مانصه بالنكسة تارة، والهزيمة أخرى، ويطيب لنا بيان أسبابه في خاتمتنا هذه، وربما يتخيل القارئ أن هذا البحث خارج عن موضوع هذا الجزء (الخوارج)، ولكن إذا اطلع عليه يقف على أن له الصلة التامة بالموضوع وإليك البيان. إن السبب الحقيقي لوقوع النكسة كان أمرين: الأول: سيادة نزعة الاعتراف على قراء الكوفة: كان جيش الإمام خليطاً من طائفتين طائفه صالحه مطيعة لأمر القيادة إلى حد التضحية بكل ما تملك لتنفيذ أوامرها من دون أي اعتراض، ومن نماذج تلك الطائفة مالك الأشتر، وعدي بن حاتم وعبد الله بن عباس، وعمار بن ياسر، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدى الكندي، وسهل بن حنيف، وسليمان بن صرد، إلى غير هؤلاء من صالحاء الأمة وأتقانيها التابعين للإمام تبعية الصد لذى الضل. وطائفه تطغى عليها نزعة الاعتداد بالرأي والاستبداد في الأمر، والتدخل في شؤون القيادة، وكانوا يتصورون أنه ليس بينهم وبين القائد، فرق حتى بقدر الأنملة ، وهذا الشعور كان ظاهراً منهم في جميع مواقفهم من (١٣٩)

حين انضمّ لهم لرائـة الإمام إلى خروجهـم عليهـ، ومن نماذج هؤلاءـ، حرقوص بن زهير المعروـف بـذـى الثـديـةـ، ومسـعـرـ بن فـدـكـيـ، وزـيدـ بن حـصـينـ، وشـريـحـ بن أـوـفـيـ بن ظـاهـرـ العـبـسـيـ، ونـافـعـ بنـ الـأـزـرـقـ، وعـبـدـ اللهـ بنـ وـهـبـ الرـاسـبـيـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ منـ رـؤـوسـ تـلـكـ الطـائـفـةـ الـذـيـنـ صـارـوـ خـوارـجـ مـنـ بـعـدـ. وـبـمـاـ أـنـ أـصـحـابـ هـذـهـ طـائـفـةـ كـانـوـاـ يـكـثـرـونـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ وـالـصـلـاحـةـ وـالـتـهـجـيدـ فـيـ اللـيلـ حـتـىـ اـسـوـدـتـ جـبـاهـهـمـ مـنـ السـجـودـ، وـأـصـبـحـتـ لـهـمـ ثـفـنـاتـ كـثـفـنـاتـ الـبـعـيرـ، فـكـانـ لـكـلامـهـمـ نـفـوذـ وـتـأـثـيرـ كـبـيرـ فـيـ جـيـشـ الـإـمـامـ، خـاصـيـةـ أـوـلـكـ الـذـيـنـ كـانـوـاـ مـنـ قـبـائـلـهـمـ وـكـتـائـبـهـمـ وـهـمـ كـثـيـرـونـ. وـالـذـيـ يـدـلـنـاـ عـلـىـ سـيـادـةـ تـلـكـ نـزـعـةـ فـيـهـمـ (ـنـزـعـةـ الـاعـتـرـافـ عـلـىـ الـقـيـادـةـ وـالـمـتـوـلـيـنـ لـشـؤـونـ الـحـكـومـةـ)ـ مـاـنـقـرـأـهـ فـيـ تـارـيـخـ حـيـاتـهـ وـإـلـيـكـ بـيـانـهـ:ـ ١ــ مـاـ سـمـعـتـ مـنـ حـدـيـثـ النـبـىـ فـيـ حـقـ رـأـسـ الـخـوارـجـ (ـذـىـ الـخـوـيـصـرـةـ)ـ حـيـثـ وـقـفـ عـلـىـ رـسـوـلـ الـلـهـ وـهـوـ يـقـسـمـ غـنـائـمـ خـيـرـ فـقـالـ لـهـ:ـ مـاـ عـدـلـتـ مـنـذـ الـيـوـمـ، فـقـالـ رـسـوـلـ الـلـهـ:ـ وـيـحـكـ مـنـ يـعـدـ إـذـاـ لـمـ أـعـدـ؟ـ فـقـالـ عـمـرـ:ـ أـلـأـ قـتـلـهـ يـاـ رـسـوـلـ الـلـهـ؟ـ فـقـالـ رـسـوـلـ الـلـهـ:ـ إـنـهـ سـيـكـونـ لـهـذـاـ وـلـأـصـحـابـهـ بـنـاـ، فـقـالـ:ـ تـحـقـرـ صـلـاةـ أـحـدـكـمـ فـيـ جـنـبـ صـلـاتـهـمـ، وـصـومـ أـحـدـكـمـ فـيـ جـنـبـ صـيـامـهـمـ، وـلـكـنـ لـاـ يـجـاـوزـ إـيمـانـهـمـ تـرـاقـيـهـمـ، فـقـالـ سـيـخـرـجـ مـنـ ضـئـضـيـهـ هـذـاـ الرـجـلـ، قـوـمـ يـمـرـقـ السـهـمـ مـنـ الـرـمـيـةـ (ـ١ـ).ـ ٢ــ مـاـ روـاهـ الطـبـرـيـ عـنـ مـحـمـدـ بنـ رـاشـدـ عـنـ أـيـهـ فـيـ حـرـبـ الـجـمـلـ، فـقـالـ:ـ كـانـ مـنـ سـيـرـةـ عـلـىـ:ـ أـنـ لـاـ يـقـتـلـ مـدـبـرـاـ وـلـاـ يـدـفـعـ عـلـىـ جـرـحـ وـلـاـ يـكـشـفـ سـتـرـاـ وـلـاـ يـأـخـذـ مـالـاـ، فـقـالـ قـوـمـ يـوـمـئـذـ:ـ مـاـ يـحـلـ لـنـاـ دـمـاءـهـمـ وـيـحرـمـ عـلـيـنـاـ أـمـوـالـهـمـ؟ـ فـقـالـ

١ــ نـقـلـهـ أـهـلـ السـيـرـ وـنـقـلـهـ أـصـحـابـ الصـحـاحـ وـالـمـسـانـيدـ، وـرـوـاهـ الـبـخـارـيـ أـيـضاـ فـيـ صـحـيـحـهـ لـاحـظـ الـجـزـءـ ٦ـ تـفـسـيرـ سـوـرـةـ الـبـرـاءـةـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ وـالـمـؤـلـفـ قـلـوبـهـمـ صـ ٦٧ـ (ـ ١٤٠ـ).

عـلـىـ:ـ الـقـوـمـ أـمـثـالـكـمـ مـنـ صـفـحـ عـنـاـ فـهـوـ مـنـاـ وـنـحـنـ مـنـهـ، وـمـنـ لـجـ حـتـىـ يـصـابـ، فـقـتـالـهـ مـنـىـ عـلـىـ الصـدـرـ وـالـنـحـرـ، وـإـنـ لـكـمـ فـيـ خـمـسـهـ لـغـنـىـ، فـيـوـمـئـذـ تـكـلـمـ الـخـوارـجـ (ـ١ـ).ـ وـقـدـ ذـكـرـ الـطـبـرـيـ قـصـيـةـ الـاعـتـرـافـ عـلـىـ وـجـهـ الإـجـمـالـ وـلـكـنـ غـيرـ ذـكـرـهـ عـلـىـ وـجـهـ التـفـصـيـلـ، فـالـلـوـاـ:ـ نـقـمـتـ الـخـوارـجـ عـلـىـ عـلـىـ عـنـدـمـاـ قـرـبـ مـنـهـمـ فـيـ النـهـرـوـانـ وـأـرـسـلـ إـلـيـهـمـ أـنـ سـلـمـواـ قـاتـلـ عـبـدـ اللهـ بنـ خـبـابـ، فـأـجـابـهـ بـأـنـاـ كـلـنـاـ قـتـلـهـ، وـلـئـنـ ظـفـرـنـاـ بـكـ قـتـلـنـاـكـ، فـأـتـاهـمـ عـلـىـ فـيـ جـيـشـهـ، وـبـرـزـواـ إـلـيـهـ بـجـمـعـهـمـ، فـقـالـ لـهـمـ قـبـلـ الـقـتـالـ:ـ مـاـ نـقـمـتـ مـنـىـ؟ـ فـقـالـوـاـ لـهـ:ـ أـوـلـ مـاـ نـقـمـنـاـ مـنـكـ أـنـاـ قـاتـلـنـاـ بـيـنـ يـدـيـكـ يـوـمـ الـجـمـلـ، فـلـمـاـ انـهـزـمـ أـصـحـابـ الـجـمـلـ، أـبـحـثـ لـنـاـ مـاـ وـجـدـنـاـ فـيـ عـسـكـرـهـمـ مـنـ الـمـالـ، وـمـنـعـنـاـ مـنـ سـبـىـ نـسـائـهـمـ وـذـرـارـيـهـمـ، فـكـيفـ

استحللت مالهم دون النساء والذرية؟ فقال: إنما أبحث لكم أموالهم بدلًا عما كانوا أغروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، والنساء والذرية لم يقاتلونا، وكان لهم حكم الإسلام، بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردة عن الإسلام ولا يجوز استرقاق من لم يكفر، وبعد لو أبحث لكم النساء، أيكم يأخذ عائشة في سهمه؟ فخجل القوم من هذا^(٢). وما ذكره الطبرى، وإن وقع في سنته سيف بن عمر، وهو ضعيف في الرواية، ولكن مانقله البغدادى نقى السند مضافاً إلى أنه تضافرت الروايات على نقله من الفريقين . روى الشيخ الطوسي في تهذيه عن مروان بن الحكم قال: لما هرمنا على البصرة رد على الناس أموالهم، من أقام بيته أعطاها، ومن لم يقم بيته أحلفه،

١. الطبرى: التاريخ ٣/٥٤٥ .

٢. البغدادى: الفرق بين الفرق: ٧٨ . (١٤١)

قال: فقال له قائل: يا أمير المؤمنين اقسم الفى بيننا والسبى، قال: أىكم يأخذ أم المؤمنين في سهمه؟ فكفوا^(١). ٣ - روى الطبرى أيضاً: لما فرغ على من بيعة أهل البصرة، نظر في بيت المال فإذا فيه ستمائة ألف وزيادة، فقسّمها على من شهد معه، فأصاب كلّ رجل منهم خمسمائة وقال: لكم إن أظفركم الله عزوجل بالشام مثلها إلى اعطياتكم، وخاصة في ذلك السبائية وطعنوا على على من وراء وراء^(٢). كل ذلك يعرب عن طغيان نزعه الاعتراف على القوم، وأنهم كانوا يرون لأنفسهم حق التدخل في شؤون القيادة. ٤ - إنّا نرى أنّ الأشعث لمّا قرأ وثيقة التحكيم على الشاميين، استقبلوه برضى ولّاما عرضها على رأيات عترة وغيرهم من العراقيين، قابلوه بالاعتراض والسيف. قال ابن مازاحم: إنّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم، ويمرّ به على صفوف أهل الشام ورایاتهم، فرضوا بذلك، ثم مّرّ به على صفوف أهل العراق ورایاتهم يعرضه عليهم حتى مّر برأيات عترة - وكان مع على من عترة بصفين أربعة آلاف مجفف - فلما مّر بهم الأشعث فقرأه عليهم، قال فتیان منهم: لا حكم إلا لله. ثم حمل على أهل الشام بسيوفهما (فقاتلا) حتى قتلا على باب رواق معاوية. وهما أول من حكم، وأسماهما معدان وجعد، اخوان، ثم مّر بها على مراد، فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم: ما لعلّي في الدماء قد حكم * لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم

١. الحرج العاملى: وسائل الشيعة ١١ الباب ٢٥ الحديث ٥ و ٧ ص ٥٨ .

٢. الطبرى: التاريخ ٣/٥٤٤ . والمراد من السبائية: الخوارج، فإنه كثيراً ما يطلقها عليهم. (١٤٢) لا حكم إلا لله ولو كره المشركون. ثم مّر على رأيات بنى راسب فقرأه عليهم فقالوا: لا حكم إلا لله، لأنّه يقضى بالحق وهو خير الفاسقين، فقال رجل منهم لآخر: أما هذا فقد طعن طعن نافذة. وخرج عليهم فقال رجل منهم: لا حكم إلا لله يقضى بالحق وهو خير الفاسقين، فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله، لا حكم إلا لله، فأين قتلانا يا أشعث. ثم شدّ بسيفه عروة بن ابيه أخو مرداس بن اديه التميمي، فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله، لا حكم إلا لله، فأين قتلانا يا أشعث. ثم امسك يدك. ففكّ ورجع ليضرب به الأشعث، فأنخطأه وضرب به عجز دابتة ضربة خفيفة فاندفع به الدابة وصاحت به الناس: أن امسك يدك. ففكّ ورجع الأشعث إلى قومه^(١). ٥ - إنّ بعض من صار من الخوارج كانوا متواجدين في الكوفة أيام خلافة عثمان، وكانوا يعترضون على عماله مثل سعيد بن العاص، فكتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان فأمر بتسييرهم من الكوفة، ونرى بين المعارضين، حرقوص بن زهير السعدي، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسى، وزيد بن حصين الطائى وهم رؤوس الخوارج وكانوا ملتقيين حول الأشتراطى، وكانوا يعدون من أصحابه، حتى كتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان وقال: إنّي لا أملك من الكوفة مع الأشتراطى وأصحابه الذين يدعون القراء - وهم السفهاء - شيئاً فكتب إليه: أن سيرهم إلى الشام^(٢). نعم اجتمع مع الأشتراطى غيرهم، من الرجال الصالحين والعباد الناسكين كزير وصعصعة بن صوحان وكعب بن عبدة وعدى بن حاتم الطائى، ويزيد بن قيس الأرجى (الذى كان له موقف مشكوره في حرب صفين)، وعمرو بن الحمق، وكميل بن زياد النخعى، وحارث بن عبد الله الأعور الهمدانى،

١. نصر بن مازاحم: وقعة صفين ٥٨٧ - ٥٨٨ .

٢. الغدير: ٥ / ٣١ نقلًا عن الأنساب للبلاذري: ٥/٣٩ . (١٤٣)

وغيرهم من الصالحة، وذلك يكشف عن وجود نزعة الاعتراض في قراء الكوفة ورؤسائهم، نعم كون هؤلاء محقين في اعترافهم على عامل الخليفة الثالث وحتى الخليفة نفسه لا يكون دليلاً على أنهم محقون كذلك في مسألة التحكيم وما خلف من الآثار السيئة، ولا دليل على تلك الملازمة، فرب انسان يكون محقاً في دعوى أخرى، والامان في حقيقة الاعراضين - الاعتراض على عامل الخليفة الثالث والاعتراض على أمير المؤمنين عليه يكفي في تصديق ما ذكرنا. نعم إن الإسلام لا يخالف سياسة الانتقاد وحرية التعبير عن الرأي، ولا يريد للأمة أن تكون كقطيع من الماشية بل أنه يدعو إلى النقد إذا كان لأجل طلب الحق، مثلاً إذا بدأ للانسان أن يقول القائد لا يماثل عمله فله السؤال والنقاش ولكن باسلوب بناء، لغاية الوصول إلى الحق، وهذا ما يدعو إليه الإسلامخصوصاً فيما إذا كان القائد إنساناً غير معصوم، بل نجد ذلك في عصر المعصوم أيضاً، روى أصحاب السيرة لما توفي عبدالله ولد النبي بكى عليه وجرت دموعه على خديه، فاستظهر بعض الصحابة أن عمل النبي هذا ينافي ما أوصى به من عدم البكاء على الميت، فاجابه النبي وأرشده إلى الحق وقال - صلى الله عليه وآله وسلم - : لا، ولكنّي نهيت عن صوتين احمررين وآخرين: صوت عند مصيبة، وخمس وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان، وصوت عند نعمة لهو، وهذه رحمة ومن لا يرحم لا يُرحم (١). نعم إذا كانت الغاية مجرد إبداء الرأي، وحب الاعتراض، فهذا ما يعدد الكتاب والسنة من المجادلة بالباطل (ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا

١. برهان الدين الحلبى: السيرة الحلبية . (١٤٤) يَغْرِزُكَ تَقْلِبُهُمْ فِي الْبِلَادِ (١) وقال سبحانه: (وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لَيَدْعُضُوا بِهِ الْحَقَّ) (٢). نحن نرى تلکما التزعيتين متوجهة لدين فى الأشتر والملتفين حوله من الصالحة من جهة، وحرقوص وزملائه من جهة أخرى، وإن اشتراكوا فى حقبة من الزمن فى صبغة الاعتراض. فالتزعة الأولى: كانت نابعة عن روح صادقة لاعن هوى نفسى، ولأجل ذلك بقوا على اعتراضهم ومخالفتهم لعامل الخليفة إلى أن قُتِلَ عثمان، لأنهم أدر كوا أن عمل الخليفة وعماله يفارق مبادىء الإسلام، وتحمّلوا التسيير والتبعيد عن الوطن، ولكن لما واجهوا عليناً ووجدوا فيه ضالتهم المنشودة من أنه القائد الإلهي الذى يعمل لأجل الله، سلّموا إليه مقاليد امورهم. والتزعة الثانية: كانت نابعة عن روح مكابرية ت يريد فرض ما تحب وتترى، سواء أكان حقاً أم باطلاً، ونذكر هنا نموذجاً للقسمين: قال ابن مازام: قيل لعلى لما كتبت الصحيفة: إن الأشتر لم يرض بما فى هذه الصحيفة ولا يرى إلا قتال القوم، فقال على: بلى إن الأشتر ليرضى إذا رضيت، وقد رضيت ورضيتم، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا، ولا التبدل بعد الإقرار، إلا ان يعصى الله ويتعدى ما فى كتابه (٣). وإى تسليم أعلى وأنبل من تسليم الأشتر لأمر القيادة، فقد كان النصر حليفاً له ولم يبق بينه وبين تحققه إلا عدوة الفرس، أو قاب قوسين أو أدنى، فلما اوقف على أن مواصلة الحرب ولو فترة قليلة سيؤدي إلى القضاء

۱. غافر: ۴.

٥٦ . الكهف:

^٣ نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٩٨. (١٤٥)

على حياة الإمام، تراجع عن ساحة القتال، ورجع طائعاً مذعناً لما أمره به الإمام - عليه السلام - وخطاب أولئك الذين وقفوا بوجه الإمام، وقال خُدِّيْتم والله فانخدعتم، ودُعِيْتم إلى وضع الحرب فأجبرتم، يا أصحاب الجباء السود كنّا نظن أنّ صلاتكم زهادة في الدنيا، وشوقاً إلى لقاء الله، فلا أرى فراركم إلا إلى الدنيا من الموت، ألا فقبحاً يا أشباه النّيْب العجّالَة، ما أنتم برائين بعدها عرّاً أبداً، فابعدوا كما بعد القوم الظالمون (١). هذا هو الأشرter وهذه طاعته للإمام الحق، وأفما الخوارج فسئل عن عنادهم ولجاجهم في وجه الحق، فقد احتج عبد الله بن عباس على صحة مبدأ التحكيم بقوله: «إن الله أمر بالتحكيم في قتل صيد» فقال: (يَحْكُمُ بِهِ ذَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) فكيف في الإمامة...، فلما سمعت الخوارج تلك المعارضة قال بعضهم لبعض: اجعلوا احتجاج قريش حجّة عليهم، فإنّ هذا من الذين قال الله فيهم: (بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصَّهُمُونَ) وقال عزوجل: (وَتُنَذَّرَ بِهِ قَوْمًا لَدَّا) (٢). إلى هنا وقفت على العامل الأول لظهور هذه النكسة، وإليك

بيان العامل الثاني: وجود العملاء في جيش الإمام: كان في جيش الإمام عملاء لمعاوية يعملون لصالحه، حيث كانوا يضمرون العداء لعلئى، ويتحينون الفرصة للقضاء على حكومته وحياته، كأمثال الأشعث بن قيس، وقد عرفت أنه خطب في أوان طلوع فكره إنهاء الحرب وقال: من لذارينا ونسائنا إن قُتلنا؟ يقول هذا والخوارج برأي

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٦٣.

٢. المبرد: الكامل ٢/١٢٢ طبع مطبعة المعارف بمصر. (١٤٦)

ومسمع منه، وفي ذلك يقول ابن أبي الحديد: «كُلَّ فساد كان في خلافة علئى - عليه السلام - وكُلَّ اضطراب حدث فأصله الأشعث» (١). وإليك الشواهد على صحة تلك النظرية: ١ - كان الأشعث عاملاً لعثمان على آذربايجان، وقد كان عمرو بن عثمان تزوج ابنة الأشعث بن قيس، ولتها بويع على - عليه السلام - كتب إليه مع زياد ابن مربه الهمданى رساله ذكر فيها بيعة طلحه والزبير ونقضهما البيعة وقال: «وإِنَّ عَمْلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطَعْمَةٍ وَلَكَهُ أَمَانَةٌ، وَفِي يَدِيْكَ مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ، وَأَنْتَ مِنْ خَرَانِ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى تَسْلِمَهُ إِلَيَّ». فلما قرأ كتاب على قال بعض أصحابه: «إِنَّهُ قَدْ أَوْحَشَنِي وَهُوَ آخِذٌ بِمَا آذَرْبَايْجَانَ» وأراد اللحوظ بمعاوية فمنعه بعض أصحابه حتى قدم على على، وهو معزول عن الولاية (٢). قال المسعودي: وبعث إلى الأشعث بن قيس يعزله عن آذربايجان وأرمينية وكان عاملاً لعثمان عليها، وكان في نفس الأشعث على على ما ذكرنا من العزل وما خاطبه به حين قدم عليه فيما اقطع هنالك من الأموال (٣). ٢ - كانت رئاسة قبيلتي كندة وريعة للأشعث فانتزعها على - عليه السلام - منه وولى حسان بن مخدوع عليهما، ثم بعد هن وهنات أشركه في الرئاسة (٤) وقد أثار ذلك حفيظة الأشعث على على وإن لم يظهر ذلك. ٣ - كان الأشعث متهمًا بالتنسيق مع معاوية خلال فترة الحرب، يقول ابن مزاحم: إنَّ ابْنَ ذِي الْكَلَاعِ أُرْسَلَ إِلَى الْأَشْعَثِ رَسُولًا فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ

١. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٢/٢٧٩.

٢. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٢٩.

٣. المسعودي: مروج الذهب ٣/١١٧.

٤. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ١٥٣. (١٤٧)

ذى الكلاع يقرئك السلام ورحمة الله، وإن كان ذو الكلاع قد أُصيب وهو في الميسرة، فتأذن لنا فيه» فقال له الأشعث: أقرأ صاحبك السلام ورحمة الله، وقل له: إنني أخاف أن يتهمنى على، فاطلبه إلى سعيد بن قيس فإنه في الميمنة، فذهب إلى معاوية فأخبره وكان منع ذلك منهم، وكانوا في اليوم والأيام يتراسلون (١). ٤ - أرسل معاوية بن أبي سفيان أخيه عتبة بن أبي سفيان، فقال: الق الأشعث، فإنه إن رضى رضيت العامة، فخرج عتبة فنادي الأشعث بن قيس، فقال الناس: هذا الرجل يدعوك، فقال الأشعث: سلوه من هو؟ فقال: أنا عتبة بن أبي سفيان، فقال الأشعث: غلام متعرف ولا بد من لقائه، فخرج إليه، فأبلغه دعوه معاوية (٢). وهذا يعرب أن معاوية كان يحاول ايجاد موظًّا قدّم له في ساحة على - عليه السلام - من خلال كسب رضا الأشعث، وقد نجح الرجل في ذلك بعض النجاح وقد كانت نتيجة هذه الدعوة أنه قال في جواب معاوية: أما البقيه فلستم بأحوج إليها مئا، وسنرى رأينا فيها إن شاء الله . فلما بلغ معاوية كلام الأشعث، أيقن بأن الأشعث قد جنح للسلم، وشاعت نتيجة المفاوضة في صفوف الجيشين، إلى أن اجترأ الأشعث على ابداء رأيه في الحرب والطلب من على أنهائها رحمة بالذاري والنساء وهذا ما تقرأه فيما يلى: ٥ - إن الأشعث قام ليلة الهرير في أصحابه من كندة، فألقى خطاباً يتوجه منه تشبيط العزائم وايقاف الحرب لصالح معاوية، وكانت امارات النصر على

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٣٤١.

٢. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٤٦٥. (١٤٨)

ظاهرة، وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الأسنة في نهار تلك الليلة، فقال في خطابه: «قد رأيتم يا معاشر المسلمين ما قد كان في يومكم هذا الماضي، وما قد فني فيه من العرب، فوالله لقد بلغت من السن ما شاء الله أن أبلغ، فما رأيتم مثل هذا اليوم فقط، إلا فليلة

الشاهد الغائب، أنا إن نحن توافقنا غداً أنه لفناء العرب وضياعه الحرمات، أما والله ما أقول هذه المقالة جزعاً من الحتف ولكنني رجل مسن اخاف على النساء والذراري غداً إذا فنينا. قال صعصعة: فانطلقت عيون معاوية إليه بخطبة الأشعث، فقال: أصحاب ورب الكعبة، لئن نحن التقينا غداً لتميل الروم على ذرارينا ونسائنا، ولتميلن أهل فارس على نساء أهل العراق وذراريهم، وأنما يبصر هذا ذروا الأحلام والنهاي، اربطوا المصاحف على أطراف القنا. فصار أهل الشام فنادوا في سواد الليل: يا أهل العراق من لذرارينا إن قتلتمونا ومن لذراريكم إن قتلناكم، الله الله في البقية. فأصبح أهل الشام وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الرماح وقلدوها الخيل... (١). ٦ - إن رفع المصاحف أو جد الفوضى في جيش على - عليه السلام - وفرقهم إلى فرقين، فمنهم من يطلب مواصلة الحرب كعمرو بن الحمق وغيره، ومنهم من يصر على إنهائها، ومنهم الأشعث فقام خطيباً مغضباً فقال: يا أمير المؤمنين أجب القوم إلى كتاب الله فإنك أحق به منهم، وقد أحب الناس البقاء وكرهوا القتال (٢). ٧ - وبعد ما رضى الإمام بالصالح لأمور تقدمت، وتوافق الطرفان على أن يبعث كل واحد حكماً، اختار الإمام أن يكون الحكم من قيله، ابن عباس،

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٤٩ - ٥٥٠.

٢. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٥١. (١٤٩)

فلم يقبله الأشعث، وقال: والله ما نبالي أكنت أنت أو ابن عباس ولا نريد إلا رجلا هو منك ومن معاوية سواء ليس إلى واحد منكما بأدنى من الآخر، قال على: إنّي أجعل الأشتراط، قال الأشعث: وهل سعر الأرض علينا غير الأشتراط (١). ٨ - كان الأشعث يتبرّج بكتاب الصلح ولما تمت كتابته وشهد عليه شهود من الطرفين أخذ به ومرّ به على صفوف أهل الشام والعراق يعرضه عليهم، واستقبله أهل الشام بالرضا، وأماماً أهل العراق فقد أوجد فيهم فوضى فمنهم من رضى ومنهم من حمل عليه هاتفاً بقوله: لا حكم إلا لله (٢). ومما ذكرنا يظهر أنّ الرجل وإن لم يكن من الخوارج لكنه إما كان عميلاً لمعاوية، كما هو الظاهر مما سردناه عليك ، أو كان في نفسه شيء يجرّه إلى أن يتخذ موقفاً خاصياً مناوئاً لعلّي - عليه السلام - ولأجل ذلك كان ما ألقاه من كلام حول ايقاف الحرب فرصةً لما يروم معاوية من انهاء الحرب وايجاد الفوضى، وبذلك تقف على صحة ما ذكره ابن أبي الحديد: من أن كل فساد كان في خلافة على فأصله الأشعث . يقول اليعقوبي: لما رفعوا المصاحف وقالوا: ندعوك إلى كتاب الله، فقال على: إنها مكيدة وليسوا بأصحاب قرآن، فاعتراض الأشعث بن قيس الكندي، - وقد كان معاوية استماله وكتب إليه ودعا إلى نفسه - فقال: قد دعوا القوم إلى الحق، فقال على - عليه السلام - إنهم إنما كادوكم وأرادوا صرفكم عنهم، فقال الأشعث: والله لئن لم تجدهم انصرف عنك، ومالت اليمانية مع الأشعث، فقال الأشعث: والله لتجينهم إلى ما دعوا إليه أو لندفعنك إليهم

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٧٢.

٢. نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٥٨٨. (١٥٠)

برمتلك (١). وبيؤيد ذلك ما ذكره المبرد في كتابه: لما استقرت الخوارج في حوراء بعث على - عليه السلام - إليهم صعصعة بن صوحان العبدى وزياد بن النمير الحارثى مع عبدالله بن عباس فقال لصعصعة: بأى القوم رأيتم أشد إطافة؟ فقال: يزيد بن قيس الأرجى، فركب على إلهم إلى حوراء، فجعل يتخلّلهم حتى صار إلى مضرّب يزيد بن قيس، فصلّى فيه ركعتين، ثم خرج فاتّكا على قوسه، وأقبل على الناس، فقال: هذا مقام من فلوج (٢) فيه فلوج يوم القيمة، ثم كلمهم وناشدهم، فقالوا: أنا أذنبنا ذنبًا عظيماً بالتحكيم، وقد تبنا، فتب إلى الله كما تبنا نعدلتك، فقال على - عليه السلام - : أنا استغفر الله من كل ذنب، فرجعوا معه وهم ستة آلاف، فلما استقرّوا بالكوفة أشعاعوا أنّ عليه - عليه السلام - رجع عن التحكيم، ورأه ظلالاً - وقالوا: إنما ينتظر أمير المؤمنين أن يسمّن الكراع (٣) وتجنى الأموال، ثم ينهض بنا إلى الشام، فأتى الأشعث عليه - عليه السلام - فقال: يا أمير المؤمنين، إن الناس قد تحدّثوا أنك رأيت الحكومة ضلالاً والإقامة عليها كفراً، فقام على - عليه السلام - يخطب، فقال: من زعم أنّي رجعت عن الحكومة فقد كذب، ومن رأها ضلالاً فقد ضلّ، فخرجت حينئذ الخوارج من المسجد فحكمت (٤). قال ابن أبي الحديد: إنّ الخوارج لما قالوا لعلى: تب إلى الله مما

فعلت كما تينا، ننهض معك إلى حرب الشام، فقال لهم على: كلمة مجملة مرسلة

١. العقوبي: التاريخ ٢/١٧٨ طبعة النجف .
٢. فلوج فيه، من الفلج: وهو الظرف .
٣. الكراع: اسم للخليل .
٤. المبرد: الكامل ٢/١٥٥، وفي المصدر: فقال الصعصعة والصحيح ما أثبتناه . (١٥١)

يقولها الأنبياء والمعصومين وهي قوله: «استغفِرُ اللَّهَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ» فرضوا بها وعذّوها اجابةً لهم إلى سؤالهم، وصفت له - عليه السلام - بياتهم، واستخلص بها ضمائرهم، من غير أن تتضمن تلك الكلمة اعترافاً بـكفر أو ذنب فلم يتركه الأشعث، وجاء إليه مستفسراً وكاسفاً عن الحال وهاتكًا ستر التورية والكتانية، فانتقض ما دبره، وعاد الخوارج إلى شبّهتهم الأولى، وراجعوا التحكيم والمروق (١). هل العصبية القبلية دفعت الأشعث إلى المخالفة؟ من هذا البحث انصافاً تقف على قيمة ما يذكره البعض وهو أن العصبية القبلية أثرت في انحراف الأشعث عن على، بل مهدت لنشوء الخوارج وظهورهم في الساحة، وذلك بحجّة أنّ الأشعث اعترض على ترشيح عبد الله بن عباس ممثلاً - على ، وقال: لا والله لا يحكم فيها مضرّيان حتى تقوم الساعة، ولكن أجعله من أهل اليمن، إذا جعلوا (أهل الشام) رجالاً من مصر. فقال على: إنّي أخاف أن يُخدعَ يمَنِيكُمْ، فإنّ عمراً ليس من الله في شيءٍ إذا كان له في أمرٍ هو ، فقال الأشعث: والله لأنّ يحكم بما يُغضّن من أهل اليمن أحّب إليّا من أن يكون بعض ما نحبّ في حكمهما وهمما مضرّيان (٢). إنّ تحليل انحراف الأشعث عن على - عليه السلام - وایجاده الفوضى في قسم كبير من جيشه بهذا العامل النفسي ضعيف جداً، ولأنّكر أن يكون لهذا العامل أيضاً رصيداً في ما كان يضمّره ويعمله .

١. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة . ٢/٢٨٠ .

٢. الدكتور نايف معروف: الخوارج في العصر الاموي ٢٥ وما نقله عن الأشعث، ذكره ابن مازام في وقعة صفين . ٥٠٠ . (١٥٢) وأبعد من ذلك تحليل نشوء الخوارج في ساحة القتال بالعصبية القبلية، أنها أنجبت حركة الخوارج فصارت عصبيتهم الموجهة ضدّ قريش وسلطانها المتجسد في الحكومة العلوية يومذاك، سبباً لتلك الحركة الهدّامة بشهادةً أنا لانجد في صفوف الخوارج قرشاً واحداً بل على العكس من ذلك فإنّهم كانوا يحملون لواء التمرّد على قيادتها (١). إنّ تحليل هذه الحركة الكبيرة من بدئها إلى نهايتها بهذا العامل النفسي أشبه بتحليل الهزة الكبيرة الموجة لانهدام المدن والقرى، بسقوط صخرة من أعلى الجبل إلى هوة سحيقة، نعم لا يمكن إنكار العصبية القبلية بين جميع القبائل العربية، خصوصاً بين قبيلتي تميم وقريش، ولكنّه ليس بمعنى أنه الباعث والعامل المحدث لهذه الصّرحة الكبيرة التي شغلت بال المسلمين والخلفاء طوال قرون، بل العامل لحدوث هذه الحركة هو ما عرفته في المقام وفي الفصل الثالث عند البحث عن نشوء الخوارج . ***

١. الدكتور نايف معروف: الخوارج في العصر الاموي . ٢٨ .

الفصل الثامن الخوارج في عصر معاوية بن أبي

الفصل الثامن الخوارج في عصر معاوية بن أبي سفيان (١٥٤) (١٥٥) قد تعرّفت على مأساة التحكيم وما خلف من آثار ونتائج سيئة في جيش الإمام وأصحابه حيث فرقهم وشقّ شملهم، فانقلب الأخوان أعداء، وأصبح الانصار معارضين، إلى أن أدى ذلك إلى حروب دامية ضدّ إمامهم أمير المؤمنين ولم يبرحوا حتى قضاوا على حياته حيلة وغيلة. لقد بذر معاوية تلك البذرة في جيش الإمام، ولم يدر بخلده أنّ هذه البذرة سوف تنمو وتكون أشواكاً تعكّر عليه صفو خلافته، وتشغل باله عشرين سنة إلى العام الذي هلك فيه، فحصل ما زرع ووقع بالحفرة التي حفرها، وسوف نذكر الحروب والاتفاقيات التي جرت في عهد معاوية بعد أن تسلّم عرش الخلافة من عام ٤١ إلى ٤٠ من الهجرة. نعم لم تقف اتفاقياتهم بهلاك معاوية، بل استمرّت بعد هلاكه، وعلى طول عهد بنى أميّة، غير أنّنا نكتفي بما

جرى في عهد معاوية وبعد بقليل، ليكون نموذجاً لسائر الثورات التي قاموا بها إلى أواخر العصر الأموي. فكانوا مثلاً لقوله سبحانه: (أَلَمْ يَأْتِكُمْ بَنُو الْذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ فَدَأْقُوا وَبَالَّا أَمْرِهِمْ) (١٥٦) . وقبل ذلك نلفت نظر القارئ إلى هذه الانتفاضات من زاوية أخرى، فالخوارج وإن قاموا في وجه الطغاة اللثام من بنى أمية فشاروا عليهم هنا وهناك بصورة عشوائية متفرقة، فأسهروا عيونهم وزعزعوا كيانهم، ولكنهم أيضاً ذاقوا وبال أمرهم لأنهم عصوا إمامهم، وقلبو الأمور عليه، وأوجدوا الفوضى في عصره، فصدق قول الإمام وهو يخاطبهم: «أما إنكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً، وسيفًا قاطعاً، يتذذها الظالمون فيكم سنة» (٢) . وهذا الكلام تبئُر من الإمام عن مستقبلهم المظلم، ويحق له هذا التبئُر، كيف وهو باب علم النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، نعم احتمل ابن أبي الحديد أن يكون دعاءً أيضاً وقال: وهذه المخاطبة لهم وهذا الدعاء عليهم، وهذه الأخبار عن مستقبل حالهم، وقد وقع ذلك، فإن الله تعالى سلط على الخوارج بعده الذل الشامل، والسيف القاطع، والاثرة من السلطان، وما زال حالهم يض محل حتى افاهم الله تعالى وافني جمهورهم. ثم إن ابن أبي الحديد ذكر في أخبارهم شيئاً كثيراً وأطب الكلام في سيف المهلب بن أبي صفرة وبنيه على الخوارج وإن نتيجته كانت الحتف القاضي، والموت الزؤوم للخوارج. إن موسوعتنا هذه موسوعة تاريخ العقائد، لا تاريخ الأقوام، ولأجل ذلك ضربنا صفحات عن نقل جميع الانتفاضات التي أقامها الخوارج في الشهود المختلفة، وفي أماكن متفرقة، واكتفينا بما قاما به في العصر الأموي، وخصّصنا بالذكر خصوص ما يرجع إلى عهد معاوية بن أبي سفيان زارع هذه

1. التغابن ٥.

٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٥٨. (١٥٧)

البذرة، وحاصل نتائجها الدنيوية، وحافر تلك الحفرة الواقع فيها، وطلبًا للإكمال نشير إلى الانتفاضات الواقعة بعد عهد معاوية بوجه موجز. اغتيل الإمام على - عليه السلام - يد أشقي الأولين والآخرين على ما وصفه الرسول الأعظم - صلى الله عليه وآله وسلم - في حديثه (١) وقضى نحبه فبويع الحسن خليفة بعد أبيه وتمنت له البيعة في رمضان سنة أربعين، وكان معاوية يتّحين الفرص ليسيطر على العراق كما سيطر على مصر ويأخذ بمقاييس الحكم، وقد أعطاه قتل الإمام فرصة لبسط نفوذه على العراق وخلع الحسن عن الحكم، فقدم أمامه عبدالله بن عامر ليفتح الطريق إلى معاوية، ثم غادر هو الشام متوجهاً إلى العراق. ولما وقف الحسن على خطّه معاوية وأنه بقصد مواجهته بالقوة العسكرية قدم كتائب من جيشه وعلى رأسهم كتبه قيس بن سعد بن عباده، وخرج هو من الكوفة حتى نزل المدائن مستعداً لمواجهة معاوية، غير أنّ الحوادث المريمة - التي ليس المقام مناسباً لذكرها - خيّبت أمله، فلم ير بدا من التنازل عن الحكم وتسليم الأمر إلى معاوية من خلال وثيقة الصلح، وكيف لا يكون مضطراً إلى التصالح وقد أعرب عن اضطهاده وتخاذل أصحابه ونهب ماله قبل مواجهة العدو، فقام خطيباً وقال: «يا أهل العراق إنّ سخى بنفسى عنكم ثلات: قتلکم أبي، وطعنکم إبّاى وانتهابکم متاعي» (٢) . أخذ معاوية بمقاييس الحكم وكان يتّجّح بأنه أزال جميع الموانع التي

1. سبط ابن الجوزي: تذكرة الخواص ١٥٨.

٢. الطبرى: التاريخ ٤/١٢٢ وقد ذكر الطبرى صورة وثيقة الصلح في ذلك المقام ولكن ما ذكره لا يشتمل على جميع بنود الصلح ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتاب صلح الحسن للشيخ راضى آل ياسين. (١٥٨)

كانت تقف في طريقه لتولى سدة الحكم، لكنه كان غافلاً عن أنّ البذرة التي بذرها في صفين لأجل إيجاد الفرقه في صفوف جيش على - عليه السلام - سوف تنموا وياكل من ثمرها وتكون عليه ضدّاً، فإن تسليم الحسن الحكم لمعاوية، ومباعدة أهل العراق له قد أغضب رؤوس الخوارج المختفين في جيش الحسن والمفترقين في البلاد، إذ شعروا أنّ هذا التصالح خطر على كيانهم وجودهم، ولأجل ذلك وضعوا سيوفهم على عواتقهم لمحاربة النظام الجديد كما حاربوا النظام السابق، فالخوارج كانوا ينظرون إلى على - عليه السلام - ومعاوية بمنظار واحد بعد قضية التحكيم وإن كان على - عليه السلام - في نظرهم إماماً عادلاً محققاً قبل التحكيم . وإليكم بعض حروبهم في عصر معاوية على وجه الإجمال: ١ - خروج فروءة بن نوفل: يقول الطبرى: وفي هذه السنة سنة ٤١ خرجت الخوارج

التي اعترلت أيام على - عليه السلام - بـ «شهرزور» على معاوية، فلما قدم معاوية العراق قبل أن يبرح الحسن من الكوفة حتى نزل النخلية فقالت الحرورية الخمسمائة التي كانت اعترلت بـ «شهرزور» مع فروء بن نوفل الأشجعى: قد جاء الآن ما لا شك فيه، فسيروا إلى معاوية نجادله، فأقبلوا عليهم فروء بن نوفل حتى دخلوا الكوفة فأرسل اليهم معاوية خيلا من خيل أهل الشام فكشفوا أهل الشام، فقال معاوية لأهل الكوفة: لآمان لكم والله عندي حتى تكفوا بوايتكم، فخرج أهل الكوفة إلى الخوارج فقاتلوهم، فقال لهم الخوارج: ويلكم ما تبغون منا، أليس معاوية عدوتنا وعدوكم، دعونا حتى نقاتلته وإن أصبناه كنا قد كفيناكم عدوكم، وإن أصابنا كنتم قد كفيتمنا، قالوا: لا والله حتى نقاتلكم، فقالوا: رحم الله اخواننا (١٥٩)

من أهل النهر هم كانوا أعلم بكم يا أهل الكوفة، وأخذت أشجع (١) أصحابهم فروء وكان سيد القوم واستعمل الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحر (٢)، رجلاً من طيّ، فقاتلوهم، فقتلوا (٣). وممّا يذكره المؤرخون من حديث معركة النخلية: أن قبيلة أشجع تمكنت من أخذ فروء بن نوفل من بين أصحابه الخوارج، فولى الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحرباء، فقتل في أثناء المعركة، فولى الخوارج عليهم حوثرة بن وداع بن مسعود الأسدى، فعاد إلى النخلية، فأرسل إليه معاوية أباه، لعله يرده وقال له: أخرج إلى ابنك فعله يرق إذا رأك. فخرج إليه وكلمه وناشهه وقال: الأجيئك بأبنك؟ فلعلك إذا رأيته كرهت فراقه. فقال حوثرة: إنّي إلى طعنه من يد كافر يرمي القلب فيها ساعه، أشوق متنى إلى ابني . فرجع أبوه وأخبر معاوية بقوله. فأرسل معاوية إليهم جنداً فقتلواهم جميعاً (٤) . ٢ - خروج شبيب بن بجرة: كان شبيب مع ابن ملجم حين قتل علينا، فلما دخل معاوية الكوفة أتاه شبيب المتقارب وقال: أنا وابن ملجم قتلنا علينا، فوثب معاوية من مجلسه مذعوراً حتى دخل منزله وبعث إلى أشجع،

١. اسم قبيلة من قبائل الكوفة، والمراد أنّ القبيلة التي كانت تحمي معاوية أخذت فروء بن نوفل رئيس الخوارج.
٢. وفي الكامل لابن الأثير (عبد الله بن أبي الهوساء) ٣٠٥ - ٣٠٦ .
٣. الطبرى: التاريخ ٤/١٢٦ .
٤. عمر ابو النصر: الخوارج في الإسلام ٣١ . (١٦٠)

قال: لئن رأيت شبيباً أو بلغنى أنه ببابى لأهلكنكم، أخرجوه من بلدكم، وكان شبيب إذا جنّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله، فلما ولى المغيرة بن شعبة الكوفة، خرج عليه بالطفّ قريب الكوفة، فبعث إليه المغيرة خيلا عليها خالد بن أرفطة، وقيل مقل بن قيس، فاقتتلوا فقتل شبيب وأصحابه (١) . هذه عبرة خاطفة عن ثورات الخوارج في الكوفة، قبل أن يولى المغيرة بن شعبة من قبل معاوية، وبعد ما تولى هو الكوفة كانت لهم ثورات أخدمنها المغيرة بدهائه وسيفه وإليكتها مجملة: الخوارج والمغيرة بن شعبة والى معاوية في الكوفة: غادر معاوية الكوفة إلى الشام واستعمل عبدالله بن عمرو بن العاص على الكوفة، فأتاه المغيرة بن شعبة فقال له: استعملت عبدالله على الكوفة، وأباه على مصر، ف تكون أميراً بين نابي الأسد، فعزله عنها واستعمل المغيرة على الكوفة، ولما بلغ عمرو ما قاله المغيرة، دخل على معاوية فقال: استعملت المغيرة على الخراج فيقتل المال ولا تستطيع أن تأخذ منه، استعمل على الخراج رجلاً يخافك ويتقىك، فعزله عن الخراج واستعمله على الصلاة. فلقي المغيرة عمرو، فقال عمرو: أنت المشير على أمير المؤمنين بما أشرت به في عبدالله؟ قال: نعم. قال: هذه بتلك (٢) وكان المغيرة يمثل

١. ابن الأثير: الكامل ٣٢٠٦ .

٢. الطبرى: التاريخ ٤/١٢٧ . ابن الأثير: الكامل ٣٢٠٦ . هؤلاء هم الصحابة العدول الذين يؤخذ عنهم الدين والفتوى!! (١٦١)

سياسة معاوية مع الخوارج فيقاتلهم تارة ويعفو عنهم أخرى، يقول الطبرى: بعث معاوية المغيرة بن شعبة والياً على الكوفة، فأحبّ العافية وأحسن في الناس السيرة ولم يفتّش أهل الأهواء عن أهواهم، وكان يؤتى فيقال له: إنّ فلاناً يرى رأى الشيعة، وإنّ فلاناً يرى رأى الخوارج، فكان يقول: قضى الله أن لا تزالون مختلفين، وسيحكم الله بين عباده في ما كانوا فيه يختلفون، فأمنه الناس (١) . وإليك بعض مواجهاته مع الخوارج. ٣ - خروج معين الخارجي: بلغ المغيرة أنّ معين بن عبدالله يريد الخروج فأرسل إليه وعنه جماعة فأخذ

وحبس، وبعث المغيرة إلى معاویة يخبره أمره، فكتب إليه: إنْ شهد أَنِّي خلیفه فخل سبیله، فأحضره المغيرة وقال له: أتشهد أنَّ معاویة خلیفه و آنَه أمیر المؤمنین؟ فقال: أشهد أنَّ اللہ عَزَّوجَلَّ حَقَّ و آنَ الساعَةُ آتَیَه لا رِیبَ فِيهَا و آنَ اللہ يَبْعَثُ مَنْ فِی الْقُبُورِ، فأمر به فقتل (٢). ٤- خروج أبي مریم مولی بنی الحرش بن کعب: ثم خرج أبو مریم مولی بنی الحرش بن کعب ومعه امرأتان قطام وكحیله، وكان أول من أخرج معه النساء، فعاد ذلك عليه أبو بلال بن أديه، فردد أبو مریم بأنه قد قاتل النساء مع رسول الله - صلی الله عليه وآلہ وسلم - ومع المسلمين بالشام، وسأردهما، فردد هما، فوجئ إليه المغيرة جابر البجلي، فقاتله فقتل أبو مریم وأصحابه بـ «بادوري» (٣). ٥-

خروج أبي لیلی: وكان أبو لیلی رجلاً أسود طويلاً، فأخذ بعضاً من دعائي

١. الطبری: التاريخ ٤/١٣٢.

٢. ابن الأثیر: الكامل ٣٢٠٦.

٣. ابن الأثیر: الكامل ٢٠٧ - ٣٢٠٦ (١٦٢).

باب المسجد بالکوفة وفيه عدّة من الأشراف، وحكم بصوت عال، فلم يعرض له أحد، فخرج وتبّعه ثلاثون رجلاً من الموالي، فبعث إليه المغيرة معلق بن قيس الرياحى فقتله بسواد الكوفة سنة اثنين وأربعين (١). ٦- خروج المستورد: إنَّ الخوارج في أيام المغيرة بن شعبه فزعوا إلى ثلاثة نفر، ١- المستورد بن علفة التميمي ٢- حيان بن ظبيان السلمي ٣- معاذ بن جوين الطائي، فاجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان فتشاوروا فيمن يولون عليهم، فباعوا المستورد لأنَّه أسنَّ الثلاثة واستعدوا للخروج في غرة هلال شعبان سنة ٤٣ (٢). ثم إنَّ قبيصه بن الدمون أتى المغيرة وكان على شرطته، فأخبر أنَّ الخوارج قد اجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان، وقد اتّعدوا أن يخرجوا إليك في غرة شعبان، فقال المغيرة: سِرْ بالشرطة حتى تحيط بدار حيان بن ظبيان فأتني به، وهم لا يرون إلَّا أنه أمير تلك الخوارج، فسار قبيصه بالشرطة وفي كثير من الناس، فلم يشعر حيان بن ظبيان إلا والرجال معه في داره نصف النهار وإذا معه معاذ بن جوين و نحو من عشرين رجلاً من أصحابهما، فاستسلموا فانطلق بهم إلى المغيرة بن شعبه، فقال لهم المغيرة: ما حملكم على ما أردتم من شق عصا المسلمين، قالوا له: أمّا اجتماعنا في هذا المنزل فإنَّ حيان بن ظبيان أقرَّأنا القرآن، فتحنّ نجتمع عنده في منزله، فنقرأ القرآن عليه، قال: فاذهبوا بهم إلى السجن، فلم يزالوا فيه نحوَ من سنة (٣).

١. ابن الأثیر: الكامل ٢٠٧ / ٣.

٢. الطبری: التاريخ ٤/١٣٣ - ١٣٤.

٣. الطبری: التاريخ ٤/١٣٨. ابن الأثیر: الكامل ٣٢١٠ - ٢١٢. (١٦٣) وأمّا المستورد، فقد ذكر الطبری في تاريخه (١) وابن الأثیر في كامله (٢) ثورته على وجه التفصیل ونحن نذكر ملخصها حسب ما قام به الدكتور نایف معروف في كتابه «الخوارج في العصر الأموي»: وأمّا المستورد، فإنه نزل داراً في الحيرة بعيداً عن أعين الحراس. ولكن لما أخذت الخوارج تفديه، وانكشف أمره، أمر أصحابه بالرحيل عنها، فتحولوا إلى دار سليم بن مخدوج العبدى، فيبني سلمة من عبد القيس، وكان صهراً للمستورد لا يرى رأيه في الخروج. ولمّا شاع خبر تحرك الخوارج، أدرك المغيرة خطورة الأمر، فجمع رؤساء القبائل وخطبهم فقال: فليكفيفن كلَّ امرئٍ من الرؤساء قومه، وإلَّا فو الذي لا إله غيره لا تحولنَّ عما كنتم تعرفون إلى ما تنکرون، وعما تحببون إلى ما تكرهون فلا يلم لا ثم إلَّا نفسه، وقد أُعذر من أندى. أخذ زعماء القبائل انذار المغيرة موضع جدّ واهتمام، فعادوا إلى قبائلهم وبادروا في البحث عن مثيري الفتنة في صفوفهم، وجاء صعصعة بن صوحان إلى عبد القيس، فحدّرهم من إيواء هؤلاء المارقة، فتراجع كثيرون عن اللحاق بالخوارج. ولما علم المستورد بتهدید المغيرة لرؤساء القبائل، وتجنبًا للاحراج أصهاره، أمر أصحابه بالرحيل، فخرجوا عن ديار عبد القيس، وساروا إلى الصراوة ومنها إلى «بهرسیر» وعزموا على دخول المدينة العتيقة التي كانت بها منازل كسرى فرَّدَهُم عنها عاملها سماك بن عبيد الأزدي العبسى. ثم حاول أن يردهم عن خروجهم، ويأخذ لهم الأمان، فأبى المستورد، وعبر «جراجرایا» ومضى بأصحابه إلى أرض جوخى، حتى بلغ المزار، ونزلوا

١. الطبرى: التاريخ ٤/١٣٨ - ١٦١ .

٢. ابن الأثير: الكامل ٣/٢١٢ - ٢١٧ . (١٦٤)

هناك. بعث إليهم المغيرة جيشاً، قوامه ثلاثة آلاف رجل من نقاوة الشيعة، على رأسهم معقل بن قيس الرياحى التيمى الشيعى، فأرسل معقل فى أثرهم أبا الرواغ الشاكرى فى ثلاثة من الفرسان، فلتحقهم حتى أدركهم فى أرض المزار. وحينئذ اك استشار أصحابه فى قتالهم أو انتظار قدوم معقل عليه، فاختل أصحابه بين مؤيد ومعارض. وأخيراً تناهى جانباً. ثم تقدم معقل فى سبعمائة من فرسانه والتى الخوارج فانهزم كثيرون من أصحابه ولم يثبت سوى معقل وأبى الرواغ فى نحو مائتين من الفرسان. ووصلت مؤخرة الجيش وتوقفوا للقتال. وفي تلك الأثناء جاءت الخوارج الأخبار بأن شريك بن الأعور قد أقبل فى ثلاثة آلاف من أهل البصرة، فاقترب المستورد على أصحابه أن ينحازوا ثانية، عن أرض البصرة وأن يعودوا إلى أرض الكوفة، لأن البصريين لا يحاربون خارج دائرة لهم، فانسحبوا من مواقعهم وتسللوا إلى أرض الكوفة حتى بلغوا جراجايا، وقد أصاب حدّسهم، فإنّ البصريين رفضوا اللحاق بهم، فمضى الخوارج فى طريقهم وعبروا دجلة ونزلوا فى أرض بهرسير. وهناك بالقرب من سباط كان اللقاء الحاسم فاشتد القتال بين الفريقين، وكانت الدائرة تدور على أهل الكوفة لولا ثبات معقل فى عدد من فرسانه، ونجده أبى الرواغ الذى كان أبعد المستورد عن ساحة المعركة بجيela حرية، أما المستورد، فإنه نادى معلقاً ودعاه للمبارزة، فحاول أصحابه منعه من ذلك، فأبى وخرج إليه معقل، فاختلفا ضربتين، فقتل كل واحد منهما صاحبه. وكان قد أوصى بالamarة من بعده إلى عمرو بن محرز ابن شهاب التيمى، الذى أخذ الرأية بعد مقتله وحمل على الخوارج (١٦٥)

فقتلوا هم ولم ينج منهم إلا بضعة رجال فروا من أرض المعركة (١) . ٧ - خروج الموالى لصالح الخوارج: إنّ الموالى فى العصر الأموى كانوا تحت الضغط يحقرّون بأنّهم غير عرب، فلأجل ذلك لا عجب إذا رأينا صلة بينهم وبين الخوارج فإنّهم وإن كانوا لا يتبنون مبادىء الخوارج ولكن كانوا يتلقون معهم بعدائهم للحكومة الأموية، ولأجل ذلك نجد أنّ عصابة من الموالى خرجت من الكوفة بعث إليهم المغيرة رجلاً من بجيela، فقاتلهم وقضى عليهم، وهؤلاء أول خارجية خرج فيها الموالى (٢) . ٨ - خروج حيان بن ظبيان السلمى: وفي سنة خمسين توفى المغيرة بن شعبة، وهو ابن سبعين، وقد سجن كثيراً من الخوارج وقد أفرج عنهم بعد موته، ولما ولى على الكوفة عبد الرحمن بن عثمان بن ربيعة الثقفى، وهو ابن أمّ الحكم، أخت معاوية بن أبى سفيان عادوا للخروج. يقول الطبرى: إنّ حيان بن ظبيان السلمى، جمع إليه أصحابه، فدعاه إلى الجهاد، وأدّعى رأيه معاذ بن جوين الطائى، وباعي القوم حيان بن ظبيان، ثم اجتمعوا فى منزل معاذ بن جوين بن حصين الطائى، فقال لهم حيان: عباد الله أشيروا برأيكم أين تأمروننى أن أخرج؟ فقال له معاذ: إنّى أرى أن تسير بنا إلى «حلوان» فلم يقبله حيان، فقال له: عدوكم معاجلك قبل اجتماع الناس إليك، ورأى الخروج إلى جانب الكوفة، ولم يرض به أصحابه، فقال لهم معاذ بن جوين: سيروا بنا فلننزل بـ«انتيا» فخرجوها بـ«انتيا» فقتلوا جميعاً، وذلك فى عام تسعه وخمسين . ويقول الطبرى: وفي هذه السنة اشتَدَّ عبد الله بن زياد على الخوارج —————

١. د - نايف معروف: الخوارج فى العصر الأموى ١١٨ - ١١٩ .

٢. اليعقوبى: التاريخ ٢/٢٢١ . (١٦٦)

وقتل منهم صبراً جماعة كثيرة، وفي الحرب جماعة أخرى، وممن قتل منهم صبراً، عروة بن اديه أخو أبى بلاط مرداس بن اديه (١). الخوارج فى البصرة: لم تكن الكوفة وضواحيها هي المركز الوحيد لحركة الخوارج وثوراتهم فى أوائل العصر الأموى، فقد كانت البصرة مثل الكوفة مركزاً لنشاطهم وخروجهم. فقد خرج حمران بن أبىان على البصرة فى عام ٤١ فبعث معاوية بسر بن أرطاة فقتله وأحمد الثورة، ثم عزله معاوية واستعمل مكانه عبد الله بن عامر فخرج فى عصره سهم بن غالب الهجينى فى سبعين رجلاً، فخرج إليه ابن عامر ففرق شملهم حتى اضطروا إلى الأمان. ولما ولى معاوية زياداً على البصرة فى سنة ٤٥، فوجدها تعج من الخوارج، وكانت لهم انتفاضات واحدة بعد أخرى ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم (٢) ونذكر هنا أهمّها على وجه الإجمال: ٩ - خروج الخطيم الباهلى

وسهم بن غالب الهمجي: خرج سهم إلى الأهواز فأحدث وحكم ثم رجع فاختفى وطلب الأمان، فلم يؤمنه زياد وطلبه حتى أخذه وقتله وصلبه على بابه. وأماما الخطيم فسيره إلى البحرين، ثم أذن له فقدم، ولما أخل بما أمره به زياد أمر بقتله وألقى في عشيرته (باهلة) (٣).

١. الطبرى: التاريخ ٤/٢٣١ .

٢. الطبرى: التاريخ ٤/١٧٢ .

٣. الطبرى: التاريخ ٤/١٧٢ . ابن الأثير: الكامل ٣/٢٢٥ . (١٦٧) ١٠ - خروج قريب بن مرة وزحاف الطائى: خرج هذان الرجال فى أمارة زياد بالبصرة فاعتربوا الناس فلقيا شيخاً ناسكاً من بنى ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بنى قطيبة من الأزد وفى يده السيف، فناداه الناس من ظهور البيوت الحمراء: أُنج بنفسك، فنادوه (قريب وزحاف و من معهما): لسنا حمراء، نحن الشرط، فوقف فقتلوه. ثم جعلا لا يمران بقبيله إلا قتلا من وجدا. حتى مروا على بنى على بن سود من الأزد و كانوا مائة فرموهم رميًّا شديداً فصاحوا: يا بنى على، البقىاء، لارماء بيتنا، قال رجل من بنى على: لا شئ للقوم سوى الشهامة مشحودة فى غلس الظلام ففر عنهم الخوارج، إلى أن واجهوا بنو طاحية من بنى سود، وقبائل من مزينة وغيرها، ووقع الحرب، فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قريب وزحاف وقد كان عمل هؤلاء منفراً على حد، تبرأ عنهم بعض الخوارج، ونقل ابن أبي الحميد عن أبي بلال مردار بن أديء أنه قال: قريب، لاقربه الله، وزحاف لاعفا الله عنه، ركباهما عشواء مظلمة - ي يريد اعترافهما الناس - ونسب الطبرى هذا القول إلى سعيد بن جبير(١) . وقال الجزرى: واشتد زياد فى أمر الخوارج فقتلهم، وأمر سمرة بذلك فقتل منهم بشراً كثيراً، وخطب زياد على المنبر وقال: والله لتكفتنى هؤلاء، أو لأبدأكم، والله لإن أفلت منهن رجال، لاتأخذون العام من عطياتكم درهماً، فثار الناس بهم فقتلواهم(٢) . ١١- خروج زياد بن خراش العجلى: خرج زياد بن خراش العجلى في

١. الطبرى: التاريخ ٤/١٧٦ - ١٧٧ . ابن أبي الحميد : الشرح ٤/١٣٥ . المبرد: الكامل ٢/١٨٠ .

٢. ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٣/٢٢٩ . (١٦٨)

ثلاثمائة فارس فأتى أرض مسكن من السود فسيئ إليه زياد خيلا عليها سعد بن حذيفة أو غيره فقتلواهم، وقد صاروا إلى مائة (١) . ١٢- خروج معاذ الطائى: وخرج على زياد أيضاً رجل من طى يقال له معاذ، فأتى نهر عبد الرحمن بن أم الحكم في ثلاثين رجلاً في سنة ٥١، بعث إليه زياد من قتلته وأصحابه، وقيل بل حل لواه واستأمن (٢) . ١٣- خروج طواف بن غالق: توفى زياد بن أبيه بالكوفة في شهر رمضان سنة ٥٣، ثم إن معاوية ولـى ابنه عبيد الله بن زياد على البصرة عام ٥٥ فكانت سيرته مع الخوارج نفس سيرة أبيه، فاشتد عليهم وقتل منهم جماعة كثيرة، فقد بلغه أنَّ قوماً من الخوارج بالبصرة يجتمعون إلى رجل اسمه «جدار» فيتحددون عنده ويعيرون السلطان، فأخذهم ابن زياد فحبسهم، ثم دعا بهم وعرض عليهم أن يقتل بعضهم بعضاً ويخلّى سبيل القاتلين، ففعلوا، فأطلقهم، فكان ممن قتل طواف، فعذلهم أصحابهم وقالوا: قتلت أخوانكم؟ قالوا: أكرهنا وقد يكره الرجل على الكفر وهو مطمئن بالإيمان، وندم طواف وأصحابه، فقال طواف: أما من توبه؟ فكانوا ي يكون وعرضوا على أولياء من قتلوا، الديه، فأبوا، وعرضوا عليهم القود، فأبوا. ثم لقى طواف، ابن ثور السدوسي، فقال له: أماترى لنا من توبه؟ فقال: ما أجد لك إلا آية في كتاب الله عزوجل: (ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبّروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم) (٣) . فدعوا طواف أصحابه إلى الخروج وإلى أن يفتكون بابن زياد، فباعوه في سنة

١. ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٣/٢٤٤ .

٢. ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٣/٢٤٤ .

٣. النحل: ١١٠ . (١٦٩)

ثمان وخمسين، وكانوا سبعين رجلاً من بنى عبد القيس بالبصرة، فسعى بهم رجل من أصحابهم إلى ابن زياد فبلغ ذلك طوافاً، فعجلوا

الخروج فخرجو من ليلتهم، فقتلوا رجالاً، ومضوا إلى الجلحاء، فندب ابن زياد الشرط البخاريَّة، فقاتلوا هم فانهزم الشرط حتى دخلوا البصرة وذلِك يوم عيد الفطر وكثُرَّهم الناس فقاتلوا فقتلوا، وبقي طوف في ستة نفر وعطش فرسه فأقحمه الماء فرماه البخاريَّة بالنشاب حتى قتلوه وصلبوه ثم دفنه أهله (١). ١٤ - خروج عروة بن اديَّة: إنَّ عبيداً الله بن زياد خرج في رهان له، فلَمَّا جلس ينتظر الخيل، اجتمع الناس وفيهم عروة بن اديَّة، فأقبل على ابن زياد فقال: خمس كن في الأُمم قبلنا، فقد صرنا فينا (اتَّبَعْنَا) بِكُلِّ رِيع آيَةٍ تَعْبَثُونَ * وَتَتَخَذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَحْلُدُونَ * وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَارِينَ) (٢). وخصلتين آخرين لم يحفظهما جرير (الراوي)، فلَمَّا قال ذلك ظنَّ ابن زياد أنه لم يجرِ على ذلك إلَّا ومعه جماعة من أصحابه، فقام وركب وترك رهانه. فقيل لعروة ما صنعت، تعلمَنَّ والله ليقتلنك، فتوارى فطلبَه ابن زياد، فأتى الكوفة، فأخذ بها، فقدم به على ابن زياد، فأمر به فقطعت يداه ورجلاه، ثم دعا به فقال: كيف ترى؟ قال: أرى أنَّكَ أَفْسَدَتَ دُنْيَايَ وَأَفْسَدْتُ آخْرَتَكَ، فقتله وأُرسَلَ إِلَى ابنته فقتلها (٣). ١٥ - خروج مردارس به اديَّة: قال الطبرى: حبس ابن زياد فيمن حبس مردارس بن اديَّة، فكان السجَّان يرى عبادته واجتهاده، وكان يأذن له في الليل فيصرف فإذا طلع الفجر أتاهم حتى يدخل السجن، ثم إنَّه أُفرج عنه بشفاعة

١. ابن الأثير: الكامل ٣/٢٥٤ .

٢. الشعراوى: ١٢٨ - ١٣٠ .

٣. الطبرى: التاريخ ٤/٢٣١ - ٤/٢٣٢ . ابن الأثير: الكامل ٣/٢٥٥ . (١٧٠)

السجَّان (١). يقول المبرَّد: كان مردارس قد شهد صفين مع على بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم، وشهد النهر، ونجا فيمن نجا، وبعد ما خرج من حبس ابن زياد عزم الخروج، فقال لأصحابه: إنَّه والله ما يسعنا المقام بين هؤلاء الظالمين، تجرى علينا أحکامهم، مجانين للعدل، مفارقين للفضل، والله إنَّ الصبر على هذا لعظيم، وإنَّ تجريد السيف واحافه السبيل لعظيم، ولكنَّا ننتبذ عنهم ولا نجرِّد سيفاً ولا نقاتل إلَّا من قاتلنا. فاجتمع إليه أصحابه زهاء ثلاثين رجلاً، فلما مضى بأصحابه لقى عبدالله بن رباح الأنصارى، وكان له صديقاً فقال له: أين ت يريد؟ قال: أريد أن أهرب بدیني وأدیان أصحابي من أحکام هؤلاء الجوراء، فقال له: أعلم بكم أحد؟ قال: لا. قال: فارجع، قال: أو تخاف على مكروهاً؟ قال: نعم وأن يؤتى بك، قال: لا تخاف فإني لا أجِرد سيفاً ولا أُخيف أحداً ولا أقاتل إلَّا من قاتلني، ثم مضى حتى نزل «آسك» وهي ما بين رامهرمز وارجان، فمرَّ به مال يحمل لابن زياد، وقد قارب أصحابه الأربعين، فحطَ ذلك المال، وأخذ منه عطاءه واعطيات أصحابه، وردَّباقي على الرسل وقال: قولوا لصاحبكم: إنَّما قبضنا اعطياتنا، فقال بعض أصحابه فعلام ندع الباقي؟ فقال: إنَّهم يقسمون هذا الفيء، كما يقيمون الصلاة فلانقاتهم. كل ذلك دليل على عدم تطرفه واعتداله وأنَّه أحسن بعلمه أو بدینه أن مآل التطرف هو الموت والزوال. وممَّا يدل على اعتداله - خلافاً لمن سبق عليه - أنَّ رجلاً من أصحاب ابن زياد، قال: خرجنا في جيش نريد خراسان، فمررنا بـ«آسك»

٤. الطبرى: التاريخ ٤/٢٣٢ . (١٧١)

إِذَا نَحْنُ بِهِمْ سَتَّهُ وَثَلَاثَيْنَ رِجَالَهُ وَصَاحَ بِنَ أَبْوَبَلَالَ: أَفَاصِدُونَ لَقْتَالَنَا أَنْتُمْ؟ وَكُنْتَ أَنَا وَأَخِي قَدْ دَخَلْنَا زَرِيَاً (١)، فوَقَفَ أَخِي بِبابِهِ وَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ مَردارس: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، فَقَالَ لِأَخِي: أَجْئَتُمْ لَقْتَالَنَا؟ فَقَالَ لَهُ: لَا إِنَّمَا نَرِيدُ خَرَاسَانَ، قَالَ: فَبَلَغُوا مِنْ لَقِيكُمْ أَنَا لَمْ نُخْرِجْ لِنَفْسِدِ فِي الْأَرْضِ، وَلَا لِنَرْقِعْ أَحَدًا وَلَكِنْ هَرَبَ مِنَ الظُّلْمِ وَلَسْنَا نَقَاتِلُ إلَّا مِنْ يَقْتَلُنَا، وَلَا نَأْخُذُ مِنَ الْفِيءِ إلَّا اعْطِيَاتِنَا، ثُمَّ قَالَ: أَنَّدِبُ إِلَيْنَا أَحَدٌ؟ قَلَنَا: نَعَمْ، أَسْلَمْ بْنُ زَرْعَةَ الْكَلَابِيَّ. قَالَ: فَمَتَى تَرَوْنَهُ يَصْلِي إِلَيْنَا؟ قَلَنَا: يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ أَبْوَبَلَالَ: حَسَبَنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الوَكِيلُ . فَلَمَّا سَارَ إِلَيْهِمْ أَسْلَمْ، صَاحَ بِهِ أَبْوَبَلَالَ: أَتَقْ أَنَّهُ يَا أَسْلَمْ، إِنَّا لَا نَرِيدُ قَتْلَا، وَلَا نَعْتَحِنْ فِيهَا، فَمَا الَّذِي تَرِيدُ؟ قَالَ: أَرِيدُ أَنْ أَرْدِكُمْ إِلَى ابْنِ زَيَادَ، قَالَ مَردارس: إِذَا يَقْتَلُنَا، قَالَ: وَإِنْ قُتِلْتُمْ؟ قَالَ: تَشَرَّكُهُ فِي دَمَائِنَا، قَالَ: إِنَّمَا ادِينُ بِأَنَّهُ مَحْقُّ وَأَنَّكُمْ مُبْطَلُونَ، فَصَاحَ بْنُ حَرِيثَ بْنُ جَحَلَ (مِنْ أَصْحَابِ أَبِي بَلَالِ): أَهُو مَحْقُّ وَهُوَ يَطْعِمُ الْفَجْرَةَ وَهُوَ أَحَدُهُمْ، وَيُقْتَلُ بِالظِّنَّةِ، وَيُخْصُّ بِالْفَيءِ، وَيُجْرَى فِي الْحُكْمِ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ قُتِلَ بِابْنِ سُعَادَ، أَرْبَعَةَ بَرَاءَ؟ ثُمَّ حَمَلُوا عَلَيْهِ حَمْلَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَكَانَ مَعْبُدُ أَحَدِ الْخَوارِجِ قَدْ كَادَ يَأْخُذُهُ فَانْهَزَمَ هُوَ

وأصحابه من غير قتال، فلما ورد أسلم على ابن زياد، غضب عليه غضباً شديداً، قال: ويلك أتمضي في ألفين فتهزم لحملة أربعين؟.... وكان إذا خرج إلى السوق، أو مرّ بصيانت، صاحوا به: أبو بلال وراءك، وربما صاحوا به: يا معبد خذه، حتى شكا ذلك إلى ابن زياد، فأمر ابن زياد الشرط أن يكفوا الناس عنه، ففي ذلك يقول عيسى بن فاتك من بنى تم:

١. الزرب: جمع الزرب وهو مسيل الماء، حظيرة المواشي وعرى الأسد. (١٧٢) ألفاً مؤمن فيما زعمتم * ويهزهم بأشك أربعونا كذبتم ليس ذاك كما زعمتم * ولكن الخوارج مؤمنونا هم الفئة القليلة غير شك * على الفئة الكثيرة ينصرونا ثم ندب لهم عبدالله بن زياد الناس واختار عباد بن أخضر، فوجده في أربعة آلاف وكان التقاوهم في يوم الجمعة فناداه أبو بلال: اخرج إلى يا عباد فإني أريد أن أحاورك، فخرج إليه، فقال: ما الذي تبغى؟ قال: آخذ بأقفالكم فأرددكم إلى الأمير عبدالله بن زياد، قال: أو غير ذلك؟ قال: وما هو؟ قال: أن ترجع، فإننا لانخيف سيلنا ولا نحارب إلا من حاربنا، ولا نجيء إلا ما حمينا، فقال له عباد: الأمر ما قلت لك، فقال له حرث بن حجل: أتحاول أن ترد فئة من المسلمين إلى جبار عنيد؟ قال لهم: أنت أولى بالضلالة منه، وما من ذاك بد. وقدم القعقاع بن عطيه الباهلي من خراسان يريد الحج فلما رأى الجماعين، قال: ما هذا؟ قالوا: الشراة فحمل عليهم، فأخذ القعقاع أسيراً، فأتى به أبو بلال، فقال: ما أنت؟ قال: لست من أعدائك، وأنما قدمت للحج فجهلت وغررت، فأطلقه... . فلم يزل القوم يجتلدون، حتى جاء وقت الصلاة يوم الجمعة، فناداهم أبو بلال: يا قوم هذا وقت الصلاة، فوادعونا حتى نصلّى وتصلوا، قالوا: لك ذاك، فرمى القوم أجمعون أسلحتهم وعمدوا للصلاة، فأسرع عباد ومن معه، والحروريّة مبطون، فهم من بين راكع وقائم وساجد في الصلاة وقاعد، حتى مال عليهم عباد ومن معه فقتلوهم جميعاً، وأتى برأس أبي بلال (١). هذا أبو بلال وهذه مرونته واعتداله، فعدّ الاباضية مبدأ الاعتدال ليس بقوى، بل الحق أنه مبدأ للطريق الذي سلكه عبدالله بن اباض، ولأجل ذلك نرى

١. المبرد: الكامل ٢/١٨٦. الطبرى: التاريخ ٤/٢٣٢. ابن الاثير: الكامل ٣/٢٥٦. (١٧٣)

لَمَّا خَرَجَ قَرِيبُ وَزَحَافُ الطَّائِي فَاعْتَرَضَا النَّاسَ فَقَتَلَا شَيْخًا نَاسَكًا إِلَى آخِرِ مَامِرٍ فِي خَرْوجِهِمْ، أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَ أَعْمَالِهِمْ أَبَا بَلَالَ اعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: قَرِيبٌ لَا- قَرِيبُ اللَّهِ، وَزَحَافٌ لَا- عَفَا اللَّهُ عَنْهُ، رَكَبَاهَا عَشَوَاءَ مَظْلَمَةً (يريد اعترافهما الناس). مخطط زياد لاستصال الخوارج: كان لزياد بن أبيه أسلوباً في استصال الخوارج وهو يتلخص في أمرتين: ١- إذا وقف على خارجي في قبيلة وشب على جميعهم، وقد خطب يوماً وقال: ألا- ينهى كلّ قوم سفهاءهم يا معاشر الأزد لو لا أنكم أطفأتم هذه النائرة لقتل إنكم أرثتموها (١). فكانت القبائل إذا أحست بخارجي فيهم شدتهم وأتت بهم زياداً. ٢- خرجت طائفة من الخوارج وأخرجوا معهم امرأة، فظفر بها فقتلها، ثم عرّاها، فلم تخرج النساء بعد على زياد، وكأنّ إذا دعين إلى الخروج قلن: لولا- التعرية لسارعنا. كان الحافر لتلك الثورات والانتفاضات - التي كانت تتضمن التضحية بالنفس والنفيس - هو الاعتقاد الجدي، بأنّ الحكومات القائمة، حكومات كافرة، أُسست باسم الإسلام ولكن انحرفت عن الخط الصحيح له، فالمويون باعتبار اشاعة الظلم والفساد بينهم، خرجوا عن ربقة الإسلام، ودخلوا في الكفر، وهم كافرون، كما أنّ المؤيدين لهم مثلهم أيضاً كفارة، فالخلافات والحكومات كلّها كافرة، والدار دار كفر، ويجب عليهم جهاد الكفار (٢).

١. أرث: أوقد نار الفتنة.

٢. يعلم ذلك من خطب أمرائهم ورؤسائهم. (١٧٤) كان هذا هو الحافر لتلك الثورات والانتفاضات الفاشلة، فلو وجدنا في صحيفه حياة الخوارج نقطة بيضاء فهذه النقطة المشعة التي اعترف بها الإمام على عند توصيفهم بقوله، «لا تقتلوا الخوارج من بعدى، فإنه ليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأصابه» (١). فإنّهم كانوا يرون بأمّ أعينهم، كيف شاع الفساد، ودبّ العيش بين الحكام، فركبت أغبلمة بنى أميّة على رقب الناس، واستأثروا بالفقيه، فكان ذلك هو السبب لقيام لغيف منهم ضدّ الحكومات، وأما مسألة التحكيم التي كانت هي المستمسك الأول للمخالفه فكانها صارت منسية أو تناسها القوم، فكانوا يبررون قيامهم بأنّهم بصدق بسط العدل والقسط وازالة الظلم والجور عن المجتمع وإعادة الصلاح والفلاح إلى الساحة الإسلامية. ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم،

لأنهم راهنوا في الساحة السياسية على جوادين خاسرين. أحدهما: الاعتماد على الأساليب الاجرامية للنيل بالهدف، وكأنهم كانوا يتحلون مبدأ «الغايات تبرر الوسائل». الثاني: المظاهره بالعداء لعلّي وأهل بيته . أمّا الأوّل: فكانوا يستعرضون الناس ويفتّشون عن عقائدهم، ثم يقتلون الأبرياء، بحجّة أنّهم لم يكفروا عثمان وعليّ، أو غيرهما ممّن كانوا يخالفونهم، وهذا هو الذي صار سبباً لرغبة الناس عنهم، وعدم ايوائهم بل طردتهم والتعاون مع الحكومات ضدّهم في بعض الموارد، إذ كيف يصحّ لمسلم أن يشهر سيفه، ويعرض الطريق، ويفتّش عن العقائد التي لاصلة لها بالإسلام الذي جاء به النبي الأكرم - صلّى الله عليه وآله وسلم -، ولا الإسلام معقود بها، ولا هي حد الكفر

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٦١ . (١٧٥)

والإسلام، فاتّخاذ هذه الأساليب الشريرة، التي تعرّفت عليها في بعض الانتفاضات، صار سبباً لخسارتهم وخيبتهم وإن كان بعض الفرق بريئاً منها، لكن الكلّ أخذ بجرائم الجزار، والجار بذنب الجار . وقد خلّفت هذه الأعمال الاجرامية آثار سيئة فصار لفظ «الحرورية» مساوياً لسفك الدم وقطع الطريق، وكان الناس يتوسّلون للاخافه بهذا اللفظ ويقولون: حروري!! مكان الحرامي!! وأمّا الثاني: فلأنّ المظاهره ضدّ علّي، ونصب عدائه وأهل بيته ليس بأمرهين، وكيف لا يكون كذلك، وقد عجّنت دماء ونفوس المسلمين بحبّهم فهم كانوا يتلوون قول الله سبحانه في الذكر الحكيم: (قُلْ لَا أَسَأُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُربَى) (١). فهل يمكن لجماعة تتظاهر بکفر علّي وأولاده، وتنصب عدائهم، ان يكون لهم رصيد شعبي؟ كلاً، ولا، فلأجل ذلك خسروا في انتفاضاتهم، حتى بوجه الطغاة . تعرّب انتفاضاتهم عن أنّ الحكومة الأموية كانت تستخدم شيعة العراق في بعض الأحيان لقتال الخوارج، فكانها كانت تضرب عصافورين بحجر واحد، فإن الطائفتين كانوا من أعداء الحكومة الأموية، فضرب أحدّهما بالآخرى كان متّنفساً لها (٢). ومع الاعتراف ببراعتهم في النقد والاعتراض، وتملّكم القدرة على التنظيم والتخطيط، لكن كانت انتفاضاتهم المتفرقة والمبعثرة في الرقعة الإسلامية، كانت أشبه بالثورات العشوائية، إذ لم تكن هناك قيادة موحدة تنبثق منها الثورات، وتستثمر هذا الجمهور لتحقيق النصر النهائي، فالحجر الأساس

١. الشورى: ٢٣ .

٢. لا حظ خروج فروء بن نوفل في تاريخ الطبرى ٤/١٢٦ . (١٧٦)

في نجاح الثورة والانتفاضة وإن طالت مدّتها، هو وجود قيادة موحّدة سرية، ينبع منها الأمر والنهي، وقد كان القوم يفقدون ذلك الأمر المهم . هذه نبذة خاطفة عن انتفاضات هؤلاء في عصر معاوية، وأمّا ما قاموا به في عصر عبد الله بن الزبير، وخلافة عبد الملك، وخلافة هشام بن عبد الملك، إلى أواخر العهد الأموي، فحضرت عنه ولاحرج، فهي مليئة بالانتفاضات والمعارك الدموية المريرة بين فترة وأخرى، ومن أراد الاحتاطة بها فليرجع إلى مظانها في كتب التاريخ . إلاّ أنها نشير إلى بعض الانتفاضات التي قام بها بعض رؤسائهم بعد عصر معاوية كنافع بن الأزرق ونجدة بن عامر الحنفي، وغيرهم ممّن صاروا من رؤساء المذهب، وأصحاب المنهج بين الخوارج، فإن هؤلاء وإن كانوا قادة عسكريين إلاّ أنّهم كانوا أيضاً مرشدین لأتباعهم، ولهم آراءهم في المذهب، وندرس كل ذلك بيان فرقهم الكثيرة في الفصل القادم. وبذلك بينا الظروف التي كانت سبباً لنشوء المذاهب في هذه الفرقه . (١٧٧)

الفصل التاسع ألقاب الخوارج وفرقهم

الفصل التاسع ألقاب الخوارج وفرقهم (١٧٨) (١٧٩) للخوارج ألقاب عديدة فمن ألقابهم «الخوارج» لخروجهم على علّي بن أبي طالب، و«المحكمة»، لكون شعارهم: «لا حكم إلاّ لله»، و«الحرورية» لنزولهم بحروراء في أول أمرهم، و«الشرارة» لقولهم: شرينا أنفسنا في طاعة الله أي بعنانها بالجنة، و«المارقة» لأنّهم مرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية . حسب توصيف الرسول لهم - وخرجوا منه، والفرقه الباقية اليوم أعني الاباضية يفسرون الخروج بالخروج عن الدين ويخصّون اللقب بالطائف المنحرفة الذين خرجوا في

عصر الأمويين، وكانوا يعترضون الطريق ويقتلون الأبرياء من غير جرم وسيوافيكم أن التخصيص بلا وجہ . وأماماً فرقهم، فقد ذكر البغدادي لهم عشرين فرقة، بل أزيد، وهذه أسماؤهم: ١- المحكمة ٢- الأزارقة ٣- النجادات ٤- الصفرية ٥- العجارة، المفترقة إلى: ٦- الخازنية ٧- الشعيبة ٨- المعلومية ٩- المجهولة ١٠- أصحاب طاعة لا يراد الله تعالى بها ١١- والصلتية ١٢- الاخنسية ١٣- الشبيبية ١٤- الشيانية ١٥- المعبدية ١٦- الرشيدية (١٨٠) ١٧- المكرمية ١٨- الحمزية ١٩- الشمراخية ٢٠- الإبراهيمية ٢١- الواقعية ٢٢- الاباضية(١). ولا يخفى أن الفرق حسب ما ذكرها تزيد على عشرين، ولو لم تعد العجارة فرق مستقلة باعتبار أنها مقسمة لأقسام كثيرة يكون عدد الفرق «٢١» فرقاً. ثم قال البغدادي: «الاباضية» منهم افترقت فرقاً، معظمها فريقيان «حفصية» و«حارثية»، وقال: فأماماً «اليزيدية» من الاباضية، و«الميمونية» من العجارة، فهما فرقتان من غلة الكفر الخارجين عن فرق الأمة . وأماماً الأشعري فقد ذكر لهم خمس عشرة فرقة ثم ذكر الفرق المشتبهة منها وهي فرق كثيرة (٢). وقد ذكر المقرizi في خطبه للقوم ستاً وعشرين فرقة(٣) . وذكر الشهرستاني لهم ثمانية فرق، وإليك أسماؤها: ١- المحكمة الأولى ٢- الأزارقة ٣- النجادات ٤- البيهية ٥- العجارة ٦- الشعلة ٧- الاباضية ٨- الصفرية(٤) . ولكن الحق، إن أصول الفرق قليلة جداً، وقد ذكر الأشعري أن أصول أربعة وهي: الأزارقة، النجدية، الاباضية، الصفرية، والأصناف الأخرى تفرعوا من الصفرية (٥). ويظهر من المبرد في كامله، أن أصول الفرق هي ثلاثة:

١. البغدادي: الفرق بين الفرق . ٧٢
٢. الأشعري: المقالات ١٨٦ - ١٣١ .
٣. تقى الدين المقرizi: الخطط ٢٥٤ - ٢٥٥ .
٤. الشهرستاني: الملل والنحل ١١٤ - ١٣٨ .
٥. الأشعري: المقالات: ١٠١ / ١ . (١٨١) الأزارقة، الاباضية، البيهية، وأماماً الصفرية والنجدية فكانوا يقولون بقول ابن أباض(١) . ولعل ما ذكره الأشعري في بيان أصول فرقهم أقرب، كما يظهر من دراسة مذهبهم ونحن نذكر الفرق الأربع التي ذكرها الأشعري، ونحيط بيان سائر الفرق إلى كتب المقالات والفرق، خصوصاً المقالات للأشعري، والفرق بين الفرق للبغدادي، والملل والنحل للشهرستاني، وأنا ضربنا الصفح عن بيان فرقهم عامّة لأنّهم قد هلكوا ولم يبق منهم على أديم الأرض سوى فرق واحد هو الاباضية وأقاويلها أقرب إلى أقاويل سائر المسلمين. ولأجل ذلك نرى أنّ أبي بييس يصف نافعاً بأنه غلى، ويصف عبد الله بن اباض بأنه قصر، وسوف يظهر غلوّ الأول وتقدير الثاني حسب تعبير أبي بييس، وسيوافيكم نصّه في محله. والعجب أنّ هذه الفرق ظهرت في زمان واحد، فصار القوم أئمّة أربعة، كلّ يدعو إلى نفسه . وكانت الخوارج على رأي واحد إلى عصر ابن الزبير وبعد افتراقهم عنه حصل هناك اختلاف بين الأزارقة والنجدية كما سترى وصارت فرقتين ذاتيّة أمامين، ولم يكن لهم إلى عهد عبد الله بن الزبير إلاّ أصول بسيطة وهي: ١- أكفار مرتکب الكبيرة . ٢- انكار مبدأ التحكيم . ٣- تكفير عثمان وعلى معاوية وطلحة والزبير ومن سار على دربهم ورضي بأعمال عثمان وتحكيم على، على هذه الأصول نشأوا إلى عهد ابن الزبير.

١. المبرد: الكامل ٢١٤ . (١٨٢) قال الكعبي: إنّ الذي يجمع الخوارج إكفار على وعثمان و الحكمين وأصحاب الجمل وكلّ من رضي بتحكيم الحكمين، والخروج على الإمام العجائـر وإـكـفارـ من ارتكـبـ الذـنـوبـ (١) . وقال الأشعري: أجمعت الخوارج على إـكـفارـ علىـ بنـ أبيـ طـالـبـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - لـأنـهـ حـكـمـ ، وـهـمـ مـخـلـفـوـنـ هـلـ كـفـرـ شـرـكـ أـمـ لـاـ . وـأـجـمـعـوـاـ عـلـىـ أـنـ كـلـ كـبـيرـهـ كـفـرـ إـلـاـ النـجـدـاتـ ، فـإـنـهـ لـأـتـقـوـلـ بـذـلـكـ ، وـأـجـمـعـوـاـ عـلـىـ أـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ يـعـذـبـ أـصـحـابـ الـكـبـائـرـ عـذـابـ دـائـماـ إـلـاـ النـجـدـاتـ (٢) . وـمـاـ ذـكـرـهـ مـنـ الـاستـشـاءـ دـلـيلـ عـلـىـ أـنـ أـكـثـرـ هـذـهـ أـصـوـلـ بـرـزـتـ بـيـنـهـمـ فـيـ الـعـصـرـ الـزـبـيرـيـ وـمـاـ بـعـدـهـ ، لـاـ فـيـ عـهـدـ الـإـمـامـ عـلـىـ وـلـاـ فـيـ عـهـدـ مـعـاوـيـةـ . إـذـ وـقـفـتـ عـلـىـ ذـلـكـ فـلـنـشـرـ فـيـ بـيـانـ الـفـرـقـ الـأـرـبـعـةـ الـتـيـ ذـكـرـهـ الـأـشـعـرـيـ وـنـتـرـكـ بـيـانـ عـدـاـهـ إـلـىـ الـكـتـبـ الـمـعـدـةـ لـذـلـكـ . ***

١. البغدادي: الفرق بين الفرق ١٧٣ نقلًا عن الكعبي.

٢. الأشعري: مقالات المسلمين ١/٨٦ . (١٨٣) الفرقاً الأولى: الأزرقة أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥: لـما هلك معاوية، تفسر أهل الكوفة الصعداء، فاجتمعت شيعتهم على تسليم مقاليد الخلافة للحسين - عليه السلام - فباعوه وكاتبوا، واستقدموا حتى يتسلّم الأمر، فلـما غادر الحسين المدينة وـمكة، متوجـهاً إلى العراق خذله الشيعة وقصـروا في نصرته، فلـما بلغـهم قتل الحسين واستشهادـه، قام أهل المدينة بخلع يزيد عن الخلافة وأخرجـوا والـيه مروان بن الحكم عنـ المدينة، ثم إنـ عبد الله بن الزـير استغلـ الظروف، فدعا إلىـ البيـعـة لنفسـه منـ داخلـ الـبيـتـ الحـرامـ، وـكـانتـ نـتيـجـةـ ذـلـكـ أـنـ طـرـدـ عـمـالـ يـزـيدـ منـ أـرـضـ الـحـجازـ، فـخـضـعـتـ الـمـنـطـقـةـ كـلـهاـ لـعـبدـ اللهـ بنـ الزـيرـ، ثمـ إنـ يـزـيدـ بنـ مـعاـوـيـةـ لـمـ وـقـفـ عـلـىـ خـطـورـةـ الـمـوـقـفـ بـعـثـ بـأـشـقـىـ عـمـالـهـ وـأـغـلـظـهـمـ «ـمـسـلـمـ بـنـ عـقـبـةـ»ـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ فـلـمـ (١٨٤)

وردـ مدـيـنـةـ الرـسـوـلـ، اـسـتـبـاحـ أـمـوـالـهـ وـنـفـوسـهـ وـأـعـراضـهـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ، فـقـتـلـ فـيـ ذـلـكـ آـلـافـاـ مـنـ الـأـبـرـيـاءـ وـنهـبتـ الـأـمـوـالـ وـاستـبـيـحـ الـأـعـراضـ إـلـىـ درـجـةـ لمـ يـذـكـرـ التـارـيـخـ إـلـىـ يـوـمـهـ مـيـشـلاـ لـهـ، ثمـ توـجـهـ مـسـلـمـ إـلـىـ مـكـةـ لـلـسيـطـرـةـ عـلـيـهـ، فـلـمـ يـصـلـ إـلـيـهـ حـيـاـ. وـمـاتـ فـيـ أـشـاءـ الطـرـيقـ، فـتوـلـيـ الـقـيـادـ بـعـدـ الـحـصـينـ بـنـ النـمـيرـ السـكـونـيـ، وـحـاصـرـ مـكـةـ، وـفـيـ أـنـتـءـ الـمـحاـصـرـةـ وـرـدـ نـعـيـ يـزـيدـ فـيـ رـبـيعـ الـآـخـرـ عـامـ ٦٤ـ، فـاضـطـرـ الـحـصـينـ إـلـىـ العـودـةـ إـلـىـ الشـامـ، وـلـمـ هـلـكـ يـزـيدـ، قـامـ بـأـبـعـاءـ الـخـلـافـةـ مـعاـوـيـةـ بـنـ يـزـيدـ، وـلـكـنـهـ مـاتـ بـعـدـ أـنـ خـلـعـ نـفـسـهـ عـنـ الـخـلـافـةـ، فـرـأـيـ الـأـمـوـالـ خـطـورـةـ الـمـوـقـفـ، فـأـجـمـعـواـ عـلـىـ الـبـيـعـةـ لـمـرـوـانـ بـنـ الـحـكـمـ، وـاـنـتـقـلـ الـمـلـكـ مـنـ الـبـيـتـ السـفـيـانـيـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـمـرـوـانـيـ عـامـ ٦٥ـ، وـكـانـ اـبـنـ الزـيرـ مـسـتـوـلـيـاـ عـلـىـ الـحـجازـ عـامـةـ وـفـيـ ضـمـنـ ذـلـكـ، الـحـرـمـانـ الشـرـيفـانـ . اـسـتـغـلـ الـخـوارـجـ الـظـرـوفـ الـحـرجـةـ: وـقـدـ اـسـتـغـلـتـ الـخـوارـجـ تـلـكـ الـظـرـوفـ الـحـرجـةـ بـعـدـمـاـ لـاقـواـ مـنـ عـبـيـدـ اللهـ بـنـ زـيـادـ مـاـ لـاقـواـ وـقـرـرـواـ الـانـظـامـ لـعـبـدـ اللهـ بـنـ الزـيرـ لـمـحـارـبـةـ الشـامـيـنـ: قـالـ الطـبـرـيـ: لـمـ رـكـبـ اـبـنـ زـيـادـ مـنـ الـخـوارـجـ بـعـدـ قـتـلـ أـبـيـ بـلـالـ مـارـكـ، وـقـدـ كـانـ قـبـلـ ذـلـكـ لـاـيـكـفـ عـنـهـمـ وـلـاـيـسـتـبـقـيـهـمـ، غـيـرـ أـنـهـ بـعـدـ مـاـ قـتـلـ أـبـاـ بـلـالـ، تـجـرـدـ لـاـسـتـصـالـهـمـ وـهـلـاـكـهـمـ وـاجـتـمـعـتـ الـخـوارـجـ حـينـ ثـارـ اـبـنـ الزـيرـ بـمـكـةـ... فـقـالـ نـافـعـ بـنـ الـأـزرـقـ لـلـخـوارـجـ: إـنـ اللهـ قـدـ أـنـزلـ عـلـيـكـمـ الـكـتـابـ، وـفـرـضـ عـلـيـكـمـ فـيـ الـجـهـادـ، وـاحـتـجـ عـلـيـكـمـ بـالـبـيـانـ، وـقـدـ جـرـدـ فـيـكـمـ السـيـوـفـ أـهـلـ الـظـلـمـ، وـأـوـلـواـ الـعـدـىـ وـالـغـشـمـ، وـهـذـاـ مـنـ قـدـ ثـارـ بـمـكـةـ، فـأـخـرـجـواـ بـنـاـ تـأـتـيـ الـبـيـتـ، وـنـلـقـيـ هـذـاـ الرـجـلـ إـنـ يـكـنـ عـلـىـ رـأـيـاـنـاـ جـاهـدـنـاـ مـعـهـ الـعـدـوـ، وـإـنـ كـانـ عـلـىـ غـيـرـ رـأـيـاـنـاـ، دـافـعـنـاـ عـنـ الـبـيـتـ مـاـ اـسـتـطـعـنـاـ، وـنـظـرـنـاـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ أـمـورـنـاـ، فـخـرـجـواـ حـتـىـ قـدـمـواـ عـلـىـ (١٨٥)

عبد الله بن الزبير، فسرّ بمقدمةٍ وبيأهم أنه على رأيهم، وأعطاهم الرضا من غير توقف ولا تفتیش، فقاتلوا معه حتى مات يزيد بن معاویة وانصرف أهل الشام عن مكانه. ثم إنَّ القوم لقى بعضهم بعضاً فقالوا: إنَّ الذي صنعتم أمس بغير رأي ولا صواب من الأمر، تقاتلون مع رجال لا تدرُون لعلَّه ليس على رأيكم، إنما كان أمس يقاتلكم هو وأبوه ينادي: يالثارات عثمان، وسلوه عن عثمان، فإن برئ منه كان وليكم، وإنْ أبي كأن عدوكم. فمشوا له فقالوا له: أيها الإنسان إنا قاتلنا معك ولم نفتَش عن رأيك، أمّا أنت ألم من عدُونا فأخبرنا: ما مقالتك في عثمان؟ فنظر فإذا من حوله من أصحابه قليل، فقال لهم: إنكم أتيسمنى، فصادفتموني حين أردت القيام، ولكن روحوا إلى العشية، حتى اعلمكم من ذلك الذي تريدون، فانصرفوا، وجاءت الخوارج وقد أقام أصحابه حوله وعليهم السلاح، وقامت جماعة منهم عظيمة على رأسه، بأيديهم الأعمدة، فقال ابن الأزرق لأصحابه: خشي الرجل غاثلكم وقد ازمع بخلافكم، واستعدّ لكم ماترون. فدنا منه ابن الأزرق فقال له: يا ابن الزبير أتق الله ربكم وبغض الخائن المستأثر، وعاد أول من سُنَّ الضلاله وأحدث الأحداث، وخالف حكم الكتاب، فإنك إن تفعل ذلك، ترضى ربكم، فتنج من العذاب الأليم نفسك، فإن تركت ذلك، فأنت من الذين استمتعوا بخلاقهم وأذهبوا في الحياة الدنيا طيباتهم. ثم أمر ابن الأزرق عبيدة بن هلال أن يتكلّم عنهم بما يريدون، فقال: إنَّ الناس استخلفوا عثمان بن عفان فحمى الحمى، فثار القربي، واستعمل الفتى، ورفع الدرة، ووضع السوط، ومزق الكتاب، وحقرَ المسلم، وضرَّ منكري (١٨٦)

الجور، وآوى طريد الرسول - صلى الله عليه وآلـه وسلم - وضرب السابقين بالفضل وسـيرهم وحرـمـهم، ثم أخذـ في اللهـ الذىـ آفـأـهـ عـلـيـهـمـ فـقـيـهـ مـهـ بـيـنـ فـسـيـاقـ قـرـيـشـ، وـمـحـيـانـ الـعـربـ، فـصـارـتـ إـلـيـهـ طـائـفـةـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ أـخـذـ اللـهـ مـيـثـاقـهـ عـلـىـ طـاعـتـهـ، لـاـ يـالـوـنـ فـيـ اللـهـ لـوـمـةـ لـائـمـ، فـقـتـلـوـهـ، فـنـحـنـ لـهـمـ أـوـلـيـاءـ، وـمـنـ اـبـنـ عـفـانـ وـأـوـلـيـائـهـ بـرـاءـ، فـمـاـ تـقـولـ أـنـتـ يـاـ اـبـنـ الزـيـرـ؟ـ وـرـوـيـ المـيـرـدـ فـيـ الـكـامـلـ:ـ اـبـنـ الـأـزـرقـ سـأـلـ اـبـنـ

الزبير في الغدأة الذي جاء إليه وقال: ما تقول في الشيدين؟ قال: خيراً، قالوا: فما تقول في عثمان الذي أحمى الحمى، وآوى الطريد، وأظهر لأهل مصر شيئاً، وكتب بخلافه وأوطا آل أبي معيط رقاب الناس وآثراهم بفيء المسلمين؟ وما تقول في الذي بعده، الذي حكم في دين الله الرجال وأقام على ذلك غير تائب ولا نادم؟ وما تقول في أبيك وصاحبه وقد بايعا علياً وهو إمام عادل مرضى لم يظهر منه كفر، ثم نكثا بعرض من أعراض الدنيا وأخرجها عائشة تقاتل، وقد أمرها الله وصواحبها أن يقرن في بيتهن، وكان لك في ذلك ما يدعوك إلى التوبة، فإن أنت كما نقول فلك الزلفة عند الله. ثم إن ابن الزبير ترك التقى وأصرح بالعقيدة بما يخالف عليه الخوارج في حق عثمان وحق أبيه، فلما سمع ذلك الخوارج تفرقوا عنه^(١). فأقبل نافع بن الأزرق الحنظلي وعبد الله بن صفار السعدي من بني صريم، وعبد الله بن اباض أيضاً من بني صريم، وحنظلة بن بيهم، وبنو المحوز، عبد الله وعيده الله والزبير من بني سليم، حتى أتوا البصرة. وانطلق أبو طالوت وعبد الله بن ثور (أبوفديك) وعطيه بن الأسود

١. الطبرى: التاريخ ٤/٤٣٦ - ٤٣٨. المبرد: الكامل ٢٠٣ - ٢٠٨. (١٨٧)

اليشكري إلى الإمامة فوثبوا باليمامية مع أبي طالوت، ثم أجمعوا بعد ذلك على إمامية نجدة بن عامر الحنفي وذلك في سنة ٦٤^(١). وقال الشهستاني: كان نجدة بن عامر ونافع بن الأزرق قد اجتمعا بمكة مع الخوارج على ابن الزبير ثم تفرقوا عنه، فذهب نافع إلى البصرة ثم الأهواز، وذهب نجدة إلى الإمامة. قال نافع: التقى لاتحل، والقعود عن القتال كفر، فخالفه نجدة، وقال بجواز التقى متمنياً^(٢) بقوله تعالى: (إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاء)^(٣). وبقوله تعالى: (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ)^(٤) وقال: القعود جائز والجهاد إذا أمكنه أفضل. قال الله تعالى: (وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا)^(٥). ولئنما أظهر نافع آراء شاذة عن الكتاب والسنة والفطرة الإنسانية، فارقته جماعة كانوا معه، منهم «أبوفديك» وعطيه الحنفي وراشد الطويل، وتوجّهوا شطر الإمامة، فأخبروا نجدة بادعائه وبدعه. فكتب إليه نجدة بكتاب نقم عليه ادعائه واستدلّ بآيات واضحة المعنى، وأجاب نافع بكتاب وأول ما استدلّ به زميله من الآيات، وكان هو هذا انسقاً عظيماً بين الخوارج، ويعرب عن وحشية الأزارقة، وجمود قلبه، وزرع الرحمة منهم، فكان لهم جمادات متحركة شريرة سجلوا لأنفسهم في التاريخ أكبر العار، وأفطع الأعمال إلى حد تبرأ عنهم، سائر الفرق وليس ذلك بعيد، فهؤلاء أتباع المحكمة الأولى الذين ذبحوا عبد الله بن خباب وبقوروا بطن زوجته المقرب المتم، تلمس حد الشقاء

١. الطبرى: التاريخ ٤/٤٣٨.

٢. آل عمران: ٢٨.

٣. غافر: ٢٨.

٤. النساء: ٩٥.

٥. الشهستاني: الملل والنحل ١١٢٥ - ١٢٥. (١٨٨)

من كتاب نجدة إلى نافع ومن اجابة الثاني. قال المبرد: إن أصحاب «نجدة» رأوا أن نافعاً قد كفر القعدة ورأى الاستعراض وقتل الأطفال، انصرفوا مع نجدة، فلما صار نجدة باليمامية كتب إلى نافع. كتاب نجدة إلى نافع: أما بعد: فإن عهدي بك وأنت للبيت كالآب الرحيم، وللضعف كلام البر - تعاضد قوى المسلمين، وتصنع للأخرق منهم - لا تأخذك في الله لومة لائم، ولا ترى معونة ظالم، كذلك كنت أنت وأصحابك. أو ما تذكر قوله: لو لا أتى أعلم أن للإمام العادل أجر رعيته، ما توليت أمر رجلين من المسلمين. فلما شربت نفسك في طاعة ربك ابتغاء مرضاته، وأصبحت من الحق فصه^(١)، وركبت مره، تجرد لك الشيطان، ولم يكن أحد أثقل عليه وطأة منك ومن أصحابك، فاستمالك واستهواك وأغواك، فغويت، وأكفرت الذين عذراهم الله تعالى في كتابه، من قعدة المسلمين وضد حفتهم، قال الله عزوجل، وقوله الحق، ووعده الصدق: (لَيَسَ عَلَى الْضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمُرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ)^(٢): ثم سماهم تعالى أحسن الأسماء فقال: (مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَيِّل)^(٣) ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - عن قتالهم، وقال الله جل شأنه: (وَلَا تَنْزِرُ وَازِرَةً وَزِرَّاً أُخْرَى)^(٤)، وقال سبحانه في القعدة

خيراً، فقال: _____

١. فَصَهْ: كنهه .

٢. التوبه: .٩١

٣. التوبه: .٩١

٤. الاسراء: ١٥ . (١٨٩) (وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا) (١) فتفضيله المجاهدين على القاعدين لا يدفع متزلاً من هو دون المجاهدين، أو ما سمعت قوله تعالى: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الْضَّرَرِ) (٢) فجعلهم من المؤمنين وفضل عليهم المجاهدين بأعمالهم، ثم إنك لا تؤدي أمانة إلى من خالفك، والله تعالى قد أمر أن توادي الأمانات إلى أهلها، فاتّق الله في نفسك، واتّق يوماً لا يجزي فيه والد عن ولده، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً، فإنّ الله بالمرصاد، وحكمه العدل، وقوله الفصل، والسلام. اجابة نافع عن كتاب نجدة: أمّا بعد: أتاني كتابك تعظني فيه، وتذكّرنى وتنصح لي وترجوني، وتصف ما كنت عليه من الحق، وما كنت أوثره من الصواب، وأنا أسأل الله أن يجعلني من القوم الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه. وعبت على مادّت، من إكفار القيادة وقتل الأطفال، واستحلال الأمانة من المخالفين، وسأفسّر لك لم ذلك إن شاء الله.... أمّا هؤلاء القيادة، فليسوا كمن ذكرت ممّن كان على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لأنّهم كانوا بمكّة مقهورين محصورين لا يجدون إلى الهرب سبيلاً ولا إلى الاتصال بال المسلمين طريقاً، وهؤلاء قد تفتقهوا في الدين، وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح. وقد عرفت ما قال الله تعالى فيمن كان مثلهم، قالوا: (كُنُّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ) (٣). فقال: (أَلَمْ ——————

١. النساء: .٩٥

٢. النساء: .٩٥

٣. النساء: ٩٧ . (١٩٠) تُكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَنَهَا جِرُوا فِيهَا) (١) وقال سبحانه: (فَرَحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعِدِهِمْ حِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَ كَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) (٢) وقال: (وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤَذَّنَ لَهُمْ) (٣) فخبر بتعديرهم، وأنّهم كذبوا الله ورسوله، ثم قال: (سَيِّصَةِ بَنِي الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عِذَابُ أَلِيمٍ) (٤) فانتظر إلى أسمائهم وسماتهم . وأمّا الأطفال، فإنّ نوحًا نبى الله، كان أعلم بالله مني ومنك، وقد قال: (رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذَيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِّلُّهُمُ الْمُوَلَّوْا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوَا إِلَّا فاجِراً كَفَارًا) (٥) فسمّاهم بالكفر وهمأطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف كان ذلك في قوم نوح، ولا تقوله في قومنا، والله تعالى يقول: (أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ) (٦) وهؤلاء كمشركى العرب، لا يقبل منهم جزية وليس بيننا وبينهم إلا السيف، والإسلام. وأمّا استحلال الأمانات من خالفنا فإنّ الله تعالى أحلّ لنا أموالهم، كما أحلّ دماءهم لنا، فدماؤهم حلال طلق (٧) وأموالهم فيء للمسلمين، فاتّق الله وراجع نفسك، فإنه لا عذر لك إلا بالتوبة، ولن يسعك خذلاننا والقعود عننا وترك ما نهجناه لك من مقالتنا، والسلام على من أقر بالحق وعمل به (٨) . ——————

١. النساء: .٩٧

٢. التوبه: .٨١

٣. التوبه: .٩٠

٤. التوبه: .٩٠

٥. نوح: ٢٦ - ٢٧

٦. القمر: .٤٣

٧. يقال: حلال طلق، أي حلال طيب.

٨. المبرد: الكامل ٢/٢١٠ - ٢١٢، ونقلهما ابن أبي الحديد في الشرح لاحظ ٤/١٣٧ - ١٣٩ . (١٩١) هذا هو نافع بن الأزرق، وهذا غلو

منهجه وتطوره الفكرى، حيث يجوز استعراض الناس والتفيش عن عقائدهم وقتل الأطفال إلى غير ذلك. وأماماً خروجه فقد بسط الكلام فيه المؤرخون^(١) على وجه لا يسعنا نقله وإنما نكتفى بما لخصه البغدادي. قال البغدادي: ثم الأزارقة بعد اجتماعها على البدع التي حكيناهَا عنهم بایعوا نافع بن الأزرق و سموه أمير المؤمنين، وانضم إليهم خوارج عمان واليمامة فصاروا أكثر من عشرين ألفاً واستولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس و كرمان وجروا خراجها. رسالة نافع إلى محكمة البصرة^(٢): وكتب إلى من بالبصرة من المحكمة: أمّا بعد فإن الله اصطفى لكم الدين فلاتموت إلّا وانت مسلمون، إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففيه المقام بين أظهر الكفار، ترونظلم ليلاً ونهاراً، وقد ندبكم الله عزوجل إلى الجهاد، فقال: (وَقَاتُلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً)^(٣) ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الأحوال فقال: (أَنْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً)^(٤) وإنما عذر الضعفاء والمرضى، والذين لا يجدون ما ينفقون، ومن كانت اقامته لعلة، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين فقال: (لَا يَسْتَهِنُوا الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الصَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ الله)^(٥)، فلا تغروا وطمئنوا إلى الدنيا، فإنها غزارة

١. ذكر ابن أبي الحديد مفصل حروب الأزارقة في شرحه، لاحظ ٤/١٣٦ - ٢٧٨ .

٢. المبرد: الكامل ٢/٢١٣ .

٣. التوبة: ٣٦ .

٤. التوبة: ٤١ .

٥. النساء: ٩٥ . (١٩٢)

مكاره، لدتها نافذة، ونعمتها بائد، حفظ بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حبّه^(١) وأضمرت عبره، فليس أكل منها أكله تسره، ولا شارب منها شربة تونقه^(٢) إلا دنابها درجة إلى أجله، وتبعدها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله دار المتزود منها، إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فليس يرضي بها حازم داراً ولا حليم قراراً، فاتقوا الله وتزودوا، فإن خير الرزad القوى، والسلام على من اتبع الهدى. قال المبرد: لما ورد كتابه عليهم وفي القوم يومئذ أبوبيهس هيسن بن جابر الصبعي، وعبدالله بن ابااص المرى، فأقبل أبوبيهس على ابن أبااص فقال: إن نافعاً غلاً فكفر، وإنك قصّرت فكفرت تزعم أن من خالفناليس بمشرك، وإنما كفار النعم، لتمسّكهم بالكتاب، وإقرارهم بالرسول، تزعم أن مناكفهم ومواريثهم والاقامة فيهم حل طلق، ثم أدلّى أبوبيهس برأيه وسيوافيكم في محله . ويظهر من هذا الكتاب والكتاب الذي كتبه إلى عبدالله بن الزبير^(٣): إن نافع بن الأزرق كان من المتطرفين بين الخوارج، ولم نجد في تاريخ الخوارج أشدّ تطرفاً منه. ثم إن عامل البصرة يومئذ عبدالله بن الحارث الخزاعي من قبل عبدالله بن الزبير، فأخرج عبدالله بن الحارث جيشاً مع مسلم بن عبس بن كريز بن حبيب بن عبد شمس لحرب الأزارقة، فاقتتل الفريقان بدولاًب الأهواز، فقتل مسلم بن عبس وأكثر أصحابه، فخرج إلى حربهم من البصرة عمر بن عبيد الله بن معمر التميمي في ألفي فارس، فهزمه الأزارقة، فخرج إليهم حارثة بن

بدر الغданى

١. العبرة: النعمة .

٢. تونقه: تعجبه .

٣. المبرد: الكامل ٢/٢١٢ . (١٩٣)

في ثلاثة آلاف من جند البصرة، فهزمه الأزارقة، فكتب عبدالله بن الزبير من مكانة إلى المهلب بن أبي صفرة^(١) وهو يومئذ بخراسان يأمره بحرب الأزارقة وولاه ذلك، فرجع المهلب إلى البصرة، وانتخب من جندها عشرة آلاف، وانضم إليه قومه من الأزد فصار في عشرين ألفاً، وخرج وقاتل الأزارقة وهزمهم عن دولاًب الأهواز، ومات نافع ابن الأزرق في تلك الهزيمة وبایعت الأزارقة بعده عبيد الله بن مأمون التميمي، وقاتلهم المهلب بعد ذلك بالأهواز فقتل عبدالله بن مأمون في تلك الواقعه، وقتل أيضاً أخوه عثمان بن مأمون مع ثلاثة مائة من أشدّ الأزارقة، ونهزم الباقيون منهم إلى أيدج وبایعوا قطري بن الفجاءه^(٢) وسموه أمير المؤمنين، وقاتلهم

المهلب بعد ذلك حرباً سجالاً(٣)، وانهزمت الأزارقة في آخرها إلى سابور من أرض فارس، وجعلوها دار هجرتهم، وثبت المهلب وبنوه وأتباعهم على قتالهم تسع عشرة سنة، بعضها في أيام عبدالله بن الزبير، وباقيتها في زمان خلافة عبدالملك بن مروان وولايته الحجاج على العراق، وقرر الحجاج المهلب على حرب الأزارقة، فدامت

١. هو أبوسعيد: المهلب بن أبي صفرة - واسم أبي صفرة ظالم بن سراق، الأزدي، من أزد العتيك. كان المهلب من أشجع الناس. وهو الذي حمى البصرة من الخوارج حتى سماها الناس بصرة المهلب. ولاه عبدالله بن الزبير خراسان في سنة ٦٥، فحارب الأزارقة وأفني منهم عدداً كبيراً، ثم ولّى قاتلهم في عهد عبدالملك ابن مروان، وفي شهر ذي الحجة من سنة ٨٢ مات (المعارف ٣٩٩، العبر: ١٧٢ - ٧٧ - ٨٨ - ٩٢ - ٩٥).

٢. هو أبو نعامة: قطرى بن الفجاءة، أحد بنى حرقوص بن مازن بن مالك ابن عمرو بن تميم، خرج في أيام عبدالله بن الزبير وبقي عشرين سنة يسلم عليه بالخلافة، وفي أيام عبدالملك بن مروان وجّه إليه الحجاج جيشاً بعد جيش، وكان آخرها بقيادة سفيان بن الأبرد الكلبي، فقتله - ويقال: عثرت به فرسه فمات - وأتى الحجاج برأسه، وذلك في سنة ٧٩ (المعارف ٤١١، العبر: ١٩٠).

٣. تقول «كانت الحرب بين الفريقين سجالاً» تعنى أنَّ النصر يكون لهذا الفريق مرهَ ولذلك مرهَ أخرى، وأصل السجال جمع سجل و هو الدلو. (١٩٤)

الحرب في تلك السنين بين المهلب وبين الأزارقة وفزو فيما بين فارس والأهواز، إلى أن وقع الخلاف بين الأزارقة ففارق عبد ربه الكبير قطرىاً وصار إلى واد بجيرفت كرمان في سبعة آلاف رجل، وفارقه عبد ربه الصغير في اربعة آلاف، وصار إلى ناحية أخرى من كرمان، وبقى قطرى في بضعة عشر ألف رجل بأرض فارس، وقاتلته المهلب بها، وهزمها إلى أرض كرمان وتبعد وقاتلته بأرض كرمان وهزمها منها إلى الري، ثم قاتل عبد ربه الكبير فقتله، وبعث بابنه يزيد بن المهلب إلى عبد ربه الصغير فأتى عليه وعلى أصحابه، وبعث الحجاج سفيان ابن الأبرد الكلبي في جيش كثيف إلى قطرى بعد أن انحاز من الري إلى طبرستان فقتلوا بها، وأنفذوا برأسه إلى الحجاج وكان عبيدة بن هلال اليشكري (١) قد فارق قطرىاً وانحاز إلى قومس، فتبعه سفيان بن الأبرد وحاصره في حصن قومس إلى أن قتله وقتل أتباعه، وطهر الله بذلك الأرض من الأزارقة، والحمد لله على ذلك (٢). وفي الختام نقول: يظهر من كتبه ورسائله أنَّ الرجل كان حافظاً للقرآن، ومقرئاً له، ويؤيد ذلك ما نقله السيوطي أنَّ نافع بن الأزرق لما رأى عبدالله بن عباس جالساً بفناء الكعبة، وقد اكتنفه الناس ويسألونه عن تفسير القرآن، فقال لنجدة بن عويم الحروري: قم بنا إلى هذا الذي يجري على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إننا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله، فنفسـرها لنا وتأتينا بمصادقه من كلام العرب، فإنَّ الله تعالى أنزل القرآن بكتاب عربي مبين، فقال ابن عباس: سلاني عما بداركم، فقال نافع: أخبرني عن قول —

١. عبيدة بن هلال: أحد بنى يشكر بن بكر بن وائل .

٢. الطبرى: التاريخ ٤/٤٧٦ . والجزرى: الكامل ٣/٣٤٩ . ابن عبد ربه: العقد الفريد ١/٩٥ - ١٢١ . (١٩٥)

الله تعالى: (عن الآيمين وَعَنِ الشَّمَالِ عَزِيزِين) (١). قال: العزون حلق الرقاد، فقال: هل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عبيده بن الأبرص وهو يقول: فجاءوا يهرون إليه حتى * يكونوا حول منبره عزيزاً ثم سألاه عن أشياء كثيرة عن لغات القرآن الغربية، فنفسـرها مستشهاداً بالشعر الجاهلي، وربما تبلغ الأسئلة والأجوبة إلى مائتين، ولو صحت تلك الرواية لدللت على صلة السائلين بالقرآن صلة وثيقة، كما تدل على نبوغ ابن عباس في الأدب العربي وإلمامه بشعر العرب الجاهلي حيث استشهد على كل لغة فنفسـرها بشعر عنهم، فجاءت الأسئلة والأجوبة في غاية الاتقان (٢). إنَّ ابن الأزرق كان يتعلم من ابن عباس ما يجهله من مفاهيم القرآن، نقل عكرمة عن ابن عباس أنه بينما كان يحدث الناس إذ قام إليه نافع بن الأزرق، فقال له: يا ابن عباس تفتى الناس في التملة والقملة؟ صرف لى إلهك الذي تعبد، فأطرق ابن عباس إعظاماً لقوله، وكان الحسين بن علي جالساً ناحية فقال: إلى يا ابن الأزرق، قال ابن الأزرق: لست إياك أسائل، قال ابن عباس: يا ابن الأزرق، إنه من أهل بيت النبوة وهم ورثة العلم، فأقبل نافع نحو الحسين، فقال له الحسين: يا نافع إنَّ

من وضع دينه على القياس لم يزل الدهر في الالتباس، سائلًا ناكباً عن المنهاج، ظاعناً بالاعوجاج، ضالاً عن السبيل، قائلاً غير الجميل. يا ابن الأزرق أصنف إلهي بما وصف به نفسه وأعرّف به نفسه: لا يدرك بالحواس، ولا يقاس بالناس، قريب غير ملتصق، وبعيد غير منقص،

1. المراجع: ٢٧.

٢. السيوطى الاتقان ٤١٦ - ١٣٨٢ ط دار ابن كثير دمشق بيروت، تحقيق الدكتور مصطفى . (١٩٦)

يوحّد ولا يتبعض، معروف بالآيات، موصوف بالعلامات، لا إله إلا هو الكبير المتعال. فبكي ابن الأزرق، وقال: يا حسين ما أحسن كلامك؟ قال له الحسين: بلغنى أنك تشهد على أبي وعلى أخي بالكفر وعلى؟ قال ابن الأزرق: أما والله يا حسين لئن كان ذلك لقدر كتم منار الإسلام ونجوم الأحكام. فقال له الحسين: إني سألك عن مسألة. قال: أسائل، فسألته عن هذه الآية: (وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلاَمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ) (١). يا ابن الأزرق من حفظ في الغلامين؟ قال ابن الأزرق: أبوهما. قال الحسين: فأبوهما خير أم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -؟ قال ابن الأزرق: قد أبنا الله تعالى أنكم قوم خصمون (٢). آراء الأزارقة وعقادهم: إن للأزارقة أهواء متطرفة وبدعاً فظيعة وقد تشرك في بعضها مع سائر الفرق: ١ - قولهم: إن مخالفיהם من هذه الأمة مشركون، وكانت المحكمة الأولى يقولون: إنهم كفراً لامشرون. ٢ - قولهم: إن القعدة - ممن كان على رأيهما - عن الهجرة إليهم مشركون. ٣ - اوجروا امتحان من قصد عسکرهم إذا أدعى أنه منهم: أن يدفع إليه أسيراً من مخالفتهم ويأمره بقتله، فإن قتلها صدقوه في دعواه أنه منهم، وإن لم

١. الكهف: ٨٢

٢. ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق. قسم حياة الإمام الحسين: ١٥٨. بتحقيق محمد باقر محمودي، والمجلسى: بحار الأنوار ٤٢٩٧ (ذيل الحديث يحتاج إلى توضيح) . (١٩٧)

يقتله قالوا: هذا منافق مشرك، وقتلوه. ٤ - اباحة قتل أطفال المخالفين ونسائهم، والمقصود: المسلمين، وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأنّ أطفال مخالفاتهم مخلدون في النار مع آباءهم. ٥ - اسقاط الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره، واسقاط حدّ القذف عنّ قدف المحسنين من الرجال (١) مع وجوب الحدّ على قاذف المحسنات من النساء . ٦ - إن التقية غير جائزه في قول ولا عمل . ٧ - تجويزهم أن يبعث الله نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته، أو كان كافراً قبل البعثة . ٨ - اجتمع الأزارقة على أن من ارتكب الكبيرة كفر كفر ملئه، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار، واستدلّوا بـ كفر أبليس وقالوا: ما ارتكب إلا كبيرة، حيث أمر بالسجود لـ آدم - عليه السلام - فامتنع، وإنّه فهو عارف بـ وحدانية الله تعالى (٢) . ٩ - إن دار مخالفتهم دار كفر، وقالوا: إن مخالفتهم مشركون فلا يلزمـنا اداء أماناتهم إليـهم، وسيوافيـك تحلـيل عقادـهم في فصل خاص. ***

١. بحسبه أنه سبحانه قال: (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ) (النور: ٤) ولم يقل: والذين يرمون المحسنين.

٢. البغدادى: الفرق بين الفرق: ٨٣ ، الشهريـانـى: الملل والنحل ١٢١ - ١٢٣ . (١٩٩) الفرقـةـ الثانيةـ: النجـيـةـ وـهمـ أـتـابـعـ نـجـدـةـ بنـ عـامـرـ الحـنـفـىـ، وـمـنـ الغـرـبـ أـنـهـ كـانـ لـلـخـوارـجـ إـمـامـانـ فـيـ وـقـتـ وـاحـدـ، إـمـامـ فـيـ الـبـصـرـةـ وـهـوـ نـافـعـ بـنـ الـأـزـرـقـ، وـإـمـامـ فـيـ الـيـمـامـةـ وـأـطـرافـهـ وـهـوـ نـجـدـةـ بنـ عـامـرـ، وـذـلـكـ آـنـهـ لـمـ يـأـظـهـرـ نـافـعـ آـرـاءـ الـمـسـتـهـجـنـ الشـاذـةـ كـالـبـرـاءـةـ مـنـ الـقـعـدـةـ حـتـىـ سـمـاـهـمـ مـشـرـكـينـ، وـاستـحلـلـ قـتـلـ أـطـفالـ مـخـالـفـيـهـ وـنـسـائـهـمـ، تـبـرـأـ مـنـ عـدـةـ مـنـ الـخـوارـجـ، مـنـهـ أـبـوـ فـدـيـكـ، وـعـطـيـةـ الـحـنـفـىـ، وـرـاشـدـ الـطـوـيـلـ، وـمـقـلـاصـ، وـأـيـوبـ الـأـزـرـقـ، فـذـهـبـواـ إـلـىـ الـيـمـامـةـ، فـاسـتـقـبـلـهـمـ نـجـدـةـ بنـ عـامـرـ، وـكـفـرـواـ مـنـ قـالـ بـإـكـفـارـ الـقـعـدـةـ مـنـهـ عـنـ الـهـجـرـةـ إـلـيـهـمـ، وـأـكـفـرـواـ مـنـ قـالـ بـإـمـامـةـ نـافـعـ، وـأـقـامـواـ عـلـىـ إـمـامـةـ نـجـدـةـ إـلـىـ أـنـ اـخـتـلـفـواـ عـلـىـ أـمـورـ نـقـمـوـهـاـ مـنـهـ . (٢٠٠) ثـمـ الـذـيـنـ اـخـتـلـفـواـ عـلـىـ بـعـدـ مـاـ اـجـتـمـعـواـ حـولـهـ صـارـواـ ثـلـاثـ فـرـقـ: ١ـ فـرـقـ صـارـتـ مـعـ عـطـيـةـ بـنـ الـأـسـودـ الـحـنـفـىـ فـفـارـقـهـ إـلـىـ سـجـسـتـانـ، وـتـبـعـهـمـ خـوارـجـ سـجـسـتـانـ، وـلـهـذـاـ قـيلـ لـخـوارـجـ سـجـسـتـانـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ: عـطـيـةـ . ٢ـ

فرقةٌ صارت مع أبي فديك وهم الذين قتلوا نجدة . ٣ - وفرقٌ عذروا نجدة في ما أحدثه من البدع وأقاموا على إمامته. والذين خالفوه
نسموا عليه الأمور التالية: الف - إنَّه بعث جيشاً في غزو البر وجيشاً في غزو البحر، ففضل الذين بعثهم في البر على الذين بعثهم في البحر
في الرزق والعطاء. ب - بعث جيشاً فأغاروا على مدينة الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وأصابوا منها جاريةٌ من بنات عثمان، فكتب
إليه عبد الملك في شأنها، فاشترأها نجدة من الذي كانت في يديه، وردها إلى عبد الملك بن مروان، فقالوا له: إِنَّكَ رددت جارية لنا
على عدوٍنا. ج - عذر أهل الخطأ في الاجتهد إذا كان سببه الجهل وذلك يعود إلى الحادثة التالية: بعث ابنه المضرج مع جند من
عسكره إلى القطييف، فأغاروا عليها، وسبوا منها النساء والذرية وقوّموا النساء على أنفسهم، فنكحوهنَّ قبل اخراج الخمس من الغنيمة،
وقالوا: إن دخلت النساء في قسمنا فهو مرادنا، وإن زادت قيمتهنَّ على نصيبينا من الغنيمة غرمنا الزيادة من أموالنا، فلما رجعوا إلى
«نجدة» وسألوه عمَّا فعلوا من وطء النساء، ومن أكل طعام الغنيمة قبل اخراج الخمس منها، وقبل قسمة أربعة خمسها بين الغانمين،
قال لهم: لم يكن لكم ذلك، فقالوا: لم نعلم أنَّ ذلك لا يحلُّ لنا، فعذّرهم بالجهالة. ثم قال: إِنَّ الدِّينَ (٢٠١)

أمران: أحدهما: معرفة الله تعالى، ومعرفة رسle - عليهم الصلاة والسلام - ، وتحريم دماء المسلمين - يعنون موافقיהם - والاقرار بما جاء من عند الله جملة، فهذا واجب على الجميع، والجهل به لا يعذر فيه. والثاني: ما سوى ذلك، فالناس معدورون فيه إلى أن تقوم عليه الحجّة في الحلال والحرام. قالوا: ومن جوز العذاب على المجتهد المخطئ في الأحكام قبل قيام الحجّة عليه فهو كافر. د - تولى أصحاب الحدود من موافقيه وقال: لعل الله يعذّبهم بذنبهم في غير نار جهنّم ويدخلهم الجنة، وزعم أنّ من خالقه في دينه يدخل النار. هـ - أسقط حدّ الخمر^(١). وـ - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، وأصرّ عليها فهو مشرك، ومن زنى وسرق وشرب الخمر غير مصرّ عليه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه. ولهذه البدع، استتابه أكثر أتباعه وقالوا: أخرج إلى المسجد، وتب من احداثك في الدين، ففعل ذلك. ثم إنّ قوماً منهم ندموا على استتابته، وانضمّوا إلى العاذرين له، وقالوا له: أنت الإمام ولكن الإجتهاد ولم يكن لنا أن نستويك، فتب من توبتك، واستتب الذين استتابوك وإلاـ نابذناك، فعل ذلك، فافتقر عليه أصحابه، وخلعه أكثرهم، وقالوا له: اختـ لنا إماماً، فاختـ أباـ فديـكـ». وصار «راشد الطويل»

١. هذا ما يقوله البغدادي، ويقول الشهريستاني: غلظ على الناس من حد الخمر تغليظاً شديداً، والظاهر صحة الثاني لكون نجدة من الخارج . (٢٠٢)

١. البغدادي: الفرق بين الفرق ٨٧ - ٩٠ ; الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/٨٩ ; الشهري: الملل والنحل ١/١٢٢ - ١٢٥ . (١) -
التقىءة جائزة (١). ٢ - تعذير قاعدة المسلمين وضعفتهم. ٣ - تحريم قتل الأطفال . ٤ - لزوم رد أمانة المخالف (٢). ٥ - لا حاجة للناس إلى
إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصحوا فيما بينهم، فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا ب أيام يحملهم عليه فأقاموه، جاز (٣). ٦ - تولي أصحاب

الحدود والجنيات من موافقيه. ٧ - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة وأصرّ عليها فهو مشرك (ولعله في حق مخالفيه) ومن زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مصر عليه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه^(٤) . هذه آراؤهم وسوف نرجع إلى دراسة هذه الموضوعات في فصل خاص. وأخيراً نعيد ما ذكرناه: انقسمت النجدية بعد «نجد» إلى ثلاث فرق هم: النجدية والفديكية، والعطوية (٥) . وهذا يدل على أنَّ كثيراً من الفرق كانت فرقاً سياسية، لادينية.

١. ولو صح ذلك كما هو صريح كتاب نجدة لا يصح ما نسب إليهم الأشعري في مقالاته من أنَّهم استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقى وبروا من حرمها، الأشعري: مقالات الإسلاميين ١٩١.

٢. لاحظ في هذا الأصول الأربع كتاب نجدة إلى نافع تجد فيه تلك الآراء.

٣. الشهرستاني: الملل والنحل ١٢٤.

٤. الأشعري: مقالات الإسلاميين ١٩١.

٥. الأشعري: مقالات الإسلاميين ١٩٢ . (٢٠٤) (٢٠٥) الفرقة الثالثة: البيهسيَّة البيهسيَّة من الخارج ينسبون إلى أبي بيهس واسمها هيصم بن جابر وهي فرقَة مستقلة، لاصلة لها بالإبراهيمية والميمونية، وإنما تدخلت في الخلاف الذي حدث بين تلك الفرقتين، والفرقتان من الاباضية كما سنبين: قد وقفت عند الكلام في الأزارقة على أنَّ أبيبيهس هيصم بن جابر الضبعي وعبد الله بن اباstrict كانا في وقت واحد، وكان لنافع قيادة روحية مثلما كان لعبد الله بن اباstrict أو أقوى، وإنما خرج أبوبيهس بمنهج عندما ظهر له غلو نافع وقصير عبد الله بن اباstrict، حيث إنَّ نافع غلا في البراءة من المسلمين وجوز استعراضهم والتفتيش عن عقائدهم واستحلَّ أمانتهم وقتل أطفالهم . بينما عبد الله بن اباstrict قد قصير (أى في التطرف) حيث إنَّ المخالفين عندهم كفار ولكن كفار في النعم كما عدَ سبحانه وتعالى تارك الحج مع (٢٠٦)

الاستطاعة كافراً وقال: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْيَتِيمِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمِنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِّيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ)(١) وجوز مناكمهم ومواريثهم والإقامة في بلدتهم. عند ذلك أدى أبو بيهس بأول رأيه حيث اعتبر أنَّ هناك إفراطاً وتفريطاً والحق الوسط، يقول: إنَّ أعداءنا كأعداء رسول الله، تحلَّ لنا الاقامة فيهم، خلافاً لنافع كما فعل المسلمون خلال اقامتهم بمكة وأحكام المسلمين تجري عليهم، وزعم أنَّ مناكمهم ومواريثهم تجوز لأنَّهم منافقون يظهرون الإسلام، وانَّ حكمهم عند الله حكم المشركين. قال المبرد: فصارت الخارج في هذا الوقت على ثلاثة أقواب: ١ - قول نافع في البراءة والاستعراض واستحلال الأمانة وقتل الأطفال. ٢ - قول أبي بيهس الذي ذكرناه. ٣ - قول عبد الله بن اباstrict وهو أقرب الأقوال إلى السنة من أقواب الضلال (٢). ثم إنَّ البيهسيَّة انقسمت إلى فرق : ١ - العوفية. ٢ - أصحاب التفسير. ٣ - أصحاب السؤال، وهم أصحاب شبيب النجراني . ولنذكر المشتركات بين هاتيك الفرق، ثم نذكر المميزات، أمَّا الأولى فقال أبو بيهس: لا يسلم أحد حتى يقرَّ بمعرفة الله، ومعرفة رسوله، ومعرفة ما جاء به محمد جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله وما

١. آل عمران: ٩٧.

٢. المبرد: الكامل ٢/٢١٤ وأضاف أنَّ الصفرية والنجدية في ذلك الوقت يقولون بقول ابن اباstrict . (٢٠٧) حرم الله سبحانه مما فيه الوعيد ، فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه، وتفسيره . ومنه ما ينبغي أن يعرفه باسمه ولا يالي إلى أن لا يعرف تفسيره وعينه حتى يبتلى به، وعليه أن يقف عند ما لا يعلم، ولا - يأتي شيئاً إلا بعلم . وفي مقابل البيهسيَّة من قال: قد يسلم الإنسان بمعرفة وظيفة الدين، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً - صلى الله عليه وآله وسلم - عبده ورسوله، والأقرار بما جاء من عند الله جملة^(١) ، والولاية لأولياء الله، والبراءة من أعداء الله وإن لم يعرف ما سوى ذلك فهو مسلم. ثم إنَّ مسلم حتى يبتلى بالعمل، فمن وقع شيئاً من الحرام، مما جاء فيه الوعيد، وهو لا يعلم أنه حرام، فقد كفر، ومن ترك شيئاً من كبير ما افترضه الله سبحانه عليه وهو لا يعلم فقد كفر، فإنَّ حضر أحد من أوليائه مواقعة من وقع الحرام وهو لا يدرى أحلال أم حرام، أو اشتبه عليه، وقف فيه، فلم يتوله ولم ييرا

منه حتى يعرف أحلال ركب أم حرام؟ . قالت البيهسيّة: الناس مشركون بجهل الدين (٢)، مشركون بمواقعة الذنوب، وإن كان ذنب لم يحكم الله فيه حكماً مغلظاً ولم يوقتنا على تغليظه فهو مغفور، ولا يجوز أن يكون أخفى أحكامه عنا في ذنبينا، ولو جاز ذلك جاز في الشرك (٣) . وقالوا: التائب في موضع الحدود، وفي موضع القصاص، والمقرّ على ————— ١. الفرق بين الفرقتين: هو أنَّ البيهسيّة التزموا بالمعرفة جملة، وهؤلاء اكتفوا بالاقرار جملة، والفرق بينهما واضح، فإنَّ المعرفة تستلزم المعرفة التفصيلية دون الاقرار . ٢. ذلك لازم الأصل الأول من اشتراط تحقق الإسلام بمعرفة ما جاء به محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - . ٣. يريد أنَّ المعاصي الكبيرة لا تكون خفيّة علينا، ولو جاز خفاها لجاز خفاء حكم الشرك. (٢٠٨)

نفسه يلزم الشرك إذا أقرَّ من ذلك بشيء وهو كافر، لأنَّه لا يحكم بشيء من الحدود والقصاص إلَّا على كلَّ كافر يشهد عليه بالكافر عند الله (١) . هذه هي الأحكام المشتركة بين جميع فرق البيهسيّة ولب الجميع عباره عن أمررين: ١ - لزوم معرفة ما جاء به النبي على وجه التفصيل . ٢ - إنَّ مرتكب الكبائر مشرك خصوصاً فيما إذا كان في موضع الحد. نعم هناك فرق من البيهسيّة اختصوا ببعض الأحكام، نذكر منها ما يلي: الف - العوفية: وهم فرقة تقول: من رجع من دار هجرتهم ومن الجهاد إلى حال القعود نبراً منهم. وفرقة تقول: لا نبراً منهم، لأنَّهم رجعوا إلى أمر كان حلالاً لهم. وكلا الفريقين من العوفية يقولون: إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد. والبيهسيّة ييرأون، منهم وهم جميعاً يتولّون أبا بيهس، وقالت العوفية: السكر كفر، ولا يشهدون أنه كفر حتى يأتي معه غيره كترك الصلاة، وما أشبه ذلك، لأنَّهم إنما يعلمون أنَّ الشارب سكر إذا ضمَّ إلى سكره غيره مما يدلُّ على أنه سكران (٢) . ب - أصحاب التفسير: كان صاحب بدعتهم رجل يقال له الحكم بن مروان من أهل الكوفة، زعم أنه من شهد على المسلمين لم تجز شهادتهم إلَّا بتفسير الشهادة كيف هي. قال: ولو أنَّ أربعة شهدوا على رجل منهم بالزنا لم تجز شهادتهم حتى يشهدوا كيف هو، وهكذا قالوا في سائر الحدود، فبرأت —————

١. وهذا مبني على كون ارتكاب الكبائر كفراً.

٢. إنَّ العلم بالسكر يعلم بأدني شيء ولا يتوقف على ترك الصلاة . (٢٠٩)

منهم البيهسيّة على ذلك وسمّوه أصحاب التفسير. ج - أصحاب السؤال: وهم الذين زعموا أنَّ الرجل يكون مسلماً إذا شهد أن لا إله إلَّا الله و أنَّ محمداً - صلى الله عليه وآله وسلم - عبده و رسوله، وتولّ أولياء الله وتبرأ من أعدائه، وأقرَّ بما جاء من عند الله جملة، وإن لم يعلم سائر ما افترض الله عليه ممِّا سوى ذلك، أفرض هوأم لا؟ فهو مسلم حتى يتبلي بالعمل به (فيسأل) (١) . وقالوا: في أطفال المؤمنين: إنَّهم مؤمنون أطفالاً وبالغين، حتى يكفروا، وإنَّ أطفال الكفار كفار، أطفالاً وبالغين حتى يؤمنوا. وقالوا بقول المعتزلة في القدر (أي كون الأفعال منسوبة إلى الإنسان دونه سبحانه). هذه هي البيهسيّة وهذه الفرق المتشعبه عنها. وهاهنا آراء تنسب إلى بعض البيهسيّين ولم يعرف قائلها. منها قول بعض البيهسيّة: من وقع زنا، لم يُشهد عليه بالكافر حتى يرفع إلى الإمام أو الوالي ويحده، فوافقهم على ذلك طائفة من الصفرية، إلَّا أنَّهم قالوا: نقف فيهم ولا نسمّيهم مؤمنين ولا كافرين . منها قول بعضهم: إذا كفر الإمام كفرت الرعية، وإنَّ الدار دار شرك وأهلها جميعاً مشركون، ولا يصلّى إلَّا خلف من يعرف، وقالوا: بقتل أهل القبلة وأخذ الأموال واستحلال القتل والسبى على كل حال. ————— ١. قد عرفت أنَّ القدر المشترك بين البيهسيّة هو لزوم معرفة ما جاء به محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - تفصيلاً، ولكن أصحاب السؤال اكتفوا بالاقرار الإجمالي، فعدّهم من البيهسيّة موضع تأمِّل، وإن عدّ منهم الأشعري في مقالاته.

ثم إنَّ الفرق بينهم وبين الفرق المخالفة للبيهسيّة التي أوعزنا إليها في صدر البحث هو أنَّهم يحكمون بالكافر إذا ابتلى بالعمل وهو لا يعلم أنه حرام، وهذا بخلاف أصحاب السؤال فهم لا يحكمون بكافره بل يحكمون عليه بالسؤال . (٢١٠) منها: السكر من كل شراب، حلال موضوع عمن سكر منه، وكل ما كان في السكر من ترك الصلاة أو شتم الله سبحانه موضوع فيه، لا حدّ فيه، ولا حكم، ولا يكفر أهله بشيء من ذلك ماداموا في سكرهم، وقالوا: إنَّ الشراب حلال الأصل، ولم يأت فيه شيء من التحريم لا في قليله ولا في اكتثار أو

سکر(١). وأما تدخل أبي بيهم في الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية فحاصله أنّ رجلاً من الاباضية يعرف بإبراهيم، دعا قوماً من أهل مذهبة إلى داره، وأمر جارية له كانت على مذهبة بشيء، فأبطأت عليه فحلف ليبيعها في الأعراب، فقال له رجل منهم اسمه ميمون: كيف تبيع جارية مؤمنة إلى الكفرة؟ فقال له إبراهيم: إنّ الله تعالى قد أحَلَ البيع وقد مضى أصحابنا وهم يستحلون ذلك، فتبرأ منه ميمون وتوقف آخرون منهم في ذلك وكتبوا بذلك إلى علمائهم، فأجابوه بأنّ بيعها حلال، وبأنّه يستتاب ميمون، ويستتاب من توقف في إبراهيم، فصاروا في هذا ثلات فرق: أ Ibrahimية، وميمونية، وواقفة. ثم إنّ البيهسي قالوا: إنّ ميموناً كفر بأن حرم الأمة في دار التقى من كفار قومنا، وكفرت الواقعه بأن لم يعرفوا كفر ميمون وصواب إبراهيم، وكفر إبراهيم بأن لم يبرأ من الواقعه(٢). وأما مصير أبي بيهم، فقد طلبه الحجاج أيام الوليد فهرب إلى المدينة فطلبته بها عثمان بن حيان المزني فظفر به وحبسه، وكان يسامره إلى أن ورد كتاب الوليد بأن يقطع يديه ورجليه ثم يقتله، ففعل ذلك به (٣). ***

١. الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/١١٣ - ١١٨، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٥ - ١٢٧.

٢. البغدادي: الفرق بين الفرق ١٠٧ - ١٠٨.

٣. الشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٥ . (٢١١) الفرقه الرابعة: الصفرية اختلفت كلمة أصحاب المقالات في مؤسس هذه الفرقه، فنرى أنّ المبرد يعرّفهم بأنّهم أصحاب ابن صفار، وأنّهم إنّما سموا بصفرة لصفرة علّتهم ويستشهد على ذلك بقول ابن عاصم الليثي، وكان يرى رأى الخوارج وصار مرجحًا. فارقت نجدة والذين تررقوا * وابن الزبير وشيعة الكذاب والصرف الآذان (١) الذين تخروا * ديناً بلا ثقة ولا بكتاب بينما الأشعري والشهرستاني ينسبانها إلى زياد بن أصفر(٢).

٤. قال المبرد: خفف الهمزة من الآذان ولو لا انكسر الشعر.(المبرد: الكامل ٢/٢١٤).

٢. الأشعري: مقالات الإسلاميين ١٠١ ، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٣٧ . (٢١٢) ولكن يقول المقريزى: إنّهم أتباع زياد بن الأصفر ويضيف، ربّما يقال: إنّهم أتباع النعمان بن الصفر، وقيل: بل نسبوا إلى عبدالله بن صفار، ويقال لهم أيضًا: الزياديَّة... ويقال لهم أيضًا: النكّار من أجل أنّهم ينقصون نصف على وثلث عثمان وسدس عائشة(١). وعل كل تقدير فهم كالاباضية أقرب الفرق إلى المسلمين: ١ - يخالفون الأزارقة في عذاب الأطفال، فإنّهم لا يجزيون ذلك ولا يكفرون بهم ولا يخلدونهم في النار. ٢ - لم يكفروا القعدة عن القتال - والمراد قعدة الخوارج - ٣ - لم يسقطوا الرجم . ٤ - التقى جائزة في القول دون العمل عندهم. ٥ - وأما إطلاق الكافر والمشرك على مرتکب الكبائر، فقد قالوا فيه بالتفصيل الآتي: ما كان من الأفعال عليه حدّ واقع فلا يتعدى بأهله، الاسم الذي لزمه به الحدّ كالزنا والسرقة، والقذف، فيسمى زانياً سارقاً، قاذقاً، لا كافراً مشركاً. وما كان من الكبائر مما ليس فيه حدّ لعظم قدره مثل ترك الصلاة والفرار من الزحف، فإنه يكفر بذلك. ٦ - ونقل عن الصحّاحين منهم انه جوز تزويع المسلمين من كفار قومهم (يريد سائر المسلمين) في دار التقى دون دار العلانية. ٧ - ونقل عن زياد بن الأصفر انّ الزكاة سهم واحد في دار التقى(٢).

١. المقريزى: الخطط ٢٣٥٤ ، والنكار جمع ناكر.

٢. يريد أنه لا يجب صرف الزكاة على الأصناف الشمانية الواردة في آية الصدقات، لعدم بسط اليد في دار التقى بل تصرف في مورد واحد. (٢١٣) ٨ - ويحكى عنه أنه قال: نحن مؤمنون عند أنفسنا ولاندرى أننا خرجنا من الإيمان عند الله! ٩ - الكفر كفران، كفر بانكار النعمة، وكفر بانكار الربوبية. ١٠ - البراءة براءتان: براءة من أهل الحدود، سُنَّة، وبراءة من أهل الجحود، فريضة(١). وعلى ما ذكره الشهرستاني فهم لا يرون ارتكاب الكبيرة موجباً للشرك والكفر إلا فيما إذا لم يرد فيه حدّ كترك الصلاة. لكن الظاهر مما نقله البغدادي في الفرق انّ بين الصفرية قولين آخرين: الف - إنّ صاحب كل ذنب مشرك، كما قالت الأزارقة. ب - إنّ صاحب الذنب لا يحكم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي فيحده(٢). وكل الصفرية بل جميع فرق الخوارج حتى الاباضية الذين يتحرجون من تسميتهم خوارج، يقولون بموالاة عبدالله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير واتبعهما من المحكمَة الأولى . ويقولون بإمامَة أبي بلال مرداس، الخارج بعد المحكمَة الأولى، وإمامَة عمران بن حطان السدوسي بعد أبي بلال. أما أبو بلال فقد مرت ترجمته وأنه خرج في

أيام يزيد بن معاویة بناحیة البصرة، بعث إليه عبید الله بن زیاد، عباد بن أخضر التمیمی، فقتله مع أتباعه. وأما الثانی فهو من شعراء الخارج وخطبائهم، مات سنة ٨٤ وبلغ من خبشه فی بعض على - عليه السلام - أنه رثا عبدالرحمن بن ملجم وقال فی ضربه

١. الشهورستانی: الملل والنحل ١/١٣٧ . البغدادی: الفرق بين الفرق ٩٠ . الأشعربی: المقالات ١٠١ .

٢. البغدادی: الفرق بين الفرق ٩١ . (٢١٤) عليه: يا ضربه من منیب ما أراد بها * إلا ليبلغ من ذی العرش رضوانا إنى لأذکرہ يوماً فأحسبه * أوفی الرییة عند الله میزاننا قال عبدالقاهر (البغدادی): وقد اجنباه عن شعره هذا بقولنا: يا ضربه من كفور ما استفاد بها * إلا الجزاء بما يصلیه نیرانا إنى لأنعنہ دیناً، والعن من * يرجو له أبداً عفوً وغفرانا ذاك الشقى لأشقى الناس كلهم * أخفهم عند رب الناس میزاننا(١) أصول الفرق للخارج: هذه هي أصول فرق الخارج المتطرفين وأما سائر الفرق فكأنها مشتقة منها بسبب اختلاف غير هام في التخطيط والتطبيق، لا- في المبدأ والأصل، وأما الاباضية، فلم يكونوا بهذا التطرف، ولأجل ذلك أسماءهم سائر الفرق باسم «القعدة» لأنهم قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكام الظالمين. يقول «الدكتور رجب محمد»: قد تطورت الأحوال في جماعة المحکمة الذين ظلّوا على عدائهم وصدامهم مع الدولة الأموية إلى الانقسام إلى فرق ثلاث: هي الأزارقة، والنجادات، والبيهسية منذ عام ٦٤، وأضيفت إليها الفرقـة الرابعة وهي الفرقـة المعروفة باسم الصفرـية منذ عام ٧٥، واتفقت هذه الفرقـة الأربع فيما بينهم على آراء، وكفر بعضهم بعضاً، واصطدموا بالدولة الأموية مرات عديدة، وتصدىـت لهم قوات الخلافـة وأخضـعت شوكـتهم وقضـت على زعمـائهم، وكان ذلك على يد المـهـلب بن أبي صـفـرة المعـانـي وعلـى يـدـ قـومـهـ من ——————

١. البغدادی: الفرق بين الفرق ٩٣ . (٢١٥)

الأزد العمانـيين، وعندما حاول بعض زعمـائهم اللجوـء إلى عـمانـ، تصـدىـ لهم العـمانـيون وقاتـلوـهم وقتلـوـهم (١). وعلى كل تقدير فالفرقـة الباقـية من الخارجـ تـلعـنـ الفرقـة الأربعـ وتـتبـرـأـ منهاـ، وإليـكـ نـصـ بعضـهمـ فـيـ هـذـاـ الشـائـنـ: لقد حـرـصـ ابنـ اـبـاضـ فـيـ رسـالـتـهـ إـلـىـ عبدـالـمـلـكـ بنـ مـروـانـ أـنـ يـقـرـرـ رـأـيـهـ بـصـراـحةـ فـيـ ابنـ الأـزرـقـ... فـذـكـرـ فـيـهاـ قـوـلـهـ: «أـنـاـ بـرـاءـ إـلـىـ اللهـ مـنـ اـبـنـ الأـزرـقـ وـصـنـيـعـهـ وـأـتـبـاعـهـ. لـقـدـ كـانـ حـيـنـ خـرـجـ عـلـىـ إـلـاسـلـامـ فـيـماـ ظـهـرـ لـنـاـ، وـلـكـنـ أـحـدـثـ وـارـتـدـ وـكـفـرـ بـعـدـ اـسـلـامـهـ فـنـبـرـأـ إـلـىـ اللهـ مـنـهـ» (٢). وقد عـرـضـ القـلـهـاتـيـ بالـتـحـلـيلـ لـآـرـاءـ الأـزارـقـةـ: «الأـزارـقـةـ إـمـامـهـمـ أبوـ رـاشـدـ نـافـعـ بـنـ الأـزرـقـ، وـهـوـ أـوـلـ مـنـ خـالـفـ اـعـتـقـادـ أـهـلـ الـاسـتـقـامـةـ، وـشـقـ عـصـىـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـفـرـقـ جـمـاعـتـهـ، وـانتـحـلـ الـهـجـرـةـ، وـسـبـيـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ، وـغـنـمـ أـمـوـالـهـمـ، وـسـبـيـ ذـرـارـيـهـمـ، وـسـنـ تـشـرـيـكـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ، وـتـبـرـأـ مـنـ القـاعـدـ وـلـوـ كـانـ عـارـفـاـ لـأـمـرـهـ تـابـعـاـ لـمـذـهـبـهـ، وـاستـحـلـ اـعـتـرـاضـ النـاسـ بـالـسـيفـ، وـحـرـمـ مـنـاـكـحـتـهـمـ وـذـبـائـحـهـمـ وـمـوـارـثـهـمـ، وـابـتـدـعـ اـعـتـقـادـاتـ فـاسـدـةـ وـآـرـاءـ حـائـدـةـ خـالـفـ فـيـهاـ الـمـسـلـمـيـنـ أـهـلـ الـاسـتـقـامـةـ فـيـ الدـيـنـ» (٣). وقد تـعـرـضـ كذلكـ لـسـائـرـ فـرـقـ الـخـارـجـ الـأـخـرـىـ فـقـالـ: «وـجـمـيعـ أـصـنـافـ الـخـارـجـ -ـ غـيرـ أـهـلـ الـاسـتـقـامـةـ (ـ الـأـبـاضـيـةـ)ـ اـجـتـمـعـواـ

١. الدكتور رجب محمد عبدالحليم (أستاذ التاريخ بجامعة القاهرة وجامعة السلطان قابوس): الاباضية في مصر والمغرب: ١٤ .

٢. البرادی: الجواهر المنتقاء (رسالة ابن اباض): ١٥٦ - ١٦٧ . ويأتي نـصـ الرـسـالـةـ فـيـ محلـهاـ.

٣. القـلـهـاتـيـ: الكـشـفـ وـالـبـيـانـ ٢/٤٢٣ . (٢١٦)

على تـشـرـيـكـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ، وـسـبـيـ ذـرـارـيـهـمـ، وـغـنـمـ أـمـوـالـهـمـ، وـمـنـهـمـ مـنـ يـسـتـحـلـ قـتـلـ السـرـيرـةـ وـالـعـلـانـيـةـ، وـاعـتـرـاضـ النـاسـ بـالـسـيفـ عـلـىـ غـيرـ دـعـوـةـ، وـمـنـهـمـ مـنـ يـسـتـحـلـ قـتـلـ السـرـيرـةـ، وـهـمـ مـخـتـلـفـونـ فـيـماـ بـيـنـهـمـ، يـقـتـلـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ، وـيـغـنـمـ بـعـضـهـمـ مـاـلـ بـعـضـ، وـيـبـرـأـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ، وـانتـحـلـوـ الـهـجـرـةـ، وـحـرـمـوـاـ مـوـارـثـهـمـ، وـمـنـاـكـحـتـهـمـ، وـأـكـلـ ذـبـائـحـهـمـ» (١). الخارجـ قدـ شـوـهـواـ مـحـاسـنـ الدـيـنـ : إنـ الـخـارـجـ قدـ شـوـهـواـ مـحـاسـنـ الدـيـنـ

مـحـاسـنـ الدـيـنـ إـلـاسـلـامـ تـشـوـيـهـاـ غـرـبـيـاـ، فإنـ هـذـاـ الـاغـرـاقـ فـيـ التـأـوـيلـ وـالـاجـتـهـادـ أـخـرـجـهـمـ عـنـ رـوـحـ إـلـاسـلـامـ وـجـمـالـهـ وـاعـتـدـالـهـ، وـهـمـ فـيـ تـعـمـقـهـمـ قـدـ سـلـكـواـ طـرـيقـاـ مـاـ قـالـ بـهـ مـحـمـدـ -ـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ -ـ وـلـاـ دـعـاـ إـلـىـ الـقـرـآنـ، وـأـمـاـ التـقـوـىـ الـتـىـ كـانـواـ يـظـهـرـونـ بـهـ فـهـىـ مـنـ قـبـيلـ التـقـوـىـ الـعـمـيـاءـ، وـالـصـلـاحـ، الـذـىـ كـانـواـ يـتـرـيـنـونـ بـهـ فـيـ الـظـاهـرـ، كـانـ ظـاهـرـ التـأـوـيلـ بـادـئـ الزـخـرـفـةـ، وـقـدـ طـمـعـواـ فـيـ الـجـنـةـ وـأـرـادـواـ السـعـىـ

لها عن طريق التعمق والتشدد والغلو في الدين، غلوًا أخرجهم منه، ومجاوزة الحدّ، تُوقع في الصد (٢). ***

١. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٥ - ٢١٦.

٢. عمر أبو النصر: الخوارج في الإسلام: ١١١ . (٢١٧) الفرقـة الخامـسـة: الـابـاضـيـة أـتـابـعـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاضـ (١) مـ ٨٦ وـصـفـتـ الـابـاضـيـةـ فـىـ كـلـامـ غـيرـ وـاحـدـ بـأـنـهـمـ أـقـرـبـ النـاسـ إـلـىـ أـهـلـ السـنـةـ (٢) وـأـنـهـمـ هـمـ الـفـرـقـةـ الـمـعـتـدـلـةـ مـنـ الـخـوارـجـ، وـلـأـجـلـ هـذـاـ أـتـيـحـ لـهـمـ الـبقاءـ إـلـىـ يـوـمـناـ هـذـاـ، فـهـمـ مـتـفـزـقـونـ فـىـ عـمـانـ وـزـنجـبـارـ وـشـمـالـ أـفـرـيـقيـاـ، فـإـذـاـ كـانـ الـبـحـثـ فـىـ سـائـرـ الـفـرـقـ بـحـثـاـ فـىـ طـوـافـ أـبـادـهـ الـدـهـرـ وـصـارـواـ خـبـراـ لـكـانـ، فـالـبـحـثـ عـنـ الـابـاضـيـةـ بـحـثـ عـنـ فـرـقـةـ مـوـجـودـةـ مـنـ الـخـوارـجـ وـيـعـتـبـرـ مـذـهـبـ الـرـسـمـيـ فـىـ عـمـانـ، وـقـدـ ذـكـرـنـاـ فـىـ بـدـاـيـةـ الـكـتـابـ الـنـشـاطـ الـثـقـافـيـ الـتـىـ تـقـومـ بـهـ وـزـارـةـ الـأـوقـافـ عـنـهـمـ. فـنـبـحـثـ أـوـلـاـ عـمـاـ يـقـولـ عـنـهـمـ أـصـحـابـ الـمـقـالـاتـ وـالـتـارـيـخـ، ثـمـ نـرـجـعـ إـلـىـ

١. إنَّ اباضيَةَ عُمانَ يَقُرُّونَهُ - بالفتح - خلافاً لاباضيَةَ شَمَالِ أَفْرِيْقِيَا فَيَقُرُّونَهُ - بالكسر - وَعَلَىٰ كُلِّ تَقْدِيرٍ وَاباض - بضم الهمزة - فَهِيَ قَرِيَةٌ أَوْ وَاحِدَةٌ بِالْيَمَامَةِ.

٢. المبرد: الكامل ٢/٢١٤ . (٢١٨)

كتبهم المنتشرة في هذه الأيام لغاية التعريف بهم. الاباضيَةُ في كتب المقالات والتاريخ : عبدالله بن اباض المقاعسي المرّي التميمي من بنى مرّة بن عبيد بن مقاعس، رأس الاباضيَة وإليه نسبتهم، وقد عاصر معاوية وعاش إلى أواخر أيام عبد الملك بن مروان، وكان ممن خرج إلى مكة لمنع حرم الله من مسلم بن عقبة المرّي (١) عامل يزيد بن معاوية. اتفق عبدالله بن اباض مع نافع وأصحابه على أن يسألـاـ عبداللهـ بنـ الزـبـيرـ عنـ رـأـيـهـ فـىـ عـثـمـانـ، لـأـنـ الـخـوارـجـ يـوـمـذاـكـ كـانـواـ مـلـتـفـينـ حـوـلـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الزـبـيرـ، فـلـمـاـ سـأـلـوهـ وـجـدـوـهـ، مـخـالـفاـ لـلـعـقـيـدـةـ فـتـفـرـقـوـاـ مـنـ حـوـلـهـ، وـذـهـبـتـ طـافـةـ مـنـ الـخـوارـجـ إـلـىـ الـيـمـامـةـ وـعـدـةـ أـخـرـىـ إـلـىـ الـبـصـرـةـ، مـنـهـمـ اـبـنـ الـأـزـرـقـ وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاضـ وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ الصـفـارـ (٢) . ثـمـ إـنـ اـبـنـ الـأـزـرـقـ خـرـجـ عـلـىـ ثـلـاثـائـةـ رـجـلـ عـنـدـ وـثـوبـ النـاسـ بـعـيـدـالـلـهـ بـنـ زـيـادـ، وـتـخـلـفـ عـنـهـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ صـفـارـ وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاضـ وـرـجـالـ مـعـهـمـاـ عـلـىـ رـأـيـهـ، وـكـتـبـ إـلـيـهـمـاـ مـاـ أـلـقـاهـ لـأـصـحـابـهـ فـىـ خـطـابـهـ وـهـوـ: «إـنـ اللـهـ قـدـ أـكـرـمـكـمـ بـمـخـرـجـكـمـ، وـبـصـرـكـمـ مـاـ عـمـىـ عـنـهـ غـيرـكـمـ. أـلـسـتـ تـعـلـمـونـ أـنـكـمـ إـنـماـ خـرـجـتـمـ تـطـلـبـونـ شـرـيعـتـهـ وـأـمـرـهـ، فـأـمـرـهـ لـكـمـ قـائـدـ، وـالـكـتـابـ لـكـمـ إـمـامـ، وـإـنـماـ تـتـبـعـونـ سـنـتـهـ وـأـثـرـهـ؟ فـقـالـوـاـ بـلـىـ، فـقـالـ: أـلـيـكـمـ حـكـمـكـمـ فـىـ وـلـيـكـمـ حـكـمـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - فـىـ وـلـيـهـ، وـحـكـمـكـمـ فـىـ وـعـدـوـكـمـ حـكـمـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - فـىـ عـدـوـهـ، عـدـوـكـمـ الـيـوـمـ عـدـوـالـلـهـ وـعـدـوـ

١. الطبرى: التاريخ ٤/٤٣٨ .

٢. الطبرى: التاريخ ٤/٤٣٨ . (٢١٩)

الـنـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - كـمـاـ أـنـ عـدـوـهـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - يـوـمـئـذـ هوـ عـدـوـ اللـهـ وـعـدـوـكـمـ الـيـوـمـ؟ فـقـالـوـاـ: نـعـمـ، قـالـ: فـقـدـ أـنـزـلـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ: (بـرـاءـةـ مـنـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ إـلـىـ الـذـيـنـ عـاهـدـتـمـ مـنـ الـمـسـرـكـيـنـ) وـقـالـ: (لـاـ تـكـحـلـوـاـ الـمـسـرـكـاتـ حـتـىـ يـؤـمـنـ) فـقـدـ حـرـمـ اللـهـ وـلـاـيـتـهـمـ، وـالـمـقـامـ بـيـنـ أـظـهـرـهـمـ، وـاجـازـةـ شـهـادـتـهـمـ، وـأـكـلـ ذـبـاثـهـمـ، وـقـبـولـ عـلـمـ الدـيـنـ عـنـهـمـ، وـمـنـاـكـحـتـهـمـ، وـمـوـارـيـثـهـمـ. قـدـ اـحـتـجـ اللـهـ عـلـيـنـاـ بـمـعـرـفـةـ هـذـاـ، وـحـقـ عـلـيـنـاـ أـنـ نـعـلـمـ هـذـاـ الـدـيـنـ الـذـيـنـ خـرـجـنـاـ مـنـ عـنـهـمـ، وـلـاـنـكـتـمـ مـاـ أـنـزـلـ اللـهـ، وـالـلـهـ عـزـوـجـلـ يـقـولـ: (إـنـ الـذـيـنـ يـكـتـمـونـ مـاـ أـنـزـلـنـاـ مـنـ الـبـيـنـاتـ وـالـهـدـىـ مـنـ بـعـدـ مـاـ بـيـنـاهـ لـلـنـاسـ فـىـ الـكـتـابـ أـوـلـيـكـ يـلـعـبـهـمـ اللـهـ وـيـلـعـبـهـمـ الـلـاـلـعـنـونـ) (١) . بـعـثـ بـالـكـتـابـ إـلـىـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ صـفـارـ وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاضـ، فـأـتـيـاـ بـهـ، فـقـرـأـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ صـفـارـ، فـأـخـذـهـ، فـوـضـعـهـ خـلـفـهـ فـلـمـ يـقـرأـ عـلـىـ النـاسـ خـشـيـةـ أـنـ يـتـفـرـقـواـ وـيـخـتـلـفـوـاـ، فـقـالـ لـهـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاضـ: مـالـكـ اللـهـ أـبـوكـ؟ أـيـ شـىـ أـصـبـتـ؟ أـنـ قـدـ أـصـبـ أـخـوانـنـاـ؟ أـوـ أـسـرـ بـعـضـهـمـ؟ فـدـفـعـ الـكـتـابـ إـلـيـهـ، فـقـرـأـ، فـقـالـ: قـاتـلـهـ اللـهـ، أـيـ رـأـيـ رـأـيـ. صـدـقـ نـافـعـ بـنـ الـأـزـرـقـ (لـكـنـ) لـوـكـانـ الـقـوـمـ مـشـرـكـيـنـ، كـانـ أـصـوبـ النـاسـ رـأـيـاـ وـحـكـمـاـ فـيـمـاـ يـشـيرـ بـهـ، وـكـانـتـ سـيـرـتـهـ كـسـيـرـةـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - فـىـ الـمـشـرـكـيـنـ . وـلـكـنـ قـدـ كـذـبـ وـكـذـبـنـاـ فـيـمـاـ يـقـولـ: إـنـ الـقـوـمـ كـفـارـ بـالـنـعـمـ وـالـأـحـكـامـ، وـهـمـ بـرـاءـ مـنـ الشـرـكـ، وـلـاـ يـحـلـ لـنـاـ إـلـاـ دـمـاـؤـهـمـ، وـمـاـ سـوـىـ ذـلـكـ مـنـ أـمـوـالـهـمـ فـهـوـ عـلـيـنـاـ حـرـامـ (٢) . ثـمـ إـنـ الـمـبـرـدـ نـقـلـ كـتـابـ

ابن الأزرق إليهما بغیر هذه الصورة، والنقلان

١. البقرة: ١٥٩ .

٢. الطبرى: التاريخ ٤٤٠ - ٤٤٣٨ (٢٢٠) .

متّفقان في المادّة، وأضاف أنّ الكتاب ورد إلى أبي بيهم وعبد الله بن اباض، فأقبل أبوبيهم على ابن اباض فقال: إنّ نافعاً غلا فكفر وأنك قصرت فكترت (١). هذا هو عبدالله بن اباض، وهذه زمالته مع نافع بن الأزرق وهذا فرافق له في مسألة تكفير المسلمين كفر ملء ودين، وهذه اباحثه دماء المسلمين (بعد اتمام الحجّة) ولأجل هذه المرونة بين الاباضية، يقول المبرد: إنّ قول عبدالله بن اباض أقرب للأقوايل إلى أهل السنة من أقاويل الضلال. أوهام حول مؤسس المذهب: ثم إنّ هناك أوهاماً حول الرجل في كتب الفرق والتاريخ: ١ - خرج ابن اباض في أيام مروان بن محمد (٢) وهذا وهم فقد مات قبل أيام مروان بأربعين عاماً. ٢ - وقال الزبيدي: كان مبدأ ظهوره في خلافة مروان الحمار (٣). ٣ - وقال المقرizi: إنه من غلة المحكمه وأنه خرج في أيام مروان، ثم قال: ويقال: إنّ نسبة الاباضية إلى اباض - بضم الهمزة - وهي قريبة باليمامه نزل بها نجدة بن عامر (٤) . وكلا - الأمرین يدللان على أنه ظهر بين ستى ١٢٧ - ١٣٢، أيام حكم مروان وهو لا يتفق مع ما عليه الاباضية على أنّ وفاته كانت في أيام عبد الملك بن مروان .

١. المبرد: الكامل ٢٢١٣ - ٢١٤ وقد مر - كتاب ابن الأزرق - إليهما عند البحث عن البيهقي، فلا حظ.

٢. نقله خير الدين الزركلى في الاعلام ٤١٨٤، عن هامش الأغانى: ٣٣٠ من المجلد السابع .

٣. الزبيدي: تاج العروس، مادة ابض .

٤. المقرizi: الخطط ٢٣٥٥ . (٢٢١) وقال الشهريستاني: عبدالله بن اباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد (١) . ولعل وجہ استباهمهم هو: وقوع فتنۃ الاباضیة فی اواخر حکومۃ مروان بن محمد، وکان فی رأس الفتنة عبدالله بن يحيی الجندي الکندي الحضرمي طالب الحق وکان ابااضیاً. قال ابن العماد: وفي سنة ١٣٠ كانت فتنۃ الاباضیة وهم المنسوبون إلى عبدالله بن اباض. قال: مخالفونا من أهل القبلة کفار، ومرتكب الكبيرة موحد غير مؤمن، بناءً على أنّ الأعمال داخلة في الإيمان، وكفروا علينا وأكثر الصحابة، وكان داعيهم في هذه الفتنة عبدالله بن يحيی الجندي الکندي الحضرمي (طالب الحق)، وكانت لهم وقعة بقدید مع عبدالعزيز بن عبدالله بن عمرو بن عثمان فقتل عبدالعزيز ومن معه من أهل المدينة، فكانوا سبعمائة أكثرهم من قريش منهم: تخرمة بن سليمان الوالى، روى عن عبدالله بن جعفر وجماعة، وبعدها سارت الخوارج إلى وادي القرى ولقيهم عبد الملك السعدي فقتلهم ولحق رئيسهم إلى مكانه فقتله أيضاً، ثم سار إلى تبالة - وراء مكانه بست مراحل - فقتل داعيهم الکندي (٢) . ومن الأوھام ما ذكره ابن نشوان الحميري عن أبي القاسم البلاخي المعترلى: إنّ عبدالله لم يتم حتى ترك قوله أجمع، ورجع إلى الاعتزال (٣)، والرجل توفى ولم يكن للاعتزال أثر، فإنّ رأس الاعتزال هو واصل بن عطاء الذي ولد عام ٨٠ . ثم إنّ الاباضیة انقسمت إلى فرق خرجوا عن الاعتدال والمرونة ومالوا

١. الشهريستاني: الملل والنحل ١١٣٤ .

٢. ابن عماد الحنبلي: شذرات الذهب ١١٧٧ .

٣. ابن نشوان الحميري: الحور العين ١٧٣ . (٢٢٢)

إلى التطرف والشدة، ولكن جمهور الاباضیة على الاعتدال. يقول الأشعري: وجمهور الاباضیة يتولى المحکمة كلها إلا من خرج، ويزعمون أنّ مخالفيهم من أهل الصلاة کفار، وليسوا بمسرکين، حلال مناکحتم وموارثتهم حلال غنيمة أموالهم من السلاح والکراع عند الحرب، حرام قتلهم وسيبھم في السر، إلا من دعا إلى الشرک في دار التقى ودان به، وزعموا أنّ الدار - يعنون دار مخالفيهم - دار توحيد إلا عسكر السلطان، فإنه دار كفر - يعني عندهم -. وحکى عنهم أنّهم أجازوا شهادة مخالفيهم على أولائهم، وحرّموا الاستعراض إذا خرجوا، وحرّموا دماء مخالفيهم حتى يدعوهם إلى دينهم، فبرأت الخوارج منهم على ذلك، وقالوا:

إن كل طاعة إيمان ودين، وإن مرتکبى الكبائر موحّدون وليسوا بمؤمنين^(١)). وقريب من ذلك ما ذكره البغدادي في كتابه، يقول: افترقت الاباضية فيما بينها فرقاً يجمعها القول بأنّ كفار هذه الأمة - يعنون بذلك مخالفاتهم من هذه الأمة - براء من الشرك والإيمان، وانهم ليسوا مؤمنين ولا- مشركين ولكنهم كفار، وأجازوا شهادتهم وحرّموا دماءهم في السر واستحلّوها في العلانية، وصّححوا منا كحثهم، والتوارث منهم، وزعموا أنّهم في ذلك محاربون لله ولرسوله، لا يدينون دين الحق، وقالوا باستحلال بعض أموالهم دون بعض، والذى استحلّوه الخيل والسلاح، فأمّا الذهب والفضة فإنّهم يرددونهما إلى أصحابهما عند الغنيمة . ثم افترقت الاباضية فيما بينهم أربع فرق: الحفصية، والحارثية، واليزيدية، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها.

١. الأشعري: مقالات الإسلاميين ١٠٤ - ١٠٥ . (٢٢٣) ثم قال: واليزيدية، منهم غلاة لقولهم بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان (١) . ولأجل تصريح عبدالله بن اباض بأنّ المراد من الكفر هو الكفر بالنعيم لا محيس عن تفسير الكفر فيما نقله البغدادي عنه بالكفر بالنعيم، نعم بعض الفرق منهم خرجوا عن الاعتدال وحكموا بکفر المسلمين كفراً حقيقاً . هذا ما يقوله أصحاب المقالات عنهم ولكنهم في كتبهم المنتشرة في السنوات الأخيرة يقولون خلاف ذلك، وانهم لا يختلفون مع جماهير المسلمين إلا في مسألة التحكيم، وأمّا ما سواه فهم وغيرهم سواسية، وينكرون وجود هذه الفرق التي نسبها إليهم الأشعري ثم البغدادي (٢) . ولأجل ذلك يجب دراسة مذهبهم من كتبهم . الاباضية في كتب اعلامهم: قد تعرّفت على المذهب الاباضي وترجمة مؤسسه على ما في كتب الفرق والتاريخ، غير أنّ كتاب الاباضية في العصر الحاضر وما قبله يتحرجون من أن يُعيّدُوا من فرق الخوارج، وإن كانوا يتّفقون معهم في بعض المبادئ ولكن يخالفونهم في كثير من المبادئ والعقائد، ويعتقدون أنه مذهب نجم في أواخر القرن الأول بيد مؤسسه عبدالله بن اباض وجابر بن زيد العماني، فكان الأول قائداً مخططاً والثاني قائداً دينياً، وأنّ الخوارج هم المتطرّفون كالازارقة الذين كانوا يكفرون المسلمين ويعذّونهم مشركين ويستبيحون أموالهم ويستحيون

١. البغدادي: الفرق بين الفرق: ١٠٣، ثم ذكر عقائد فرق الاباضية تبعاً للشيخ الأشعري في المقالات ١٠٢ - ١١١، ومن أراد التفصيل فليرجع إليهما.

٢. الاباضية بين الفرق الإسلامية ١٢١ - ٢٨ . (٢٢٤)

نسائهم ويقتلن أولادهم، وأمّا غيرهم الذين لا يعتقدون هذا المبدأ وما شابه فليسوا من الخوارج . وقد بذلك الاباضية في هذه العصور الأخيرة جهوداً في تزويدهم عن كونهم من هذه الطائفة وان المقصود منه غيرهم، وإليكم بعض نصوصهم وتحليلاتهم: هل الاباضية من الخوارج؟: ١ - قد عمد البعض من الخوارج بعد وقعة النهروان إلى سلوك طريق لا يتفق مع الأصول الصحيحة للشريعة الغراء وأحد ثواب في الإسلام حدثاً كبيراً بما استحلّوا من استعراض المسلمين بالسيف وتکفير أهل القبلة الذين لا يذهبون مذهبهم، وتفرق هؤلاء الخارجون إلى فرق عديدة كان منها الأزارقة والنجادات والصفيرية... وهؤلاء هم الذين أصبحوا يعرفون بالخوارج، ويعنى وصفهم بذلك أنّهم خارجون عن الدين ومارقون بما استحلّوا من المحرمات وما خالفوا فيه من الأحكام الصحيحة للإسلام . أمّا الاباضية - وهم عرّفوا بجماعة المسلمين أهل الحق والاستقامة - فهم لا يرون رأى هؤلاء الخوارج بل يرونهم مارقين خارجين عن الدين، ورغم أنّهم يوالون المحكمة الأولى - وعلى رأسهم عبدالله بن وهب الراسبي - إلا أنّهم لم يوافقوا الأزارقة و من والاهم من بعده بل تبرأوا منهم ولم يذهبوا مذهبهم . وعلى ذلك فالخوارج هم غير الاباضية ولا يمكن اعتبار الاباضية احدى فرقهم، وإلا فكيف نجمع بين النقيضين في صعيد واحد، وكيف نصف من يتمسّك ب الصحيح الإسلام، ولا يکفر أصحاب القبلة، ولا يستحلّ دماء المسلمين ولا أموالهم إلا دفعاً لبغى أو ردّاً لعدوان؟....كيف نصف هؤلاء بأنّهم من (٢٢٥)

الخوارج الذين أبوا إلاـ مفارقة الجماعة والخروج عليهم واستعراض المسلمين بالسيف، واستحلال دمائهم وأموالهم بغير حقها، وذهابهم إلى تکفير هؤلاء، وإذا كانت الاباضية قد والوا المحكمة الأولى إلاـ أنّ ولاءهم لم يكن لمن خرج من بعد ذلك على الدين، وكان سلوكهم مروقاً وعصيّاً (١) . ٢ـ الاباضية لم يجمعهم جامع بالصفيرية والأزارقة ومن نحوهم إلاـ انكار الحكومة بين على

ومعاویة، وأمام استحلال الدماء والأموال من أهل التوحید، والحكم بكفرهم كفر شرك، فقد انفرد به الأزارقة والصفرية والنجدية، وبه استباحوا حمى المسلمين ولما كان مخالفون لا يتوّرون، ولا يكفلون أنفسهم مؤونة البحث عن الحق، ليقفوا عنده، خلطوا بين الاباضية الذين لا يستبيحون قطرة من دم موحد بالتوحيد الذي معه، وبين ما استحلوا الدماء بالمعصية الكبيرة حتى قتلوا الأطفال تبعاً لآبائهم، مع أن الفرق كبير جداً كالفرق بين المستحل والمحرم . ثم قال: إن تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر، وإنما هي انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب على، المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعل أول ما ظهر هذا اللفظ بعد ثبوت الأمر لمعاوية والاستقرار ولم يفرقوا في ذلك بين المتطرف وغيره (٢) . ٣- إن الاباضية رغم اعتدالهم من الناحية المذهبية والفقهية إلا أنهم كانوا في عداء سياسي مع دولة بنى أمية ودولة بنى العباس لأنهم كانوا يقولون بأن الإمام أو الخليفة حق لأى مسلم صالح، فلا تكون قاصرة على قريش، ولا على بطنها المختلفة من الأمويين أو العباسين أو العلوين، ولمّا كان هذا الموقف

١. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٢ .

٢. أبو إسحاق السالمي: تحفة الأعيان : هامش الجزء الأول كما في الإمام جابر بن زيد العماني . (٢٢٦)

السياسي للاباضية يتلقى من الناحية النظرية ومن الناحية الفكرية البحثة مع الخوارج: الأزارقة والنجادات والصفرية، فقد عمّ كتاب الفرق القول ووضعوا الاباضية ضمن هؤلاء الخوارج واعتبروهم فرقه رابعة من فرقهم، والاباضية أنفسهم كما هو موجود في كتبهم القديمة والحديثة يتبرأون من هؤلاء الخوارج كل البراءة بل ويقاتلونهم بأشد قتال. إن المذهب الاباضي لم يعرف بهذا الاسم إلا منذ الربع الأخير من القرن الثالث للهجرة حينما غلب على أصحابه هذا الاسم واشتهروا به، وإنما أصحابه قبل ذلك يعرفون باسم جماعة القيادة وهو اسم له دلالته السياسية، وقد أطلقه عليهم جماعات الخوارج من الأزارقة وغيرهم احتقاراً لهم ورفضاً لمبدئهم: ذاك في القيود، فقد وضع هؤلاء القيادة لأنفسهم مبدأ المسالمة وعدم اشتئار السيف في وجه أخوانهم من المسلمين، وأجازوا لأنفسهم البقاء تحت حكم الجبارية، وقالوا بعدم جواز قتل أطفال مخالفتهم ولا قتل نسائهم ولا استحلال أموالهم وأخذوا يعملون على نشر مبادئهم السياسية في سرية وكتمان، ودخلوا في مرحلة كتمان طويلة امتدت منذ أن تأسّس المذهب على يد جابر بن زيد في أواخر القرن الأول للهجرة حتى هاجر معظم علماء المذهب وآخر أئمّة الكتمان أبو سفيان محبوب بن الرحيل إلى عمان في أواخر القرن الثاني للهجرة (١) . ٤- إن مذهب الاباضية لم يعرف بهذا الاسم في المصادر الاباضية إلا في الربع الأخير من القرن الثالث للهجرة وقد قبلت الاباضية بهذا الاسم منذ ذلك التاريخ لأنّه غلب عليهم بمرور الزمن وصار علماً يلتّفون حوله، وإنما يطلقون على أنفسهم قبل ذلك اسم «جماعة المسلمين» أو «أهل الدعوة» أو «أهل الاستقامة» وقد سماهم أعداؤهم من الخوارج المتطرفين باسم «القيادة»

١. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب: (٥٦ - ٥٧) .

احتقاراً لهم، لأنّهم طبقاً لوجهه نظر هؤلاء الخوارج، قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكّام الظالمين. وكان هؤلاء القيادة قد رأوا القيود عن الحرب، وعن رفع السيف ضد أخوانهم المسلمين عقب موقعة النهروان التي وقعت بين الإمام على بن أبي طالب وجماعة المحكمة الذين عارضوه لقبوله التحكيم، وقالوا: «لا حكم إلا لله» واشتهروا باسم «المحكمة» أو «الشراة» أو «الحرورية» وأطلق عليهم خصومهم من أرباب الدولة الأمويّة اسم الخوارج (١) . ٥- إن الصفرية اتّخذت الخروج بالسيف على الدولة وسيلة لتحقيق أهدافهم، فإن الصفرية في بلاد المغرب اتّبعوا هذا الأسلوب في هذه المنطقة النائية، ولذلك رفعوا لواء الثورة ضدّ بنى أمية منذ عام ١٢٢ . وقد أظهر هؤلاء الصفرية من تطرف شديد في معاملتهم لخصومهم سواء كانوا من العرب أم من البرير، فكانوا يستحلّون سبي النساء، ويستحلّون الأموال، يسفكون الدماء، وكانوا في حركتهم في بلاد المغرب أقسى على الناس من حركة الأزارقة في بلاد المشرق، وقد وصل تطرف البرير الصفرية إلى غايتها عندما داهمووا القironan في عام ١٣٩، واحتلّوها وفعلوا بأهلها وبمساجدها ما تقشعر

له الأبدان على يد قبيلة «ورفجومه» التي كان أهلها من غلاة الصفرية. ثم بعد فترات تنقلت قيادة البربر من الصفرية إلى الاباضية بعد أن ضاق البربر بعنف الصفرية وتطوّر فهم المقيد، فضعف أمر الصفرية منذ ذلك الحين وذاب أغلبهم في الاباضية (٢).

١. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ١٢ - ١٣.

٢. نفس المصدر: ٥٣ . (٢٢٨) ٦- المذهب الاباضي يعتمد في أصوله على الكتاب والسنة ويتفق في كثير من أصوله وفروعه مع مذهب أهل السنة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة، اختلاف مذاهب السنة فيما بينها، فلا يخلو منها مذهب لا يخالف غيره في قليل أو كثير من المسائل، وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنة وعدم تباعده عن مذاهب السنة إلا لأن مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذوا منهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب، في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين، كما أن الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عند البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي دواد والترمذى والنسائى وابن ماجه والدارقطنى والطبرانى والبيهقى وغيرهم من أهل السنة والجماعة (١). ٧- اطلاق لفظ الخوارج على الاباضية من الدعایات الفاجرۃ التي نشأت عن التعصّب السياسي أولًا ثم عن المذهب ثانيةً، لما ظهر غلاة المذاهب وقد خلطوا بين الاباضية والأزارقة والصفرية والتنجیدية. إن لا اطلاق الخوارج على الاباضية سببين: الف - اشتراكهم مع سائر الخوارج في انكار التحكيم، فصار ذلك سبباً للجمع بين كل منكر للتحكيم في صعيد واحد. ب - إن تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر وإنما انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علی المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعل أول ما ظهر هذا الأمر بعد ثبوت الأمر لمعاوية، فإن

١. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ٦٠ . (٢٢٩)

الأمويين أطلقوا هذه التسمية على كل من يعارض ملكهم العضوض (١) ولم يفرقوا بين الاباضية وبين سواهم من متطرفى الخوارج (٢). ٨- إن ابن اباض تبرأ من الأزارقة في الرسالة التي كتبها إلى عبد الملك وجاء فيها: أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وضعيه وأبقاعه، لأنه خرج عن مبادئ الإسلام فيما ظهر لنا وأحدث وارتدى وكفر بعد إسلامه فنبراً إلى الله منهم (٣). نظرنا في الموضوع: هذه كلمات القوم وهي تعبر عن كونهم مصريين على أنهم ليسوا بخوارج ومن سماهم بذلك فقد ظلمهم، وبما أن الخوارج لم يكونوا ذوي سمعة حسنة، وكان المسلمون يتبرأون من عقائدهم وأعمالهم، صار هذا هو الحافز لعلماء الاباضية على السعي البالغ من اخراج أنفسهم عن صفوفهم، وأنهم فرقه مستقلة لاصلة لهم بالخوارج إلا كونهم مشتركون في أصل واحد وهو انكار التحكيم . ولعل القاريء، يتعجب من الاطناب والافاضة في المقام وماهذا إلا لأجل ارقاء منطق القوم فيما يتبنّونه لثلاثة حقوقهم، فإنهما كما عرفت يتهمون المخالفين بعدم التورع في البحث وعدم تكليف الأنفس مؤونة الفحص عن الحق، ولكنّها غير لاصقة بنا، فإنّا كلفنا أنفسنا مؤونة البحث ويشهد بذلك نقل كلماتهم، ومع هذا كل ما ذكروه أشبه بالخطابة، وذلك:

١. لازم ذلك أن يسموا الشيعة أيضاً باسم الخوارج .

٢. صالح بن أحمد الصوافي، الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٣ - ٢١٤، والكاتب غفل عن القرىض المعروف في شأن أبي بلال المتصدر كما سيوافقك، وكانت الحادثة سنة ٦٠ قبل فتنة الأزارقة .

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٢٤، ونقلـ عن الجواهر المنتقاـ للبرادـي: ١٥٦ - ١٦٧ . (٢٣٠) أولاً: إن هذه الكلمات تحكـي أن الاباضية أولـ من خطـ خطـ الاعتدـال ومشـى على ضـوءـ، واكتـفى بالـعزلـةـ والـقـعـودـ ولم يـحارـبـ النـاسـ، ولم يـعـتـرـضـهمـ، ولكـنهـ فيـ غـيرـ محلـهـ إذـ لوـ صـحـ كـلـ ذـلـكـ فـىـ عـبدـ اللهـ بنـ اـبـاـضـ فـرـاسـ هـذـاـ خـطـ هوـ أـبـوـ بـلـالـ مـرـدـاسـ بنـ جـديـرـ، فإـنهـ أولـ منـ نـدـدـ بـعـملـ الخـوارـجـ فـىـ اـعـتـراـضـهـمـ النـاسـ وـنـهـبـ أـمـوـالـهـمـ، وـكـانـ يـنـادـىـ بـأـعـلـىـ صـوـتهـ بـأـنـهـ لـاـ يـحـارـبـ أـلـاـ مـنـ حـارـبـ أـلـاـ لـاـ يـرـوـعـ أـلـاـ وـلـاـ... فعلـىـ ذـلـكـ يـجـبـ أنـ

يقال: إنّ مبدئ هذه الكفرة هو أبو بلال المقتول عام «٦٠» وقد كان أبو بلال قد شهد صفين مع على بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم وشهد النهر ونجا فيمن نجا(١). ثانياً: إنّ الحجر الأساس لفرقه الخوارج هو التطرف والخروج عن الاعتدال، وإن كان للتطرف مدارج ومراحل، فالقوم من بدأ الخروج على على وإنكار التحكيم عليه بعدما فرضوه عليه، كانوا متطرفين، لا يحترمون دماً ولا عرضاً. إنّ تخصيص التطرف بالأزارقة، والنجادات، والصفرية بزعم أنّهم هم الذين كانوا يستعرضون المسلمين، ويستحلون دماءهم، ويكررون أهل القبلة، كلام فارغ عن الحجّة، بل الحجّة على خلافه، فإنّ المحكمة الأولى وعلى رأسهم عبدالله بن وهب الراسبي أيضاً كانوا من المتطرفين، ويظهر ذلك من خطب هذا الراسبي وكلماته التي ألقاها في الحروراء، وقد نقلنا بعض كلماته في الفصل السادس، وإليك لقطات منها: قال مخاطباً إخوانه عند الشخص من الحروراء إلى النهروان: فاخروا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو بعض هذه المدائن منكري لهذه البدع المضرة(٢).

١. المبرد: الكامل ٢/١٨٣ ومرّ تفصيله.

٢. مَرْ المصدر في الفصل السادس . (٢٣١) مَا زَادَ يُرِيدُ مِنْ قَوْلِهِ: الظَّالِمُ أَهْلُهَا، وَهُلْ يُرِيدُ بِلَدَةَ الْكُوفَةِ وَأَهْلَهَا الْمُلْتَفِينَ حَوْلَ الْإِمَامِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ؟ وَالحَالُ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي حَقِّ الْمُشَرِّكِينَ قَالَ سَبَّاحَهُ: (وِمَا لَكُمْ لَا تُقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمُ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا) (١). إِنَّ الْمُحَكَّمَةَ الْأُولَى هُمُ الَّذِينَ بَقَرُوا بِطْنَ زَوْجَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ بْنِ الْأَرْتِ، ذَلِكَ التَّابِعُ الْعَظِيمُ، وَلَمْ يَكْتُفُوا بِذَلِكَ، فَذَبَحُوا زَوْجَهَا كَمَا يَذْبَحُ الْكَبِشَ، بَعْدَمَا أَعْطَوْهُ الْأَمَانَ، وَهُمُ الَّذِينَ قَتَلُوا ثَلَاثَ نِسَوَةً مِنْ طَيِّبَاتِ الْمَدِينَةِ، وَقَتَلُوا أُمَّ سَنَانَ الصَّيْدَاوِيَّةَ، كُلُّ ذَلِكَ ارتكبوه بَعْدَ مَا انتَقَلُوا مِنَ الْحَرَوَرَاءِ إِلَى النَّهْرَوَانَ، وَلَمَّا بَلَغَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْجَنِيَّاتِ الْمَرْوُعَةِ عَمِدَ إِلَى مَقَاتَلَتِهِمْ بَعْدَ مَا أَتَمُ الْحَجِّيَّةَ عَلَيْهِمْ . وَأَيْ دَلِيلُ عَلَى تَطْرَفِهِمْ أَتَقْنَ مِنْ تَوْصِيفِ الْإِمَامِ إِيَّاهُمْ بِقَوْلِهِ: «سَيُوفِكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ، تَضَعُونَهَا مَوَاضِعَ الْبَرِّ وَالسَّقَمِ، وَتَخْلُطُونَ مِنْ أَذْنَبِ بَنِي لَمْ يَذْنَبْ » (٢) . أَبَعْدَ هَذَا يَصْحَّ لِلْأَسْتَاذِ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّوَافِيِّ تَخْصِيصَ التَّطْرَفِ بِالْخَوَارِجِ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بَعْدَهُمْ. هَذَا هُوَ شَيْبُ، مَسَاوِدُ ابْنِ مَلْجَمٍ فِي قَتْلِ عَلَى، دَخَلَ عَلَى مَعَاوِيَةَ فِي الْكُوفَةَ بَعْدَ قَتْلِ عَلَى، وَلَمَّا وَقَفَ مَعَاوِيَةَ عَلَى أَنَّهُ فِيهَا، بَعَثَ إِلَى الْأَشْجَعِ لِأَنَّ يَخْرُجَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَكَانَ شَيْبُ إِذَا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلَ خَرَجَ فَلَمْ يَلْقَ أَحَدًا إِلَّا قَتْلَهُ (٣) .

١. النساء . ٧٥

٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ١٢٧ .

٣. ابن الأثير: الكامل ٣/٢٠٦ . (٢٣٢) وَهَذَا هُوَ قَرِيبُ بْنِ مَرَّةَ وَزَحَافُ الطَّائِيِّ قَدْ خَرَجَ فِي اِمَارَةِ زِيَادَ بْنِ أَبِيهِ فَاعْتَرَضَ النَّاسَ، فَلَقِيَ شِيخًا نَاسَكًا مِنْ بَنِي ضَبَيْعَةَ فَقُتِلَاهُ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قَطِيعَةَ مِنَ الْأَزْدِ وَفِي يَدِهِ السِّيفُ، فَنَادَاهُ النَّاسُ مِنْ ظَهُورِ الْبَيْتِ: «الْحَرَوَرِيَّةُ !!!» اِنْجَ بِنْفُسِكَ، فَنَادَوْهُ (قَرِيبُ وَزَحَافُ وَمَنْ مَعَهُمَا): لَسْنَا حَرَوَرِيَّةُ، نَحْنُ الشَّرْطُ، فَوَقَفَ فَقْتُلُوهُ، ثُمَّ جَعَلَ لَا يَمْرَأَ بِقَبِيلَةَ إِلَّا قُتْلًا مِنْ وَجْدَهُ حَتَّى مَرَّا عَلَى بَنِي عَلَى بْنِ سُودَ مِنَ الْأَزْدِ، وَكَانُوا رَمَاءُ فَرْمَوْهُمْ رَمِيًّا شَدِيدًا، فَصَاحُوا: يَا بَنِي عَلَى! الْبَقِيَا! لَأَرْمَاءَ بَيْنَنَا. قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَلَى: لَا شَيْءٌ لِلْقَوْمِ سَوْيِ السَّهَامِ * مَشْحُوذَةٌ فِي غَلَسِ الظَّلَامِ فَفَرَّ عَنْهُمُ الْخَوَارِجُ إِلَى أَنْ وَاجَهُوهُ بْنُو طَاحِيَّةَ مِنْ بَنِي سُودَ، وَقَبَائِلُ مِنْ مَزِينَةَ وَغَيْرِهَا، وَوَقَعَتِ الْحَرْبُ فَقُتْلَ الْخَوَارِجُ عَنْ آخِرِهِمْ، وَقُتْلَ قَرِيبُ وَزَحَافُ (١) . مَا ذَكَرْنَا نَمَادِجَ مِنْ اسْتِعْرَاضِهِمْ لِلنَّاسِ وَقَتْلِهِمُ الْأَبْرِيَاءَ، قَبْلَ قِيَامِ ابْنِ الْأَزْرَقِ بِالدُّعَوَةِ، فَإِنَّ مَا ذَكَرْنَا يَرْجِعُ إِلَى عَهْدِ عَلَى وَمَا بَعْدِهِ بَقِيلَ، وَأَمَّا فَتْنَةُ الْأَزْرَقَةِ وَالنَّجَادَاتِ فَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى عَصْرِ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ فَهِيَ مِنْ حَوَادِثِ بَعْدِ السَّتِينِ. ثَالِثًا: إِنَّ تَخْصِيصَ اسْمِ الْخَوَارِجِ بِالْمُتَطَرِّفِينَ مِنْهُمْ كَالْأَزْرَقَةِ وَالنَّجَادَاتِ تَخْصِيصٌ بِلَا وَجَهٍ، فَقَدْ أُطْلَقَ هَذَا الْلَّفْظُ فِي عَصْرِ عَلَى عَلَى هُؤُلَاءِ أَى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ الرَّاسِبِيِّ وَذِي الْخَوَيْصِرَةِ وَمَنْ قُتِلَ مَعَهُمَا فِي وَقْعَةِ النَّهْرَوَانِ: هَذَا هُوَ الْإِمَامُ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ - بَعْدَ مَا خَرَجَ مِنْ قِتَالِ الْخَوَارِجِ فِي صَفَّةِ النَّهْرِ مَرْفُوعَ الرَّأْسِ - قَالَ: لَا تَقَاتِلُوا الْخَوَارِجَ

بَعْدَ فَلِيسَ مِنْ طَلْبِ الْحَقِّ فَأَخْطَاهُ

١. المبرد: الكامل ٢/١٨٠ . (٢٣٣)

كم من طلب الباطل فأدركه(١). فلو كانت هذه الكلمة لعلى كما هو المقطوع لكان دليلاً على أنَّ القوم في بدء نشوئهم كانوا مسمين بهذا الاسم، وإنْ كان لغيره فالظاهر أنَّ ذلك الغير هو الموالي للخوارج بقرينة مدحهم في ذيل الجملة، فكان شاهداً على أنَّ القوم كانوا مسمين بهذا الاسم منذ البداية. ويظهر مما نظمه نفس الخوارج من الأشعار أنَّ تسميتهم بها كان رائجاً في عصر معاوية أى قبل الستين وقبل أنَّ يتسم الأزارقة والنجادات منصيَّة القيادة يقول عيسى بن فاتك من بنى تميم تأييداً لموقف أبي بلال مدارس به اديء الذي قتل عام ٦٠ في أبيات : أَلْفَا مُؤْمِنٍ فِيمَا زَعَمْتُ * وَيَهُزُّهُمْ بِآسَكَ أَرْبَعُونَ؟ كَذَبْتُمْ لِيْسَ ذَاكَ كَمَا زَعَمْتُ * وَلَكِنَّ الْخَوَارِجَ مُؤْمِنُونَا هُمُ الْفَئَةُ الْقَلِيلَةُ غَيْرُ شَكَّ * عَلَى الْفَئَةِ الْكَثِيرَةِ يَنْصُرُونَا(٢) وَيُسْتَنْدُجُ مِنْ ذَلِكَ الْأَمْرَيْنِ: أَنَّ الْخَوَارِجَ أُطْلَقُ عَلَى مِنْ خَرَجَ عَنْ طَاعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْكَرُوا التَّحْكِيمَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ أَوْتَاهُمْ وَمِنْ بَعْدِهِمْ. رَابِعًا: لَا شَكَّ إِنَّ الْمَحْكَمَةَ الْأُولَى كَانُوا يَغْضُبُونَ عَلَيْهَا وَيَكْفُرُونَهُ، وَتَشَهَّدُ بِذَلِكَ كَلْمَاتُهُمْ وَأَشْعَارُهُمْ خَصْوَصاً فِي مَفَوَّضَاتِهِمْ مَعَ عَلَيْهِ، وَقَدْ تَضَافَرَتِ الرَّوَايَاتُ أَنَّ حَبَّهُ آيَةُ الْإِيمَانِ وَبَعْضُهُ آيَةُ النَّفَاقِ، وَلَا يُمْكِنُ لِعَالَمِ مُلْمِمًا بِالْأَهَادِيثِ انْكَارُ ذَلِكَ. هَذَا هُوَ مُسْلِمٌ روَى فِي صَحِيحِهِ عَنْ زَرَّ بْنِ حَيْشَنَ قَالَ: قَالَ عَلَيَّ: وَالَّذِي

١. الرضى: نهج البلاغة، الخطبة ٦٠.

٢. المبرد: الكامل ٢/١٨٦، ابن سلام (م ٢٧٣) بداء الاسلام وشرائع الدين: ١١١، مرت قصة أبي بلال . (٢٣٤)

خلق الجنة ويراً النسمة أنه لعهد النبي الأمي إلى لا يحبني إلا مؤمن ولا يغضبني إلا منافق(١) . وروى الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن زر بن حييش، عن علي قال: عهد النبي إلى أنه لا يحييك إلا مؤمن ولا يغضبك إلا منافق (٢) . ورواوه النسائي في خصائصه بعدة طرق (٣) . ورواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه بأسانيده تربو على ١٨ طریقاً(٤) . وعلى ضوء ذلك فهو لاء محکومون بالنفاق والخلود في النار، فيشملهم قول النبي الأكرم - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فِي شَأْنِ ذِي الْخَوَيْصِرَةِ الَّذِي كَانَ فِي الرَّعْيَلِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمَحْكَمَةِ: فإنه سيكون له شيعة يعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية (٥) . روى المبرد في الكامل أنَّ علياً(رضي الله عنه) وجه إلى رسول الله مذهبة من اليمن فقسمت أرباعاً فأعطي رباعاً للأقرع بن جالس المجاشعي، وربعاً لزيد الخيل الطائي، وربعاً لعبيدة بن حصن الغزارى، وربعاً لعلقمة بن علاءة الكلابي، فقام إليه رجل مضطرب بالخلق غير العينين ناتئ الجبهة فقال: لقد رأيت قسمة ما أريد بها وجه الله، فغضب رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - حتى تورَّدَ خداه، ثم قال: أيَّامِنِي الله عزوجل على أهل الأرض ولا تأمنوني؟ فقام إليه عمر فقال: أقتلها يا رسول الله؟ فقال - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - إنَّهُ سيكون من

١. مسلم: الصحيح ١، كتاب الایمان . ٦٠.

٢. أحمد بن حنبل: المسند ١/١٢٧. الحديث ٩٤٨، ٢/٥٦٣، وفضائل الصحابة، ونقله في كتابه الأخير في غير واحد من الموضع، لاحظ الأحاديث ٩٧٩، ١٠٥٩، ١٠٨٦ .

٣. الحافظ أبو عبد الرحمن النسائي: الخصائص ١٨٧ .

٤. ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ترجمة الإمام على بن أبي طالب ٢/١٩٠ - ١٩٩ .

٥. ابن هشام: السيرة النبوية ٤/٤٩٦. ابن الأثير: الكامل ٢/١٦٤ . (٢٣٥)

ضئضيء هذا قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلاترى شيئاً، وتنظر في الرصاف فلاترى شيئاً، وتتماري في الفوق(١) . إنَّ الْمَحْكَمَةَ الْأُولَى كَفَرُوا مِنْ طَهْرِهِ اللَّهِ سَبَحَانَهُ فِي كِتَابِهِ وَقَالَ: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبُ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا)(٢) وقد اصتفت الأمة إلا الشواد من الخوارج كعكرمة على نزول الآية في حق العترة الطاهرة، هذا هو مسلم يروى في صحيحه عن عائشة، قالت: خرج النبي غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود وجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين بن علي فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء على فأدخله، ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبُ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا)(٣) . وروى إمام الحنابلة في مسنده نزول الآية في شأن الخمسة الطاهرة، فمن أراد فليرجع إلى مظانه(٤) . إلى غير ذلك من

الآيات النازلة في حق أهل البيت . أفيصح لنا الحكم بسلام من يكفر ويبغض ويقاتل من طهره الله في نص كتابه، ومحكم ذكره؟ ولأجل ذلك فالمحكمة الأولى محكومون بالكفر والنفاق وإن افترضنا أنهم اكتفوا بانكار التحكيم فقط، ولم يستعرضوا المسلمين بالسيف ولم يقتلوا النساء والأطفال ولا كفروا المسلمين . وفي كلمات أئمة أهل بيته إشاره إلى هذا النوع .

١. المبرد: الكامل ٢/١٤٢ .

٢. الأحزاب: ٣٣ .

٣. مسلم: الصحيح ٧/١٣٠ .

٤. أحمد بن حنبل: المسند: ٤/١٠٧ و ٦/٢٩٢ و ٣٢٣ . (٢٣٦) كان عبدالله بن نافع بن الأزرق يقول: لو عرفت أنَّ بين قطريها أحداً تبلغني إليه الإبل يخصمني بأنَّ علياً - عليه السلام - قتل أهل النهروان وهو غير ظالم، لرحلتها إليه، فقيل له: إئت ولده محمد الباقر - عليه السلام - فأتاه فسألة، فقال بعد كلام: الحمد لله الذي أكرمنا بنبنته، واحتضننا بولايته، يامعشر أولاد المهاجرين والأنصار من كان عنده منقبة في أمير المؤمنين، فلقيم ولريحث، فقاموا ونشروا من مناقبه فلما انتهوا إلى قوله: لاعطين الرأي غداً رجلاً يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله، سأله أبو جعفر عن صحته فقال: هو حق لا شك فيه، ولكن علياً أحدث الكفر بعد. فقال أبو جعفر - عليه السلام - : أخبرني عن الله أحب على بن أبي طالب يوم أحبه وهو يعلم أنه يقتل أهل النهروان، أم لم يعلم، إن قلت: لا، كفرت، فقال: قد علم، فقال: فأحبه على أن يعمل بطاعته أم على أن يعمل بمعصيته؟ قال: على أن يعمل بطاعته، فقال أبو جعفر: قم مخصوصاً، فقام عبدالله بن نافع ابن الأزرق وهو يقول: حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود، الله يعلم حيث يجعل رسالته (١) . روى الشريف المرتضى عن الشيخ المفيد: أحب الرشيد أن يسمع كلام هشام بن الحكم مع الخوارج، فأمر بإحضار هشام بن الحكم وإحضار عبدالله بن يزيد الاباضي (٢) وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم شخصه، وكان بالحضره يحيى بن خالد، فقال يحيى لعبدالله بن يزيد: سل أبا محمد - يعني هشاماً - عن شيء، فقال هشام: لا مسألة للخوارج علينا، فقال

١. ابن شهر آشوب: مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٨٩ كما في البحار ١٥٨ .

٢. ترجمه ابن حجر في لسان الميزان ٣ / ٣٨٧ بقوله: عبدالله بن يزيد الفزارى الكوفى المتكلّم، ذكره ابن حزم في النحل: إنَّ الاباضية من الخوارج أخذوا مذهبهم عنه . (٢٣٧)

عبدالله بن يزيد، وكيف ذلك؟ فقال هشام: لأنكم قوم قد اجتمعتم معنا على ولاءِ رجل وتعديله والإقرار بإمامته وفضله، ثم فارقتمونا في عداوته والبراءة منه، فنحن على إجماعنا وشهادتكم لنا، وخلافكم علينا غير قادر في مذهبنا، ودعواكم غير مقبولة علينا، إذ الاختلاف لا يقابل الاتفاق، وشهادة الخصم لخصمه، مقبولة، وشهادته عليه مردودة. قال يحيى بن خالد: لقد قربت قطعه يا أبا محمد، ولكن جاره شيئاً، فإنَّ أمير المؤمنين أطال الله بقاءه يحب ذلك، قال: فقال هشام: أنا أفعل ذلك، غير أنَّ الكلام ربما انتهى إلى حد يغمض ويدق على الأفهام، فيعاني أحد الخصمين أو يشتبه عليه، فإنَّ أحب الإنفاق فليجعل بيني وبينه واسطة عدلاً، إن خرجت عن الطريق رذني إليه، وإن جار في حكمه شهد عليه، فقال عبدالله بن يزيد: لقد دعا أبو محمد إلى الإنفاق، فقال هشام: فمن يكون هذه الواسطة؟ وما يكون مذهبها؟ أيكون من أصحابي، أو من أصحابك، أو مخالف للملة أو لنا جماعياً؟ قال عبدالله بن يزيد: اختر من شئت فقد رضيت به، قال هشام: أما أنا فأرى أنه إن كان من أصحابي لم يؤمن عليه العصبية لي، وإن كان من أصحابك لم آمنه في الحكم على، وإن كان مخالف لنا جميعاً لم يكن مأموناً على ولا عليك، ولكن يكون رجلاً من أصحابي، ورجلاً من أصحابك، فينظران فيما بيننا ويحكمان علينا بموجب الحق ومحض الحكم بالعدل، فقال عبدالله بن يزيد: فقد أنيقت يا أبا محمد، وكنت أنتظر هذا منك. فأقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له: قد قطعه أيها الوزير، ودمرت (١) على مذاهبه كلها بأهون سعي، ولم يبق معه شيء، واستغنىت عن مناظرته، قال: فحرّك الرشيد الستر، فأصغى يحيى بن خالد فقال له: هذا متكلم الشيعة وافق

١. دمر عليه: هجم عليه هجوم الشر. دمر عليه: أهلكه . (٢٣٨)

الرجل موافقه لم تتضمن مناظرة، ثم ادعى عليه أنه قد قطعه وأفسد عليه مذهبة، فمره أن يبيّن عن صحة ما ادعاه على الرجل، فقال يحيى بن خالد لهشام: إنَّ أمير المؤمنين يأمرك أن تكشف عن صحة ما ادعى على هذا الرجل، قال: فقال هشام رحمه الله: إنَّ هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولایة أمير المؤمنين على بن أبي طالب - عليه السلام - حتَّى كان من أمر الحكمين ما كان، فأكفروه بالتحكيم وضللوه بذلك، وهم الَّذِين اضطروه إلَيْهِ، والآن فقد حُكِمَ هذا الشَّيخ وهو عماد أصحابه مختاراً غير مضطَرْ رجلين مختلفين في مذهبهما: أحدهما يكفره، والآخر يعدهله، فإنَّ كان مصيَّاً في ذلك فأمير المؤمنين أولى بالصواب، وإنَّ كان مخطئاً كافراً فقد أراحتنا من نفسه بشهادته بالكفر عليها، والنظر في كفره وإيمانه أولى من النظر في إكفاره علياً - عليه السلام - قال: فاستحسن ذلك الرشيد وامر بصلته وجائزته^(١)). إنَّ عداء القوم بالنسبة إلى الإمام أمير المؤمنين كانت ظاهرة في كتب أوائلهم، هذا هو محمد بن سعيد الكدمي أحد علماء المذهب الاباضي بعمان، حتى لُقب بإمام المذهب في القرن الرابع الهجري يذكر علياً في كتابه ويقول: «إنَّ علي بن أبي طالب استخلف على الناس، ونقض عهد الله وحكم في الدار غير حكم كتاب الله، وقتل المسلمين وسار بالجور في أهل رعيته، فعلى الذي قد صحت منه سعاده على بن أبي طالب أن يتولى الله على بن أبي طالب على سفكه للدماء المسلمين وعلى تحكيمه في الدماء غير حكم كتاب الله، وسيرته القبيحة، لا يحلُّ له الشك في ولاته، وعليه أن يبرأ الله من باطله ومن سفك دمه إن قدر على ذلك، وليس له أن ينكر على المسلمين —————

١. الشريف المرتضى: الفصول المختارة ١/٢٦ . (٢٣٩)

البراءة منه»^(١). وهذا هو ابن سلام الاباضي المتوفى بعد عام ٢٧٣ يقول: «وحكمو الحكمين خلافاً لكتاب الله، وحكمو الحكمين في أمر قضاه الله، واختلفت الأمة وتفرق الكلمة، وصار الناس شيعتين مفترقين، وظهر أهل الباطل من أصحاب معاویة على أهل الحق، فاختفى المسلمون بالحق الذي تمسيكوا به فاختللت عليهم كلمة المختلفين، يقتلونهم على دين الله الحنيف والملة الصادقة (ملة إبراهيم حنيفاً وَ ما كان مِنَ الْمُسْرِكِينَ)^(٢). يبصرون الناس دينهم في السرّ ويصبرون في الله على الأذى والقتل، واحترقوا ذلك في ذات الله»^(٣). ياليت ابن سلام يشير إلى الذين حكموا الحكمين خلافاً لكتاب الله، إلى الذين فرضوا التحكيم على الإمام المفترض طاعته في أمر قضاه الله. أو ليس هؤلاء أشياخه وأولياءه الذين كانوا مقتعين في الحديد يدعون إمامهم باسم على لا يأمره المؤمنين، ويقولون: «أجب القوم إلى كتاب الله وإلا— قتلناك كما قتلنا ابن عفان». إنَّ الكاتب نسى أو تناهى الجرائم المريرة التي ارتكبها المحكمة الأولى حين تنقلهم من حرروراء إلى النهر وان. فكان الأولى له التنويه بذلك، لكنه شطب على هذه الحقائق التاريخية بعلم عريض، وإلى الله المشتكى . يقول بعض فقهائهم في مسألة «الولایة والبراءة» . فإن قالوا: فما تقولون في على بن أبي طالب؟ قلنا له: إنَّ على بن أبي طالب مع المسلمين في منزلة البراءة . —————

١. الكدمي - محمد بن سعيد: المعتبر ٢/٤١ .

٢. البقرة: ١٣٥ .

٣. ابن سلام الاباضي: بدء الاسلام وشرائع الدين ١٠٦ . (٢٤٠) فإن قال: من أين وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله - صلى الله عليه وآلـه وسلم - وختنه^(١)، مع فضائله المشهورة وقتاله بين يدي النبي - صلى الله عليه وآلـه وسلم - المشركين؟ قلنا له: أوجبنا عليه البراءة من وجوه شَتَّى، أحدها أنه ترك الحرب التي أمر الله بها للفئة الباغية قبل أن تُنْفَى إلى الله، وأحدها تحكيم الحكمين في دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به المسلمين الذين كان النبي - صلى الله عليه وآلـه وسلم - يحدّرها ويحوّفهم أصحابه. وأحدهما بقتله أهل النهر وان وهم الأفضلون من أصحاب النبي - صلى الله عليه وآلـه وسلم - وهم الأربعه آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله. والأخبار بذلك تطول ويسيق بها الكتاب ويُتَسَعُ بها الجواب ولم نعد كاتبنا هذا لشرح جميع أخبارهم، وإنما أردنا أن نلُوح لكم ونذكر بعض الذي كان من أحدائهم، لتكونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعلموا ضلال من ضلّ وخالف وشغب عليكم وبالله التوفيق. فإن قالوا: فما تقولون في طلحه بن عبيد الله والزبير بن العوام؟ قلنا له: إنَّهما عند المسلمين بمنزلة

البراءة. فإن قال: من أين وجبت عليهما البراءة؟ قلنا له: بخروجهما على بن أبي طالب وال المسلمين وطلبهما بدم عثمان بن عفان بإرادتهما إزالته على بن أبي طالب عن إمامته، وقالا: حتى يكون الأمر شورى بين المسلمين يختارون لأنفسهم إماماً غيره، بعد رضائهما به ويعتهدما له وأعطيها صفة أيديهما (٢) على طاعة الله وطاعة رسوله وعلى قتال من خرج يطلب بدم

١. الختن: الصهر، زوج الابنة، والجمع: اختنان.

٢. صفة الأيدي تعنى توكيد البيعة . (٢٤١)

عثمان بن عفان . فإن قال: فما تقولون في الحسن والحسين ابني على؟ قلنا له: هما في منزلة البراءة، فإن قال: من أين وجبت عليهما البراءة وهما ابنا فاطمة ابنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -؟! قلنا له: أوجبنا عليهما البراءة بتسليمهما الإمامة لمعاوية بن أبي سفيان وليس قرابةهما من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - تغنى عنهما من الله، لأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال في بعض ما أوصى به قرباته: يا فاطمة بنت رسول الله، ويَا بْنَيْ هَاشِمٍ، اعْمَلُو لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، إِنَّمَا لَيْسَ أَغْنِيَ عَنْكُمْ شَيْئاً، أَوْ نَحْنُ ذَلِكَ مِنَ الْخُطَابِ. فَلَوْ كَانَتِ الْقِرَابَةُ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - تغنى عن العمل لم يقل ذلك لهم النبي. فهذا نقض لقول من يقول: إن القرابة من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - مغفور لها. وقد وجدنا الله يهدى نبيه بقوله: (وَلِأَنَّهُ تَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوَاعِيلِ لَأَنَّهُ دُنْهُ مِنْهُ بِالْأَعْلَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ * فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ) (١). فقد بطل ما خاصمت به أيها الشخص واحتجبت به من قبل القرابة للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم -. إن الخوارج في مصطلح القوم مفهوم سياسي وفي الوقت نفسه مفهوم ديني، فيراد من الأول خروجهم عن طاعة الإمام المفترض طاعته، ويحكم عليهم بما يحكم على البغاء، ويراد من الثاني خروجهم من الدين والملائكة، وصيروفتهم كفاراً. وعلى كلام المفهومين، فالمحكمة الأولى خوارج، حيث خرجوا عن

١. الحاقة: ٤٤ - ٤٧ .

٢. السير والجوابات لبعض فقهاء الاباضية: تحقيق الاستاذة الدكتورة «سيدة إسماعيل كاشف، استاذة التاريخ الاسلامى فى كلية البنات جامعة عين شمس» القاهره ط ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م، ص ٣٧٥ - ٣٧٧ . (٢٤٢)

طاعة الإمام وبقوا عليه في أثناء المعركة، وخارجون عن الدين حيث أبغضوا من بغضه نفاق وكفر وحبه دين وإيمان. وقال عمر أبوالنظر: وتعاليم الخوارج منذ ظهورهم مزيج من السياسة والدين، فشعارهم «الحكم لله» شى يمترج بالدين والسياسة معاً، فلا يصحّ والحالة هذه أن يقال: إن دعوتهم هذه كانت دينية محضة أو سياسية محضة، وظلت دعوتهم بسيطة حتى خلافة عبد الملك بن مروان حيث خرجوا فيها كثيراً عن التعاليم الجديدة، وذهبوا يتأنّلون الأحكام الدينية تأويلاً فيه كثير من الاغراق والتعقيد، فقالوا: إن العمل بأوامر الدين من الإيمان، فمن اعتقاد التوحيد والرسالة وارتكب الكبائر فهو كافر(١). هذا ما يرجع إلى المحكمة الأولى ومن جاء بعدهم من الأوائل المنتسبين إلى الاباضية . وأماماً اباضية اليوم المنتشرة في عمان والمغرب العربي أعني ليبيا والجزائر وتونس وكذلك مصر، فلم يظهر لنا من كتبهم المنتشرة اليوم إلا تحطّه التحكيم وتصويب المحكمة الأولى من دون نصب عداء للوصي أو بذاءة في اللسان بالنسبة إليه - إلا ما نقلناه أخيراً - فلا يمكن الحكم في حقّهم إلا بالمقدار الذي ظهر لنا ولكن لا يمكن الوثوق به لأنّ للقوم في الدين مسالك أربعة، منها مسلك الكتمان كما سيوافقك توضيحه عند البحث عن التقىء، فإنّ القوم من أصحابها ومحّوزيها والعاملين بها طيلة قرون، وفي ظلّها عاشوا ومهّدت لهم الطريق، وقامت لهم دول في عمان، وفي أقصى المغرب العربي .

١. عمر أبو النصر: الخوارج في الإسلام ١٠٢ . (٢٤٣) نظرية أخرى في مفهوم الخوارج : المتأذد من الخوارج لدى المسلمين هو المحكمة الأولى الذين ثاروا على على في ثانياً حرب صفين وخرجوا عن الطاعة بوجه وعن الدين بوجه آخر، غير أن بعض الاباضيين في العصر الحاضر يفسّره بالخروج عن الدين ويصر على أن المراد منه هو أصحاب الردة بعد وفاة رسول الله أو الثورات الأخرى التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام على - عليه السلام - (١). قال على يحيى معمر: «كان الأمويون والشيعة يحاولون بكل ما استطاعوا أن

يلصقوا هذا اللقب لقب الخوارج - بعد أن فسّر بالخروج من الدين - بهؤلاء التأثرين الذين ينادون في اصرار وشدةً بالمبادئ العادلة في الخلافة، وكان الشيعة يحاولون بما أوتوا من براعة أن يحصروها في بيت على، كما كان غيرهم من الطامعين فيها، يشرط لها الهاشمية أو القرشية أو العروبة، حسب المصلحة السياسية لأصحاب الآراء في ذلك الحين، وكل هذه الاتجاهات تجتمع على محاربة الاتجاه الذي اتجه إليه أتباع عبدالله بن وهب الراسبي. ذلك الاتجاه العادل الذي يرى أن المسلمين متساون في الحقوق والواجبات. (إنَّ أكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاْكُمْ). «لا». فضل لعربي على أعمى لا. بالتفوي. يلاحظ عليه: أن النبي الأكرم لم يتكلّم عن الخوارج بوصف كلي وإنما عين إمامهم وأشار إلى قائدتهم، وقد رواه المحدثون في صحاحهم ومسانيدهم وأطبق على نقله الغريقان، فلا يمكن لحدث واع انكاره، ولا التشكيك في صحة أسانيده، فما ظنك بحديث رواه البخاري ومسلم وابن ماجة وأحمد بن حنبل وغيرهم،

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى . ٢٧ (٢٤٤)

ولأجل ايقاف القارئ على نص الرواية نذكرها عن تلك المصادر ونشرير إلى محلها: ١ - روى البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: بينما النبي يقسم ذات يوم قسمًا، فقال ذو الخويصرة - رجل من بنى تميم - يا رسول الله أعدل. قال: ويلك! من يعدل إذا لم أعدل؟ فقال عمر: إنذن لي فلأضرب عنقه؟ قال: لا إن له أصحاباً يحرّر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم. يمرقون من الدين كمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله (١) فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه (٢) فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه (٣) فلا يوجد فيه شيء سبق الفrust والدم، يخرجون على حين فرقه من الناس آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر (٤). قال أبو سعيد: أشهد لسمعته عن النبي وأشهد أنّي كنت مع على حين قاتلهم فالتمس في القتلى فأتي به على النعut الذي نعت النبي (٥). ورواه بنصّه بلا تفاوت مسلم في صحيحه (٦) . ٢ - روى ابن ماجة عن جابر بن عبدالله، قال: كان رسول الله بالجعرانة، وهو يقسم التبر والغنم، وهو في حجر بلال، فقال رجل: أعدل يا محمد، فإنك لم تعدل، فقال: ويلك ومن يعدل بعدى إذا لم اعدل؟ فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق؟ فقال رسول الله: إنّ هذا في

١. هي عصية تلوى فوق مدخل النصل .

٢. هو القدر في عود السهم .

٣. جمع القدّة وهي ريش السهم .

٤. تضطرب وتتحرّك.

٥. البخاري: الصحيح رقم الحديث ١٨٦ من باب ما جاء في قول الرجل ويلك.

٦. مسلم: الصحيح ٣/١١٢ طبعة محمد على صحيح . (٢٤٥)

أصحاب أو اصحاب له يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (١). والرسول وإن لم يسم الرجل أو لم يجيء اسمه في الرواية، ولكن علم المقصود منه بفضل الروايتين السابقتين. ٣ - روى أحمد بن حنبل في مسنده بالنص الذي رواه البخاري ومسلم بتفاوت طفيف في آخره، حيث جاء فيه: رجل أسود في إحدى يديه أو قال إحدى ثديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس فنزلت فيهم: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَاقَاتِ...). ثم نقل ما ذكره أبوسعيد من سماعه عن رسول الله و مشاهدته في عصر على (٢). كيف يفسّر حديث ذي الخويصرة بأصحاب الرداء، فقد أشار النبي الأكرم إليه، وقال: «سيخرج من ضئضي هذا الرجل قوم يمرقون من الدين...» ولم يكن هو من أصحاب الرداء، بل كان من المحكمة الأولى. كيف يفسّر هذا المفهوم بالثورات التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام على - عليه السلام - مع أن النبي الأكرم قال: أنت يا على قاتل الناكثين والقاطفين والمارقين، ولم يقاتل الإمام بعد أصحاب الجمل (الناكثين) وأصحاب معاوية (القاطفين) إلا المحكمة الأولى. أظنّ أن هذه

الاستدلالات الواهية أشبه بتمثيل الغريق بالطحلب، فال الأولى على علماء الاباضية المفكرين، والعائشين في عصر ظهرت البواطن، وطلعت الحقائق، وانقشع غمام الجهل عن سماء المعرفة، أن يعرضوا عقائدهم على الكتاب والسنّة، وعلى المقاييس الصحيحة من الأجماع و

١. أبو عبد الله بن ماجة (٢٠٧ - ٢٧٥ هـ): السنن ١/١٧١ الباب ١٢، باب في ذكر الخوارج .

٢. أحمد بن حنبل: المسند ٣/٥٦. وسيوافقك مجموع ما رواه أهل السنّة عن النبي والصحابة والتابعين في آخر الكتاب فانتظر . (٢٤٦) العقل، فلربما عادوا إلى الطريق المهيّع، وتنكّبوا عن سبيل الغواية، فلهم أن يعملوا بما وصل إليهم من الكتاب والسنّة في ضوء الاجتهاد الصحيح، ويجدّدوا النظر في مسألة التحكيم كما لهم أن يجدّدوا النظر في حق المحكم، وربما اختاروا طريقاً واضحاً لاتعصّب فيه ولا تساهل . (ولئنْهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدُّ تَشْيِيًّا) ***

الفصل العاشر عقائد الاباضية وأصولهم الثمانية

الفصل العاشر عقائد الاباضية وأصولهم الثمانية (٢٤٨) (٢٤٩) إنّ الاباضية تشتراك مع سائر فرق الخوارج في أمرين بلاشك ولا شبهة، ولا يمكن لأحد منهم انكاره . ١ - تخطئة التحكيم . ٢ - عدم اشتراط القرشية في الإمام . وفي ظلّ الأصل الأول يوالون المحكمّة الأولى كعبد الله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير السعدي وغيرهما، ولأجل الأصل الثاني، اعترفوا بإمامتهم عبد الله بن وهب الراسبي ومن جاء بعده من المحكمّة . ثم إنّ لهم أصولاً خاصةً يتميّزون بها عن أهل السنّة (الأشاعرة) وإن كانوا يلتقطون فيها مع غيرهم، فتتجّب علينا دراسة تلك الأصول التي يعتقدون بها، وربما يكون بعضها أصلاً لاماً ورصيناً يدعمه الكتاب والعقل . ١ - صفات الله ليست زائدة على ذاته: إذا كانت الأشاعرة قائلة بأنّ صفات الله تعالى غير ذاته، وكان المنسوب إلى الماتريدية من أهل السنّة أنّ الصفات ليست شيئاً غير الذات، فهي ليست (٢٥٠)

صفات قائمة بذاتها ولا منفكّة عن الذات فليس لها كينونة مستقلّة عن الذات، وهذا هو ما يقوله الاباضية في الصفات أيضاً، وربما يلتقي الاباضية والماتريدية في هذه المسألة حتى في التعبير واختيار الكلمات(١). إنّ البحث عن الصفات من أهم المسائل الكلامية، فقد طال النقاش فيها قروناً، وأول من أصرّ بالحقيقة، وصور التوحيد بأعلى مظاهره هو الإمام أمير المؤمنين - عليه السلام - فنفي زيادة صفاته على ذاته، وإنّه عين ذاته، لا بمعنى نفي صفاتاته، تعالى عنه علوًّا كبيراً، بل بمعنى أنّ الذات بلغت من الكمال والعلو مرتبة صارت نفس العلم، والقدرة، والحياة، وليس هناك صفات قديمة وراء الذات حتى ينافق التوحيد ويكون هناك قدماء كثيرة وراء الذات، وكون العلم والقدرة والحياة فيما أموراً قائمة بالمادة أو بالموضوع، لا يكون دليلاً على كونها كذلك في جميع المراتب، إذ كما أنّ من العلم ممكناً، فكذا منه واجباً، فلولم يكن الممكن قائماً بالذات، فلا يكون دليلاً على كونه كذلك عند ما كان واجباً، والحكم بالتوجيد وأنّه لا واجب سواه، يجرّنا إلى القول بعينية صفاته مع ذاته، وقد أوضحنا الحال فيها في الجزء الثالث من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد المعتزلة، ولا يبعد أن يتأثر الخوارج في هذه المسألة بالمعزلة كما أنّ المعتزلة اخذت هذا الأصل من خطب الإمام أمير المؤمنين وكلماته، بل لا يبعد أن يكون الجميع قد أخذوا من الإمام أمير المؤمنين - عليه السلام - . والعجب أنّ هذه النقطة من النقاط الوضاءة في عقائد الاباضية، مع أنّهم لا يركّزون على ذلك الأصل خوفاً من مخالفته الأشاعرة، وطبقوا بيعثون بين الكتب الإسلامية حتى يجدوا موافقاً لهم من أهل السنّة حتى استبان لهم أنّ الماتريدية من أهل السنّة يوافقونهم .

١. على يحيى معمّر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ١/٢٩٥ . (٢٥١) إنّ الرجل الواعى الطالب للحقيقة لا يخاف من لومة لائم، ولا من مخالفته فئة، فكان على الاباضية أن يرفعوا علم المخالفه في هذه المسألة، وفي مسألة الرؤية، وخلق القرآن، وينددوا بالمخالفين سواء أكانوا من السنّة أو غيرهم، فالحق أحق أن يتبع، كيف يصح لموحّد أن يقيس الواجب بالممكّن فيصوّر له ذاتاً وصفة قائمة بها، ويحكم بالتعذّر ويخرج في النتيجة بالقدماء الثمانية ثم يدعى التوحيد ويخطيء النصارى القائلين بالتشليث. ثم إنّ من يرى أنّ مرجع

عينية الصفات إلى نفي حقائقها عن ذاته، (كما عليه الزنادقة) رأى باطل صدر مَنْ لاقِدْ له في المباحث العقلية، وليس له مصدر إلا قياس الممكن بالواجب، فإذا رأى أنَّ القول بالعيتية يُتَجَزَّءُ فيها في الممكنات، عاد يخطئ القائل بالعيتية في الواجب بأنَّ معناها نفي حقائقها عن ذاته سبحانه . ٢ - امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة: إنَّ امتناع رؤية الله سبحانه من الأصول التي استقاها الوعاء من المسلمين من القرآن الكريم وخطب سيد الموحدين أمير المؤمنين - عليه السلام - إذ قال عزَّ من قائل: (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)(١). وهذا الأصل أيضًا من الأصول اللامعة في عقائد الاباضية، والأسف أنَّ الكتاب المتأخر منهم يُقللُون من أهمية هذا الأصل، توخيًا لتقريب عقائدهم من أهل السنة. حتى أنَّ على يحيى معمر يعنون المسألة بقوله: هل رؤية الباري جلَّ وعلا في الآخرة ممكنة؟ والعنوان يحكي عن وجود تردد وشك في نفس الكاتب، ولا أقل يطرح المسألة على شكل غير قطعى وعلى خوف ووجل،

١. الأنعام: ١٠٣ . (٢٥٢)

وليس كتابه كتاباً دراسياً يطلب فيه طرح المسائل على وجه السؤال والاستفهام. ثم إنَّ يكتب: قد كان في الرؤية طرفان متطرفان ووسط معتدل هو كان اللقاء بين المذهبين، وذلك إنَّ طرف الاثبات يبالغ حتى يصل به التطرف إلى حد التشبيه والتلميح والتحديد، وطرف النفي يبالغ حتى يصل به التطرف إلى حد نفي حصول كمال العلم، وبينهما يقف أصحاب التحقيق في الجوانب المتقاربة التي تلتقي في المعنى الواحد لقاءً كاملاً أو لقاءً متقارباً، وهذه الصورة تمثل فيما ذهب إليه بعض علماء أهل السنة من أنَّ الرؤية معناها حصول كمال العلم بالله تبارك وتعالى، وعبر عنها آخرون منهم بأنَّ الرؤية تقع بحسبَ سادسَةَ هي كمال العلم، واختلفت تعبيرات الكثير منهم ولكنها تتلاقى في النهاية على نفي كامل الصورة التي يتخيّلها الإنسان لصورة راء ومرئى وما تستلزم من حدود وتشبيه، وتتفق في النهاية على الابتعاد عمّا يشعر بأي تشبيه في أي مراتبه، وبالمحدوبيَّة في أي أشكالها، وليس لنا أن نخوض فيه بغير القدرة التي جاءت به النصوص . والمعتدلون من الاباضية لا يمنعون أن يكون معنى الرؤية هو كمال العلم به تعالى ويمعنون الرؤية بالصورة المتخيلة عند الناس(١) . عزب عن الكاتب أنَّ محل النزاع من القرن الأول إلى القرون المتأخرة ليس إلا الرؤية بالأبصار لبحاسبَة سادسَةَ سماها كمال العلم، فإنَّ القائلين بالرؤية يستندون إلى ما رواه البخاري وأمثاله من أنَّ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «إنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلاً البدر غير متضامين»، فليس للمحقق الكلامي إلا موافقة هذا الأصل أو طرده من الرأس، فاللجوء إلى الرؤية بحسبَ سادسَةَ بمعنى كمال العلم تفسير بأمر باطن وخروج عن محظَّ البحث .

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ١/٢٩١ - ٢٩٢ . (٢٥٣) وأظن وظن الأعلمى يقين انَّ الكاتب توخيًا لإيجاد القرب بين الاباضية وأهل السنة تنازل إلى حدَّ غير مطلوب، ولم يقم بالدفاع عن مذهبه بحماس. نعم قد أحسن في المقام صالح بن أحمد الصوافي، فقد طرح المسألة بشكل رصين، ودفع شبهة القائلين في المقام، ترى أنَّه قام بتفسير قوله سبحانه: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةُ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةُ)(١)، الذي هو من أهم أدلة القائلين بالرؤية، فقال: «أولاً: النظر في اللغة غير الرؤية، ولذا يقال: نظرت إلى الهلال فلم أره، ولا يصح أن يقال رأيته فلم أره، واطلاقه على الرؤية مجاز، لا يصح إلا لقرينه، والعدول عن الحقيقة إلى المجاز خلاف الظاهر . ثانياً: إنَّ سياق الآية دال على انتظار رحمة الله تعالى بدليل أنه عطف عليها قوله: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةُ * تَقْلُنُ أَنْ يُفْعَلَ بَهَا فَاقِرَةُ)(٢) فلو فسّر النظر في الآية بالرؤية لارتفاعت المناسبة بين الجملتين ولتداعى بناؤها واختلَّ نظمها، إذ لا مناسبة بين عيون رأيه ربها ووجوه باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة(٣) . ثالثاً: إنَّ النظر في الآية انتظار ما لهم عند الله من الثواب، ومنه قول الشاعر: فإن يك صدر هذا اليوم ولَى * فإنَّ غداً لنظره قريب وقول الآخر: كلَّ الخلق ينظرون سجاله * نظر الحجيج إلى طلوع هلال .

١. القيمة: ٢٢ - ٢٣ .

٢. القيمة: ٢٥ - ٢٤ .

٣. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٣٨ وقد أوضحنا هذا الوجه في الجزء الثاني من هذه الموسوعة (لاحظ ص

(٢٠٢ - ٢٥٤) .) وقول الآخر: وكنا ناظريك بكل فجَّ * كما للغيث ينتظر الغماما وقال امرؤ القيس: وقد نظرتكم أعشى بخامسة * للورد طال بها حتى وتباسى(١) *** ٣ - القرآن حادث غير قديم: إن المترقب من الأباضية الذين رفضوا القشرية، وخضعوا للعقل، أن يكون موقفهم في خلق القرآن موقف العدليه ويصرّحوا بأنّ القرآن مخلوق لله سبحانه وحدث بعد أن لم يكن، لكونه حادثاً ومخلوقاً لله سبحانه غير أنّ الظاهر من بعض كتابهم أنّهم يتحرجون من التصريح بخلق القرآن وإن كانوا بعده عن القول بكونه قدّيماً غير مخلوق. ونقل في المقام نصّين من كتابهم، حتى تلمس الحقيقة . ١ - يقول الدكتور رجب: وبالنسبة لمشكلة خلق القرآن نراهم يقفون أمام هذا القول الذي فرضه المؤمنون على العالم الإسلامي فرضاً بتأثير من المعتزلة، مما أدى إلى تمزيق وحدة الأمة الفكرية، وإلى اضطهاد كثير من العلماء والفقهاء، ولذلك توقف العمانيون عن القول بخلق القرآن، وقالوا في صراحة واضحة في واحد من أهم كتبهم الفقهية: «لا يلزم الناس معرفة هذه المسألة» وكتب أبو عبدالله القلهاوي الذي عاش في القرن الرابع للهجرة - العاشر للميلاد - أكثر من عشرين صفحه في مناقشة القول بخلق القرآن والرد على من قال بذلك، كما كتب أحمد بن نظر العماني الذي عاش في القرن الخامس للهجرة

١. المصدر نفسه، وقد اغرق نزعاً في التحقيق في ثبات القول الحق وتنزييهه، والتباس: هو الشوق الشديد. (٢٥٥)

- الحادى عشر للميلاد- في كتابه دعائيم الإسلام خمسة وسبعين بيتاً من الشعر، فندّ القول بهذه المسألة واستنكرها كل الاستنكار. وفي العصر الحديث نجد الشيخ نور الدين السالمي يعبر عن هذا الموقف قائلاً: «إنّ الأشياخ توقفوا عن اطلاق القول بخلق القرآن وأمرروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة، حتى لايفتن الناس في دينهم» (١). ترى في هذا الكلام التناقض، فيينما ينقل عن بعضهم الرد على من قال بخلق القرآن ينقل عن الأشياخ أنّهم توقفوا عن اطلاق القول بخلق القرآن، وأمرروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة . لاشك إنّ القرآن ليس بمخلوق أى ليس بمحظ للبشر كما قال سبحانه حاكياً عن بعض المشركيين: (إنّ هذا إلاّ قول البشر) (٢) ولكنه مخلوق لله سبحانه، إذ لا يتجاوز كون القرآن فعله، وفعله كله حادث غير قديم، وإنّ يلزم تعدد القدماء وأما علمه سبحانه بما في القرآن من المضامين والمعارف والحوادث فلاشك إنّه قديم، وهو غير كلامه . فاللائق بمن يصف نفسه بأنه أهل تقيد لاتقليد أن يصرّح بموقفه في مسألة خلق القرآن، اللهم إلاّ إذا كان موجباً للفتنه أو كانت عقول الناس بعيدة عن درك الحقيقة، فحينئذ الأولى عدم البحث والطرح . ونؤكّد من جديد أنّ القول بعدم قيام القرآن هو من الأصول الوصيّة في عقائد الأباضية، وهم في الاعتقاد بها عيال على المعتزلة، فاللائق بالكاتب الوعي أن يجهز بالحق ويحدد محل التزاع، وياللأسف إنّ بعضهم - مثل الكاتب السابق - بدل أن يخرج من المسألة مرفوع الرأس، ويحققها على ضوء

١. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الأباضية في مصر والمغرب: ٧٠ - ٧١ .

٢. المدثر: ٢٥ . (٢٥٦)

القرآن والعقل، طرق يطلب من يقول بكون القرآن مخلوقاً من بين أهل السنة . ٢ - يقول على يحيى معمر: إنّ من علماء أهل السنة من يقول دون تحرج أو احتراز:«القرآن مخلوق» فقد ذكر الخطيب البغدادي من طرق متعددة عن أبي يوسف أنّ أبي حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق، أمّا أبو منصور الماتريدي، فقد كان يقول: إنّه محدث، ولم يحفظ عنه أنّ قال: مخلوق، وقد كان أبو النضر العماني من أئمّة الأباضية يقول: إنّ القرآن غير مخلوق، وأنكر انكاراً شديداً على من يقول بخلق القرآن، وذهب القطب من أئمّة الأباضية إنّ هذه المسألة ليست من الأصول، وقال أبو إسحاق طفيش: إنّ الخلاف فيها لفظي ، وهذا القدر كاف للدلالة على اللقاء بين المذهبين، ويكتفى أن يلتقي المسلمون على حقيقتين في هذا الموضوع: هي أنّ الله تبارك وتعالى سميع بصير متكلّم وانّ القرآن الكريم كلام الله عزّوجلّ أنزله على رسوله(١) . يلاحظ عليه: أنّ ما ذكره ناش من توخي ايجاد اللقاء بين المذهبين: الأشاعرة والأباضية، فلاجل ذلك ذهب ليجد من أهل السنة من يقول بأنّ القرآن مخلوق، ومن أئمّة الأباضية من يقول: بأنّ القرآن غير مخلوق، وهذا يعرب عن أنه لم يتخد الكاتب في هذا الموقف رأياً حاسماً أوليس للأباضية فيه رأى جازم، مع أنّ المنقول منهم كونه حادثاً أو غير قديم أو

مخلوقاً بمعنى أنه أنزله الله سبحانه وأوجده من العدم . فكان من الواجب على الكاتب أن يدافع عقيدته وعقيدة طائفته ويطرحها بوضوح وينبذ عنها ذبباً علمياً تحقيقاً متحررياً ل الواقع . ثم إن ما ذكره في ذيل كلامه من أنه «يكفي أن يلتقي المسلمون على أن القرآن الكريم كلام الله عزوجل أنزله على رسوله». وإن كان كلاماً صحيحاً،

١. على يحيى معمر: الا باضية بين الفرق الإسلامية ١/٢٩١ . (٢٥٧)

إذ ليس الاعتقاد بالحدوث والقدم في القرآن من الأصول العقائدية التي يناظر بها الإسلام والكفر، غير أنه لو كان هذا هو الأصل ثابت في جميع المواقف فليضرب هذا الكاتب الباضي صفحأ على الأصول التي اتّخذها أصولاً لمذهبة التحكيم وولاء المحكمة الأولى، أو ليس ذلك أوفق بالتقريب وتوحيد الأمة وجعلهم صفاً واحداً في مقابل الأعداء؟ إن البحث عن التحكيم و المحكمة وخلق القرآن وعدمه وما يأتي من الأصول الأخرى للباضية من خلود الفاسق في النار وعدمه، وكونه كافراً كفر النعمة، بحوث علمية يختصّ فهمها بالمحققين والوعاء من علماء الإسلام، فالتحيز إلى هذه الأصول وجعلها محاور للحق والباطل والإسلام والكفر، لا يدعمه الكتاب ولا يوافقه العقل، فليكن شعار الجميع ما سمحت به قريحة شاعر الأهرام: إننا لتجمعنا العقيدة أمة * ويُضمنا دين الهدى أتباعاً و يؤلف الإسلام بين قلوبنا * مهما ذهبنا في الهوى أشياعاً والحق إنَّ الخوارج بالمعنى العام الذي يعمّ الباضية لم يكن يوم ظهورها إلَّا حزباً سياسياً يهدف إلى تخطئة مسألة التحكيم مع عزل على عن الحكومة والدعوة إلى بيعة رئيس المحكمة الأولى عبدالله بن وهب، ولم يكن لهم يومذاك أي شأن في المسائل العقائدية الماضية، ولمّا قضى على نحبه واستولت الطغمة الغاشمة من الأميين والمرؤانيين على منصة الحكم، صار الخوارج يكافحون الحكومات، ويصارخون في وجوبهم للقضاء عليهم ولم يكن لهم في هذه الأيام أيضاً إلَّا هذا الأصل، غير أن مرور الزمن وتلاقي الخوارج مع المعترلة وغيرهم من الطوائف الإسلامية، الجاهم إلى أن يتّخذوا في بعض المسائل موقفاً فكريّاً، فعند ذلك أصبحوا جماعة دينية وفرقة كلامية بعد ما كانوا حزباً سياسياً بحثاً (٢٥٨)

فتلاقوا في هذه المسائل مع المعترلة بل تأثروا بهم كما هو الحال في المسألة التالية، فقد تأثرت الباضية فيها عن المعترلة وخالفوا الشيعة وغيرهم من الطوائف الإسلامية . ٤ - الشفاعة: دخول الجنّة بسرعة: إن مرتکبى الكبيرة عند الباضية إذا ماتوا بلا توبة، محکومون بالخلود في النار، فلأجل هذا الموقف المسبق في هذه المسألة فسروا الشفاعة بدخول المؤمنين الجنّة بسرعة، وفي الحقيقة خصوها بغير المذنبين من الأمة، وهذا التفسير يوافق ما عليه المعترلة من أن الغاية من الشفاعة هو رفع الدرجة لمغفرة الذنوب . إن الشفاعة أمر مسلم عند جميع المسلمين غير أنهم اختلفوا في تفسيرها، وهو لاء كالمعترلة ذهباً إلى أن شفاعة النبي بل شفاعة جميع الشفعاء لاتنان أهل الكبار مت未成ّكاً بقوله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «ليست الشفاعة لأهل الكبار من أمتى». يقول السالبي في كتابه شرح أنوار العقول: «فإن قيل: المؤمنون مستوجبون للجنّة بأعمالهم فلا معنى للشفاعة، فالجواب أن الشفاعة لهم هي طلب تنقلهم من المحشر، ودخولهم الجنّة بسرعة»(١). يلاحظ عليه: أن الشفاعة مسألة قرآنية، وفي الوقت نفسه مسألة روائية وحديثية، فلا يجوز لمسلم الإدلاء برأي إلَّا بعد الرجوع إلى المصادرين الرئيسيين مجرداً عن كل رأى، وأماماً تفسيرها على ضوء الرأى المسبق فهو من قبيل التفسير بالرأى الذي حذر عنه النبي في الحديث المتواتر عنه و قال: «من

١. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٦ ، نقاً عن مشارق أنوار العقول: ٢٩٤ . (٢٥٩)

فسر القرآن برأيه فليتبؤ مقتده من النار»(١) . إن مسألة الشفاعة ليست مسألة جديدة ابتكرها الإسلام وانفرد بها، بل كانت فكرة رائجة بين أمم العالم من قبل، وخاصة بين الوثنين واليهود، ولو ذكرها القرآن فإنما يذكرها بالمفهوم الراجح عندهم، لا بمفهوم مغاير، ولو أمضها، فإنما أمضها بها المفهوم، ولو هذبها من الخرافات وحدّتها في إطار خاص فإنما هذب ذلك المفهوم وحدّده، ومن المعلوم أن الشفاعة عندهم إنما هو لغفران الذنوب لارتفاع الدرجة أو سرعة التنقل إلى الجنّة، ولأجل ذلك كانوا يرجون لصلتهم بالأنباء حظ ذنوبهم، وغفران آثامهم، وكان المتطرفون منهم يرتكبون الذنوب تعويلاً على الشفاعة. وفي هذا الموقف وردّاً على ذلك التطرف الباعث للجرأة، يقول سبحانه: (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) (٢) ويقول أيضاً رفضاً لتلك الشفاعة المقترنة بالخرافة: (وَلَا يَسْفَعُونَ

إلا لمن ارتكبوا (٣) . ومن تدبر في الآيات الواردة حول الشفاعة أيجاباً وسلباً، يقف على أن الإسلام قبل الشفاعة بنفس المفهوم الرايـج بين الأـممـ، لكنـ حـدـدهـا بـشـروـطـ وـجـعـلـ لهاـ إـطاـرـاـ خـاصـاـ، وـعـلـىـ ضـوءـ ذـلـكـ فـتـفسـيرـ الشـفـاعـةـ بـدـخـولـ الجـنـةـ بـسـرـعـةـ، نـبـعـ منـ العـقـيـدةـ بـخـلـودـ العـصـاءـ فـيـ النـارـ إـذـاـ مـاتـواـ بـلـاتـوـبـةـ، فـلـأـجـلـ ذـلـكـ إـلـتـجـاوـاـ إـلـىـ تـفـسـيرـ الشـفـاعـةـ بـغـيرـ الـعـنـىـ الـمـعـرـوفـ . نـعـمـ يـجـبـ إـلـفـاتـ نـظـرـ القـارـئـ إـلـىـ أـمـرـ هـامـ: إـنـ بـعـضـ الـذـنـوبـ الـكـبـيرـةـ رـبـماـ تـقـطـعـ الـعـلـائـقـ الـإـيمـانـيـةـ بـالـلـهـ سـبـحـانـهـ كـمـاـ

١. حديث متافق عليه. رواه الفريقيان .

٢. البقرة: ٢٥٥ .

٣. الأنبياء: ٢٨٠ . (٢٦٠)

تقـطـعـ الـأـوـاصـرـ الـرـوـحـيـةـ بـالـشـفـيعـ فـمـلـ هـذـاـ الشـخـصـ لـاـيـنـالـشـفـاعـةـ، وـلـاـ يـرـضـىـ الـرـبـ بـشـفـاعـةـ الشـفـيعـ فـيـ حـقـهـ، وـقـدـ أـوـضـحـنـاـ حـقـيـقـةـ الشـفـاعـةـ وـشـرـوـطـهـاـ فـيـ مـوـسـوعـتـنـاـ التـفـسـيرـيـةـ، وـقـمـنـاـ بـالـذـبـ عنـ الـاشـكـالـاتـ الـتـىـ تـشـارـحـلـهـاـ مـنـ جـانـبـ الـمـعـتـلـةـ أوـ بـعـضـ الـمـفـكـرـيـنـ الـجـدـدـ(١)ـ .ـ ٥ـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ كـافـرـ نـعـمـةـ لـاـكـافـرـ مـلـهـ: اـتـقـتـ الـخـوارـجـ حـتـىـ الـاـبـاضـيـةـ عـلـىـ أـنـ اـرـتـكـابـ الـكـبـيرـةـ مـوـجـبـ لـلـكـفـرـ، وـلـكـنـ الـمـتـنـطـرـفـيـنـ يـرـونـهـ خـرـوـجـاـ عـنـ الـمـلـلـةـ، وـدـخـولـاـ فـيـ الـكـفـرـ وـالـشـرـكـ، وـلـكـنـ الـاـبـاضـيـةـ لـاـعـتـدـالـهـمـ، يـرـونـهـ كـفـرـ النـعـمـةـ، فـالـمـسـلـمـ الـفـاسـقـ كـفـرـ عـنـهـمـ لـكـنـ كـفـرـ النـعـمـةـ، وـلـأـجـلـ التـعـرـفـ عـلـىـ حـقـيـقـةـ مـرـاـمـهـمـ نـأـتـيـ بـنـصـ بـعـضـ كـتـبـاهـمـ، وـإـنـ كـانـ طـوـيـلـاـ مـفـصـلـاـ: يـقـولـ عـلـىـ يـحـيـيـ مـعـمـرـ: (يـحـسـبـ كـثـيرـ مـمـنـ لـاـ عـلـمـ لـهـ أـنـ الـاـبـاضـيـةـ مـمـنـ يـتـفـقـونـ مـعـ الـخـوارـجـ فـيـ تـكـفـيرـ الـعـصـاءـ كـفـرـ شـرـكـ، وـلـاـ يـعـرـفـونـ أـنـ الـاـبـاضـيـةـ يـطـلـقـونـ كـلـمـةـ الـكـفـرـ عـلـىـ عـصـاءـ الـمـوـحـيـدـيـنـ الـذـيـنـ يـتـهـكـونـ حـرـمـاتـ اللـهـ، وـيـقـصـدـوـنـ بـذـلـكـ كـفـرـ النـعـمـةـ، أـخـذـاـ مـنـ الـآـيـاتـ الـكـرـيمـةـ الـتـىـ أـطـلـقـتـهـاـ فـيـ أـمـثـالـ هـذـهـ الـمـوـاضـيـعـ وـاـسـتـنـادـاـ إـلـىـ أـحـادـيـثـ الرـسـوـلـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: (وـلـلـهـ عـلـىـ النـاسـ حـجـجـ الـبـيـتـ مـنـ اـسـتـطـاعـ إـلـيـهـ سـبـيلاـ وـمـنـ كـفـرـ إـنـ اللـهـ غـنـيـ عـنـ الـعـالـمـيـنـ)(٢)ـ .ـ (لـيـلـوـنـىـ ءـأـشـكـرـ أـمـ أـكـفـرـ وـمـنـ شـكـرـ إـنـمـاـ يـشـكـرـ لـنـفـسـهـ وـمـنـ كـفـرـ إـنـ رـبـىـ

١. لا حظ: مفاهيم القرآن ٤١٥٦ - ٤٧٩ .

٢. آل عمران: ٩٧ . (٢٦١) غـنـيـ كـرـيمـ(١)ـ .ـ (وـمـنـ لـمـ يـحـكـمـ بـمـاـ أـنـزـلـ اللـهـ فـأـوـلـكـ هـمـ الـكـافـرـوـنـ)(٢)ـ .ـ سـأـلـ الـأـقـرـعـ بـنـ حـابـسـ رـسـوـلـ اللـهـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: (الـحـجـ عـلـيـنـاـ كـلـ عـامـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ؟ـ فـقـالـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ:ـ لـوـ قـلـتـ نـعـمـ لـوـ جـبـ،ـ وـلـوـ وـجـبـ لـمـ قـدـرـتـمـ عـلـيـهـ،ـ وـلـوـ لـمـ تـفـلـوـلـاـ لـكـفـرـتـمـ،ـ وـقـالـ:ـ مـنـ تـرـكـ الصـلـاـةـ كـفـرـ،ـ وـقـالـ:ـ لـيـسـ بـيـنـ الـعـبـدـ وـالـكـفـرـ إـلـاـ تـرـكـهـ الصـلـاـةـ،ـ وـقـالـ:ـ أـلـاـ لـاـ تـرـجـعـوـاـ بـعـدـ كـفـارـاـ يـضـرـبـ بـعـضـكـمـ رـقـابـ بـعـضـ وـقـالـ:ـ الرـشاـ فـيـ الـحـكـمـ كـفـرـ).ـ وـخـلـاـصـةـ الـبـحـثـ أـنـ الـاـبـاضـيـةـ عـنـدـمـاـ يـطـلـقـونـ كـلـمـةـ الـكـفـرـ عـلـىـ أـحـدـ مـنـ أـهـلـ التـوـحـيدـ فـهـمـ يـقـصـدـوـنـ كـفـرـ النـعـمـةـ،ـ وـهـوـ مـاـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ غـيرـهـمـ كـلـمـةـ الـفـسـوقـ وـالـعـصـيـانـ،ـ وـالـعـنـىـ الـذـىـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ الـاـبـاضـيـةـ كـفـرـ النـعـمـةـ وـيـطـلـقـ عـلـيـهـ الـمـعـتـلـةـ (٣)ـ الـفـسـوقـ،ـ وـيـطـلـقـ عـلـيـهـ غـيرـهـمـ النـفـاقـ أوـ الـعـصـيـانـ فـهـوـ مـعـنـىـ وـاحـدـ.ـ وـالـسـبـبـ الـذـىـ دـعـاـ الـاـبـاضـيـةـ إـلـىـ كـفـارـاـ يـضـرـبـ بـعـضـكـمـ رـقـابـ بـعـضـ وـقـالـ:ـ الرـشاـ فـيـ الـحـكـمـ كـفـرـ).ـ وـخـلـاـصـةـ الـبـحـثـ أـنـ الـاـبـاضـيـةـ عـنـدـمـاـ يـطـلـقـونـ كـلـمـةـ الـكـفـرـ عـلـىـ أـطـلـاقـهـمـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ عـلـىـ الـعـصـاءـ بـدـلـاـ مـنـ كـلـمـةـ النـفـاقـ أوـ الـفـسـوقـ أـمـرـانـ:ـ أـوـلـهـمـاـ:ـ إـنـهـاـ الـكـلـمـةـ الـتـىـ أـطـلـقـهـاـ الـكـرـيمـ وـالـسـنـةـ الـقـوـيـةـ عـلـيـهـمـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـمـوـاضـيـعـ وـالـمـنـاسـبـاتـ .ـ ثـانـهـمـاـ:ـ إـنـ لـكـلـمـةـ النـفـاقـ أـثـرـاـ خـاصـاـ فـيـ تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ،ـ فـقـدـ اـشـتـهـرـ بـهـاـ عـدـدـ مـنـ النـاسـ فـيـ زـمـنـ رـسـوـلـ اللـهـ،ـ آـمـنـواـ ظـاهـرـاـ،ـ وـلـكـنـ قـلـوـبـهـمـ لـمـ تـطـمـنـ بـالـإـيمـانـ،ـ فـكـانـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ يـنـزـلـ بـتـقـرـيـعـهـمـ،ـ وـيـفـضـحـ بـعـضـهـمـ،ـ وـيـتوـعـدـهـمـ بـالـعـذـابـ الـأـلـيمـ

١. النـمـلـ: ٤٠ .

٢. المـائـدـةـ: ٤٤ .

٣. اـطـلـاقـ الـفـاسـقـ عـلـىـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ غـيرـ مـخـتـصـ بـالـمـعـتـلـةـ،ـ بـلـ الـأـشـاعـرـةـ وـالـإـمـامـيـةـ فـيـ ذـلـكـ أـيـضـاـ سـوـاءـ،ـ بـلـ الـفـرـقـاتـ الـأـخـيـرـاتـ أـوـلـىـ بـهـذـاـ اـصـطـلـاحـ مـنـ الـمـعـتـلـةـ،ـ لـأـنـهـ عـنـدـهـمـ مـؤـمـنـ،ـ لـاـ كـافـرـ وـلـاـ مـشـرـكـ بـخـلـافـ الـمـعـتـلـةـ فـإـنـهـ عـنـدـهـمـ لـاـكـافـرـ وـلـاـ مـؤـمـنـ بـلـ مـنـزـلـةـ بـيـنـ الـمـنـزـلـتـينـ .ـ (٢٦٢)

فـيـ الـدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ حـتـىـ اـشـهـرـوـاـ بـهـذـاـ اـسـمـ وـعـرـفـوـاـ بـهـ،ـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ:ـ (الـمـنـافـقـوـنـ وـالـمـنـافـقـاتـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ يـأـمـرـوـنـ بـالـمـنـكـرـ وـيـهـوـنـ

عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ^(١)) حتى صارت هذه الكلمة تشبه أن تكون علماً لهم فإذا اطلقت انصرفت إليهم . والنقاش في هذا الموضوع نقاش لغوی والاختلافات لفظی، والتنتیجة انّ من يصرّ على معصیة الله يلاقي نفس الجزاء الذي يلاقيه من يكفر بالله، أمّا معاملة المسلمين لمن يفسق عن أمر الله، أو ينافق في دین الله، أو يكفر بنعمۃ الله، فإنّها معاملة للعاصی المنتهک الذي يجب محاولة ارشاده إلى وجوب الاستمساك بدینه ورجوعه إلى أوامر ربّه، واقلاعه عن محاداة الله ورسوله، فإنّ أصرّ واستکبر وتغلب عليه الشیطان، بُرئ منه^(٢) . يلاحظ عليه أولاً: إنَّ الْمُحَكَّمَةُ الْأُولَى كَانُوا لَا يَرِيدُونَ مِنَ الْكُفْرِ إِلَّا الْخُرُوجُ عَنِ الدِّينِ، وَكَانُوا يَقُولُونَ لِلإِمَامِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: تَبْ مِنْ كُفْرِكَ، وَكَانَ يَجِيئُهُمْ: أَبْعَدْ إِيمَانِي بِاللَّهِ، وَجَهَادِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ أَشْهَدْ عَلَى نَفْسِي بِالْكُفْرِ؟ لَقَدْ ضَلَّلَتْ إِذَاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمَهْتَدِينَ^(٣) . فَلَمَّا أَحْسَنَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ابْنَاصَ أَوْ مِنْ قَبْلِهِ بِتَطْرُفِ هَذِهِ الْفَكْرَةِ عَادَ بِتَأْوِيلِهِ إِلَى كُفْرِ النِّعْمَةِ تَحْرِزاً عَنْ رَدِّ فَعْلِ لِلنَّظَرِيَّةِ الْأُولَى. ثَانِيًّاً لَوْ فَرَضْنَا إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ اسْتَعْمَلَ الْكُفْرَ فِي كُفْرِ النِّعْمَةِ أَوْ اسْتَعْمَلَهُ الْحَدِيثُ فِي حَقِّ تَارِكِ الصَّلَاةِ، وَلَكِنْ هَذَا الْاسْتَعْمَالُ طَفِيفٌ جَدًا، فَقَدْ وَرَدَ لِفَظُ الْكُفْرِ وَمُشَتَّقَاتُهُ فِي الْقُرْآنِ قَرِيبًا مِنْ ٤٥٠ مَرَّةً وَأُرِيدَ فِي أَغْلِبِهَا كُفْرُ الْمَلَّةِ

١. التوبية: ٦٧.

٢. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحقلة الأولى ٨٩-٩٢.

٣. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٥٨. (٢٦٣)

والخروج عن الدين، ولو استعمل في كفر النعمة فانّما استعمل مورد أو موردين، هذا من جانب، ومن جانب آخر انّ لفظ الكفر والكافر يعطيان مفهوماً خاصاً يهز القلوب ويروّعها، إذ لا يقصد منه إلّا الخروج عن الدين فاستعمال ذلك في كلّ معصية كبيرة، يقلّل من شدّة خطره ويصغر أمره العظيم. والأثر الخاص الذي ادعاه لكلمة النفاق، موجود في كلمة الكفر بوجه أشدّ. فلو عدلوا عن إعماله، فليعدلوا عن اطلاق كلمة الكفر لأجله والكلماتان مشتركتان في أثر السييء. أليس الأولى للاباضية أن يتنهجوا نهج جميع المسلمين فيختاروا لفظاً غيره في مورد ركوب الكبيرة؟ وقد تتبه لما ذكرناه الكاتب الاباضي حيث علق على ما ينسب إلى الاباضية: «المخالفون كفار نعمة لا- كفار في الاعتقاد» قوله: لا شكّ انّ أى مسلم إذا قيل له: «إنَّ الْإِبَاضِيَّ يَعْتَبِرُونَكَ غَيْرَ مُسْلِمٍ، وَيَرَوْنَكَ كَافِرًا» يتملّكه الغضب ويعتبرهم فرقاً ضاللة ظالمة تستحق اللعن، ولن يتظر منك أن تشرح له الفرق بين معانى الكفر^(١) . ولكن اللوم متوجّه عليه وعلى أسلافه لا لأصحاب المقالات فإنّهم استعملوا لفظ الكفر في حق المخالفين غير أنَّ المتطرفين فسروه بالكفر في الاعتقاد وغيرهم فسّرروه بكفر النعمة مستشهدين بأنّه ورد لفظ الكفر في مورد المرتكبين للكبائر، ونقلوا عن الرسول الأعظم أنه قال: الرشوة في الحكم كفر، وقوله من أتي كاهناً أو عرّافاً فصدقه فيما يقال فقد كفر بما أنزل على محمد^(٢) .

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ١١٠٣.

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد: ١٢٣ . (٢٦٤) ٦- الخروج على الإمام الجائز: يقول أبو الحسن الأشعري: «والاباضية لا ترى اعتراف الناس بالسيف لكتّهم يرون ازاله أئمّة الجور ومعهم من أن يكونوا أئمّة بأى شيء قدروا عليه بالسيف أو بغيره»^(١) . وربما ينسب إليهم أمر غير صحيح، وهو أنَّ «الاباضية لا يرون وجوب اقامه الخليفة»^(٢) . إنَّ وجوب الخروج على الإمام الجائز أصل يدعمه الكتاب والسنة النبوية وسيرة أئمّة أهل البيت إذا كانت هناك قدرة ومنعة، وهذا الأصل الذي ذهبت إليه الاباضية بل الخوارج عامّة، هو الأصل العام في منهجهم، ولكن نرى أن بعض الكتاب الجدد من الاباضية الذين ي يريدون ايجاد اللقاء بينهم وبين أهل السنة يطرحون هذا الأصل بصورة ضئيلة. يقول على يحيى معمر: إنَّ الاباضية يرون أنه لا بد لآئمّة المسلمين من اقامه دولة ونصب حاكم يتولّى تصريف شؤونها، فإذا ابتليت الآئمّة بأن كان حاكمها ظالماً، فإنَّ الاباضية لا يرون وجوب الخروج عليه لاسيما إذا خيف أن يؤدّي ذلك إلى فتنه وفساد أو أن يتربّط على الخروج ضرر أكبر مما هم فيه، ثم يقول: إذا كانت الدولة القائمة جائرة وكان في امكان الآئمّة المسلمين تغييرها بدولة عادلة دون احداث فتن أكبر تضرّر بالمسلمين فإنّهم ينبغي^(٣) لهم تغييرها. أمّا إذ كان ذلك لا يتسنى إلّا بفتح

واضرار فإن البقاء مع الدولة الجائرة ومناصرها في حفظ الشعور ومحاربة أعداء الإسلام، وحفظ

١. الأشعري: مقالات إسلاميين: ١٨٩ .

٢. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٣ - ٥٤ .

٣. إن الرجل لتوخى المماشة مع أهل السنة يعبر عن مذهبه بلفظ لا يوافقه، بل عليه أن يقول مكان «ينبغى» «يجب». (٢٦٥)

الحقوق، والقيام بما هو من مصالح المسلمين واعتزاز كلمتهم، أو كد وأوجب(١). إن ما ذكره لاتدعنه سيرة الاباضية في القرون الأولى ويكتفى في ذلك ما ذكره المؤرخون في حق أبي يحيى عبدالله بن يحيى طالب الحق، قالوا: إنه كتب إلى عبيدة بن مسلم بن أبي كريمة وإلى غيره من الاباضية بالبصرة يشاورهم بالخروج، فكتبا إليه: إن استطعت لا تقيم إلا يوماً واحداً فافعل، فأشخص إليه عبيدة بن مسلم أبو حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية فقدموه عليه حضرموت، فتحوه على الخروج، وأنبه بكتب أصحابه، فدعوا أصحابه فبأيوه فقصدوا دار الامارة إلى آخر ما سيوفيك بيانه من حربه مع المروانيين وتسلّطه على مكة والمدينة . وأظن ان ما يكتبه على يحيى معمر في هذا الكتاب وفي كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» دعایات وشعارات لصالح التقارب بين الاباضية وسائر الفرق خصوصاً أهل السنة، ولأجل ذلك يريد أن يطرح أصول الاباضية بصورة خفيفة حتى يتلاطف مع شعور أهل السنة، تلك الأكثريّة الساحقة، وأوضح دليل على أنّهم يرون الخروج واجباً مع القدرة والمنعة بلا اكتراث، إنّهم يوالون المحكمة الأولى ويرون أنفسهم أخلفهم والسائلين على دربهم، وهم قد خرجوا على علىّ بزعم أنه خرج بالتحكيم عن سوء السبيل . وأظن ان هذا الأصل لامع في عقيدة الخوارج والاباضية بشرطها وشروطها، وأن التخفيف عن قوّة هذا الأصل دعایة بحتة . والعجب أنه يعترف بهذا الأصل في موضع آخر من كتابه ويقول: إن الثورة على الضلّم والفساد والرّشوّه وما يتبع ذلك من البليا والمحن، إنّما هو المنهج الذي جاء به الإسلام ودعا إليه المسلمين، ودعا المسلمين إليه، وقاموا

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٣ - ٥٤ . (٢٦٦)

به في مختلف أدوار التاريخ، ولم تسكت الألسنة الآمرة بالمعروف، الناهية عن المنكر، ولم تكفّ الأيدي الشائرة في أيّ فترة من فترات الحكم المنحرف.... وقد استشهد في هذا السبيل عدد من أخذذ الرجال، ويكتفى أن أذكر الأمثلة لأولئك التائرين على الانحراف والفساد: شهيد كربلاء الإمام الحسين سبط رسول الله - صلّى الله عليه وآله وسلم - وعبدالله بن الزبير نجل ذات النطاقين، وسعيد بن جبیر، وزيد بن على بن الحسين، وكلّ واحد من هؤلاء يمثل ثورة عارمة من الأمة المسلمة على الحكم الظالم، والخروج عليه ومدافعته حتى الاستشهاد(١) . ٧- التولى والتبرى والوقف: قد اتّخذ الاباضيون «التولى» و«التبرى» نحلة ولهمما أصل في الكتاب والسنة وهما مما يعتقد كل مسلم اجمالاً، ولكن التفسير الاباضي لهذين المفهومين يختلف تماماً مع تفسير الجمهور، وإليك بيانه بنقل نصوصهم من كتبهم: «أصل الولاية، الموافقة في الدين، فكل من وافقك في الدين فهو وليك، سواء علمت بموافقته أو جهلتها، أو برئت منه بالظاهر، لحدث عرفته منه وهو قد تاب ورجع عنه، فالملائكة عليهم السلام أولياؤنا لأنّهم موافقونا في أصل الامتثال، وكذلك أهل الطاعة من الأمم السالفة، فإنه وإن اختلفت الأوامر بالنظر لاختلاف الشرائع، فالدين عند الله الإسلام أى الانقياد لأحكامه مطلقاً . فاعلم أنّ ممّا يدين به المسلمون وهو لازم لهم، الولاية لأولياء الله والحب لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم. فولاية من اتّصف بالإيمان

فرض

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١/١٨٣ . (٢٦٧)

واجب، ثبت وجوبه بأدلة قطعية، وأمّا البراءة فهي مثل الولاية فتجب البراءة من الفاسقين مطلقاً سواء كانوا من المشركين أو كانوا أهل كفر نعمة، فالبراءة منهم واجب بنص الكتاب العزيز والسنة المطهّرة . ثم إنّهم ذكروا للولاية والبراءة أقساماً نوردها فيما يلي: ١ - أن يرد الكتاب بما يوجب ولائية أحد، أو البراءة منه، كالأنبياء المذكورين بأسمائهم في الولاية وكأبليس في البراءة . ٢ - ما نطق فيه رسول من رسّل الله ان فلاناً من أهل السعادة، أو من أهل الشقاء، بشرط أن يسمع السامع من لسان الرسول ذلك الكلام حين نطقه . ٣ - ولائية

الجملة وبراءة الجملة، وصورتها أن يعتقد المكّلّف ولاية أهل طاعة الله من الأوّلين والآخرين إنّهم وجّههم ولائقّتهم، وأن يعتقد البراء من جميع أهل معصيّة الله من الأوّلين والآخرين إنّهم وجّههم إلى يوم الدين. وهذا القسم هو الذي يعتبر عنه بعقيّة الإنسان لأنّه لابدّ لكل مكّلّف أن يعتقد ديناً^٤. نعم يجب الوقوف فيمن لم يعلم فيه موجب الولاية ولا- البراءة لقوله تعالى: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) (١)، وقال - صلّى الله عليه وآله وسلم - : «المؤمن وقاف، والمنافق وثاب» (٢). قال أبو سعيد الكندي: واعملوا رحمنا الله وإياكم: إنّ الولاية والبراءة فريضتان وقد نطق بذلك القرآن وأكّدته السنة، ونسخته آثار الأئمّة الذين هم

١. الإسراء: ٣٦.

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد: ٢٥٨ - ٢٦٣ بتلخيص، وكان عليه أن يذكر قسماً خامساً وهو تولى شخص معين لكونه مطيناً والتبرّى منه لكونه عاصياً إذا لمسنا شخصياً منهما الطاعة أو العصيان، ولعله لم يذكره لكونه مستفاداً من القسم الأول. (٢٦٨)

حِيَّةُ الله فِي دِينِهِ، فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لَقُوْمَهُمْ إِنَّا بُرَءٌ وَّا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبُغْضَاءُ أَبْدَأَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) (١). ويقول أيضاً: لا يجوز له أن يتولى أحداً من علماء أهل الخلاف ولا من أفضّلهم، ولو ظنّ أنّهم أهل الحقّ وأهل الفضل، مجازاً أن يتولى أحداً منهم بدين (٢). ويقول أيضاً: البراءة حكم من أعظم أحكام الإسلام (٣). ويقول: واعلموا أنه مما يلزم المسلمين ويدينون به: الولاية لأولياء الله والحبّ لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم، ومن أحبّ عبداً في الله فكانّما أحبّ الله، وذلك من أشرف أعمال البر (٤). وقد حرّر هذه المسألة أحد المعاصرین من علماء الاباضية وقال: ولاية الجملة وبراءتها فريضتان بالكتاب والسنّة والاجماع على كلّ مكّلّف عند بلوغه إن قامت عليه الحِيَّةُ، وأمّا ولاية الأشخاص وبراءتها فواجبتان قياساً عليهم. إنّ محنة المؤمن الموفى بدينه، الحريص على واجباته، المبتعد عن المحارم، المتخلّق بأخلاق الإسلام، المتبع لهدي محمد - صلّى الله عليه وآله وسلم - وجبت محنته على المؤمنين، وأعلنت ولاليته بين المسلمين، وطلبت له المغفرة والرحمة من رب العالمين . فإذا نزع أحدهم من الشيطان نزع، ولم يستعد بالله من الشيطان، فأقدم على المعصيّة ولم يُسارع إلى التوبة، انفصّل هذا الرباط الذي يربطه

١. أبوسعيد الكندي: المعتبر ٢/١٣٤ . والآية من سورة الممتلكة: ٤ .

٢. المصدر نفسه ١/٩٥ .

٣. المصدر نفسه ١/١٣٥ .

٤. المصدر نفسه: ١/١٣٧ . (٢٦٩)

بالمؤمنين، وتهدمت هذه الأحواء التي قامت على الدين حتى يجدد إيمانه بربّه، ويستغفر الله من ذنبه، ويصلّح قلبه بفاطر السموات والأرض، فإذا فعل ذلك، رجعت منزلته بين أخوانه كما كانت، وعزّز نفسه بينهم بعد أن هانت (وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ). إنّ المسلم الذي يعلن بين الملأ قول «لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، ثم يجرئ على أوامر الله فيتخلى عن واجباته، أو يقدّم على ارتكاب المحظورات... لا يحقّ أن يكرم بالتساوی مع الصادقين ولا يمكن أن تشتمله المحبّة في الدين، بل يجب أن يجد الغلاظة من المؤمنين وأن يسمع التقرير والتوبیخ، وأن يُطلب الابتعاد عنه، وأن يُعلن البراءة منه، ويُقلّل التعامل معه حتى تضيق عليه الأرض بما راحت، ولا يجد ملجاً من الله إلا إليه، فاما أن يشرح الله صدره للإسلام، وأن يفتح قلبه للإيمان وأن يسخر أعضاءه للعبادة، وأن يباعد بينه وبين المعصيّة فيتوب مما ارتكب ويعود إلى حظيرة الإسلام بالعمل الصالح، والجهاد المتواصل، جهاد النفس والهوى، فترتبط أواصره حينئذ بأواصر الناس، ويصبح بعد الهدایة و التوفيق أهلاً في الله . وأمّا أن يرتكس إلى الشيطان، ويضرّ على العصيان، ويبعد عن محاسبة النفس، ويستمرّ في الغوايّة والضلالة، وحينئذ لا يمكن لأولياء الله أن يحبّوا عدوّ الله، ولا أن يرضوا عنّم جاهره بالمعصيّة، وإنّ القلوب المؤمنة لتستحى أن تتجه إلى الملكيّة الديّان لتطلب منه الرحمة والغفران، لعيّد الشهوات وأغوياء الشيطان . إنّ العصاة الذين يصرّون

على ما فعلوا ويجاهرون الله والناس بما ارتكبوا، انفصلوا بكبريائهم عن ربّهم، وابتعدوا عن محبة إخوانهم، وحدوا الله ورسوله. (٢٧٠) (لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...)(١). (إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ)(٢). (إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُفِّرُوا كَمَا كُفِّرَتِ الْأَذْيَنَ مِنْ قَبْلِهِمْ)(٣). إن المجتمع الإسلامي أنظف من أن تقع فيه المعصية من مسلم، ثم يسكتون عنه، فيدعونه فيهم محبواً قبل أن يادر إلى التوبة والاستغفار والتفير إن كانت المعصية مما يتخلله منه بالتفير . إن هذه القضية من القضايا التي يكاد ينفرد بها الاباضية(٤) عن غيرهم من الفرق الإسلامية فلم يساواها بين مؤمن تقى و العاصي في المعاملة، وقالوا: يجب على المجتمع المسلم أن يُعِلَّمَ كلمة الحق في كلّ فرد من أفراده، وأن يتولّ تهذيب الناشرين، وتقويم المنحرفين وتربيتهم المتذرعين بالوسائل التي شرعها الإسلام للتربية الجماعية من أمر بمعرفة ونهى عن منكر، وعارض عمن يتولّ عن الله. وليس من الحق أبداً أن تتغاضى عن أولئك الذين يرتكبون المعاصي، ونضعهم في صفة واحد مع المؤمنين المؤفرين، بل يجب أن نزجر العاصي عن معصيته، وأن نعاليه بالعداوة، مادام منحرفاً عن سبيل الله، وأن لانساوى في المعاملة بينه وبين المؤفي، وأن لانعطيه من المحبة وطلب المغفرة، وحسن التعامل، مانعطيه للذى يرافق الله في الخفاء والعلانية، ويرجع إليه في كل كبيرة وصغيرة، ويقف عند حدوده التي رسمها لا يخطاها، (ولَيَجِدُوا فِيهِمْ

. ١. المجادلة: ٢٢ .

. ٢. المجادلة: ٢٠ .

. ٣. المجادلة: ٥ .

٤. سترى ضعفه وأنه مما أصفقت عليه الأمة الإسلامية أجمالاً، نعم انفرد الاباضية بالغلظة والشدة في المسألة. (٢٧١) (غلظة)، والاباضية لا يخرجون العصاة من الملة ولا يحكمون عليهم بالشرك، ولكن يوجبون البراءة منهم وبغضهم واعلان ذلك لهم حتى يقلعوا عن معصيتهم ويتوبروا إلى ربهم (١). هذا عصارة ما ذكره في هذه المسألة، أي الولاية والبراءة والوقف . يلاحظ عليه: لأنّ من أحاط بالكتاب والسنّة أو ألمّ بهما أن ينكر وجوب التولى والتبرى فإن المصدرتين الأساستين مملوءان بالأمر بتولى الرسول، والمؤمنين، والتبرى من المشركين وأهل الكتاب والعصاة، وإلىك رشحة من ذلك فيكتفى فيه قوله سبحانه: (لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِيَّةَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ)(٢) وقوله عزوجل: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِيَّهُمْ بَعْضٌ)(٣) وقوله عزوجل: (فَإِنَّ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيَّكُمْ)(٤) وقوله عزوجل: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيشَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ).(٥) وأمام السنّة فيكتفى في ذلك الأحاديث التالية: قال على بن أبي طالب - عليه السلام - من ترك انكار المنكر بقبله و لسانه

. ١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى ٨٣ - ٨٧ .

. ٢. آل عمران: ٢٨ .

. ٣. التوبه: ٧١ .

. ٤. الأحزاب: ٥ .

. ٥. المجادلة: ٢٢ . (٢٧٢)

فهو ميت بين الأحياء (١) . وقال - عليه السلام - أمنا رسول الله أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفرة(٢). وقال - عليه السلام - أدنى الانكار أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفرة. وعن الإمام جعفر الصادق - عليه السلام - حسب المؤمن غيره إذا رأى منكراً أن يعلم الله عزوجل من قلبه انكاراً(٣) إن الحب والبغض من الطواهر والحالات النفسية، ولهما آثار على الأعضاء والجوارح في حياة الإنسان، فلقاء أهل المعاصي بوجوه مكفرة من آثار تلك الظاهرة، هذا كله مما لا يشك فيه. إنما الكلام في موضع آخر يجب

إلفات النظر إليه وهو أن التبرّى من عصاة المسلمين ليس شيئاً مطلوباً بالذات، وإنما الغاية منه ارجاع العاصي إلى حظيرة الطاعة، وإلحاقه بأصنفاء الأمة، وعلى ذلك فهو من مراتب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فيدور وجوبه مدار وجود شرائطهما: منها كون التبرّى مؤثراً في كبح جماح العاصي وتمادييه في الغي، ولأجل ذلك جوّز الإسلام غيبة المتاجهـر بالفسق وربما أوجـب الـواقعـة فيـ أهل الـبدـعـ، وـأكـثـارـ الـوقـيـعـةـ فـيـهـمـ، وـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : «أربـعـةـ لـيـسـ غـيـبـتـهـمـ غـيـبـةـ: الفـاسـقـ المـعـلـنـ بـفـسـقـهـ، وـالـإـمـامـ الـكـذـابـ إـنـ أـحـسـنـتـ لـمـ يـشـكـرـ وـإـنـ أـسـأـتـ لـمـ يـغـفـرـ، وـالـمـتـفـكـهـوـنـ بـالـأـمـهـاـتـ، وـالـخـارـجـ مـنـ الـجـمـاعـةـ الطـاعـنـ عـلـىـ أـمـتـىـ، الشـاهـرـ عـلـيـهـ بـسـيـفـهـ» (٤). وـقـالـ

———
ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ : «الـاغـيـةـ لـثـلـاثـ: سـلـطـانـ جـائـرـ، فـاسـقـ مـعـلـنـ،

١. الحـرـ العـامـلـيـ: وـسـائـلـ الشـيـعـةـ ١١٤٠٤ .

٢. المـصـدـرـ نـفـسـهـ: ٤٠٩ / ١١ .

٣. المـصـدـرـ نـفـسـهـ: ٤١٣ / ١١ .

٤. حسين النورى: المستدرك، الجزء ٩، الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ٢ . (٢٧٣)

وصاحب بدعة (١). فعلى ذلك فوجوب التبرّى رهن شروط نشير إليها: ١- أن يحتمل كون التبرّى مؤثراً في ارجاعه عن المعصية كما عرفت، وإلاً فلا يجب كما هو الحال في جميع مراتب الأمر بالمعروف . ٢- إن لا يكـونـ اظهـارـ التـبرـىـ مـوجـباـ لـتمـادـيـهـ فـيـ الغـيـ، وـانـكـابـهـ عـلـىـ الإـثـمـ، فإـنـ إـيـجـابـ التـبرـىـ فـيـ ذـلـكـ يـنـتـجـ نـقـيـضـ المـطـلـوبـ . ٣- يـكـفىـ فـيـ التـبرـىـ، الـاعـرابـ عـمـاـ فـيـ ضـمـيرـ المـتـبـرـىـ مـنـ كـوـنـهـ كـارـهاـ لـعـمـلـهـ، بـلـ حـاجـةـ إـلـىـ اـعـمـالـ الـغـلـظـةـ وـالـشـدـةـ كـمـاـ فـيـ كـلـامـ القـائـلـ. ثـمـ الـآـيـاتـ وـالـرـوـاـيـاتـ الدـالـلـةـ عـلـىـ التـبرـىـ وـارـدـةـ فـيـ حـقـ الـكـفـارـ وـالـعـصـاءـ الـمـتـمـادـيـنـ فـيـ الغـيـ، لـامـ عـصـىـ مـرـءـ وـاحـدـةـ وـيـدـوـ آـهـ سـوـفـ يـرـجـعـ وـيـسـتـغـفـرـ. وـأـمـاـ مـاـ ذـكـرـهـ القـائـلـ فـيـ كـيـفـيـةـ التـبرـىـ فـلـيـسـ عـلـيـهـ دـلـيلـ بـلـ الدـلـيلـ عـلـىـ خـلـافـةـ، لـأـنـ الـمـعـاملـةـ مـعـ الـعـصـاءـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ ذـكـرـهـ القـائـلـ لـمـ يـكـنـ رـائـجاـ فـيـ عـصـرـ الرـسـوـلـ، إـلـاـ فـيـ حـقـ الـعـتـاـهـ الـمـتـمـادـيـنـ فـيـ الغـيـ، أوـ الـمـتـخـلـفـينـ عـنـ الزـرـحـ، وـقـدـ وـرـدـ فـيـ حـقـهـمـ قـوـلـهـ سـبـحانـهـ: (وـعـلـىـ الـثـلـاثـةـ الـذـيـنـ خـلـفـوـاـ حـتـىـ إـذـ ضـاقـتـ عـلـيـهـمـ الـأـرـضـ بـمـاـ رـحـيـثـ وـضـاقـتـ عـلـيـهـمـ أـنـفـسـهـمـ وـظـلـوـاـ أـنـ لـامـلـجـاـ مـنـ اللـهـ إـلـاـ إـلـيـهـ ثـمـ تـابـ عـلـيـهـمـ لـيـتـوـبـواـ إـنـ اللـهـ هـيـوـ التـوـابـ الرـحـيمـ) (٢). تـرىـ أـنـ الـغـلـظـةـ وـالـشـدـةـ كـانـتـ فـيـ حـقـ هـؤـلـاءـ الـثـلـاثـةـ الـذـيـنـ تـخـلـفـوـاـ عـنـ الـجـهـادـ فـيـ الـوقـتـ الـذـيـ كـانـ الرـسـوـلـ فـيـ أـشـدـ حـاجـةـ إـلـىـ الـمـجـاهـدـ الصـادـقـ، فـتـزـلـ الـوـحـىـ بـالـضـغـطـ وـايـجادـ الضـيقـ عـلـيـهـ حـتـىـ

———
١. حسين النورى: المستدرك، الجزء ٩، الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ١ .

٢. التوبـةـ: ١١٨ . (٢٧٤)

تضيق علىـهـ الـأـرـضـ، فـهـوـ بـعـيدـ عـنـ سـمـاـحةـ الـإـسـلـامـ، كـيـفـ وـقـدـ قـالـ سـبـحانـهـ حـاكـيـاـ عـنـ حـمـلـةـ الـعـرـشـ الـذـيـنـ يـسـتـغـفـرـوـنـ لـلـذـيـنـ تـابـوـاـ وـاتـبـعـوـاـ سـبـيـلـهـ: (رـبـنـاـ وـسـعـتـ كـلـ شـئـ رـحـمـةـ) (١) وـقـالـ سـبـحانـهـ: (وـلـاـ تـيـأـسـوـ مـنـ رـوـحـ اللـهـ إـنـهـ لـاـ يـنـأـسـ مـنـ رـوـحـ اللـهـ إـلـاـ الـقـوـمـ الـكـافـرـوـنـ) (٢) وـقـالـ سـبـحانـهـ: (قـالـ وـمـنـ يـقـنـطـ مـنـ رـحـمـةـ رـبـهـ إـلـاـ الـضـالـلـوـنـ) (٣) وـقـالـ سـبـحانـهـ: (قـلـ يـاـ عـبـادـيـ الـذـيـنـ أـسـرـفـوـاـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ لـاـ تـقـنـطـوـاـ مـنـ رـحـمـةـ اللـهـ إـنـ اللـهـ يـعـفـرـ الـذـنـوبـ جـمـيعـاـ إـنـهـ هـوـ الـغـفـورـ الرـحـيمـ) (٤). فـأـيـنـ هـذـهـ الـوـعـودـ وـدـعـوـةـ الـعـصـاءـ إـلـىـ حـظـيـرـةـ الـغـفـرـانـ وـالـنـهـىـ عـنـ الـيـأسـ مـنـ روـحـ اللـهـ مـمـاـ جـاءـ فـيـ كـلـامـ هـذـاـ القـائـلـ؟ فـالـاـبـاضـيـةـ وـإـنـ كـانـوـاـ غـيـرـ مـتـنـطـرـيـنـ فـيـ مـسـلـكـهـمـ لـكـنـ فـيـ التـبرـىـ عـنـ الـعـاصـيـ

وـالـظـرـوفـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ سـمـعـتـ نوعـ تـطـرـفـ كـمـاـ لـاـ يـخـفـيـ. عـلـىـ أـنـ هـذـاـ النـحـوـ مـنـ التـبرـىـ الـوارـدـ فـيـ كـلـامـ القـائـلـ يـنـاسـبـ الـعـيشـةـ الـقـبـليـةـ،

وـالـاجـتمـاعـاتـ الصـغـيرـةـ، وـلـاـ يـتـمـشـيـ أـبـداـ مـعـ الـاجـتمـاعـاتـ الـكـبـيرـةـ الـتـيـ تـضـمـ الـفـسـقـاـقـ، إـلـىـ الـعـدـولـ فـيـ جـمـيعـ الـأـنـديـةـ وـالـمـجـالـسـ كـمـاـ لـاـ يـخـفـيـ. اـكـمـالـ: ثـمـ إـنـهـ لـوـ ثـبـتـ كـوـنـ رـجـلـ عـدـوـاـ مـنـ أـعـدـاءـ اللـهـ لـاـ رـتـكـابـهـ الـكـبـائـرـ أـوـ لـإـرـتـدـادـهـ عـنـ الـدـيـنـ، فـلـيـسـ لـآـحـادـ الـأـمـةـ الـقـيـامـ بـإـجـراءـ

———
الـحـدـ عـلـيـهـ، وـإـنـمـاـ وـاجـبـ الـآـحـادـ هـوـ التـبرـىـ مـنـهـ، وـمـنـ فعلـهـ، روـحـاـ وـجـسـداـ، وـأـمـاـ إـجـراءـ الـحـدـ عـلـيـهـ فـإـنـمـاـ هـوـ عـلـىـ

١. غـافـرـ: ٧ .

٢. يوسف: ٨٧.

٣. الحجر: ٥٦.

٤. الزمر: ٥٣ . (٢٧٥)

القوى المطاع في الأُمَّةِ وهو الحاكم الإسلامي، ولأجل ذلك ينقسم الأمر بالمعروف إلى قسمين: قسم يُعَدُّ واجباً فردياً، يقوم به آحاد الأُمَّةِ، وقسم يعد رسالة اجتماعية تقوم به القوَّة التنفيذية في الدولة الإسلامية، وهنا كلمة قيمة للإمام الصادق - عليه السَّلام - نذكرها: سُئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أواجب هو على الأُمَّةِ جميعاً؟ فقال: لا. فقيل له: ولم؟ قال: إنما هو على القوى المطاع، العالم بالمعروف من المنكر، لاعلى الضعيف الذي لا يهتدى سبيلاً إلى أيٍّ، مِنْ أَيِّ؟ يقول من الحق إلى الباطل، والدليل على ذلك من كتاب الله عزوجل قوله: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ) فهذا خاص غير عام.(١) - ٨ - آراء الاباضية في الصحابة: قد طرحا مسألة عدالة الصحابة في الجزء الأول من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد أهل الحديث، والمعروف بين كتاب الفرق أنَّ الاباضية يحبون الشیخین ویبغضون الصہرین، غير أنَّ كتاب الاباضية في هذا العصر ينكرون هذه النسبة ويقولون إنَّ الدعاية التي سلطتها المغضبون على الاباضية نبذتهم بهذه الفرية، وذهب على يحيى معمر في نقد النسبة وتزييفها إلى نقل الكلمات التي فيها الثناء البالغ على الصہرین، ينقل عن أبي حفص عمرو بن عيسى قوله: وعلى الہادی صلاة نشرها * عنبر ماخت ساع ورمل وسلام يتوالى وعلى * آله والصحب ما الغيث هطل سيماء الصديق والفاروق والجامع * القرآن والشهم البطل

١. الحر العاملی: وسائل الشيعة ٤٠٠/١١. والأیة من سورة آل عمران: ١٠٤ . (٢٧٦) وينقل عن دیوان البدر التلاتی مايلي: بنت الرسول زوجها وابناها * أهل ليت قد فشی سناها رضی إلله یطلب التلاتی * لهم جميعاً ولمن عناها(١) نحن نرحب بهذا الود الذي أمر الله سبحانه به في كتابه بالنسبة إلى العترة الطاهرة إذ قال: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُربَى)(٢) . ولكن لا يمكننا التجاهل بأنهم يحبون المحكمة الأولى، ويعتبرونهم أئمَّة، وهم قُتلوا بسيف على، وهل يمكن الجمع بين الحسينين والوديين؟ قد قال الله سبحانه: (ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ)(٣) وهل يجتمع حب على ووده وحب من كان يکفر عليهً ويطلب منه التوبة؟ كيف وهؤلاء هم الذين قلبوا له ظهر المجن وضيقوا أركان حكومته الراشدة. نرى أنَّ الاباضية يعلدون عمران بن حطان من القعدة، وهو إمام لهم بعد أبي بلال، وهو القائل في حق عبد الرحمن بن ملجم قاتل الإمام على، شقيق عاقر ناقة ثمود، قوله: يا ضربة من تقي ما أراد بها * إلا ليبلغ من ذى العرش رضوانا إنَّى لأذكره يوماً فأحسبه * أوفى البرية عند الله ميزاناً(٤) ومع هذا السعي لكتمان الحقيقة فالظاهر أن للشهرة حقيقة: أمَّا حبَّهما للشیخین فليس مجال شک وأمَّا بغضهما للصہرین فقد وقفت في الفصل التاسع على نظر قدمائهم في حق الإمام على - عليه السَّلام - وإليك نظرهم في حق عثمان، ليعلم

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية . ٢/٥٠ .

٢. الشورى: ٢٣ .

٣. الأحزاب: ٤ .

٤. مرِّ مصدر البيتين . (٢٧٧)

مدى صحة النسبة: فإن قال: فما قولكم في عثمان بن عفان؟ قلنا له: في منزلة البراءة عند المسلمين . فإن قال: من أين وجبت البراءة من عثمان بن عفان وقد تقدمت ولايته وصحت عقدة إمامته مع فضائله المعروفة في الإسلام، وفي تزويع النبي له - عليه السَّلام - بابتنته واحدة بعد واحدة؟ قلنا: إن الولاية والبراءة هما فرضان في كتاب الله لا عذر للعباد في جهلهما، وقد أمرنا الله تبارك وتعالى أن نحكم وندين له في عباده بما يظهر لنا في أمورهم ولم يكللنا علم الغيب. ثم وجدنا أصحاب النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - قد قدّموا عثمان إماماً لهم بعد عمر بن الخطاب - رحمة الله - ، ثم قصدوا إليه فقتلوا على ما استحقّ عندهم من الأحداث التي زايل بها الحق

وسبيله، فمن قال إنّ عثمان قتل مظلوماً كان قد أوجب على أصحاب النبي - صلّى الله عليه وآله وسلم - البراءة بقتلهم لعثمان بن عفان وألزم البراءة من على بن أبي طالب لأنّه وضعه المسلمون بعد عثمان إماماً لهم. وعلى الإمام إقامة الحدود ولم يغير ذلك على بن أبي طالب ولم ينكره ولم يقم الحد على من قتل عثمان، وحارب من طلب بدمه وهو طلحه بن عبيد الله والزبير بن العوام، ولو لم يكن مستحقاً للقتل وأنّه مظلوم لكن على قد كفر لقتاله لمن طلب بدم عثمان بن عفان. فلما قاتل على والمسلمون من طلب بدم عثمان وصوّبوا من قتله وأقرّهم على بين يديه وكانتوا أعونه وأنصاره، كان دليلاً على أنّهم محقّون في قتله لأنّ إجماعهم على ذلك حجّة لغيرهم ودليل. وأمّا قولك زوجه النبي بابتيه واحدة بعد واحدة فإنّا لا نذكر ذلك ولا يكون عثمان مستوجباً للولاية بترويج النبي - صلّى الله عليه وآله وسلم - له بابتيه. ولو كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرجل المشرك الذي كان النبي - صلّى الله عليه وآله وسلم - (٢٧٨)

قد زوجه بابته زينب قبل التحرير بين المسلمين والمشركيين مع قوله الله تبارك وتعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ) (١)، فهذا مبطل لاحتجاجك علينا بترويج النبي - صلّى الله عليه وآله وسلم - له بابتيه. وأمّا قولك: إنّه كانت له فضائل في الإسلام متقدمة، فإن الأعمال بالخواتم في الآخرة، وبالفضائل الأولى (٢). وعلى كل تقدير بما يذكره هذا الكاتب وغيره هو الحق الذي يجب أن تمثّل عليه الاباضية في حياتهم الدينية ويجب علينا احترام الصحابة وودهم على الموازين التي وردت في الكتاب والسنة، ولا أطّن مسلماً على أديم الأرض ببغض الصحابي بما هو صحابي أو بما أنه رأى النبي أو بما أنّ له صلة به، ولو كان هناك استنكار فائماً لبعض الصحابة أمثال المغيرة بن شعبة وبسر بن أرطاة، وعمرو بن العاص، وسمرة بن جندب لما قاموا به من سفك الدماء البريئة والظلم في الأحكام، والطلب الحث بلذائذ الدنيا، كيف لا يصبح التبرّى منهم؟ وقد قال عمرو بن العاص لمعاوية عندما دعاه للمشاركة في الحرب ضدّ على أبياتاً أولها: معاوية لا اعطيك ديني ولم أفل * به منك دنياً فانظرن كيف تصنع فإن تعطني مصرًا فأربح بصفقة * أخذت بها شيئاً يضرّ وينفع (٣) *** .

١. النساء: ٤٨ و ١١٦ .

٢. السير والجوبات لعلماء وأئمّة عمان ١٣٧٤ - ٣٧٥ طبع وزارة التراث القومي والثقافة، تحقيق سيدة إسماعيل كاشف.

٣. الطبرى: التاريخ ٣٥٥٨. اليعقوبى: التاريخ ٢١٧٥ طبع النجف الاشرف . (٢٧٩) الفتوى الشاذة عن الكتاب والسنة المذهب الاباضي يدعى أنّه يعتمد في أصوله على الكتاب والسنة ويتفق في كثير من أصوله وفروعه مع مذاهب أهل السنة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة اختلاف مذاهب السنة نفسها في ما بينها. وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنة وعدم تباعده عن مذاهب السنة إلا لأنّ مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين . كما أنّ الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عن البخاري ومسلم وغيرهم من أئمّة الحديث كأبي داود والترمذى والنسائي وابن ماجة والدارقطنى والطبراني والبيهقي وغيرهم من أهل السنة والجماعة . (٢٨٠) إنّ الاباضية لا يعترفون بالتقليد فيما يأخذون أو يدعون حتى لفقهائهم أنفسهم، والمشهور عنهم أنّهم يقولون: إنّهم رجال تقيد لا تقليد، أي أنّهم يتقيّدون بالكتاب والسنة، وبما تقيد والتزم به السلف الصالح، ولا يقلّدون أصحاب المذاهب أو أصحاب الأقوال إلا إذا كانت أقوالهم موافقة للكتاب والسنة (١). إنّ المذهب الاباضي كما وصفه الكاتب يستند إلى الأدلة الشرعية والعقلية، فالعقل عندهم حجّة كالكتاب والسنة، وليس ذلك أمراً خفيّاً على من سبر كتبهم العقادية والفقهيّة، وقد كان ذلك معروفاً عنهم في القرون الأولى حتى بين مخالفتهم على وجه قالوا: باغناء العقل عن السمع في أول التكليف. يقول المفيد شيخ الشيعة في القرن الرابع: «اتفقت الإمامية على أنّ العقل يحتاج في علمه ونتائجـه إلى السمع وأنّه غير منفك عن سمع يتبهـ الغافل على كيفية الاستدلال، وأنّه لا بدّ في أول التكليف وابتداـه في العالم من رسول، ووافـهم في ذلك أصحابـ الحديث،

وأجمعـتـ المـعـتـلـةـ والـخـواـرـجـ والـزـيـدـيـةـ عـلـىـ خـالـفـ ذـلـكـ، وـزـعـمـواـ أـنـ الـعـقـولـ تـعـمـلـ بـمـجـرـدـهـاـ مـنـ السـمـعـ وـالـتـوـقـفـ، إـلـاـ أـنـ الـبـغـدـادـيـنـ مـنـ الـمـعـتـلـةـ خـاصـةـ يـوـجـبـونـ الرـسـالـةـ فـيـ أـوـلـ التـكـلـيفـ»(٢). وـهـذـاـ النـحـوـ مـنـ الـاعـتـمـادـ عـلـىـ الـعـقـلـ يـعـدـ نـوـعـ مـغـالـةـ فـيـ الـقـوـلـ بـحـجـيـتـهـ إـلـاـ مـوـرـدـ لـزـومـ إـصـلـ الـمـعـرـفـ، لـاسـقـالـلـهـ عـلـيـ دـفـعـاـ لـلـضـرـرـ الـمـحـتـمـلـ وـغـيرـهـ مـاـ حـرـرـ

١. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب وعلاقتهم باباضية عمان والبصرة: ٥٨ - ٦١.
٢. الشيخ المفيد (٤١٣ - ٣٣٦ هـ): أوائل المقالات ١١ - ١٢. (٢٨١)

فـيـ مـحـلـهـ (١)ـ إـنـ الـقـوـلـ بـحـجـيـتـهـ الـعـقـلـ لـاـيـعـنـيـ مـنـهـ إـلـاــ حـجـيـتـهـ فـيـ مـوـارـدـ يـسـتـقـلـ بـحـكـمـهـاـ الـعـقـلـ عـلـىـ وـجـهـ الـلـزـومـ وـالـقـطـعـ كـالـمـلـازـمـاتـ العـقـلـيـةـ، مـسـتـقـلـةـ كـانـتـ أـوـغـيرـ مـسـتـقـلـةـ، وـالـأـوـلـ كـاسـقـالـلـهـ بـالـبـرـاءـةـ عـنـ أـيـ تـكـلـيفـ فـيـمـاـ إـذـاـ لمـ يـرـدـ مـنـ الشـارـعـ فـيـ بـيـانـ، وـلـزـومـ الـفـحـصـ عـنـ بـيـانـ مـدـعـىـ الـبـرـوـءـ، وـالـنـظـرـ فـيـ دـعـوـاهـ وـبـرـاهـنـهـ، وـالـثـانـىـ كـالـمـسـائـلـ الـمـعـرـوـفـ بـيـابـ «ـالـمـلـازـمـاتـ الـعـقـلـيـةـ»ـ فـيـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ، كـادـعـاءـ الـمـلـازـمـاتـ بـيـنـ وـجـوبـ الشـيـءـ وـوـجـوبـ مـقـدـمـتهـ، أـوـ نـقـيـصـهـ (ـالـضـدـ الـعـامـ)ـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـمـاـ هـوـ مـذـكـورـ فـيـ مـحـلـهـ، وـلـاـ يـحـتـجـ بـهـ إـلـاـ فـيـمـاـ إـذـاـ لمـ يـرـدـ مـنـ الشـرـعـ حـكـمـ فـيـ مـوـرـدـهـ، إـلـاــ فـلـاــ يـقـامـ لـهـ وزـنـ، وـلـأـجـلـ الـغـلـوـاـ الـمـوـجـودـ فـيـ كـلـمـاتـهـمـ الـتـىـ تـرـتـبـتـ بـالـعـقـلـ نـجـدـ لـهـمـ فـتـاوـىـ فـقـهـيـةـ لـاـ تـوـافـقـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، وـقـدـ أـعـطـوـاـ لـلـعـقـلـ الـعـاطـفـيـ فـيـهـ قـيـمـةـ أـكـثـرـ مـمـاـ أـعـطـوـهـ لـلـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، فـقـدـمـوـاـ حـكـمـ الـعـقـلـ الـظـنـيـ عـلـىـ الـحـكـمـ الـشـرـعـيـ الـقـطـعـيـ، وـإـلـيـكـ نـمـاذـجـ: ١ـ قـدـ بـلـغـتـ السـمـاحـةـ وـحـبـ السـلـامـ لـدـىـ الـابـاضـيـةـ أـنـ فـقـهـاءـهـمـ فـضـلـوـاـ الـصـلـحـ بـيـنـ أـيـ فـتـيـنـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـقـعـ الـقـتـالـ بـيـنـهـمـ، وـأـنـهـ لـاـيـنـبـغـيـ لـأـحـدـ أـنـ يـفـضـلـ أـيـ فـتـيـنـ مـنـهـمـ عـلـىـ الـأـخـرـىـ، حـتـىـ لـاـ تـحـدـثـ فـتـنـةـ، وـفـيـ ذـلـكـ قـالـ أـحـدـ شـيـوخـهـ مـنـ الـمـغـارـيـةـ: «ـإـنـهـ إـذـاـ وـقـعـتـ فـتـنـةـ بـيـنـ فـتـيـنـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ فـالـأـحـبـ إـلـىـ أـنـ يـصـطـلـحـوـاـ، فـإـنـ لـمـ يـفـلـعـوـاـ فـالـأـحـبـ إـلـىـ أـنـ لـاـ تـغـلـبـ فـتـهـ، فـإـنـ مـنـ أـحـبـ أـنـ تـغـلـبـ أـحـدـهـمـاـ الـأـخـرـىـ فـقـدـ دـخـلـ فـيـ الـفـتـنـةـ وـلـزـمـهـ مـاـ لـزـمـهـ أـهـلـ تـلـكـ، وـكـانـ سـيـفـهـ يـقـطـرـ دـمـاـ، وـالـسـلـامـةـ عـنـدـيـ أـنـ يـكـوـنـاـ فـيـ الـبـرـاءـةـ سـوـاءـ لـاـيـرـجـحـ اـحـدـيـ الطـائـفـيـنـ، فـإـنـهـ مـتـىـ رـجـحـ أـثـمـ»(٢).

١. لا حظ محاظراتنا في الالهيات بقلم الشيخ حسن مكي العاملي ١٢٤ .

٢. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ٦١، نقلـاـ عنـ الدـرـجـينـ: طـبـقـاتـ الـمـشـاـيخـ بـالـمـغـرـبـ (٢٨٢ - ٢٩١). لـاشـكـ أـنـ هـذـهـ الـفـتـوـىـ صـدـرـتـ عـنـ عـاطـفـةـ الـقـائـلـ وـكـوـنـهـ مـحـبـاـ لـلـوـئـامـ وـالـسـلـامـ، لـكـنـهـاـ عـاطـفـةـ فـيـ غـيرـ مـحـلـهـاـ وـرـبـماـ تـمـ لـصـالـحـ الـظـالـمـيـنـ وـالـفـتـاثـ الـبـاغـيـةـ، وـالـذـكـرـ الـحـكـيمـ يـصـرـحـ بـخـالـفـهـ وـأـنـ يـجـبـ مـقـاتـلـةـ الـبـاغـيـ إنـ لـمـ يـرـجـعـ إـلـىـ أـمـرـ اللـهـ، قـالـ سـبـحـانـهـ: (وـ إـنـ طـائـفـتـانـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ اـفـتـتـلـواـ فـأـصـيـلـحـوـاـ يـبـهـمـاـ فـإـنـ بـعـثـ إـخـيـدـهـمـاـ عـلـىـ الـأـخـرـىـ فـقـاتـلـواـ الـتـىـ تـبـغـيـ حـتـىـ تـفـيـءـ إـلـىـ أـمـرـ اللـهـ فـإـنـ فـاءـتـ فـأـصـيـلـحـوـاـ يـبـهـمـاـ بـالـعـدـلـ وـأـقـسـطـوـاـ إـنـ اللـهـ يـحـبـ الـمـقـسـطـيـنـ) (١). وـعـلـىـ ضـوءـ مـاـ ذـكـرـهـ الـقـائـلـ، فـالـوـاجـبـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ الـفـتـنـةـ الـتـىـ أـثـارـهـاـ طـلـحةـ وـالـزـيـرـ فـيـ خـالـفـةـ عـلـىـ عـلـيـ السـلـامـ - أـوـ الـفـتـنـةـ الـتـىـ أـثـارـهـاـ بـنـ أـبـيـ سـفـيـانـ بـعـدـ حـرـبـ الـجـمـلـ، أـنـ لـاـ تـفـضـلـ أـيـ فـتـهـ عـلـىـ الـأـخـرـىـ حـتـىـ لـاـ تـحـدـثـ فـتـنـةـ، وـهـذـاـ النـوـعـ مـنـ حـبـ الـصـلـحـ وـالـسـلـامـ أـشـبـهـ بـالـخـصـوـعـ لـعـاطـفـةـ عـشـوـاءـ وـلـوـ كـانـ فـيـ ذـلـكـ رـكـوبـ الـبـاطـلـ. ٢ـ - اـتـفـقـتـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ الزـنـاـ بـمـجـرـدـهـ لـاـيـنـشـرـ الـحـرـمـةـ بـيـنـ الـفـاعـلـيـنـ إـلـاـ فـيـ مـوـارـدـ خـاصـيـةـ كـمـاـ إـذـاـ كـانـ الزـانـيـهـ مـزـوـجـهـ، وـيـسـمـىـ فـيـ مـصـطـلـحـ الـفـقـهـ»ـ الـزـنـاـ بـذـاتـ الـاـحـصـانـ»ـ وـرـوـتـ عـائـشـةـ: أـنـ النـبـيـ - صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ - قـالـ الـحـرـامـ، لـاـ يـحـرـمـ الـحـلـلـ. وـمـعـ ذـلـكـ فـقـدـ جـاءـتـ الـابـاضـيـةـ بـفـتـوـىـ شـادـهـ حـسـبـهـ أـنـهـ صـيـانـهـ لـكـرـامـهـ الـمـرـأـهـ حـتـىـ أـنـ بـعـضـ الـمـتـأـخـرـيـنـ مـنـهـمـ صـاغـهـاـ فـيـ قـالـبـ اـجـتـمـاعـيـ حـسـبـ أـنـهـ يـنـطـلـىـ عـلـىـ أـصـحـابـ الـفـقـهـ، قـالـ: (لـقـدـ كـانـتـ بـيـئـةـ الـحـيـاـةـ فـيـ الـأـمـةـ الـمـسـلـمـةـ لـاـ تـبـيـحـ لـلـمـرـأـهـ أـنـ تـخـلـيـ بـرـجـلـ أـجـنبـيـ وـلـاـ تـبـيـحـ لـرـجـلـ أـنـ يـخـتـلـىـ بـأـمـرـأـهـ اـجـنبـيـهـ عـنـهـ، وـذـلـكـ خـوـفـاـ مـنـ الـفـتـنـةـ، لـأـنـ الدـوـافـعـ الـجـنـسـيـةـ قـدـ تـغـلـبـ عـلـىـ الـنـفـسـ عـنـدـ الـرـجـلـ أـوـ عـنـدـ الـمـرـأـهـ وـهـمـاـ مـخـتـلـيـانـ،

١. الـحـجـرـاتـ: ٩ـ (٢٨٣)

فيـصـلـانـ إـلـىـ الـمـحـذـورـ، وـيـقـعـ السـوـءـ الـذـىـ مـنـهـ يـحـذـرـانـ. وـلـقـدـ دـرـسـ الـابـاضـيـةـ هـذـهـ الـمـشـكـلـةـ مـنـذـ خـيرـ الـقـرـونـ وـانتـهـواـ فـيـهـ إـلـىـ رـأـيـهـمـ الـذـىـ يـنـفـرـوـنـ بـهـ فـيـمـاـ أـعـرـفـ، فـحـرـمـواـ الـزـوـاجـ بـيـنـهـمـ عـلـاقـةـ إـثـمـ، وـقـدـ كـانـوـاـ فـيـ تـحـرـيمـهـمـ لـهـذـاـ الـزـوـاجـ يـسـتـنـدـونـ إـلـىـ رـوـحـ الـإـسـلـامـ الـذـىـ يـحـارـبـ الـفـاحـشـةـ. رـوـتـ أـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـائـشـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ. عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ أـنـهـ قـالـ: (أـيـمـاـ رـجـلـ زـنـاـ بـأـمـرـأـهـ ثـمـ تـزـوـجـهـ فـهـمـاـ

زانيان إلى يوم القيمة^(١). يلاحظ عليه أولاً: إنَّ الخضوع للعاطفة والتمسّك بهذه الذرائع إنما يجوز إذا لم يكن في المسألة دليل من الشرع وإنَّا فيضر بها عرض الجدار، وإن نبع عن مبدأ عقلي!!! أو عاطفي، فإذا كان الكتاب والسنة واجماع الأمة حاكماً بجواز التزويج فلا يسوغ لنا التمسّك بهذه الوجوه، ويكتفى في ذلك اطلاق قوله سبحانه: (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنَينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ)^(٢)، نعم عن بعض الفقهاء اشتراط الجواز بالتوبه، وعلى كلّ تقدير فليس في الأمة من يحرّم إلا الحسن البصري، قوله شاذٌ مخالف للكتاب واتفاق الأمة. قال الشيخ الطوسي: إذا زنى بأمرأة جاز له نكاحها فيما بعد، وبه قال عامة أهل العلم، وقال الحسن البصري: لا يجوز، وقال قتادة ومحمد (وفي نسخة أحمد): إن تاباً جاز وإن لم يجز، وروى ذلك في أخبارنا^(٣). وقال ابن قدامة: «إذا زنت المرأة لم يحل لمن يعلم ذلك نكاحها إلا بشرطين: —————

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى ١١٢ - ١١١.

٢. النساء: ٢٤.

٣. الشيخ الطوسي: الخلاف ج ٢، كتاب النكاح، المسألة ٧١ ص ٣٧٨ . (٢٨٤) ١ - انقضاء العدة. ٢ - التوبه: وإذا وجد الشيطان حلّ نكاحها للزاني وغيره في قول أكثر أهل العلم، منهم: أبو بكر وعمر وابنه وابن عباس وجابر بن زيد وعطاء والحسن وعكرمة والزهرى والثورى والشافعى وابن المنذر وأصحاب الرأى، وروى عن ابن مسعود والبراء بن عازب وعائشة: إنها لا تحل للزاني بحال، ويتحتمل أنهم أرادوا بذلك ما كان قبل التوبه أو قبل استبرائهما فيكون كقولنا، فأماماً تحريمها على الاطلاق فلا يصح لقول الله تعالى: (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ...)، لأنها محللة لغير الزاني فحلّت له كغيرها^(١). ثانياً: إنَّ صيانة كرامة المرأة إنما هو في تجويز الزوج لافي التحرير لأنَّ الزوج - بعد الإثم - يغطي الفاحشة التي صدرت منها عن جهالة، ويصير الفاعلان في المجتمع الإسلامي كزوجين شرعاً يتعامل الناس معهما معاملة صحيحة وواقعية، وأماماً إذا أفتينا بحرمة الزوج، فالمرأة المخدوعة المحكومة بحكم العاطفة ربما تتحقق بالغانيات إذا انتشر أمرها وظهر سرّها، ورغم أنها كل شابٍ غيور. ٣ - «قد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن الاستجاءة والمسألة، واعتمد الاباضية تلك الأحاديث الشريفة فمنعوا المسلم من إرقاء ماء الوجه والتعرّض لمذلة السؤال، فإذا هانت عليه كرامته، وذهب يسأل الناس الزكاة، حرم منها عقاباً له على هذا الهوان، وتعويضاً له على الاستغناء عن الناس، والاعتماد على الكفاح»^(٢). لاشك أنَّ السؤال والاستجاء حرام شرعاً ومكره في بعض الموارد، —————

١. عبد الله بن قدامة: المغني ٦٤ / ٧ - ٦٥ .

٢. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى ١١٦ . (٢٨٥)

غير أنَّ الافتاء بتحريم الزكاة بحجّة صيانة ماء وجه السائل فتوى على خلاف الكتاب والسنة، ولو كان ذلك موجباً للتخييم لصدر فيه نصّ عن رسول الله لكثرة الابتلاء بها. أصلح إلى ذلك أنه سبحانه يأمر باعطاء السائل وعدم نهره، يقول سبحانه: (وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ)^(١). وقال سبحانه: (وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَهُ)^(٢). وقال سبحانه: (وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُجَّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّيِّئِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ)^(٣)، والآية مطلقة تعم مورد الزكاة وغيره لولم نقل بورودها فيها. ***

١. المعارج: ٢٤ - ٢٥ .

٢. الصحي: ١٠ .

٣. البقرة: ١٧٧ . (٢٨٦) (٢٨٧) خاتمة المطاف قد تعرّفت في مسابق على عقائد الاباضية وخصائصهم وقد اخترنا منها أموراً ثمانية بقى هنا أمر يطيب لنا أن نلتفت نظر القارئ إليه: أ - إنَّ الاباضية لتجويعهم التقى جعلوا مسالك الدين أربعة تنتهي في المرحلة الرابعة إلى الكتمان المساوقة للتقى، فقالوا: مسالك الدين أربعة: ١ - الظهور ٢ - الدفاع ٣ - الشراء ٤ - الكتمان. إنَّ للاباضية لجنة تقوم بالاشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي تسمى بـ «العزابة» ولأجل ايقاف القارئ على خصوصيات وصلاحيات هذه اللجنة

وشؤونها نأتى بنصّ كتابهم، فإليك البيان: مسالك الدين عند الباضية: إنّ المجتمع الإسلامي إما أن يكون ظاهراً على أعدائه، حراً في أراضيه، مستقلاً بأحكامه، عاماً بكتاب الله وسنة رسوله، منفذاً لأحكام الدين، لا يخضع (٢٨٨)

لأجنبي بوجه من الوجه، ولا يستبدّ به حاكم، ولا يطغى عليه ذو سلطان، فهذه الحالة هي حالة الظهور، وهي أكمل الحالات للمجتمع المسلم، وعليها يجب أن تكون الأمة، لأنّها المتنزلة التي ارتضتها الله للمؤمنين (وَلِلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ). فإذا انحدر المسلمين عن هذا المقام، وتضاءلوا عن هذا الشرف، ونزلوا عن هذه المرتبة التي رفعهم إليها الإيمان بالله، والثقة فيه، فيجب أن لا يهادنوا الظلم، وأن لا يستكينا للطغيان، وأن لا يسمحوا للأيدي العابثة، أن تعبت بمقدرات الأمة، فنتهك حرماتهم، وتحول دون أمور دينهم، وتتحكّم في أعمالهم وعبادتهم، وتتصرّف في أموالهم بغير التشريع الذي وضعه عالم الغيب والشهادة، والهدى الذي تركه محمد - صلّى الله عليه وآله وسلم - لأبناء الإسلام . إذا انحدرت الأمة إلى هذه الوهدة، فيسيطر عليها عدوّ أجنبي، أو تخلى - من أولته الأمة ثقتها، وأسلمه مقاليدها، ووضعت بين يديه رعايتها - عن الأمانة، وحاد بها عن الطريق، وخان الله ورسوله والمسلمين فيما وضع بين يديه، وجب حينئذ أن يقف المسلمون في طريق تلك الدولة الباغية، يأمرونها بالمعروف، وينهونها عن المنكر، ويلزمونها أن تسلّك بهم طريق الصواب، فإذا اعتّرط بالإثم، واستمرّ أن طعم الظلم، واستكبرت أن تخضع لأمر الله، وأن ترجع إلى سبيل الله، فحينئذ يأتى القسم الثاني من التنظيم الإسلامي وهو الدفاع، والدفاع في مسالك الدين يرادف ما يعبر عنه في العصر الحاضر بالثورة...الثورة على الاستعمار الأجنبي، أو الثورة على الاستعمار الداخلي: كالثورة على الظلم، والثورة على الاقطاع، والثورة على الفساد، والثورة على الانحراف عن دين الله في كلّ مظاهره وأشكاله. والزعيم الذي يقود هذه الثورة يسمّى «إمام الدفاع» وله على الأمة الثائرة حق الطاعة والامتثال، مادامت (٢٨٩)

الثورة قائمة، فإذا استقرّت الأمور، ورجعت إلى الهدوء والاستقرار، أصبح واحداً من أفراد الأمة، له حقوقهم، وعليه واجباتهم، ورجوع الأمور إلى نصابها يكون بأحد أمرين: إما نجاح الثورة، وإما فشلها، ونجاحها يكون بأحد أمرين: إما استجابة الدولة لمطالب الأمة، ورجوعها إلى أحكام الله، وفي هذه الحالة ينتهي عمل الثورة إلى هذا الحد. وإنما الإطاحة بالنظام الفاسد، وقلب الحكم الظالم، وتغييره إلى نظام إسلامي، يتمشى مع التشريع الذي جاء به كتاب الله الكريم، وعندئذ أيضاً لا يكون لزعيم الثورة أو أمير الدفاع، أيّ حق في الحكم، إلا إذا اختارته الأمة، لشروط توفرت فيه بعد الهدوء والاجتماع والتفكير والمفاصلة، حسب الشروط المتبعه في اختيار أمير للمؤمنين. فإذا ضعف المسلمون حتى عن هذا الموقف، وأصبحوا لا يستجيبون لداعي الثورة، ويفضّلون طريق السلام، ويركتون إلى الدعوه والاستراحة، جاء المسلك الثالث من مسالك الدين، وهو الشراء: فحق لقلة منهم إذا بلغوا أربعين شخصاً أن يعلنوا الثورة على الفساد، وبما أنّ هذه الثورة التي يقوم بها عدد قليل، لا يتوقع لها النجاح في كفاحها ضدّ دولة ظالمة مسلّحة، وأمة مساملة راضية بالذل، فإن هذا التنظيم يشبه أن يكون شيئاً على دولة ظالمة حتى لا تطمئن إلى تنفيذ خططها الجائرة، وقد لا تكون لها نتائج غير هذا القلق الذي يخيّم على الظالمين، والتوجّس والخوف الذي يسود أعمالهم وحركاتهم، ولذلك فقد اشترط لهذا التنظيم، شرط قاسيّ لا يقبلها إلا الفدائيون، الذين وهبوا حياتهم لحياة الأمة، وذلك أنه لا يحل لهم بعد أن ينخرطوا في هذه المؤسسة، أن يعودوا إلى بلادهم، أو يستقرّوا في أمكّتهم، أو يتخلّوا عن رسالتهم، حتى ينتهي بهم الأمر إلى النجاح أو القتل، والقتل أقرب الأمرين إليهم، وعندما تضطرّ الظروف أحدّهم إلى منزله لشأن من شأنه تمديد الثورة، (٢٩٠)

كالتزود، فإنه يعتبر في منزله غريباً مسافراً يقصر الصلاة. ولكنّه عندما يكون في شعف الجبال، أو بطون الأدوية، يقطع المواصلات على الطغاء، أو يهدم الجسور التي تمربّها القطر الظالم، أو يقتلع أُسس القلاع التي تجمع ذخيرة الجباره، حينئذ يعتبر في منزله وبين أهله، وهم في كلّ ذلك لا يحلّ لهم أن يروّعوا الآمنين، أو أن يسيئوا إلى المسلمين. إنه تنظيم رائع للفدائيه في الإسلام عندما يتحكّم الظلم، ويستعلّى عبيد الشيطان، وتعطل أحكام الله بأحكام الإنسان، يقول أبو إسحاق: «الشراء من أخصّ أوصاف الباضية». فإذا رضيت الأمة بالذل، واستسلمت للظلم، وجرى عليها حكم الطغاء، ولم يقم فيها من يثور لكرامة الإسلام المهدرة، ولا لشرف الرسالة التي أعزّت

الإنسانية، وتغلب حب الدعوة على كل فرد، وركن الجميع إلى الراحة، فلم تتكون حتى الفدائـة التي تقضـ مضاجع الظالمـين، وتذكـرهم أنـ حكمـهم لنـ يقرـ، وأنـ كراسـيـهم لنـ تستـقرـ، وأنـ المقاومـة لاـ تزالـ هيـ أـمـلـ المؤـمنـينـ، وـاـنـهـمـ سـوـفـ يـحـاسـبـونـ أـمـامـ اللهـ، وـاـلـأـمـمـةـ حـسـابـاـ عـسـيرـاـًـ إـذـاـ ضـعـفـتـ الـأـمـمـ هـتـىـ عـنـ هـذـهـ الـمـرـتـبـةـ،ـ أـصـبـحـتـ تـحـتـ التـنـظـيمـ الـأـخـيـرـ،ـ تـنـظـيمـ الـكـتـمـانـ،ـ وـعـنـدـئـ يـجـبـ أـنـ يـبـعـدـ الـمـؤـمـنـونـ عـنـ مـسـاعـدـ الـظـالـمـينـ بـتـوـلـيـ الـوـظـائـفـ الـظـالـمـةـ،ـ وـأـنـ تـوـلـيـ شـوـوـنـهـمـ جـمـعـيـاتـ تـبـثـ فـيـهـمـ هـدـيـةـ اللهـ،ـ وـتـمـلـأـ قـلـوبـهـمـ بـالـإـيمـانـ بـالـلـهـ،ـ وـتـنـشـرـ فـيـهـمـ الـعـرـفـ وـالـقـاـفـ الـاسـلـامـيـةـ الـتـىـ تـبـصـيـرـهـمـ بـدـيـنـ اللهـ،ـ فـلـاتـكـونـ عـلـاقـتـهـمـ بـالـظـالـمـينـ إـلـىـ أـيـسـرـ طـرـيـقـ،ـ وـأـضـيقـ مـجـالـ،ـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـجـبـاـيـةـ الـأـمـوـالـ الـمـفـرـوضـةـ عـلـيـهـمـ لـلـحـاـكـمـيـنـ،ـ وـهـىـ الـجـمـعـيـاتـ،ـ أـوـ مـاـ يـسـمـىـ فـيـ التـنـظـيمـ الـاـبـاضـيـ (ـبـحـلـقـةـ الـعـزـابـةـ)ـ(ـ١ـ)ـ.

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى ٩٣ - ٩٦ . (٢٩١) العزابة: تعريف العزابة: العزابة هيئه محدوده العدد تمثل خيرة أهل البلد عملاً وصلاحاً، وهذه الهيئة تقوم بالاشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي، الشؤون الدينية، والشؤون التعليمية، والشؤون الاجتماعية، والشؤون السياسية. وهي في زمن الظهور والدفاع تمثل مجلس الشورى للإمام أو عامله ومن ينوب عنه. أما في زمن الشراء أو الكتمان فهي تمثل الإمام وتقوم بعمله. تختار هيئة العزابة من بينها شيخاً يسمى «شيخ العزابة» يكون أعلمهم وأكثرهم كفاءة، ولا يتشرط فيه أن يكون أكبرهم سنًا، والشيخ يرأس الهيئة في جلساتها، ويمثلها في جميع أعمالها، ويتكلّم باسمها، وينفذ قراراتها، ويتولى الأشراف المباشر على جميع شؤون البلد أو الأمة، ويجب أن تعرض عليه جميع المشاكل والأحداث، وحكمه بعد قرار الهيئة نافذ في جميع الأحكام. استفاق كلمة العزابة: استيقظ هذه الكلمة من العزوب أو العزابة، وهي تعني العزالة، والغرية، والتضييق والتهميشه، والانقطاع في رؤوس الجبال، ويقصد بها في هذا الاستعمال الانقطاع إلى خدمة المصلحة العامة، والاعراض عن حظوظ النفس، والبعد عن مشاغل الحياة، من أهل ومال وولد، فإن العزابي لا يعطي لهؤلاء من جهده ووقته إلا القليل، أما أعظم طاقته فيجب أن يصرفها لله في خدمة المسلمين، دون مقابل يتقاده على عمله، أو أجر يرجوه منهم، لأن أجره وحسابه على الله. معنى الكلمة: الكلمة الحلقة استعمال ثان يقصد به هيئة العزابة، فهي مرادفة لها، وقد أخذت هذه الكلمة من التحليل، وهو الاستدارة، وذلك أن العزابة في اجتماعاتهم الرسمية يجلسون على هيئة حلقة أو دائرة، وهو أنساب وضع لتبادل الآراء، ودراسة وجهات النظر المختلفة. (٢٩٢) كما أن الجلوس على هذا الوضع أفضل حال عند الدراسة، أو تلاوة القرآن الكريم، والاتجاه إلى الله بالدعاء. مقر العزابة: المقر الرسمي للعزابة يكون في المسجد، ولذلك فلزام أن يكون في جانب من جوانب المسجد بيت خاص بالعزابة، ويستحسن أن يكون بعيداً عن مجالس الناس، حتى لا تسمع المداولات التي تجري فيه، وهذا البيت الخاص بهم لا يجوز لغيرهم الدخول إليه مطلقاً، ويتحتم على الجدد منهم أن يقوموا بتنظيفه ومراقبته وفرشه وملاحظة جميع ما يلزمـهـ،ـ وفيـهـ تحـفـظـ وـثـائـقـهـمـ فـلـايـطـلـعـ عـلـيـهـاـ أـحـدـ غـيرـهـ.ـ وـجـمـيـعـ الـجـدـدـ مـنـهـمـ أـنـ يـقـومـواـ بـتـنـظـيفـهـ وـمـراـقبـتـهـ وـفـرـشـهـ وـمـلـاحـظـةـ جـمـيـعـ ماـيـلـزـمـهـ،ـ وـفـيـهـ تـحـفـظـ وـثـائـقـهـمـ فـلـايـطـلـعـ عـلـيـهـاـ أـحـدـ غـيرـهـ.ـ وـجـمـيـعـ الـمـدـاـلـاـتـ وـالـمـنـاقـشـاتـ وـالـمـبـاـحـثـ الـتـىـ تـجـرـىـ دـاـخـلـهـ تـعـتـرـىـ سـرـيـةـ،ـ لـاـ يـجـوزـ اـخـرـاجـهـ وـافـشـاؤـهـ لـأـىـ سـبـبـ مـاـسـبـابـ،ـ مـاعـداـ الـقـرـاراتـ الـتـىـ تـتـخـذـ لـلـتـنـفـيـذـ فـيـتـلـىـ الشـيـخـ اـعـلـانـهـ،ـ وـقـدـ يـنـوبـ عـنـهـ أـحـدـ الـأـعـضـاءـ الـآخـرـينـ،ـ لـاـ يـجـوزـ لـلـعـزـابـةـ أـنـ يـنـاقـشـواـ أـىـ مـوـضـوعـ فـيـ غـيرـمـقـرـبـهـ الرـسـمـيـ،ـ وـبـعـدـ أـنـ يـنـتـهـوـاـ إـلـىـ قـرـارـ فـيـ أـىـ مـوـضـوعـ يـحـقـ لـهـمـ أـنـ يـنـتـقـلـوـاـ إـلـىـ مـكـانـ آخـرـ لـتـنـفـيـذـ ذـلـكـ الـقـرـارـ،ـ إـذـ كـانـ تـنـفـيـذـهـ يـقـضـيـ مـنـهـمـ الـاـنـتـقـالـ،ـ وـإـذـ أـصـدـرـوـاـ أـمـرـاـ فـيـ شـأنـ الـشـؤـونـ الـاجـتمـاعـيـةـ لـلـبـلـدـ،ـ كـتـحـدـيدـ الـمـهـورـ،ـ أـوـ تـحـدـيدـ الـأـسـعـارـ،ـ أـوـ بـدـءـ الـعـلـمـ فـيـ الـموـاسـمـ الـزـرـاعـيـةـ،ـ أـوـ مـاـ شـاكـلـ ذـلـكـ،ـ فـلـمـ يـسـتـجـبـ الـجـمـهـورـ لـقـرـارـهـمـ،ـ اـعـتـصـمـوـاـ فـيـ مـقـرـبـهـ،ـ وـلـزـمـوـاـ الـمـسـجـدـ دـوـنـ أـنـ يـقـومـواـ بـأـعـمـالـهـمـ الـمـعـتـادـةـ،ـ وـامـتـنـعـوـاـ مـنـ دـخـولـ الـأـسـوـاقـ وـالـبـلـدـ،ـ حـتـىـ يـسـتـجـبـ النـاسـ لـلـحـكـمـ،ـ وـيـقـومـواـ بـتـنـفـيـذـ الـأـمـرـ،ـ وـلـمـ تـحـدـثـ مـثـلـ هـذـهـ الـحـالـةـ عـنـ الـاـبـاضـيـةـ فـيـ لـيـبيـاـ،ـ إـلـاـ عـدـدـاـ قـلـيلاـ مـنـ الـمـرـاتـ،ـ اـسـتـجـابـ فـيـهـ النـاسـ لـأـمـرـ الـعـزـابـةـ بـأـسـرـعـ مـاـيـمـكـنـ،ـ بـلـ لـقـدـ كـانـ النـاسـ يـسـارـعـونـ حـيـنـ يـسـمـعـونـ بـمـثـلـ هـذـهـ الـمـوـقـفـ مـنـ الـعـزـابـةـ،ـ فـيـقـنـعـوـنـ بـعـضـهـمـ،ـ وـبـيـلـغـوـنـ موـافـقـتـهـمـ إـلـىـ الـمـجـلـسـ قـبـلـ حـضـورـ وـقـتـ الصـلـاـةـ الثـانـيـةـ،ـ فـتـسـيـرـ الـأـمـورـ فـيـ مـعـتـادـهـاـ.ـ (ـ٢٩٣ـ)ـ عـدـدـ أـعـضـاءـ الـحـلـقـةـ:ـ يـتـرـاـوحـ عـدـدـ أـعـضـاءـ الـحـلـقـةـ بـيـنـ عـشـرـ أـعـضـاءـ وـسـتـهـ عـشـرـ عـضـواـ،ـ يـوـزـعـ عـلـيـهـمـ الـعـلـمـ كـمـاـ يـأـتـيـ:ـ ١ـ-ـ شـيـخـ الـعـزـابـةـ:ـ وـيـكـونـ أـعـلـمـ الـقـوـمـ،ـ وـأـقـوـاـهـمـ شـخـصـيـةـ،ـ وـأـقـدرـهـمـ عـلـىـ حـلـ الـمـشاـكـلـ.ـ ٢ـ-ـ الـمـسـتـشـارـوـنـ:ـ وـيـكـونـ عـدـدـهـمـ أـرـبـعـةـ لـاـيـزـيدـوـنـ وـلـاـيـنـقـصـوـنـ،ـ وـيـلـزـمـوـنـ الـشـيـخـ،ـ وـلـاـيـقـطـعـ أـمـرـاـ دـوـنـ موـافـقـتـهـمـ.ـ ٣ـ-ـ الـإـمـامـ:ـ شـخـصـ وـاحـدـ،ـ يـقـومـ بـصـلـاـةـ الـجـمـاعـةـ،ـ وـيـجـوزـ أـنـ يـكـونـ أـحـدـ الـأـرـبـعـةـ

المستشارين. ٤- المؤذن: وهو شخص واحد مسؤول عن تحرّي أوقات الصلاة، والقيام ب مهمّة الأذان، ويصحّ أن يكون أحد الأربعة المستشارين. ٥- وكالة الأوقاف: يختصّ عضوان للاشراف على الأوقاف، وعلى ميزانية الحلقة، وضبط الواردات وال الصادرات، وطريقة اصلاح وتنمية الأوقاف، ويشترط في هذين العضوين بالإضافة إلى الشروط العامة لأعضاء الحلقة، أن لا يكونا من الأغنياء المكثرين، ولا من الفقراء المعوزين، ولكن من متيسطى الحال المستورين. ٦- المعلمون: يختصّ عضص ثلاثة أعضاء أو أكثر أو أقل حسب الحاجة، للاشراف على التربية والتعليم، وتنظيم الدراسة، ومراقبة التلاميذ في المحاضر، وهي دور التعليم، أو في الأقسام الداخلية، وما إلى ذلك من شؤون التعليم. ٧- حقوق الموتى: يختصّ صاربعة أعضاء أو خمسة للاشراف على حقوق الموتى، فيتوّلون الإشراف على غسلهم، وتجهيزهم، والصلاة عليهم، ودفهم ومراقبة تنفيذ وصاياتهم، وتقسيم تراثاتهم حسب الفرائض في أحكام (٢٩٤)

الإسلام. وإذا توفّي شخص وهو في براءة المسلمين بأنّ مات على معصية، فإنّ هؤلاء العزباء لا يقّومون بحقوقه، لأنّ العاشر لاحق له على المؤمنين، ولكنّهم يسمّحون لمن شاء من غير أعضاء الحلقة أن يقوم بذلك الحقوق، ذلك أنّ القيام بأمور الميت فرض على الكفائيّة، إذا قام به البعض أجزى عن الباقيين. شروط العضوية: يشترط في أعضاء العزباء عدّة شروط، منها: ١- أن يكون حافظاً لكتاب الله. ٢- أن يمرّ بمراحل الدراسة مرحلة مرحلة، ويستوفى الدراسة فيها. ٣- أن يكون محافظاً على الزّي الرسمي للطلبة عندما كان في الدراسة، وللزّي الرسمي للعزباء عندما يدخل الحلقة. ٤- أن يكون أدبياً كيساً فطناً، ذا لباقه ومهارة في تصريف الأمور. ٥- أن يكون محباً للدراسة راغباً فيها، مواصلاً للتعلم والتعليم. ٦- أن لا تكون له مشاغل دنيوية كثيرة تحمله على كثرة التردّد على الأسواق، والاختلاط بالعامة والسوق، اختلاطاً يزرى بمقامه، ويذهب بهيئته. ٧- أن يغسل جسده بماء ويعسل قلبه بماء وسدر، وهذه عبارة اصطلاحية، يقصد منها أن يكون الإنسان نظيف اليدين والبطن، والعين من أموال الناس، وأن يكون نظيف القلب من جميع أمراض القلوب، أي أن يكون طاهر الباطن والظاهر. وقد شرح أبو عمّار عبد الكافي هذه العبارة، بقوله: «أمّا الجسد فيغسله من الدنس في الناس، وأمّا القلب فيغسله من الغش والتّكبير وما أشبه ذلك مما يجب حبط العمل» والعبارة كماترى في غاية الدقة، وهي تحتمل أكثر مما أشرت إليه وأشار إليه العلّامة أبو عمّار فتأمّلها، فكلّما تأمّلتها وجدت فيها (٢٩٥)

معنى جديداً.... ولقد شدد المشايخ في تنظيف المؤمن لقلبه، لأنّ أدران القلوب أشدّ قذارة من أدران الأبدان، ولذلك أوجبوا عليه أن يغسل جسده بالماء، وأن يغسل قلبه بماء وسدر، وهي كنایة تفيد الحرص الشديد على نظافة الباطن أكثر من نظافة الظاهر، فإنّ من ظهرت سريرته حسنت سيرته، واستقامت أموره، وكثّرت محاسبته لنفسه، ورعايته لسلوكه، وفي ذلك النجاح. واجبات الحلقة: على هيئة العزباء واجبات أكيدة هي مسؤولة عنها باعتبارها هيئة، وتتلخّص هذه الواجبات فيما يلى: ١- الإشراف على التعليم وتهيئة الوسائل لذلك، وتيسير السبل أمام جميع الأطفال لينالوا قسطاً من الدراسة، ويتعلّموا جزءاً من القرآن الكريم وما يعرّفون به أمور دينهم، وهذا أقل ما يمكن أن يتاح للطفل، فإذا كانت أسرة الطفل فقيرة بحيث لا تستغنّ عن مجده الضّعيف، أو ليس لها ما تمّزنه به أوقات الدراسة، وجب أن تقدم له مساعدة، وذلك بالإنفاق عليه. ٢- مراعاة الحالة الاجتماعية للناس، وتيسير سبل الحياة للفقير والضعيف وايجاد العمل للجميع، وذلك بمطالبة الأغنياء وأصحاب اليسار أن يستعينوا بالفقراء في انجاز أعمالهم مقابل أجور، كثيراً ما يعينها أصحابها. ٣- حل المشاكل التي تنجم بين الناس، والفصل في قضياتهم، والحكم بينهم في خصوماتهم وإصال الحقوق إلى أعضاء العزباء. ٤- الإشراف على أوقاف المساجد، وعلى ميزانية الحلقة أو ضبط الصادر والوارد، وإنفاق جميع ذلك في وجهه، والعمل على تنمية الأوقاف الثابتة، واصلاحها، واستغلالها أحسن استغلال. ٥- حفظ الأسواق ومراقبتها من أن تقع فيها معاملات لا يبيحها الشرع، أو (٢٩٦)

أن ترد إليها أموال مسترابة أو مشبوهة. ٦- تنظيم الحراسة البلدية على أموال الناس من زراعة وماشية حتى لا تصل إليها أيدي العارفة والسرقة والاضرار . ٧- الحكم على العصاة والمجرمين وتأديبهم، واعلان البراءة منهم، وقطع التعامل معهم حتى يتوبوا ويرجعوا إلى الله . ٨- القيام بالعلاقات الخارجية وتنظيمها، سواء كانت علاقات حرب أو سلام. هذه بعض المهام التي تناط بمجلس العزباء باعتباره هيئة

مسؤوله عن المجتمع أمام الله وأمام الناس، وعلى الهيئة أن توزع الأعمال على الأعضاء حسب الكفاءة والمقدرة، والذى يقوم بذلك إنما هو الشيخ بعد اتفاق الحلقة. أين تنشأ حلقة العزابة: تنشأ حلقة العزابة في كل بلد أو قرية، وحلقة العزابة هم الذين يشرفون على أمور البلد أو القرية الخاصة، فإذا كان هنالك أمر هام، أو حدث أكبر من مستوى القرية أو البلد رفع إلى المجلس الأعلى للعزابة الذي يرأسه الشيخ الأكبر، أو حاكم الجبل حسبيما كان في جبل نفوسة، وذلك كمسائل ايقاع الحدود، وما يتعلق بالأمن العام، وما إلى ذلك من المشاكل التي تكون أكبر من المستوى المحلي للقرية، والهيئة الكبرى للعزابة أو الهيئة العامة لهم هي الهيئة التي يرأسها الشيخ الأكبر، ولابد أن يكون شيخاً للعزابة في بلده ويقوم مقام الإمام في أزمنة الكتمان، أما أعضاء العزابة الذين يكونون معه فهم المستشارون، ويكونون من شيوخ حلقة العزابة في بلدانهم. ومقرّهم هو مركز البلاد وعاصمتها، ولهم مع الشيخ اجتماعات دورية، مرة في كل ثلاثة أشهر، ومتى دعت الحاجة. وأحكام هذا المجلس نافذة على جميع البلاد، وكل الحلقة خاضع مادياً وأديباً لهذا المجلس، ويعتبر السلطة الحقيقة للمجتمع (٢٩٧) .

الاباضي، أما بقية الحلقة فهي مساعدة له، منفدة لأعماله، ويجب على الشيخ الأكبر للعزابة ان يكون مقر حكمه في مركز البلاد، فإذا اختار السكن في غير ذلك المكان فعليه أن يباشر الأحكام في مركز الحكم لا في محل السكن كما كان يفعل أبو هارون موسى بن هارون، وأبو عبدالله بن جلداسن اللالوتي، وأبو يحيى الراجاني، وغيرهم. إن شيخ العزابة في المجتمع الاباضي يمثل سلطة الإمام العادل، ويقوم بجميع مهامه في النطاق الذي تسمح به ظروف الحياة في زمن كل واحد منهم. وهو مقيد بمجلس الشورى الذي لا يتحقق له أن يصدر رأياً قبل موافقته، اللهم إلا في الأحكام الثابتة في الدين الإسلامي، وله أن يستعين بشخص يقوم له مقام المفتى، والقصد من هذا المفتى هو تحرير نصوص الحكم المستمدّة من الشرع الشريف، أو المساعدة على ترجيح الأقوال في المسائل الخلافية التي تتعدد فيها وجهات أنظار الفقهاء. وليس المقصود من وجود المفتى أن يبصر الشيخ باحكام لا يعرفها، لأن شيخ العزابة يشرط فيه أن يكون من أعلم المشايخ، إذا لم يكن أعلمهم. وفي الاجتماعات الدورية التي تعقد في ثلاثة أشهر، أو في ستة أشهر، يحضر ممثّلون عن جميع حلقة العزابة، ويستعرضون ما لديهم من مشاكل، ويدرسون معاً وضع المجتمع، ويتخذون في ذلك القرارات الالزامية، يرسمون خطط السير في المستقبل، على أنه يحق لكل حلقة أن تتصل بالمجلس الأعلى وتدعوه للانعقاد إذا كانت هنالك أسباب تدعو إلى ذلك، كما أن لها الحق أن تعرض مشاكلها الخاصة على الشيخ الأكبر، وتقتبس منه الرأي والنصيحة. ويمثل كل حلقة من حلقة العزابة شيخها وبعض مستشاريه، إلا في أحوال الضرورة التي يتعدّر فيها عليه أن يقوم بهذه المهمة. (٢٩٨) اختيار أعضاء الحلقة: يراعي في اختيار العزابة بالإضافة إلى الشروط التي يجب أن تتوفر في كل شخص أن يكونوا ممثّلين للقبائل أو الجهات التي يشتمل عليها البلد، ولا يشترط تساوي العدد، كما أنه إذا لم يوجد في قبيلة ما ، من تتوفر فيه الشروط الشخصية أخذ من غيرها، وعندما يحتاج العزابة إلى اضافة عضو جديد إلى الحلقة يأخذونه عن أحد طريقين: إما أن يطلبوا من القبيلة التي يراد أخذ العضو منها أن ترشّح عدداً ممّن تتوفر فيهم شروط العضوية والكافئات المطلوبة مع الشهادة بالصلاح، والتقوى، والعفاف، والتزاهة، وحب الخير، والإيثار، والتضحية، والعمل للصالح العام، فتحتار الهيئة واحداً منهم، وإنما أن يطلبوا إلى منظمة «إيزوان» أن يقدموا إليهم واحداً ممّن يملأ ذلك الفراغ . حين يتعين العضو لأن يشغل مركزاً في العزابة، يدعى إلى مقرّهم الرسمي ويتوالى الشيخ تعريفه بالسيرة التي يجب عليه أن يسيرها، وبالأدب الذي يلتزم به، ويؤكّد عليه أن يعرف أنّ من أوكل الواجبات عليه أن يحافظ على آداب الإسلام، ويتحلّق بأخلاقه الحميدة، من الاستقامة والتزاهة، والعفة، والانقطاع إلى خدمة الأمة، والالتزام المسجد، والاعراض عن حظوظ الدنيا إلا بمقدار الضرورة، والاجتهد في العبادة، والتواضع للمؤمنين، والغلوظة على العصاة وال مجرمين، وأن يكون قدوة حسنة للناس في قوله وفي عمله، وأن يتحرّى في رزقه التحرّى الكامل، ويختار له أن يكون مجال احترافه الزراعي، لأن التجارة تسبّب له احتكاكاً مباشراً بالناس، فيغلب أن لا يسلم منها بالحق أو بالباطل، وهم يلخصون هذا الموقف في عبارة مشهورة متداولة هي: «أن لا يكون في مسجد، أو حقله أو بيته» وبعد أن يعرف الجميع ما يتربّط عليه من حقوق وواجبات، وما يلقى عليه من مهام ومسؤوليات، يطلب (٢٩٩)

إليه أن يعلن عن قبوله أو رفضه، فإذا أعلن قبوله - وهذا ما يحدث فعلاً - أُسندت إليه المهام العملية، كأن يقوم بالتدريس أو وكالة المسجد، أو الاشتراك في الإشراف على حقوق الموتى، ثم أعلم أنه يعتبر أصغر العزباء، ولو كان أكبر من بعضهم سنًا، وعليه أن يتولى خدمتهم، ويطلب إلى سلفه - أي العزبى الذى كان أصغرهم قبل هذا العضو الجديد. أن يبقى معه ثلاثة أيام، يدرّبه فيها على آداب خدمة العزباء، لأنّه يعتبر رئيسه المباشر، وعندما يجلس العزباء يتحتم أن يكون مجلسه بعده... وترتيب مجالس العزباء ضروري، فلا يجوز للمتأخر أن يسبق المتقدم، والعزبى يعتبر رئيساً في أي مكان يوجد فيه، وله وحده حق افتتاح الكلام في المجالس العامة، وكذلك اختتامها، وإدارة المناقشات، وما إلى ذلك، فلا يجوز لتلميذ أو عامي أن يتولى شيئاً من ذلك إلا بإذنه. عقوبة العزبى: المطلوب من العزبى أن يكون قدوة ومثلاً للاستقامة، ولذلك فإنّ ما يعتبر من غير أخطاء صغيرة يعتبر منه أخطاء كبيرة يجب عليه الاحتراس منها، والابتعاد عنها، وهذا حتى في مكارم الأخلاق، ومعاملة الناس، فإذا قدر عليه فأخطأ، نظر مجلس العزباء في موضوعه: فإن كان الخطأ كبيراً يتصل بمعصية الله، ويسيء إلى سمعة العزباء، أو يلحق إهانة بالمسجد أو استخفافاً بالحق، أو ما أشبه ذلك، وجب عليهم أن يحكموا عليه بالبراءة على الأشهاد، كما يقع بالنسبة لغيره من الناس، ولا يرفع عنه حكم البراءة حتى يتوب علناً، وليس له بعد ذلك حق الرجوع إلى مجلس العزباء أبداً، فإنّ من أخرج من هذا المجلس بطريق البراءة لا يتحقق له دخوله مرة (٣٠٠)

ثانية، وإن تاب ونصح توبته، ويبقى كسائر المسلمين له حقوقهم وعليه واجباتهم. أما إذا كان الخطأ صغيراً لا يقتضي التوبة، فإنّهم يقدون له مجلس تأديب سرى، وقد يحكمون عليه بالابعاد عن مجلس العزباء لمدة طويلة أو قصيرة حسب الخطأ الذي ارتكبه، وسترّوا عليه ذلك عن الناس. وبسبب هذا الحكم كان العزباء من أشد المحافظين على الإسلام وآدابه، وقد لخص أحد المشايخ هذه السيرة في عبارة طريفة فقال: «إن متولى الناس مثل اللبن يغیره أي شيء يقع عليه». كيف تكون نظام العزباء: في أواخر القرن الثالث الهجري وقعت حادثتان كبيرتان، وكان لهما أثر كبير على الاباضية، في ليبيا وتونس والجزائر: الأولى: الحرب الطاحنة بين الأغالبة والاباضية في قصر مانو، وقد تلقى فيها الاباضية ضربة عنيفة من يد الطاغية أحمد بن الأغلب. أما الثانية: فهي تغلب الشيعة على الدولة الرستمية في الجزائر، وقضائهم على هذه الدولة. وإذا كانت كلتا الدولتين الأغلبية والشيعية لا تتبعان أحكام الإسلام، ولا تعملان بها، فقد فكر علماء الاباضية في جعل نظام يسيرون عليه، يحفظون به أحكام الله في مواطنهم، ويسيرون به الأمّة في الوجهة الصالحة، دون أن يتوجّوا إلى اعلان دولة جديدة، أو يتّعلّقوا بدولة ظالمة مستبدّة. فاهتدوا إلى وضع هذا النظام، وقد كان في أول الأمر عرفاً يسير عليه الناس، حتى جاء الإمام الكبير أبو عبدالله محمد بن بكر في أواخر القرن الرابع، (٣٠١)

فحرّره على شكل قانون يشتمل على مواد، ثم طبقه تطبيقاً كاماً - في مواطن الاباضية، في ليبيا، ثم في تونس، ثم في الجزائر، حيث لا يزال يطبق بدقة، وعلى هذا الأساس اعتبر المؤرخون أن الإمام أبو عبدالله هو واضح نظام العزباء، والحق أنه يعتبر واضعاً لهذا النظام، فلو لاه لما وصل إلينا على تلك الطريقة المنسقة، وقد جاء بعد أبي عبدالله عدد من العلماء الكبار عنوا بدراسة هذا النظام عنайه خاصة، وأضافوا إليه بعض المواد، وأطلقوا عليه بعضهم لفظ «سيرة العزباء» ومن العلماء الذين عنوا به، وكتبوا عنه: أبو زكريا يحيى بن بكر، وأبو عمّار عبدالكافى، وأبو الريحان سليمان بن يخلف المزاتى، وقد حرص المتأخرون منهم أن يضيفوا إليه جملة في آداب العالم والمتعلم، وآداب حلقة العزباء وما يجب أن تتنزّه عنه. والذى يدرس هذا النظام كما شرحه أولئك الأئمة الأعلام يخرج بقانون فدّ لنظم التربية والتعليم من جهة، وللسيرة الصالحة التي يجب أن يسير عليها المسلمين، فتحفظ عليهم خلقهم ودينهم، عندما تسيطر عليهم دول البغى والعدوان. هذا ملخص يسير مختصر عن نظام العزباء الذى بقى يسير به الاباضية في المغرب الإسلامي مدةً طويلة . وقد ارتفع حكم العزباء من مواطن الاباضية، في ليبيا وتونس في القرن الأخير، ومنذ ارتفع نظام العزباء في هذه المواطن تسرب الفساد إلى المجتمع، ولن يستطيع الاباضية أن يعودوا إلى ما كانوا عليه من دين وخلق واستقامة مالم يعودوا إلى الاستمساك بدين الله واللياذ به، وإن المسلمين جميعاً ما أصيروا به إلا لأنحرافهم عن دين الله، وخروجهم عن منهاجه. ولن يصلح آخر هذه الأمّة إلا بما صلح به أولها. *** (٣٠٢) نصيحة للاباضية أظن أن العالم الاباضي إذا قرأ فصول هذا الجزء لا يرمينا بالبخس لحقه، والتجاهل لمذهبه، والتساهل في نقل

عقائده بعدم الرجوع إلى المصادر الأصلية لهم، كما اتهم به غيرنا من كتاب المقالات (١). وذلك لأنّا كما رجعنا إلى كتب المخالفين رجعنا إلى مصادرهم أيضاً، ولنا هنا موقف خاص وهو موقف الناصح الشفيف لأخوانه في الدين، لا يريد من القاء هذا النصح سوى وجه الله - تبارك وتعالى - ودعم وحدة الأمة وقطع جذور الاختلاف بقدر الامكان. إنّ كتاب الاباضية اليوم وأمس خرجوا بهذه التبيّنة أنّه لا فرق بينهم وبين جميع فرق المسلمين إلّا في أمرتين: ١ - تخطئة التحكيم. ٢ - نفي لزوم القرشية في الإمام.

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ١/١٩ - ٢٠ . (٣٠٣) وأما سائر الأصول التي يعتقدون بها فهم يلتقطون فيها مع بعض الفرق الإسلامية، مثلاً يلتقطون في القول بعدم زيادة صفاته على ذاته، وامتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة، وتزييه سبحانه عن وصمة التشبيه بتأويل الصفات الخبرية تأويلاً تؤيده قواعد الأدب والمحاورة وحدوث القرآن، ففي هذه الأصول يلتقطون مع المعترضة والشيعة الإمامية، وفي تفسير الشفاعة بمعنى ترفع الدرجة، أو سرعة الدخول إلى الجنة وخلود أهل المعاصي في النار يلتقطون مع المعترضة، وفي تفسير القدر وكون أفعال الإنسان مخلوق لله سبحانه فهو خالق والعبد كاسب يلتقطون مع الأشاعرة (١). إذا سلمنا أنّ هذه الأصول من عقائدهم سلمنا أنّ ما كتبه كتاب الفرق ورمونه به فريدة بلا مرية، نرى أنّ من الواجب أن تقوم الطائفه الاباضية بالأمور التالية حتى يدعم الوئام ويملأ الفراغ وتصبح الأمة يداً واحدة، وهي: ١ - إنّ الإيمان بصحة كل ما يكتبوه عن منهجهم ويفسرون به عقائدهم مشكلاً جدّاً لما وفوا من أنّ لهم في تبيان الدين مسالك أربعة ومن بين تلك المسالك: «الكتمان والسر» فعندئذ أنّه من المحتمل أن تكون كل هذه المناسير مستقاء من هذا المبدأ وأنّها دعایات ببرتها التقى، وسوغتها المصالح الزمية. فلأجل استقطاب قلوب الناس، حان حين الشطب على هذه المسالك في تبيان الدين، خصوصاً أنّ القوم يعيشون في عصر الحرية، وعندئذ لا مبرر لهم للتقيّة لأنّ التقى شأن من يخفى عقيدته من مخالفه، ويختلف من ابداء موقفه من الهجوم والقتل والضرب، وأنتم بحمد الله أيها الاباضيون ملتقطون مع الفرق الإسلامية في جميع المسائل إلّا مسائلين غير هامتين، فأجهروا بالحقيقة واشطروا على هذه المسالك واتخذوا مسلكاً واحداً.

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ١/٢٨٩ - ٢٩٧ . (٣٠٤) - إذا كان الحد الفاصل بينكم وبين سائر المسلمين هو الأمان المذكوران، فمن الجدير شطب القلم على هذين الأمرين ايضاً: أما مسألة القرشية فلو كان شرطاً فإنّما هو شرط في الخلافة الإسلامية والإمامية الدينية، وأين المسلمين من هذه المنى؟ وأين هم به من إقامة صرح الإمامية، وهم يعيشون في سقيق القومية البغيضة النامية في أقوام المسلمين، والعجب أنّ الشيخ على يحيى معمر قد تتبّه بما ذكرنا، وقال: «والآن قد ألغت الحياة بعض تلك الاعتبارات التي أدخلتها السياسة على الموضوع، واتضح للناس جميعاً أنّ الصراع الذي وقع بسبب اشتراط الوصيّة، أو الهاشمية أو القرشية، أو العروبة أو اعتبار الإمام معصوماً، أو لا يجوز اسقاطه ولو كان منحرفاً، كل هذه الجوانب التي كان الخلاف بسببها بين فرق الأمة ثبت اليوم أنه صراع على تفصيات لا تدخل في أصل الموضوع» (١). إنّ فيما ذكره وإنّ كان إغراقاً حيث أنّ البحث عن الوصيّة ليس بالمرتبة التي تخيلها، لأنّه كان يجب على المسلمين بعد رحلة النبي أن يبحثوا عن كيفية الاستخلاف وأنّه هل هو أوصي برجل أو أدلّي الأمر إلى الأمة، ولكن وراء ذلك كله مشاغبات حدثت بين المسلمين، لاتمت إلى الإسلام بصلة، فإذا كان شرط القرشية وعدمها هذا فما هو المبرر لجعله أساساً دينياً. أما مسألة التحكيم، فقد عرفت الحق فيه، ولكنه ليس أساساً من أصول الدين ينطاط به الإسلام والإيمان وقد عاش المسلمون في عصر النبي وبعدئه إلى أواسط خلافة الإمام على - عليه السلام - ولم تكن هذه المسألة مطروحة. أفال يصح أن تُتَّخذ شعاراً وأساساً أساساً من الأصول كالتوحيد، والنبؤة، والمعاد، وما جاء به النبي في مجال المعاش والحياة؟

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ٢/١٥٠ . (٣٠٥) إنّ مسألة التحكيم مسألة تاريخية اختلف فيها الناس من حيث التصويب والتخطئة، فإذا لم تكن الإمامية عند أهل السنة، أساساً من الأصول فكيف يكون فرعه أساساً منها؟ وأقصى ما عند أهل السنة قوله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهيلية» وهو لا يدل على أزيد من لزوم معرفة الإمام

الحال، فالاعتقاد بوصف فعل الإمام (صحة التحكيم وعدمه) الذي مضى قبل أربعة عشر قرناً لا يكون أصلاً من الأصول حتى تلزم الأمة بالاعتقاد بأحد الطرفين. نعم إن ذلك لا يمنع عن طرح الموضوع على بساط البحث بين العلماء وبين المدارس والصنوف العلمية من دون أن يكون تحيز كل فئة في المسألة سبباً للتفرقـةـ . ٣ـ إنـ الـابـاضـيـةـ يـشـتوـنـ عـلـىـ الـمحـكـمـةـ الـأـوـلـىـ كـعـدـالـلـهـ بـنـ وـهـبـ،ـ وـحـرـقـوـصـ بـنـ زـهـيرـ السـعـدـيـ،ـ وـزـيـدـ بـنـ الـحـصـينـ الطـائـيـ،ـ وـمـنـ لـفـ لـفـهـمـ مـنـ الـمـحـكـمـةـ الـأـوـلـىـ وـلـاـيـذـكـرـوـنـ عـنـهـمـ شـيـئـاًـ سـوـىـ آـنـهـمـ خـالـفـواـ التـحـكـيمـ،ـ وـانـ عـلـيـاًـ حـكـمـ الرـجـالـ فـيـ مـوـضـوـعـ لـهـ حـكـمـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـهـوـ قـتـالـ أـهـلـ الـبـغـىـ...ـ يـذـكـرـوـنـ ذـلـكـ وـيـطـرـوـنـ عـلـىـهـمـ وـلـاـيـذـكـرـوـنـ مـنـ عـلـمـهـ مـقـنـعـيـنـ فـيـ الـحـدـيدـ وـنـادـوـاـ إـلـاـيـمـ بـاسـمـهـ لـاـيـمـرـةـ الـمـؤـمـنـيـنـ،ـ وـقـالـوـاـ لـهـ:ـ لـابـدـ مـنـ الـمـوـافـقـةـ عـلـىـ وضعـ الـحـرـبـ،ـ إـلـاـ نـقـتـلـكـ كـمـ قـتـلـنـاـ عـثـمـانـ،ـ فـاضـطـرـ إـلـىـ التـنـازـلـ وـالـمـوـافـقـةـ بـعـدـ مـاـ خـالـفـهـمـ وـاـتـحـتـجـ عـلـيـهـمـ بـأـنـ رـفـعـ الـمـصـاحـفـ خـدـعـةـ وـمـكـيـدـةـ،ـ وـاـنـ يـعـرـفـ هـؤـلـاءـ وـاـنـهـمـ كـانـوـاـ شـرـ أـطـفـالـ فـصـارـوـاـ شـرـ رـجـالـ .ـ هـذـاـ هوـ زـيـدـ بـنـ الـحـصـينـ الطـائـيـ فـهـوـ بـعـدـ فـتـرـةـ قـصـيـرـةـ أـصـبـحـ مـخـالـفـاـ لـلـتـحـكـيمـ إـلـىـ حـدـ كـانـ هـوـ الـمـرـشـحـ الـأـوـلـىـ لـلـخـارـجـ فـيـ قـضـيـةـ سـوقـ الـمـحـكـمـةـ إـلـىـ النـهـرـوـانـ،ـ (ـ٣٠٦ـ)

ولـمـ اـمـتـنـعـ مـنـ قـبـولـ الـقـيـادـةـ اـقـرـحـ عـلـىـ حـرـقـوـصـ بـنـ زـهـيرـ السـعـدـيـ،ـ ثـمـ عـلـىـ غـيرـهـ فـقـلـ الـقـيـادـةـ فـيـ النـهـاـيـةـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ وـهـبـ الـرـاسـبـيـ(ـ١ـ).ـ فـكـيـفـ يـتـوـلـونـ جـمـاعـةـ مـتـسـرـعـيـنـ فـيـ الـقـضـاءـ تـسـمـونـهـمـ أـئـمـةـ وـشـهـدـاءـ وـلـاتـذـكـرـوـنـ مـنـ عـلـمـهـمـ الـإـجـرـامـيـ شـيـئـاًـ!ـ شـهـدـ اللـهـ أـيـ لـمـ أـرـ كـلـمـةـ فـيـ كـتـبـهـمـ تـذـكـرـ عـلـمـهـمـ الـإـجـرـامـيـ فـيـ أـمـرـ التـحـكـيمـ .ـ ٤ـ إنـ الـابـاضـيـةـ وـصـلـتـ فـيـ ضـوءـ الـاجـتـهـادـ الـمـطـلـقـ مـرـتبـةـ جـدـيـرـةـ بـالـذـكـرـ وـآـيـهـ ذـلـكـ أـهـمـ الـتـقـوـاـ فـيـ مـسـأـلـةـ الرـؤـيـةـ،ـ وـعـيـيـةـ الـصـفـاتـ،ـ وـحـدـوـثـ الـقـرـآنـ،ـ وـتـفـسـيـرـ الـصـفـاتـ الـخـبـرـيـةـ،ـ مـعـ أـهـلـ الـوعـيـ وـالـعـقـلـ وـالـتـفـكـيرـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ،ـ وـلـاشـكـ إـنـهـمـ وـصـلـوـاـ إـلـىـ هـذـهـ الـأـصـوـلـ بـعـدـ مـوـتـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ بـاـضـ،ـ وـجـاـبـرـ بـنـ زـيـدـ،ـ وـمـسـلـمـ بـنـ أـبـيـ كـرـيـمـ،ـ وـرـابـعـ بـنـ حـيـبـ،ـ لـأـنـ هـذـهـ الـأـصـوـلـ إـنـمـاـ صـفـتـ وـتـنـورـتـ وـتـلـلـأـتـ بـفـضـلـ الـبـحـوثـ الـجـبـارـةـ مـنـ أـهـلـ الـفـكـرـ وـالـتـحـقـيقـ وـمـنـ فـضـلـ مـاـوـرـثـ عـلـمـاءـ أـهـلـ الـبـيـتـ مـنـ خـطـبـ الـإـمـامـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـىـ .ـ عـلـيـهـ السـلـامـ .ـ حـتـىـ صـقـلـوـهـاـ بـبـرـاهـيـنـهـ الـجـلـيـةـ،ـ إـذـاـ كـانـ هـذـاـ حـالـ مـذـهـبـهـمـ فـلـأـيـ مـبـرـرـ يـسـنـدـوـنـ مـذـهـبـهـمـ إـلـىـ وـاحـدـ مـنـ التـابـعـيـنـ كـعـدـالـلـهـ بـنـ بـاـضـ وـجـاـبـرـ بـنـ زـيـدـ وـتـلـامـيـذـ؟ـ مـعـ أـنـهـمـ لـمـ يـكـوـنـوـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ فـيـ حـلـ وـلـامـرـتـحلـ.ـ أـضـفـ إـلـىـ ذـلـكـ أـنـ الـرـجـلـيـنـ كـانـوـاـ مـنـ التـابـعـيـنـ أـخـذـوـاـ عـنـ الصـحـابـةـ وـبـلـغـوـاـ إـلـىـ مـاـ بـلـغـوـاـ مـنـ الـعـلـمـ،ـ وـلـكـنـ بـيـنـ عـلـمـاءـ الـأـمـمـ مـنـ كـانـ أـعـلـمـ مـنـهـمـ أـعـنـيـ أـسـتـاذـهـ اـبـنـ عـبـاسـ،ـ ذـلـكـ الـبـرـ الـمـوـاجـ .ـ حـسـبـ تـعـابـيرـ الـقـوـمـ ـ بـلـ وـبـيـنـهـمـ الـإـمـامـانـ الـحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ،ـ وـبـاقـرـ الـعـلـومـ،ـ وـجـعـفـ الـصـادـقـ(ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ وـغـيـرـهـمـ فـلـوـكـانـ هـنـاكـ مـلـزـمـ لـلـاـنـتـسـابـ،ـ فـالـاـنـتـسـابـ إـلـىـ الـأـعـلـمـ وـالـأـتـقـيـ وـمـنـ نـصـ الـكـتـابـ عـلـىـ وـجـوبـ وـدـهـ،ـ أـوـلـىـ وـأـلـزـمـ،ـ فـإـنـ كـانـ هـذـاـ الـاـنـتـمـاءـ غـيـرـ مـمـكـنـ فـالـاـنـتـمـاءـ إـلـىـ

١ـ الطـبـرـيـ:ـ التـارـيـخـ ٤٥ـ .ـ (ـ٣٠٧ـ)

جـمـيعـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـيـنـ بلاـ رـفـعـ وـاـحـدـ وـخـفـضـ آـخـرـ،ـ أـوـلـىـ وـأـحـقـ .ـ ٥ـ إـذـاـ كـانـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ هـمـاـ الـمـصـدرـانـ الرـئـيـسـيـانـ لـدـيـ الـمـسـلـمـيـنـ وـلـدـيـكـمـ فـنـحـنـ نـحـيـذـ لـكـمـ درـاسـةـ حـالـ حـيـاةـ الـإـمـامـ عـلـىـ .ـ عـلـيـهـ السـلـامـ .ـ وـمـنـاقـبـهـ الـوارـدـةـ فـيـ الـسـنـةـ الـنـبـوـيـةـ،ـ وـلـعـلـكـ عـنـ ذـلـكـ سـتـرـجـعـوـنـ عـنـ وـلـاءـ الـمـحـكـمـةـ الـأـوـلـىـ،ـ وـتـخـطـئـوـنـ مـنـهـجـهـمـ وـأـعـمـالـهـمـ.ـ هـذـهـ أـمـنـيـتـيـ وـأـمـنـيـةـ كـلـ نـاصـحـ مـشـفـقـ،ـ عـسـىـ اللـهـ أـنـ يـجـمـعـ كـلـمـةـ الـمـسـلـمـيـنـ وـيـلـمـ شـعـثـهـمـ،ـ وـيـجـعـلـهـمـ يـدـاـ وـاحـدـةـ قـبـالـ الـمـعـتـدـيـنـ وـالـمـسـتـعـمـرـيـنـ،ـ وـالـلـهـ رـؤـوفـ رـحـيمـ.ـ ***

الفصل الحادي عشر مؤسس المذهب الاباضي

الفصل الحادي عشر مؤسس المذهب الاباضي ودعاته في العصور الأولى (ـ٣١٠ـ) (ـ٣١١ـ) قد تعرفت على عقائد الاباضية وشيئاً من أصولهم وفقههم وسيرتهم والمسالك الأربع عندهم، فحان التعرف على أئمتهم ودعاتهم في القرون الأولى، خصوصاً أن الاباضية هي الفرقـةـ الـوحـيـدةـ الـبـاقـيـةـ مـنـ الـخـارـجـ الـمـنـتـشـرـةـ فـيـ مـنـاطـقـ مـخـلـفـةـ أـعـنـ عـمـانـ،ـ الـجـزـائـرـ،ـ تـونـسـ،ـ لـيـبيـاـ،ـ مـصـرـ،ـ الـمـغـرـبـ وـزـنجـبارـ .ـ ١ـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ بـاـضـ،ـ مـؤـسـسـ الـمـذـهـبـ:ـ هـوـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ بـاـضـ الـمـقـاعـسـيـ،ـ الـمـرـىـ،ـ التـعـيـمـيـ .ـ مـنـ بـنـيـ مـرـأـةـ .ـ اـبـنـ عـيـدـ اـبـنـ مـقـاعـسـ مـنـ دـعـاءـ الـابـاضـيـةـ بـلـ

هو مؤسس المذهب. قد اشتهرت هذه الفرقه بالاباضية من أول يوم، وهذا يدل على أنه كان لعبدالله بن اباض دور في نشوء هذه الفرقه وازدهارها، وإن كانت الفرقه يطلقون على أنفسهم أسماء أخرى يشترك فيها سائر المسلمين كأهل الإسلام وأهل الحق أو جماعة المسلمين، وغير ذلك، غير أن هذه الأسماء لم تكن وافية بالتعرف عليهم بل كان المعنى لهم عنوانين: ١ - القعدة ٢ - الاباضية. كل ذلك يشرف الإنسان على الاطمئنان بأن ابن اباض تأثيراً هاماً في (٣١٢)

نشوء هذه الفرقه، وإليك البيان: ظهور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام: قد عرفت أن علياً - عليه السلام - قد قضى على الخوارج الذين كانوا يتبرون الشغب، ويستعرضون الناس بالسيف، فلما مضى على - عليه السلام - وضع معاوية بن أبي سفيان السيف في الخوارج واستأصل شأفتهم لما كانوا يرتكبون من الأعمال الإجرامية التي عبر عنها على - عليه السلام - في خطبه له: «كلا والله إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء. كلاماً نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلابين»(١). وقال - عليه السلام - مخاطباً لهم: «أما إنكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً، وسيفاً قاطعاً، وأثره يتخذها الظالمون فيكم سنة»(٢). ففي هذه الظروف القاسية وجد بينهم رجل يملك شيئاً من العقل ورأى أن تلك الأعمال الإجرامية تسقطهم عن العيون ولا تُبلغُهم إلى الهدف، وهو «أبو بلال مردار بن حذير» ونقطة البداية في دعوه أبي بلال كانت هي انكار مسلك العنف وما يذهبون إليه من قتل المخالفين واستعراض الناس، فأمر أتباعه أن لا يُحرّدوا سلاحاً، ولا يقاتلو مسلماً إلا إذا تعرضوا لعدوان، أو واجهوا قتالاً فكان عليهم حمل السلاح دفاعاً عن النفس، وينقل البلاذر عن قوله: «إن تجريد السيف واحفاء السبيل لأمر عظيم، ولكننا نشدّ عنهم ولانجرد سيفاً

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٦٠.

٢. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ٥٨. (٣١٣)

ولا - نقاتل إلا من قاتلنا»(١). ويؤيد الكاتب أن خط الاعتدال، ظهر بعد مقتل الإمام على - عليه السلام - بقوله: «إن هذا المسلك (الطرف) منهم، دعا بعض من كانوا يوازونهم، إلى مخالفتهم، والافتراق عنهم، بل وتوجيه شديد النقد عليهم،...هذا البعض - الذي تشدد بعد أن كانوا لهم مؤيدين - بدا لهم رأى غير الذي ارتأوه جميعاً ورأوا أن علياً وإن أخطأ في قبول التحكيم، وإن لم يتزل عند طلبهم عليه التوبة مما فعل، وكذلك سائر أهل القبلة الذين مازلوا على الشهادتين، إنما هم مسلمون لا يجوز قتالهم، ولا سي نسائهم، وليس أموالهم غنية، وإن قاتلهم لا يكون إلا في حالة بغي وعدوان منهم، فهنا يجب القتال بمقدار ما يلزم لدفع العداوة وردّ البغي»(٢). ويقول: إن المحكمة بعد واقعة النهر وان افتقدوا وحدة الصفة، وشاعت فيهم الفرقه، وساد الاضطراب، مما دفع بعضهم إلى الغلو في الطرف، وتنكب الطريق السوي، ووجد بينهم من استنكره ولم يجد بدأ من الانفصال عن هؤلاء الذين عرفوا بالخوارج، إيماناً منهم بأن طريق الاستعراض بالسيف، ليس هو طريق الإسلام، وقد كان على رأس هؤلاء - الذين عرفوا بالقعدة - أبو بلال مردار ومن خلفه من الدعاة الذين عرفوا فيما بعد بالاباضية(٣). وقد تأثرت عدّة من الخوارج بهذه الفكرة واستفحلت دعوه أبي بلال، وظهرت معالمها، غير أن بنى أمية لم يكونوا يرضون بوجود قدرة ماثلة أمامهم،

١. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ١٣٨ وما نقله عن البلاذر مذكور في الأنساب ٥/٩٤.

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٥ و ١٣١ - ١٣٢.

٣. نفس المصدر. (٣١٤)

فلاجل ذلك استعمل ابن زياد (والى البصرة) بعد موت أبيه زياد بن أبيه، الشدة والقسوة على جميع المحكمة متطرّفهم ومعتدليهم، فقتل أبا بلال مردار بن حذير في منطقة نائية عن البصرة(١) كما قتل أخيه عروة بن اديه(٢) في البصرة فقط أيديه ثم صلبه. ففي البصرة اتبّع عمّال الأمويين سياسة البطش والتّعذيب والنفي والقتل ضدّ معارضيهم بصفة عامة، ولم يستثنوا من هذه السياسة جماعة القعدة، ورغم أن هذه الجماعة لم تأخذ بأسلوب الخوارج في التطرف والعدوان، وترويع الآمنين، ورفع السيف في وجه الدولة، إلا أن عمّال بنى أمية في بلاد العراق، شدّدوا عليها خوفاً من دعوتها التي كانت تستسرى بين الناس، وتحاشياً للشّر قبل وقوعه، وقمعاً للنفاق

قبل أن ينجم. وازاء هذا الإضطهاد لجأت القعدة إلى السرية والكتمان، وظلوا على هذا الأمر (إلا في فترة ثورة ابن الزبير) حتى جاء عصر الحجاج بن يوسف الذي قام بدوره في اضطهاده من ينكشف لديه أمره^(٣). وبعد ما ثار عبدالله بن الزبير على عماليك يزيد، ودانته له الحجاز والعراق، فعند ذلك اجتمعت الخوارج وعلى رأسهم نافع بن الأزرق وعبدالله بن صفار وعبدالله بن ابااص، فرعموا أنه ربما يوجد عنده أمنيتهم، ولكن بعدما وقفوا على عقائده في حق عثمان وأصحاب الجمل تفرقوا عنه، وغادروا مكان المكرمة فمنهم من ذهب إلى البصرة ومنهم من ذهب إلى حضرموت. وفي هذه اللحظة الحساسة بدأ الخلاف بين ابن الأزرق وعبدالله بن ابااص

١. قتل أوائل خلافة «يزيد» في منطقة «آسك» قربة من الأهواز عام ٦٠.

٢. وهو الذي سل السيف على الأشعث بعد عقد التحكيم كما عرفت تفصيله.

٣. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ٣٣ - ٣٢ . (٣١٥)

فاختار الأول الخروج وسل السيف، وقتل المخالفين وسي النساء وأنكر الثاني هذا التطرف، كل ذلك حوالي عام ٦٤ إلى ٦٥ من الهجرة، فقتل الأول بسبب تطرفه في ناحية الأهواز وبقي الثاني يعيش في ظل الاعتدال والتقوى. كل ذلك يعرب عن أنَّ عبدالله بن ابااص كان في تلك الفترة رجلاً كاملاً لا يقل عمره عن عمر الدعاة الذين يقودون أمَّةً ويتأمرون عليهم، ولعله كان في تلك الأيام من أبناء الأربعين لو لم يكن أكثر، فعلى ذلك نخرج بهذه النتيجة أنه كان من مواليد سنة ٢٤ من الهجرة فيكون أصغر بستين من جابر بن زيد على روایة أو ست سنوات على روایة أخرى. هذا من جانب، ومن جانب آخر نرى أنه يخاطب عبد الملك بن مروان في رسالته إليه بقوله: «فلا تسأل عن معاویة ولا عن عمله ولا عن صنعته غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس، ولا نعلم أحداً أترى للقسمة التي قسم الله، والحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه»^(١). كل ذلك يعرب عن أنَّ عبدالله بن ابااص كان رجلاً كاملاً وداعياً قوياً إلى خط الاعتدال وكان هو الناطق باسم هذه الجماعة، فنسب المذهب إليه لأجل ذلك، فكونه هو المؤسس للمذهب أو الداعي القوي إلى خط الاعتدال الذي أسسه أبو بلال هو الأقوى بالنظر إلى النصوص التاريخية، والناظر إلى رسالته التي كتبها إلى عبد الملك بن مروان يجده مناظراً قوياً ينقض دليلاً خصمه بحججه أقوى من حججه، ونذكر منه نموذجاً: احتج عبد الملك على صلاح معاویة بقوله: «إنَّ الله قام معه وعجل نصره وبلغ حججه وأظهره على عدوه بالطلب لدم عثمان....» فأجابه في ذلك

١. الحارثي: العقود الفضية: ١٢٢ كما في «الإمام جابر بن زيد» وسيوافيك نص الرسالة برمتها عن مصدر آخر. (٣١٦)

عبد الله بن ابااص بقوله: «إإن كنت تعتبر الدين من قبل الدولة والغلبة في الدنيا فإننا لا نعتبره من قبل ذلك، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون»^(١) وظهر المشركون على المؤمنين ليبلئ المؤمنين ويُعلئ الكافرين... فلا تعتبر الدين من قبل الدولة...». ولو كان هو الكاتب لتلك الرسالة^(٢) ولم تكن مملأة عليه لدليلاً على احاطته بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية. كل ذلك يؤيد أنه هو المؤسس الثاني للمذهب بعد انطمام خط أبي بلال. وبما أنَّ في تلك الرسالة احتجاجات على الطغمة الأموية، وفي الوقت نفسه، تعكس الأحوال السائدة في تلك الأيام، نأتي ببعضها في آخر هذا الفصل وهي من الموثيق التاريخي. هذا ما وقفت عليه بعد الغور في التاريخ. رأى آخر في المؤسس: هناك رأى آخر هو أنَّ المؤسس هو جابر بن زيد التابعى، تلميذ ابن عباس وغيره كما سيوافيك، وأنَّ عبدالله بن ابااص كان ناطقاً عن الجماعة التي كان يرأسها ويقودها ذلك التابعى سراً وخفاء. يقول على يحيى معمر: «وبعد وفاة جابر بن زيد ظهر عبدالله بن ابااص بأجل مظاهر الغيرة الدينية ولقن أصحابه مبدأ الإقدام في تقرير الحق، وقمع أهل الجور والظلم،

١. لعله اشاره إلى قوله سبحانه في حق بنى اسرائيل قال: (عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَيْدُوكُمْ وَيَسْتَحْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيُنْظَرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ) - الاعراف - ١٢٩ ..

٢. قد نقل البرادى في كتاب الجوادر المنتقاً رساله ابن ابااص في ١٥٦ - ١٦٧ والكتاب مطبوع بمصر طبعة حجرية، كما نقلها مؤلف

السير والجوابات لبعض أئمة الاباضية . (٣١٧)

المنحرفين عن جادة الصواب، حتى ظهرت هذه الفرقـة الناجـية المـحقـة الصـادـقة فـي أدـوارـها الـوجـودـيـة فـي حـالـتـى الـكـتمـانـ والـظـهـورـ(١) . وقال أيضـاً: «فـقـدـ كانـ يـحضرـ مـجـلسـ جـابرـ بنـ زـيدـ عـدـدـ مـنـ الطـلـابـ كـقتـادـةـ، وـأـيـوبـ، وـابـنـ دـيـنـارـ، وـحـيـانـ الـأـعـرـجـ، وـأـبـىـ الـمـنـذـرـ تـمـيمـ بنـ حـوـيـصـ، وـمـنـهـ مـنـ يـأـخـذـ عـنـهـ أـكـثـرـ مـمـاـ يـأـخـذـ مـنـ غـيرـهـ، أـوـ يـكـادـ يـخـتـصـ بـمـجـلسـهـ، كـأـبـىـ عـبـيـدـةـ بـنـ مـسـلـمـ، وـضـمـامـ، وـأـبـىـ نـوـحـ الـدـهـانـ، وـالـرـبـيعـ بـنـ حـيـبـ، وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ، وـمـنـ هـؤـلـاءـ الـطـلـابـ مـنـ كـانـ يـشـتـغـلـ أـثـنـاءـ التـحـصـيلـ وـبـعـدـهـ بـالـشـؤـونـ الـعـامـةـ، وـمـنـهـ مـنـ اـشـتـغلـ بـالـمـسـائـلـ السـيـاسـيـةـ وـمـطـارـحـاتـهـ مـعـ حـكـامـ الـدـوـلـةـ الـأـمـوـيـةـ فـي مـيـدـانـ الـكـلـمـةـ دـوـنـ اـسـتـعـمـالـ السـيفـ كـعـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ، وـمـنـهـ مـنـ جـلسـ لـلـتـدـرـيـسـ وـأـخـذـ مـكـانـ الـإـمـامـ كـأـبـىـ عـبـيـدـةـ أـبـىـ نـوـحـ الـدـهـانـ وـقـامـ بـنـفـسـ الدـوـرـ وـتـخـصـصـ فـيـهـ (٢) . إـنـ مـاـ ذـكـرـهـ بـصـورـةـ أـمـرـ قـاطـعـ غـيرـ ثـابـتـ فـيـ التـارـيخـ، كـيـفـ وـأـغـلـبـ الـظـنـ إـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ مـاتـ قـبـلـ جـابرـ وـأـنـهـ كـانـ يـقـودـ أـمـرـ الـقـعـدـةـ فـيـ حـيـاةـ جـابرـ، وـإـنـ كـانـ الـأـقوـالـ فـيـ زـمـانـ حـيـاتـهـ مـخـتـلـفـةـ، فـمـنـ قـائـلـ إـنـهـ مـاتـ عـامـ ٨٠ـ إـلـىـ آخـرـ إـنـهـ مـاتـ قـرـبـةـ ٨٦ـ، إـلـىـ ثـالـثـ بـأـنـهـ مـاتـ سـنـهـ ١٠٠ـ بـالـمـغـرـبـ وـدـفـنـ فـيـ جـبلـ نـفـوسـهـ، كـمـ أـنـهـ اـخـتـلـفـ الـأـقوـالـ فـيـ حـقـ جـابرـ وـأـكـثـرـ الـأـقوـالـ إـنـهـ مـاتـ عـامـ ٩٤ـ، ذـكـرـ بـعـضـ الـمـؤـرـخـينـ أـنـهـ مـاتـ عـامـ ١٠٤ـ، فـكـيـفـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ عـبـدـالـلـهـ هـوـ الـقـائـمـ بـالـأـمـرـ بـعـدـ وـفـاءـ جـابرـ؟ وـيـظـهـرـ تـقـدـمـ قـيـادـةـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ عـلـىـ جـابرـ، مـنـ الـدـكـتـورـ رـجـبـ مـحـمـدـ عـبـدـالـحـلـيمـ: قـالـ: إـنـ الـقـعـدـةـ أـوـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ هـمـ الـذـينـ اـنـظـمـواـ إـلـىـ جـابرـ بـنـ

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى . ١٥١

٢. الاباضية بين الفرق الاسلامية ٢١٣٥ - ١٣٦ . (٣١٨)

زـيـدـ، وـانـضـوـرـاـ تـحـتـ قـيـادـتـهـ بـعـدـ أـنـ اـنـتـهـىـ دـورـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ، فـبـعـدـ أـنـ رـأـواـ مـدـىـ الـقـوـةـ الـتـىـ يـنـعـمـ بـهـاـ هـذـاـ الـفـقـيـدـ الـأـزـدـىـ بـسـبـبـ مـسانـدـهـ الـأـزـدـ لـهـ، لـدـرـجـةـ إـنـ الـحـجـاجـ الـمـشـهـورـ بـالـبـطـشـ وـالـعـنـفـ لـمـ يـجـرـأـ عـلـىـ قـتـلـهـ عـنـدـمـاـ عـرـفـ صـلـتـهـ بـالـابـاضـيـةـ وـاـكـتـفـيـ بـنـفـيـهـ إـلـىـ بـلـدـةـ عـمـانـ وـلـمـ يـلـبـثـ أـنـ عـادـ مـنـهـ إـلـىـ الـبـصـرـةـ مـرـةـ أـخـرىـ، وـلـمـ يـتـعـرـضـ لـهـ الـحـجـاجـ فـىـ كـثـيرـ أـوـ قـلـيلـ (١) . وـيـقـولـ فـيـ مـوـضـعـ آخـرـ: وـلـمـاـ أـحـسـ الـحـجـاجـ بـنـشـاطـ جـابرـ بـنـ زـيـدـ الـذـىـ تـوـلـىـ أـمـرـ جـمـاعـةـ الـقـعـدـةـ بـعـدـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ، أـلـقـىـ بـهـ فـيـ السـجـنـ ثـالـثـةـ وـهـىـ أـنـ الـرـجـلـيـنـ كـانـاـ مـتـعـاـصـرـيـنـ، غـيرـ أـنـ الـمـصلـحـةـ فـيـ السـجـنـ مـرـةـ ثـانـيـةـ، كـمـ سـجـنـ قـيـادـاتـ الـقـعـدـةـ الـآخـرـيـنـ (٢) . وـهـنـاكـ نـظـرـيـةـ ثـالـثـةـ وـهـىـ أـنـ الـرـجـلـيـنـ كـانـاـ مـتـعـاـصـرـيـنـ، غـيرـ أـنـ الـمـصلـحـةـ الـزـمـنـيـةـ كـانـتـ تـوـجـبـ اـخـتـفـاءـ جـابرـ وـظـهـورـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ فـيـ السـاحـةـ. يـقـولـ الـدـكـتـورـ صـالـحـ بـنـ أـحـمـدـ الـصـوـافـيـ: «لـقـدـ آثـرـتـ الـجـمـاعـةـ أـنـ يـظـلـ أـمـرـ جـابرـ مـسـتـورـاـ وـلـعـلـ مـرـجـعـ ذـلـكـ مـارـأـوـهـ مـنـ عـظـمـ الـخـسـارـةـ فـيـماـ لـوـ اـشـتـهـرـ أـمـرـ جـابرـ وـأـخـذـوـهـ بـالـشـدـةـ، فـإـنـ ذـلـكـ يـفـقـدـ الـجـمـاعـةـ عـقـلـهـ الـمـدـبـرـ وـزـعـيمـهـ الـحـقـيقـيـ، وـلـقـدـ بـالـغـ جـابرـ فـيـ التـخـفـيـ حتـىـ قـدـمـ سـوـاهـ لـلـتـحـدـثـ بـاسـمـ الـجـمـاعـةـ وـمـنـاظـرـهـ خـصـومـهـ، وـكـانـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ أـحـدـ اـولـنـكـ الـذـينـ تـحـدـثـوـاـ كـثـيرـاـ بـاسـمـهـمـ حتـىـ لـقـدـ ظـنـ أـنـهـ الزـعـيمـ الـحـقـيقـيـ لـلـجـمـاعـةـ فـنـسـبـهـ الـآخـرـوـنـ إـلـيـهـ، وـعـرـفـهـاـ بـأـنـهـاـ جـمـاعـةـ الـابـاضـيـةـ مـعـ أـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ لـمـ يـكـنـ إـلـاـ وـاحـدـاـ مـنـ أـفـرـادـهـاـ قـدـمـهـ زـعـيمـهـ - جـابرـ بـنـ زـيـدـ - لـلـتـحـدـثـ عـنـهـمـ وـمـنـاظـرـهـ خـصـومـهـ» (٣) .

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٢٠٠ .

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ٣٣ .

٣. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني ١٥٣ . (٣١٩) يلاحظ عليه: أـنـهـ مـجـرـدـ اـسـتـحـسـانـ وـتـحـلـيلـ حـدـسـيـ لـمـ يـقـترـنـ بـدـلـيلـ، وـقـدـ عـرـفـتـ اـقـتـرـانـ الرـجـلـيـنـ فـيـ الـوـلـادـةـ وـالـوـفـاةـ وـظـهـورـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ فـيـ الدـعـوـةـ أـيـامـ يـزـيدـ بـنـ مـعـاوـيـةـ، وـلـمـ يـكـنـ يـوـمـذاـكـ اـسـمـ جـابرـ وـلـاـ خـبـرـ. ثـمـ إـنـ الـكـاتـبـ لـمـ رـأـيـ أـنـ الـمـذـهـبـ مـتـمـ إـلـىـ اـبـنـ اـبـاـضـ طـيـلـةـ قـرونـ، حـاـوـلـ أـنـ يـصـحـحـ وـجـهـ النـسـبـةـ إـلـيـهـ وـإـنـهـ كـانـ فـرـداـ وـاحـدـاـ مـنـ الـقـعـدـةـ، وـذـلـكـ بـوـجـهـيـنـ: ١ـ - إـنـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ لـمـ تـلـقـ عـلـىـ نـفـسـهـاـ اـسـمـ الـابـاضـيـةـ بـلـ كـانـوـاـ يـسـمـونـ أـنـفـسـهـمـ أـهـلـ الـدـعـوـةـ أـوـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ. ٢ـ - إـنـ تـسـمـيـةـ الـابـاضـيـةـ إـنـمـاـ أـطـلـقـهـاـ عـلـىـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ مـخـالـفـوـهـمـ فـيـ فـرـاتـ تـالـيـةـ، وـرـبـمـاـ كـانـ الـأـمـوـيـوـنـ كـمـ يـرـىـ الـبـعـضـ هـمـ الـذـينـ أـطـلـقـوـهـمـ هـذـاـ اـسـمـ نـسـبـةـ إـلـىـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـاـضـ لـأـنـ الـأـخـرـ كـانـ مـنـ عـلـمـائـهـ وـشـجـاعـهـمـ وـالـمـنـاظـرـ بـاسـمـهـمـ، كـمـ أـنـ

الأمويين لا يريدون نسبة هذه الفرقـة إلى جابر حتى لا يجذبوا إليه الأنـظـار، ولا يـدـوـ في حـيـاةـ جـاـبـرـ الـمـشـرـقـةـ، فـتـمـيلـ إـلـيـهـ النـفـوسـ، فـنـسـبـوـهـ إـلـىـ عـبـدـالـلـهـ بنـ اـبـاـضـ وـهـ أـقـلـ مـنـزـلـةـ منـ جـاـبـرـ فـيـ الـعـلـمـ وـإـنـ كـانـ لـاـيـقـلـ عـنـهـ فـيـ التـقـوـىـ وـالـورـعـ وـالـصـلـاحـ (١). وـلـاـ يـخـفـىـ ضـعـفـ الـوـجـهـيـنـ: أـمـّـاـ الـأـوـلـ الـهـدـفـ مـنـ التـسـمـيـةـ هـوـ التـعـرـفـ عـلـىـ الـمـسـمـىـ، وـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ الـلـفـظـيـنـ الـمـذـكـورـيـنـ لـفـظـانـ عـامـاـنـ لـاـيـكـوـنـانـ مـشـيرـيـنـ إـلـيـهـ. وـأـمـّـاـ الثـانـيـ: فـمـجـرـدـ حـدـسـ لـاـدـلـيلـ عـلـيـهـ، وـلـمـ يـكـنـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ مـنـ الـمـشـاهـيـرـ وـالـأـعـلـامـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـالـمـحـدـثـيـنـ حـتـىـ تـكـوـنـ التـسـمـيـةـ بـاسـمـهـ مـوجـبـاـ لـلـاتـجـذـابـ، بـشـهـادـةـ أـنـهـ لـيـسـ لـجـاـبـرـ روـاـيـاتـ وـافـرـةـ فـيـ الصـحـاحـ وـالـمـسـانـيدـ.

١. الدكتور صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد ١٦١-١٦٢ نقلـاـ عنـ تـارـيـخـ الـمـغـرـبـ الـكـبـيرـ، لـمـحـمـدـ عـلـىـ دـبـوـزـ ٢٢٩٨ . (٢٢٠) وـلـعـلـ القـوـلـ الـحـقـ ماـيـذـكـرـهـ الصـوـافـيـ فـيـ آـخـرـ كـلـامـهـ وـيـقـوـلـ: إـنـ جـمـاعـةـ الـاـبـاضـيـةـ كـانـتـ حـرـيـصـةـ عـلـىـ التـخـفـيـ وـالتـسـتـرـ وـلـمـ تـبـدـ كـجـمـاعـةـ خـارـجـةـ، وـكـانـ أـوـلـ ظـهـورـ لـهـ عـنـدـمـاـ رـاحـ عـبـدـالـلـهـ بنـ اـبـاـضـ يـتـحـدـثـ بـاسـمـهـ وـيـبـعـثـ بـرـسـائـلـ إـلـىـ الـأـمـيـرـ الـأـمـوـيـ عـبـدـالـلـهـ بنـ مـروـانـ، فـكـانـ مـنـ الـطـبـيعـيـ أـنـ تـنـسـبـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ إـلـىـ مـنـ أـبـدـيـ لـلـخـلـيـفـةـ نـفـسـهـ عـلـىـ أـنـهـ صـاحـبـ الرـأـيـ وـالـكـلـمـةـ (١). أـصـفـ إـلـىـ ذـلـكـ أـنـهـ لـمـ يـثـبـتـ كـوـنـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ مـنـ الـاـبـاضـيـةـ، وـسـيـوـافـيـكـ أـنـهـ كـانـ يـصـلـىـ خـلـفـ الـحـجـاجـ وـيـأـخـذـ جـوـائزـهـ. ٢ـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ الـعـمـانـيـ الـأـزـدـيـ: وـهـ الشـخـصـيـةـ الـثـانـيـةـ الـتـيـ تـتـبـنـاـهـ الـاـبـاضـيـةـ زـعـيمـاـ وـمـؤـسـسـاـ لـمـذـهـبـهـمـ وـقـدـ أـطـرـوـهـ فـيـ كـتـبـهـمـ، وـقـدـ تـعـرـفـتـ عـلـىـ الـاـخـلـافـ فـيـ مـيـلـادـهـ وـوـفـاتـهـ، فـهـوـ مـنـ رـجـالـ النـصـفـ الـثـانـيـ مـنـ الـقـرـنـ الـأـوـلـ، وـقـدـ طـلـعـ نـجـمـهـ فـيـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ، وـهـوـ عـمـانـيـ عـاـشـ فـيـ الـعـرـاقـ وـأـمـضـىـ أـكـثـرـ عـمـرـهـ فـيـ الـبـصـرـةـ اـحـدـيـ عـوـاصـمـ الـعـرـاقـ الـعـلـمـيـ، وـإـلـيـكـ كـلـمـاتـ أـهـلـ الـرـجـالـ فـيـ حـقـهـ. ١ـ قـالـ أـبـوـ حـاتـمـ الرـازـيـ: جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ أـبـوـ الشـعـثـاءـ الـأـزـدـيـ الـيـحـمـدـيـ رـوـىـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ وـالـحـكـمـ بـنـ عـمـرـ وـابـنـ عـمـرـ، رـوـىـ عـنـهـ عـمـرـ بـنـ دـيـنـارـ وـقـتـادـهـ وـعـمـرـ بـنـ هـرـمـ. سـمـعـتـ أـبـيـ يـقـوـلـ ذـلـكـ. وـعـنـ عـطـاءـ اـنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ: لـوـ أـنـ أـهـلـ الـبـصـرـةـ نـزـلـواـعـنـدـ قـوـلـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ لـأـوـسـعـهـمـ عـلـمـاـ عـنـ كـتـابـ اللـهـ عـزـوـجـلـ، وـقـالـ عـكـرـمـةـ: كـانـ اـبـنـ عـبـاسـ يـقـوـلـ: هـوـ أـحـدـ الـعـلـمـاءـ، وـعـنـ تـمـيمـ بـنـ حـدـيرـ عـنـ الـرـبـابـ قـالـ: سـأـلـتـ اـبـنـ عـبـاسـ عـنـ شـيـءـ، فـقـالـ: تـسـأـلـونـنـيـ وـفـيـكـمـ اـبـنـ زـيـدـ؟

١. الدكتور صالح بن أحمد الصوافي، الإمام جابر بن زيد: ١٦٣-١٦٢ . (٣٢١) وـعـنـ أـبـيـ هـلـالـ، عـنـ دـاـوـدـ، عـنـ عـذـرـةـ قـالـ: دـخـلـتـ عـلـىـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ، فـقـلـتـ: إـنـ هـؤـلـاءـ الـقـوـمـ يـنـتـحـلـونـكـ - يـعـنـ الـاـبـاضـيـةـ -، قـالـ: أـبـرـأـ إـلـىـ اللـهـ عـزـوـجـلـ مـنـ ذـلـكـ، وـعـنـ يـحـيـيـ بـنـ مـعـيـنـ يـقـوـلـ: أـبـوـ الشـعـثـاءـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ رـوـىـ عـنـهـ قـتـادـهـ، بـصـرـىـ، ثـقـةـ. وـقـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ: إـنـهـ بـصـرـىـ أـزـدـيـ، ثـقـةـ(١). ٢ـ وـقـالـ أـبـوـ زـكـرـيـاـ النـوـوـيـ بـمـثـلـ مـاـ قـالـهـ الرـازـيـ وـأـضـافـ: قـالـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ وـعـمـرـ بـنـ عـلـىـ وـالـبـخـارـىـ: تـوـفـىـ سـنـةـ ثـلـاثـ وـتـسـعـينـ، وـقـالـ مـحـمـدـ بـنـ سـعـدـ: سـنـةـ ثـلـاثـ وـمـائـةـ، وـقـالـ الـهـيـثـمـ: سـنـةـ أـرـبـعـ وـمـائـةـ (٢). ٣ـ وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ الـعـسـقـلـانـىـ بـمـثـلـ مـاـ قـالـاـ، وـأـضـافـ: وـقـالـ العـجـلـىـ: تـابـعـىـ ثـقـةـ، وـقـىـ تـارـيـخـ الـبـخـارـىـ عـنـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ قـالـ: لـقـيـنـىـ اـبـنـ عـمـرـ فـقـالـ: جـاـبـرـ! إـنـكـ مـنـ فـقـهـاءـ أـهـلـ الـبـصـرـةـ، وـقـالـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ الثـقـاتـ: كـانـ فـقـيـهـاـ، وـدـفـنـ هـوـ وـأـنـسـ بـنـ مـالـكـ فـيـ جـمـعـةـ وـاحـدـةـ، وـكـانـ مـنـ أـعـلـمـ الـنـاسـ بـكـتـابـ اللـهـ ، وـفـيـ كـتـابـ الزـهـدـ لـأـحـمـدـ: لـمـاـ مـاتـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ، قـالـ قـتـادـهـ: الـيـوـمـ مـاتـ أـعـلـمـ أـهـلـ الـعـرـاقـ. وـقـالـ اـيـاسـ بـنـ مـعـاوـيـهـ: أـدـرـكـتـ الـنـاسـ وـمـالـهـمـ مـفـتـ غـيرـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ. وـفـيـ تـارـيـخـ اـبـيـ خـيـثـمـ: كـانـ الـحـسـنـ الـبـصـرـىـ إـذـاـ غـزـاـ أـفـتـيـ الـنـاسـ جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ. وـفـيـ الـضـعـفـاءـ لـلـسـاجـىـ: عـنـ يـحـيـيـ بـنـ مـعـيـنـ: كـانـ جـاـبـرـ اـبـاـضـيـ، وـعـنـ عـكـرـمـةـ: صـفـرـيـاـ، وـأـغـرـبـ الـأـصـيـلـيـ فـقـالـ: هـوـ رـجـلـ مـنـ أـهـلـ الـبـصـرـةـ لـاـيـعـرـفـ، انـفـرـدـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ بـحـدـيـثـ: «مـنـ لـمـ يـجـدـ إـزارـاـ فـيلـبـسـ السـرـاوـيـلـ» وـلـاـيـعـرـفـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ بـالـمـدـيـنـةـ(٣).

١. أبو حاتم الرازى: الجرح والتعديل ٢٤٩٤، رقم ٢٠٣٢ .

٢. أبو زكريا النوى (ت ٦٧٦)، تهذيب الأسماء واللغات ١١٤٢، رقم ٩٨ .

٣. تهذيب التهذيب ٢٣٤، رقم ٦١ . (٣٢٢) ٤ـ وـقـالـ أـيـضاـ: جـاـبـرـ بنـ زـيـدـ، أـبـوـ الشـعـثـاءـ الـأـزـدـيـ الـجـوـفـىـ (١)ـ بـفـتـحـ الـجـيـمـ وـسـكـونـ الـوـاـوـ بـعـدـهـاـ فـاءـ - الـبـصـرـىـ، مشـهـورـ بـكـيـتـهـ، ثـقـةـ فـقـيـهـ، مـنـ الـثـالـثـةـ، مـاتـ سـنـةـ ٩٣ـ، وـيـقـالـ: وـمـائـةـ (٢)ـ. وـلـمـ يـذـكـرـهـ الـذـهـبـيـ فـيـ مـيـزـانـ الـاعـتـدـالـ وـلـاـ بـنـ حـجـرـ فـيـ لـسـانـهـ، وـقـالـ أـلـوـلـ فـيـ سـيـرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ: رـوـىـ جـاـبـرـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ، قـالـ: آـخـىـ النـبـىـ بـيـنـ الـزـبـيرـ وـابـنـ مـسـعـودـ. وـفـيـ مـوـضـعـ

آخر منه روى قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد يحدّث عن ابن عباس قال: تقطع الصلاة الحائض^(٣). هذا ما وقفت عليه في كتب الرجال من أحوال الرجل، وقد قامت الاباضية في العصور الأخيرة بترجمته ترجمة وافية، وقد اطروه وإليك نبدأ من كلماتهم في حقه: كلمات الاباضية في حق جابر: هذه نصوص علماء الرجال من أهل السنة ولاعتب علينا أن نشير إلى كلمات اتباع الرجل وإن طال بنا المقام. ١- لم يكن جابر بن زيد ممن عرف عنهم الميل إلى التمرد أو الثورة، فلم يُعرف عنه أنه كان ضمن الذين خرجوا على الإمام على بن أبي طالب، أو اعتزلوه أو تمردوا عليه، إذ أنه ولد في عمان في الفترة ما بين عامي ١٨ و ٢٢ هـ، ثم رحل إلى البصرة يطلب العلم، وهو شاب في زمن لا- نعرفه، ولا يمكن تحديده، وغلب أنه رحل إليها بعد سن العشرين حيث كان شاباً يستطيع تحمل مشقة

١. ينسب إلى درب الجوف وهي محلّة بالبصرة.
٢. ابن حجر العسقلاني: تقرير التهذيب ١/١٢٢، رقم ٥.
٣. الذهبي: سير أعلام النبلاء ١/٤٩٠ و ١٠/٢٥٢ . (٣٢٣)

السفر والترحال. والمعروف أن التحكيم الذي أدى إلى انفصال جزء من جيش على عنه، وقيامهم بمعارضته والخروج عليه، كان في رمضان من عام ٣٧، وحدثت معركة النهروان التي أكدت هذا الانفصال وكسرته في عام ٣٨ هـ. وعلى ذلك فإن جابر بن زيد أبا أنه لم يكن موجوداً في البصرة عند وقوع هذه الأحداث، أو أنه كان موجوداً، ولكنه لم يشارك فيها على أي نحو من الأحياء، لأنّ كتب التاريخ السنّية والشيعية والاباضية لم يرد فيها ذكر لأى شيء يتعلق به، أو حتى مجرد ذكر اسمه في تلك الفترة، ولم يسمع أحد شيئاً عن جابر بن زيد إلا بعد انتهاء هذه الأحداث لحوالي أربعين عاماً عندما أتى الحجاج بن يوسف الثقفي إلى العراق والياً عليه من قبل عبد الملك بن مروان في عام ٧٥ (١). ٢- إنّ مؤسّس مذهب الاباضي لم يكن ممن شهدوا حرب الجمل أو صفين أو النهروان، ولم يكن ضمن هؤلاء الذين رفعوا السيف في وجه الدولة أو حاربوها من الخارج وغيرهم، بل كان يختلف معها، فقد كان يأخذ عطايا من الحجاج بن يوسف الثقفي، كما كان يأخذ جائزته ويحضر مجلسه ويصلّي خلفه. ولذلك كان من مبادئ الاباضية بعد جابر، جواز الصلاة خلف أهل القبلة كلّهم، وخلف الجبابرة في أي بلد غالب عليه الجبابرة، ويجيزون الغزو معهم أيضاً، كما كانوا يأخذون بأحكامهم، ولا يرون في ذلك بأساً طالما أنّ أحكامهم كانت موافقة للحق والعدل، وكانوا يستحسنون أفعالهم إذا جاءت على هذه الصفة. من ذلك: ما حدث عندما عرض على عبد الملك بن مروان أمر رجل

١. الدكتور رجب محمد عبد الحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ١٥ . (٣٢٤)

تزوج من امرأة أبيه ظنناً منه أنها تجوز له، فأمر عبد الملك بقتله على جهله فيما لا يجوز الجهل به، وقال: لا جهل في الإسلام ولا تجاهل، فاستحسن جابر بن زيد هذا العمل من عبد الملك وقال عنه: إنه أحسن وأجاد. وما ذاك إلا لما تميز به هذا الفقيه الكبير، تميز مذهبة من صفة التسامح والاعتدال، ولما قام عليه هذا المذهب من أسس وأصول (١). ٣- إن جابرًا كان يصلّي الجمعة في المسجد الجامع في البصرة خلف عبيد الله بن زياد، وكان يقول لهم: إنّها صلاة جامعه وسنة متبعة. وذكروا: أنه كان يتناول من الحجاج عطايا مقداره ستمائة أو سبعمائة درهم ويصلّي خلفه، وعرض عليه الحجاج أن يوليه القضاء ولكن جابرًا رفض هذا العرض (٢) . ٤- إنّ العلم مثله مثل طائر باضم في المدينة المنورة، وفرخ بالبصرة، وطار إلى عمان (٣). يريد أنه فرخ بالبصرة بيد جابر، ولما مات جابر انتقل العلم إلى عمان و ذلك قبيل نهاية القرن الثاني للهجرة حيث قامت الإمامة الاباضية في عمان عام ١٧٧، وصارت هذه البلاد حجر الزاوية ومركز الثقل السياسي بالنسبة إلى المذهب والدعوة. ٥- إن جابر بن زيد الأردي من أهل البصرة، يروى عن عبد الله بن عباس، وقد لقى جابر بن زيد عائشة أم المؤمنين وسألها عن بعض مسائل، فلما خرج عنها قالت: لقد سألتني عن مسائل لم يسألني عنها مخلوق قط، وإنما توفّى

١. الدكتور رجب محمد عبد الحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ٥٧ - ٥٨ .

٢. الدكتور رجب محمد عبدالحليم: الاباضية في مصر والمغرب: ١٦ - ١٩ - ٣٢ .

٣. يذكرون هذا التعبير في غير واحد من كتبهم وهو من المغالاة في القول . (٣٢٥)

جابر - رضي الله عنه - سنة ثلث سنين ومائة (١). ٦- اشتهر أنه لا يماكس في ثلاث: في كراء إلى مكّه، وفي عبد يشتري ليعتق، وفي شاء التضحية، وكان يقول: لأنماكس في شيء نتقرب إليه. روى أنه رأى أحد الحجّة يصلّي فوق الكعبة، فنادى: يا من يصلّي فوق الكعبة لاقبلة لك (٢) . ٧- إنّ جابرًا أحد المؤلفين في الإسلام وقد كان لديوانه رئيسي، وكان موضع تنافس بين دور الكتب الإسلامية، واستطاعت مكتبة بغداد أن تحصل عليه وأن تدخل به عن غيرها من المكتبات. يقول على يحيى معمر: كان لهذا الكتاب قيمة كبيرة لما فيه من علم وهدى، ولقربه من عصر النبوة، ولأخذ مؤلفه عن الصحابة - رضوان الله عليهم -، وكانت له قيمة أخرى أثرية وهي أنه أول كتاب ضخم ألف في الإسلام. وإنّ لمن المؤسف أن يضيع هذا التراث العظيم من مكتبة بغداد عندما أحرقت تلك المكتبة العظيمة. وضاعت منها آلاف النفائس، كما أنه من المؤلم المُر أن تضيع النسخة التي وصلت إلى ليبيا، فيما ضاع من التراث الإسلامي العظيم بسبب الجهل والحقنة وطلب الرفع عند الناس، وليس أعظم محنّة من ضياع التراث العلمي والخلقي والديني لأمة مسلمة لا يستقيم حاضرها إلا على القواعد المتينة التي ابني عليها ماضيها، ولن يصلح حاضر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها (٣) .

١. ابن سلام الاباضي: بدء الاسلام وشائع الدين: ١٠٨ .

٢. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ١٤٨ .

٣. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ١٥٠ . (٣٢٦) ٨- إنّ جابرًا أخذ عن عبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله وأبى هريرة وأبى سعيد الخدرى، وقال: كان جابر بن زيد يلتقي بأم المؤمنين عائشة ويأخذ عنها العلم ويسأّلها عن سنّة الرسول، وقد سأّلها يوماً عن جماع النبي وكيف كان يفعل، وانّ جبينها يتصبّب عرقاً وتقول عائشة: سل يا بُنْتِي، ثم قالت له ممّن أنت؟ قال: من أهل المشرق من بلد يقال لها عُمان. ولما كان هذا السؤال بظاهره بمزعز عن الوقار علق عليه صاحب «تحفة الأعيان» بقوله: المراد أنه سأّلها عن مقدّمات الجماع التي يجوز السؤال عنها حرّصاً منه - رضي الله عنه - على نقل السنّة وجمعها كي يكون المسلم مقتدياً برسول الله في كل أعماله دقّيقها وجليلها. يلاحظ عليه: أنه لو صحّ السؤال لما نفع هذا التعليق وأمثاله مما حشدّها مؤلف الكتاب وهو يعرب عن سذاجة الرجل وعدم عرفاته بموضع السؤال والمسؤول، والعجب أنّ جواب أم المؤمنين لم يذكر في هذه الكتب ولم تصل السنّة إلى أيديهم، ولعلّ تكذيب أصل القضية أولى من توجيهها. وهناك ملاحظة حول حياة جابر وهو أنّ صلاته خلف الحاجاج تبرّرها التقى، وأماماً أخذ الجوائز الذي هو بمعنى دعم ولايته واضفاء المشروعية عليها، فهل تبرّر التقى؟ أو كان من واجبه التخلّي عنها كما تخلّى عن قبول القضاء؟ إنّ ما جاء في هذه الكلمات من كون الرجل اباضياً مدعماً لمبدئه قادر عن افاده الاطمئنان والاذعان، فإنّ التقى أمر مشترك بين الاباضية وغيرهم، فالذى يوجب تقدير الرجل بل تقدير تلك الطائفة، انهم يملكون الشجاعة الأدبية في الاجهار بجواز التقى والسلوك عليها في حياتهم، بينما يفقدوا غيرهم من فرق أهل السنة، فهم يعملون بالتقى في حياتهم السياسية والاجتماعية ولكن لا يجاهرون بجوازها لو لم يكونوا مجاهرين بحرمتها!

(٣٢٧) فقه جابر بن زيد: قد قام «يحيى محمد بكوش» بجمع أقوال وآراء جابر من بطون الكتب، وهو يقول في مقدمة الكتاب: «فقد وجدت في بطون الكتب أقوالاً عديدة للإمام جابر بن زيد سواء ذلك في كتب الاباضية أو في غيرها، من كتب المذاهب الأخرى، ثم رجعت إلى كتب الحديث فالتحقت برواياته منبئه من هنا وهناك فانقذت في ذهني فكرة أجمع ما يتيسّر لي جمعه وضمّه في مجموعة أخرى لها للناس... وفي أثناء بحثي ظهر للأستاذ الصوافى كتاب يتناول هذا الجانب فاطلعت عليه واستفدت منه كما اطلعت أثناء ذلك على كتاب للأستاذ «عوض خليفات» الذى درس نشأة الحركة الاباضية فى المشرق فاستفدت منه أيضاً... وقد قسمت الكتاب إلى أبواب بلغت أحد عشر باباً، وكل باب يشتمل على مسائل متفرّفة قد لا يجمع بينها سوى أنها تنسب إلى ذلك الباب، وإليك فهرس

الأبواب: ١- في حياة الإمام جابر بن زيد، فيه ١٣ مسألة. ٢- في مسائل القرآن وعلومه، فيه ٤١ مسألة. ٣- في الطهارات، فيه ١٩ مسألة. ٤- في الصلاة، فيه ٤٤ مسألة. ٥- في الزكاة، فيه ١٢ مسألة. ٦- في مسائل الصوم، فيه ١٨ مسألة. ٧- في مسائل الحج، فيه ٣٠ مسألة. ٨- في مسائل النكاح والطلاق، فيه ٦١ مسألة. ٩- في المعاملات، فيه ٢١ مسألة. ١٠- في الأقضية والأحكام، فيه ١٥ مسألة. (٣٢٨) ١١- في الزكاة والأطعمة والكافارات والندور والوصايا والمواريث، فيه ٣١ مسألة (١). ثم إن الكتاب خرج في ٧٢٨ صفحة، وربما يختلط القاريء في باديء النظر أن أكثر ما جاء فيها يرجع إلى آراء جابر وأقواله وأفكاره، ولكن بعد ما سبر الكتاب سرعان ما يرجع ويقف أن مجموع ما روى عنه في تلك الأبواب - لو جمع في محل واحد - لا يتجاوز عن عشر صفحات، ولكن المؤلف اتّخذ طريقة المقارنة الفقهية وطلب لآراء المذاهب دليلاً، فجاء الكتاب كتاباً ضخماً في الفقه، هو لا يمت إلى جابر بصلة إلا قليلاً. هذا وقد بسط المؤلف الكلام في ترجمة جابر في الباب الأول، ومن أراد التبسيط فيرجع إليه. ٣- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة (ت. حوالي ١٥٨ هـ): هذا هو الشخصية الثالثة لفرقة الاباضية وله ترجمة في كتب الرجال والتاريخ كما له ترجمة مفصلة في كتب الاباضية، ونذكر ما وقفتنا عليه في القسم الأول ثم نردده بكلمات الاباضية. قال الحافظ الرازى: «مسلم بن أبي كريمة روى عن على - رضى الله عنه -، روى عنه... (كذا)، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو مجهول (٢)». ولو كان المقصود من العنوان هو المترجم فيروى عن على - عليه السلام - بواسطة أو واسطتين كما لا يخفى. وعنونه ابن حبان في الثقات، واكتفى بنقل اسمه فقط وقال: مسلم بن

١. يحيى محمد بكوش: فقه الإمام جابر بن زيد: ٧-٨ وفهرس الكتاب.

٢. الرازى: الجرح والتعديل ٨/١٩٣ برقم ٨٤٥. (٣٢٩)

أبي كريمة (١). وقال ابن الجوزى: مسلم بن أبي كريمة، قال الرازى: مجهول (٢). ولم أجده له ترجمة في الكتب الرجالية، وأما كلمات الاباضية في حقه، فإليك بيانها: يقول على يحيى معمر: أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي الذي توفى في ولاية أبي جعفر المنصور المتوفى سنة ١٥٨ هـ، وقد أدركه جابر بن زيد، فروايته عن جابر رواية تابعي عن تابعي. وقد روى أبو عبيدة أيضاً عن جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبي هريرة وابن عباس وأبي سعيد الخدري وعائشة أم المؤمنين (٣) - رضى الله عنها - وروايته هذه عنهم موجودة في هذا المسند الصحيح (٤) وهي رواية تابعي عن تابعي. شيوخه: أخذ أبو عبيدة العلم عن لقيه من الصحابة وعن الجابرين: جابر بن عبد الله وجابر بن زيد، وعن ضمار السعدي وجعفر السمак وغيرهم. تلاميذه: وحمل العلم عن أبي عبيدة خلق كثير، منهم الريبع بن حبيب الفراهيدي صاحب المسند، وفيهم: حملة العلم إلى المغرب وهم: أبو الخطاب

١. محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستى: الثقات ٥/٣٥٤ و ٤٠١.

٢. عبدالرحمن بن الجوزى: كتاب الضعفاء والمتروكين ٣/١١٨ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦، لاحظ بدء الاسلام: ٢٦، ٩٩، ١١٠، ١١٤، ولسان الميزان ٦/٣٢.

٣. سماعه عن أم المؤمنين عائشة وأبي هريرة بعيد جداً إلا أن يكون الرجل من المعمرين.

٤. اشاره الى مسند الريبع بن حبيب، وال الصحيح أن يقال: الجامع الصحيح، كما سيوافيك . (٣٣٠)

المعافرى، وعبدالرحمن بن رستم وعااصم السدراتى، وإسماعيل بن درار العذامسى، وأبو داود القبلى النفوادى، وكان الإمام أبو الخطاب المعافرى قد جاء من اليمن فرافق الأربعة من أهل المغرب فخرج معهم إلى بلادهم، فنصّب بوه عليهم بأمر شيخهم أبي عبيدة. وبأمره نصب الإمام عبدالله بن يحيى الكندى فى أرض اليمن، وجمعت إمارته اليمن والحجاز، وأقام حملة العلم عنده خمس سنين فلما أرادوا الوداع سأله إسماعيل بن درار عن ثلاثة مسألة من مسائل الأحكام. فقال له أبو عبيدة: «أتريد أن تكون قاضياً مع ابن درار؟ قال: أرأيت ان ابتليت بذلك» (١). وقد روى عنه أنه قال: من لم يكن له أستاذ من الصحابة فليس هو على شيء من الدين، وقد من الله علينا بعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن سلام (٢) . أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي: إن الريبع من أئمة الاباضية وهو صاحب المسند المطبوع، ولم نجد له ترجمة وافية في كتب الرجال لأهل السنة (٣) ونكتفي في المقام بما ذكره الأستاذ التنوخي

في مقدمة على شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب: «ومن يمن الطالع عن الحديث أن يكون الريungan: الربيع بن صبيح والربيع بن حبيب في طليعة ركب الجامعين للحديث، والمصنفين فيه، ومن

١. على يحيى معمر: الأباية بين الفرق الإسلامية ١٦٩ / ١٦٦ .

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني، وقد ترجم له ترجمة مفصلة وذكر موافقه في تنظيم الدعوة ومجالها، والانتهاز من مواسم الحج لنشر المذهب واعمال السياسة السرية والأخذ بالتقى، فمن أراد فليرجع إليه (١٦٩ - ١٧٥) .

٣. له ترجمة في بدء الإسلام، والاعلام ١١٠ . (٣٣١)

الأسف أن لاندري شيئاً عن مصير مسند ابن صبيح وعسى أن يهتم بذلك الباحثون عن نفائس المخطوطات، ومن لطف الباري أن أبقى لنا مسند الربيع بن حبيب، ثم من نعمه على أن وفقي لإعادة نشره مع شرح عالم عمán عبد الله بن حميد السالمي ولم يطلع على المسند وشرحه في علماء مصر والشام والعراق إلا قليل. الثلاثيات: قد ذكر أئمّة الحديث أنّ رتب الصحيح تفاوت تفاوت الأوصاف المقتصية للصحيح، وأنّ المرتبة العلية اطلق عليه بعض رجال الحديث أنه أصح الأسانيد الثلاثية كسند الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، وسند إبراهيم النخعى عن علامة ابن مسعود، وسند مالك عن نافع عن ابن عمر، وهو قول البخارى لأنّ هذه الأسانيد قصيرة السنّد وقريبة الاتصال بالينبوع المحمدي - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - . ويشبه هذه الثلاثة الذهبية سلسلة مسند الربيع بن حبيب وثلاثياته... أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس، ورجال هذه السلسلة الريعية من أوثق الرجال وأحفظهم وأصدقهم، لم يشب أحداً منها شائبة انكار ولا ارسال ولا انقطاع ولا اعضال. ولمزایا هذه الثلاثيات اهتمّ كثير من أئمّة الحديث بتأليف الثلاثيات . ١ - ثلاثيات الإمام أحمد المطبوعة أخيراً بدمشق سنة ١٣٨٠ هـ، وشرحها في جزأين الإمام محمد السفاريني، وعدد ثلاثياته خمسة وستون ومائة حديث . ٢ - ثلاثيات البخارى وهي في صحيحه ثنان وعشرون حديثاً . (٣٣٢) ٣ - ثلاثيات الدارمي وهي خمسة عشر حديثاً وقعت في مسنه . ٤ - ثلاثيات الربيع بن حبيب الأزدي، وأحاديثها في مسنه، ورجال سلسلتها الثلاثية هم أبو عبيدة التميمي، وجابر بن زيد الأزدي، والبحر عبد الله بن عباس - شيخ جابر - ، وغيره من الصحابة . وقد طبع هذا المسند القديم مع شرحه للإمام عبد الله السالمي في أربعة مجلدات طبع اثنان منها في مصر والثالث بدمشق، ولقد سرته ولمست أنّ الرجل كان يملك شيئاً من الانصاف، فلا يأس بالاشارة إلى بعض خصوصياته. انبطاعات عن الجامع الصحيح: هذا الجامع: مسند الربيع بن حبيب الأزدي البصري رتبه أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلاني وطبع في أربعة أجزاء تبلغ عدد صفحاته ٣٠٢ صفحة، طبع بدمشق سنة ١٣٨٨ هـ بتقديم عبد الله بن حميد السالمي وأشرف على طبعه محمود غيران. أكثر المؤلف في هذا المسند الروايات عن ضمام بن السائب البصري العثماني عن جابر. ثم عن أبي عبيدة (مسلم بن أبي كريمة). ثم عن أبي نوح (صالح بن نوح). ثم عن سائر مشايخه . وأكثر الروايات في الكتاب موقوفات تنتهي إلى الصحابة إلا قليل منها مسند إلى النبي - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - . وممّا يشهد على كون الرجل موضوعياً أنه نقل الروايات عن على بن أبي طالب - عليه السلام - وإليك روایاته عنه: (٣٣٣) «الباب (٩) ما روى عن على بن أبي طالب»: «في التعظيم لله عزّوجلّ ونفي التشبيه له سبحانه عن الأشياء» قال الربيع: بلغنى عن أبي مسعود، عن عثمان بن عبد الرحمن المدني، عن أبي إسحاق الشعبي قال: كان على بن أبي طالب يقول في تمجيد الله عزّوجلّ: الحَقُّ الْقَائِمُ الْوَاحِدُ الدَّائِمُ فَكَاكِ الْمَقَادِيرِ وَرَزَّاقُ الْبَهَائِمِ، الْقَائِمُ بِغَيْرِ مَنْصِبَةِ الدَّائِمِ بِغَيْرِ غَايَةِ الْخَالِقِ بِغَيْرِ كَلْفَةِ، فَأَعْرَفُ الْعِبَادَ بِهِ الَّذِي بِالْحَدُودِ لَا يَصْفُهُ وَلَا بِمَا يَوْجِدُ فِي الْخَلْقِ يَتَوَهَّمُهُ، لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَدُكُ الْأَبْصَارِ . «الباب (١٠) خطبة على»: قال الربيع: وأخبرنا أبان قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل، عن الحارث الهمданى قال: بلغ علينا أنّ قوماً من أهل عسكره شبّهوا الله وأفرطوا، قال: فخطب على الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس اتقوا هذا العارقة(١) فقالوا: يا أمير المؤمنين وما العارقة؟ قال: الذين يشبهون الله بأنفسهم، فقالوا: وكيف يشبهون الله بأنفسهم؟ قال: يضاهون بذلك قول الذين كفروا من أهل الكتاب إذ قالوا: خلق الله آدم على صورته، سبحانه وتعالى عما يقولون، سبحانه وتعالى عما يشركون، بل هو الله الواحد الذي ليس كمثله شيء، استخلص الوحدانة والجرود، وأمضى المشيئة والارادة والقدرة والعلم بما هو

كائن، لامناظر له في شيء، ولا يكفر له يعادله، ولا ضد له يناظره، ولا سمي له يشبهه، ولا مثل له يشكله، ولا تبدو له الأمور، ولا تجري عليه الأحوال، ولا تنزل به الأحداث، وهو يجري الأحوال وينزل الأحداث على المخلوقين، لا يبلغ الوالصون كنه حقيقته ولا يخطر على القلوب مبلغ جبروته لأنّه ليس له في

١. وفي نسخة الفارقة. (٣٣٤)

الخلق شبيه ولا له في الأشياء نظير، لا تدركه العلماء بأبابها ولأهل التفكير بتدييرها وتفكيرها إلا بالتحقيق إيماناً بالغيب لأنّه لا يوصف بشيء من صفات المخلوقين وهو الواحد الذي لا يكفر له (وَأَنَّ مَا يَذْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْباطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ). «الباب (١١) قصة اليهودي مع على بن أبي طالب»: قال: وأخبرنا إسماعيل بن يحيى قال: حدثنا سفيان(١) عن الضحاك قال: جاء يهودي إلى على بن أبي طالب فقال: ياعلي متى كان ربنا؟ فقال على إنما يقال متى كان لشيء لم يكن فكان، وهو كائن بلا كيونة، كائن بلا كيفية، ولم ينزل بلا كيف، ليس له قبل وهو قبل القبل، بلاغية ولا منتهى غاية تنتهي إليها غايتها انقطعت الغايات عنده وهو غاية الغايات. «الباب (١٢) قصة القصاب مع على بن أبي طالب»: أخبرنا أبو قبيصة، عن عبدالغفار الواسطي، عن عطاء: إنّ على بن أبي طالب مرّ بقصاب يقول: لا والذى احتجب بسبع سموات لأزيدك شيئاً، قال: فضرب على يده على كتفه فقال: يا لحام إنّ الله لا يحتجب عن خلقه ولكن (٢) حجب خلقه عنه، فقال: أكفر عن يميني؟ فقال: لا، لأنك إنما حلفت بغير الله(٣) .

١. خ سنان.

٢. خ ولكته .

٣. قوله: إنما حلفت بغير الله، هذا منه اعتبار بظاهر اللفظ انكاراً لما سمع وتغليظاً على القائل، وإنما الحالف إنما قصد الحلف بالله عزّوجل وإن أخطأ في وصفه والله أعلم . (٣٣٥) وقال على بن أبي طالب لما وجّه رسّله إلى معاوية بن أبي سفيان: صلوا في رحالكم واجلعوا صلاتكم معهم سبحة فإنّ الله لا يتقبل إلا من المتقين. قال: وحدثني موسى بن جبير، عن عبدالمجيد والفضيل بن عياض، عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عيينة، عن على بن أبي طالب قوله تعالى: (لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً) . قال: غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب(١) . ٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق): كان عبدالله بن يحيى بن عمر الكندي من حضرموت، وكان قاضياً لإبراهيم بن جبلة عامل القاسم بن عمر على حضرموت، وهو عامل مروان على اليمن(٢) . إنّ عبدالله بن يحيى الكندي أحد بنى عمرو بن معاوية كان من حضرموت، وكتب إلى أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة وإلى غيرهم من الاباضية بالبصرة، يشاورهم بالخروج، فكتبا إليه: إن استطعت أن لا تقيم يوماً واحداً فافعل، وأشخص إليه ابو عبيدة، أبو حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية فقدموا عليه حضرموت، فحثوه على الخروج وأنّه بكتب أصحابه، فدعوا أصحابه فبایعوه فقصدوا دار العمارة وعلى حضرموت، إبراهيم بن جبلة بن مخرمة الكندي، فأخذوه فحبسوه يوماً ثم أطلقوه، فأتى صنعاء وأقام عبدالله بن يحيى بحضرموت، وكثير جمعهم، وسمّوه «طالب الحق»، ثم استولى على صنعاء فأخذ الضحاك بن الزمل وإبراهيم بن

١. مسنند ربيع بن حبيب: ص ٢١٧ - ٢١٩ وص ٢٠٥ .

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد: ١٧٦، نقلًا عن الحارثي: العقود الفضية: ١٨٧ . (٣٣٦)

جلبه بن مخرمة فحبسهما، وجمع الخزان والأموال فأحرزها ثم أرسل إلى الضحاك وإبراهيم فأرسلهما، وقال لهم: جبستكمما خوفاً عليكم من العامة وليس عليكم ما كروه فأقيما إن شئتما أو أشخاصاً، فخرجوا. فلما استولى عبدالله بن يحيى على بلاد اليمن خطب الناس وقال: إنّا ندعوكم إلى كتاب الله تعالى وسنته نبيه وإجابة من دعا إليهما. الإسلام ديننا، ومحمد نبينا، والكعبة قبلتنا، والقرآن إمامنا. رضينا بالحلال حلالاً لانبغى به بدلاً، ولا نشتري به ثمناً قليلاً، وحرّمنا الحرام ونبذناه وراء ظهورنا، ولا حائل ولا قوّة إلا بالله وإلى الله المشتكى وعليه المعول، من زنا فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر، فهو كافر، ومن شك في أنه كافر، فهو كافر، ندعوكم إلى فرائض بيئات، وآيات محكمات، وآثار مقتدى بها، ونشهد أنّ الله صادق فيما وعد، عدل فيما حكم، وندعوا إلى توحيد

الرب واليدين بالوعيد والوعد، واداء الفرائض، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والولاية لأهل ولاية الله، والعداؤ لأعداء الله. كل ذلك كان في سنة ثمان وعشرين ومائة (١). ثم إنّه استولى على مكّة ثم المدينة وذلك في الوقت الذي بدأت ثورة بنى العباس في خراسان، فكانت الدولة المركزية المروانية مشغولة باخمام الثورة، فانتهز طالب الحق الفرصة وبسط سيطرته على الحجاز كله، ولكن في سنة ثلاثين ومائة جهّز مروان بن محمد جيشاً مع عبد الملك بن محمد بن عطيه السعدي فلقى الخوارج بوادي القرى فقتل بلج بن عقبة، وفرّ أبو حمزة في بقيتهم إلى مكّة، فلحقهم عبد الملك فكانت بينهم وقعة قتل فيها أبو حمزة وأكثر من كان معه من الخوارج، وصار عبد الملك في جيش مروان من أهل الشام يريد

١. أبو الفرج الأصبهاني: الأغانى: ٢٣/٢٢٤ - ٢٥٦، وقد بسط الكلام في خبر عبدالله بن يحيى وخروجه ومقتله . (٣٣٧)

اليمن. وخرج عبدالله بن يحيى الكندي الخارجي من صنعاء فالتقوا بناحية الطائف وأرض جرس فكانت بينهم حرب عظيمة قتل فيها عبدالله بن يحيى وأكثر من كان معه من الاباضية، ولحق بقية الخوارج ببلاد حضرموت. يقول المسعودي: فأكثرها اباضية إلى هذا الوقت وهو سنة ٣٣٢ هـ ولا فرق بينهم وبين من بعمان من الخوارج في هذا المذهب (١). أئمة الاباضية في القرون الأولى: قد تعرّف على الشخصيات البارزة للاباضية في القرن الأول وبداية القرن الثاني، غير أنّ أئمتهم وشخصياتهم لا تحصر فيما ذكرنا، ونحن نأتى بقائمة أسمائهم فمن أراد التوسيع فليرجع إلى تراجمهم في الكتب المعدّة، فقد ذكروا أنّ لهم وراء من ذكرنا ترجمتهم، أئمة بالأسماء التالية: القرن الأول: ١ - جعفر بن السمّاك العبدي . ٢ - أبو سفيان قبر. ٣ - الصحار العبدي. القرن الثاني: ٤ - صمام بن السائب . ٥ - أبو نوح صالح الدهان.

١. المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر ٣/٢٤٢ طبع دار الأندرسون. الطبرى: التاريخ ٦/٤١ و ٧/٣٩٤ - ٤٠٠ . وابن الأثير: الكامل ٥/٣٥١ دار صادر . (٣٣٨) ٦ - الجندي بن مسعود العماني . ٧ - أبو الخطاب عبد الأعلى المعافري . ٨ - هلال بن عطيه الخراساني . ٩ - أبو سنيان محبوب بن الرحيل . ١٠ - أبو صفره عبد الملك بن صفره . ١١ - عبد الرحمن بن رستم . ١٢ - محمد بن يائس . ١٣ - أبو الحسن الأيدلاتي . القرن الثالث: ١٤ - أفلح بن عبد الوهاب . ١٥ - عبدالخالق القراني . ١٦ - محكم الهاوري . ١٧ - المهتا بن جifer . ١٨ - موسى بن على . ١٩ - أبو عيسى الخراساني . ٢٠ - محمد بن محبوب . ٢١ - محمد بن عباد . ٢٢ - الصلت بن مالك . ٢٣ - أبو اليقطان بن أفلح . ٢٤ - أبو منصور الياس . ٢٥ - عمرو بن فهد . (٣٣٩) ٢٦ - هود بن محكم. القرن الرابع: ٢٧ - أبو الخضر يعلى بن أيوب . ٢٨ - أبو القاسم يزيد بن مخلد . ٢٩ - أبو هارون موسى بن هارون (١). إنّ الكاتب المعاصر على يحيى معمر، ترجم جابر بن زيد وأبا عبيدة مسلم في الجزء الأول من كتابه «الاباضية في موكب التاريخ» تحت عنوان الاباضية في قيادة الأمة ١٤٥ - ١٥٥، ثم خصّ الجزء الثاني بترجمة أئمتهم وذكر كثيراً منهم القاطنين في «ليبيا» بعد البحث عن «دخول المذهب الاباضي إلى ليبيا» ومن أراد الوقوف فليرجع إلى هذا الجزء ٢١ - ١٩٧ . دول الاباضية: قد قام باسم الاباضية عدد من الدول في أربعة مواضع من البلاد الإسلامية: ١ - دولة في عمان استقلّت عن الدولة العباسية في عهد أبي العباس السفاح سنة ١٣٢، ولا تزال إلى اليوم. ٢ - دولة في ليبيا سنة ١٤٠ ولم تعمّر طويلاً فقد انتهت بعد نحو ثلاثة سنوات. ٣ - دولة قامت في الجزائر سنة ١٦٠، وقد بقىت إلى حوالي ١٩٠، ثم قبضت عليها الدولة العبيدية.

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١ / ٣٤٠ . ٤ - دولة قامت في الأندرسون ولا سيما في جزيرتي «ميورقة» و«مينورقة»، وليس لدينا من أخبارهم الكثير وقد انتهت يوم انتهت الأندرسون وأطفأ التعرّض الغربي شعلة الإسلام في تلك الديار (١). هذه الاباضية، وهذا ماضيهم وحاضرهم، وقد قدمّنا إليك صورة موجزة من تاريخهم، ونشوئهم وحروبهم وشخصياتهم وعقائدهم، وقد جرّدنا أنفسنا عن كل نزعه نفسانية تعرّقنا عن الوصول إلى الحق، والله وراء القصد. وقد حان لنا إنجاز الوعد الذي سبق منا، وهو نشر ما كتبه «عبد الله بن اباض» إلى عبد الملك بن مروان، وإليك نصّه: رسائل عبدالله بن اباض إلى عبد الملك بن مروان باسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله بن اباض إلى عبد الملك بن مروان: سلام عليك. فإنّي أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأصويك

بتقوى الله فإن العاقبة للتقوى والمرد إلى الله، وأعلم أنه إنما يتقبل الله من المتقين . أمّا بعد، جاءني كتابك مع سنان بن عاصم، وإنك كتبت إلى أن أكتب إليك بكتاب، فكتبت به إليك، فمنه ما تعرف ومنه ماتنكره، زعمت أنّما عرفت منه ما ذكرت به من كتاب الله وحضرت عليه من طاعة الله، واتّباع أمره، وسنة نبيه، وأمّا الذي أنكرت منه فهو عند الله غير منكر. وأمّا ما ذكرت من عثمان والذي عرضت به من شأن الأئمة وأن الله ليس ينكر عليه أحد شهادته في كتابه بما أنزله على رسوله أنه من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون

١. على يحيى معمر: الاباضية بين الفرق الإسلامية ١٩٢ - ٩٣ . (٣٤١)

والكافرون والفاسقون (١). وأتى لم أكن أذكر لك شيئاً من شأن عثمان والأئمة إلا والله يعلمه أنه الحق، وساندتك لك من ذلك البيئة من كتاب الله الذي أنزله على رسوله، وألّاك في الذي كتبت به، وأخبرتك من خبر عثمان والذي طعننا عليه فيه، وأتينا شأنه والذي أتى عثمان. لقد كان كما ذكرت من قدم في الإسلام وعمل به ولكن الله لم يجر العباد من الفتنة والردة عن الإسلام، وإن الله بعث محمداً بالحق - صلى الله عليه وآله وسلم - وأنزل الكتاب فيه بيّنات كل شيء يحكم بين الناس فيما اختلفوا (هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) (٢). فأحل الله في كتابه حلالاً وحراماً وفرض فيه حكماً وفضيل فيه قضاياه وبين حدوده فقال: (تِلْكَ حُمُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا) (٣). وقال: (وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (٤). وقسم ربنا قسمًا وليس لعباده فيه الخير، ثم أمر نبيه باتّباع كتابه، فقال للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - : (وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) (٥). وقال: (فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ) (٦). فعمل محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - بأمر ربّه ومعه عثمان ومن شاء الله من أصحابه لا يرون رسول الله يتعدى من قبله شيئاً، ولا يبدل فريضه، ولا يستحل شيئاً حرامه الله، ولا يحرّم شيئاً أحله الله، ولا يحكم بين الناس إلا بما

١. قال الله تعالى في سورة المائدة ٤٤ - ٤٥ و ٤٧ . (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ). (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ). (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ). ٢. الأعراف: ٥٢، يوسف: ١١١ .

٣. البقرة: ١٨٧ .

٤. البقرة: ٢٢٩ .

٥. الأحزاب: ٢ .

٦. القيمة: ١٨ - ١٩ . (٣٤٢)

أنزل الله، فكان يقول: (إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ) (١). فسر - صلى الله عليه وآله وسلم - ما شاء الله تابعاً لما أمر الله، يتبع ما جاء من الله، والمؤمنون معه يعلمهم وينظرون إلى عمله حتى توفاه الله عليه الصلاة والسلام وهم عنه راضون، فتسأل الله سبيله وعملاً بستنته. ثم أورث الله عباده الكتاب الذي جاء به محمد ودها ولا يهتدى من اهتدى من الناس إلا باتّباعه ولا يضل من ضلّ من الناس إلا بتركه. ثم قام من بعده أبو بكر على الناس فأخذ بكتاب الله وسنة نبيه ولم يفارقه أحد من المسلمين في حكم حكمه، ولا قسم قسمه حتى فارق الدنيا وأهل الإسلام عنه راضون وله مجتمعون. ثم قام من بعده عمر بن الخطاب قويًا في الأمر، شديدًا على أهل النفاق، يهتدى بمن كان قبله من المؤمنين، يحكم بكتاب الله، وابتلاه الله بفتح من الدنيا ما لم يبتل به أصحابه، وفارق الدنيا و الدين ظاهر وكلمة الإسلام جامعه وشهادتهم قائمه، والمؤمنون شهداء الله في الأرض. وكذلك قال الله: (جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) (٢). ثم أشار المؤمنون فولوا عثمان، فعمل ما شاء الله بما يعرف أهل الإسلام حتى بسطت له الدنيا وفتح له من خزائن الأرض ما شاء الله. ثم أحدث أموراً لم يعمل بها أصحابه قبله، وعهد الناس يومئذ قريب بنبيهم حديث. فلما رأى المؤمنون ما أحدث عثمان أتوه فكلّموه وذكروه بكتاب الله وسنة من كانوا قبله من المؤمنين. وقال الله: (وَمَنْ أَظْلَمَ مِمَّنْ ذَكَرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَغْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ

١. الأنعام: ١٥، ويوسف: ١٥ .

٢. البقرة: ١٤٣ . (٣٤٣) **مُتَقْمُونَ**). فسَّرَهُ أَنْ ذَكْرَهُ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَخْذَهُمْ بِالْجُرُوتِ، وَضَرَبَ مِنْهُمْ مِنْ شَاءَ اللَّهُ وَسِجْنَ وَنَفَاهُمْ فِي أَطْرافِ الْأَرْضِ مِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْهُمْ نَفِيَاً أَنْ ذَكْرَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسَتَّةُ نَبِيٍّ وَمِنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَالَ اللَّهُ: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَغْرَضَ عَنْهَا وَنَسَىٰ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ) (٢). وَإِنَّ أُبَيِّنَ لَكَ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ الَّذِي أَنْكَرَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى عُثْمَانَ وَفَارِقَاهُ عَلَيْهِ فِيمَا اسْتَحْلَلَ مِنَ الْمُعَاصِي عَسَى أَنْ تَكُونَ جَاهِلًا - عَنْهُ غَافِلًا - وَأَنْتَ عَلَى دِينِهِ وَهُوَ !! لَا يَحْمِلُكَ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ هُوَ عُثْمَانُ أَنْ تَجْحِدَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَتَكْذِبَ بِهَا !!! إِنَّ عُثْمَانَ لَا يَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، فَاللَّهُ، اللَّهُ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ قَبْلَ التَّنَاؤشِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ، وَقَبْلَ أَنْ يَكُونَ لَزَاماً، وَأَجْلَ مَسَمَّى !! وَإِنَّهُ كَانَ مَمَّا طَعَنَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَيْهِ وَفَارِقَاهُ وَفَارِقَوْهُ وَفَارِقَنَاهُ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَيَعِي فِي حَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (٣). فَكَانَ عُثْمَانُ أَوَّلُ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يَقْضَى فِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَمَمَّا نَقَمَنَا عَلَيْهِ وَفَارِقَاهُ عَلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - (لَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَّيِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابٍ بَهْمِ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابٍكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ) (٤). فَكَانَ أَوَّلُ (٥) هَذِهِ الْأُمَّةِ طَرَدَهُمْ وَنَفَاهُمْ، فَكَانَ مِمَّا نَفَاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

١. السجدة: ٢٢.

٢. الكهف: ٥٧.

٣. البقرة: ١١٤ .

٤. الأنعام: ٥٢ .

٥. في نسخة «خيار». (٣٤٤)

أبُوذَرُ الغفارى، ومسلم الجهنوى، ونافع بن الحطام (١)، ونفى من أهل الكوفة كعب بن أبي الحلمة، وأبى الرحل الوجاج، وجندب بن زهير (٢)، وجندب هو الذى قتل الساحر الذى كان يلعب به الوليد بن عقبة (٣)، ونفى عمرو بن زراره، وزيد بن صوحان (٤)، وأسود بن ذريح، ويزيد بن قيس الهمданى، وكروس بن الحضرمى، فى ناس كثير من أهل الكوفة. ونفى من أهل البصرة عامر بن عبد الله القشري، ومذعور العبدى ولا أستطيع لك عددهم من المؤمنين. وممَّا نقَمَنَا عَلَيْهِ أَنَّهُ أَمْرَ أَخَاهُ الوليد بن عقبة عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ يَلْعَبُ بِالسُّحْرَةِ وَيَصْلَى بِالنَّاسِ سَكْرَانَ، فَاسْقَ فِي دِينِ اللَّهِ، أَمْرَهُ مِنْ أَجْلِ قِرَابَتِهِ، عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَإِنَّمَا عَهْدُهُمْ حَدِيثُ بِعَهْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ. وَمَمَّا نَقَمَنَا عَلَيْهِ إِمَارَتَهُ قِرَابَتِهِ عَلَى عَبَادَةِ اللَّهِ وَجَعْلِ الْمَالِ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ، وَقَالَ اللَّهُ: (كَنِ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ) (٥). وَبَدَلَ كَلَامَ اللَّهِ وَبَدَلَ الْقَوْلَ وَاتَّبَعَ الْهَوَى. —————

١. ورد الاسم أيضاً: «نافع بن الحطامي».

٢. جندب بن زهير الأزدي: ذكر الطبرى أَنَّهُ قُتِلَ فِي صَفَّينَ وَهُوَ يَحْارِبُ مَعَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

٣. الوليد بن عقبة، أَخُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ لَامَّهُ، وَرَوَى أَنَّهُ وَهُوَ أَمِيرُ عَلَى الْكَوْفَةِ، صَلَّى بِالنَّاسِ الصَّبَحَ وَهُوَ سَكْرَانٌ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ شَيْئَمْ أَنْ أَزِيدَكُمْ رَكْعَةً زَدْتُكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ عُثْمَانَ ذَلِكَ لَمْ يَسْرِعْ إِلَى إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ، بَلْ أَخْرَ ذَلِكَ. (انظر: ابن قتيبة: الإمامة والسياسة ج ١ ص ٣٦).

٤. زيد بن صوحان: قُتِلَ شَهِيدًا يَوْمَ الْجَمْلِ .

٥. الحشر: ٧ . (٣٤٥) وَمِمَّا نَقَمَنَا عَلَيْهِ أَنَّهُ انْطَلَقَ إِلَى الْأَرْضِ لِيَحْمِلَهَا لِنَفْسِهِ وَلِأَهْلِهِ (١) حَمَى حَتَّى مَنَعَ قَطْرَ السَّمَاءِ وَالرِّزْقَ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ، لِأَنْفُسِهِمْ وَأَنْعَامِهِمْ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: (فُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَ حَلَالًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَعَثِّرُونَ * وَ مَا ظَنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (٢). وَمَمَّا نَقَمَنَا عَلَيْهِ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَعَدَّى فِي الصَّدَقَاتِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَالِمِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ

وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (٣). وقال الله: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا) (٤). وأحدث عثمان منه فرائض كان فرضها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رحمة الله عليه -، وانتقص أصحاب بدر أَلْفًا من عطائهم، وكنز الذهب والفضة ولم ينفقها في سبيل الله، وقال الله: (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوْنُ بِهَا جِبَاهُمْ

١. يقال حمى فلان الأرض يحميها حمى حتى لا يقرب. والحمى موضع فيه كلاً يحمى من الناس أن يرعى. وقال الإمام الشافعى فى تفسير قوله - صلى الله عليه وآله وسلم - «لا حمى إلا الله ولرسوله»: كان الشريف من العرب فى الجاهلية إذا نزل بلدًا فى عشيرته استعوى كلباً فحمى لخاصته مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره، فلم يرعه معه أحد، وكان شريك القوم فى سائر المراتع حوله، فنهى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يحمى على الناس حمى كما كانوا فى الجاهلية يفعلون. (انظر: دكتور حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي ج ١ هامش صفحة ٢٧٣).

٢. يonus: ٥٩ - ٦٠.

٣. التوبه: ٦٠.

٤. الأحزاب: ٣٦ . (٣٤٦) وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَتَرْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ) (١). ومما نقمنا عليه أنه كان يضم كل ضالة إلى إبله ولا يردها ولا يعرفها، وكان يأخذ من الإبل والغنم ممّن وجد ما عنده من الناس وإن كانوا قد أسلموا عليها) (٢)، وكان لهم في حكم الله أن لهم ما أسلمو عليه. وقال الله: (وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (٣). وقال: (لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَيْدُوا نَارًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصِّلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) (٤). ومما نقمنا عليه أنه أخذ خمس الله لنفسه ويعطيها أقاربه ويجعل منهم عملاً على أصحابه وكان ذلك تبديلاً لفرائض الله، وفرض الله الخمس الله ولرسوله: (وَلَدِنِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمِنْتُمْ بِمَالِهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَئِءٍ قَدِيرٌ) (٥). وممّا نقمنا عليه أنه منع أهل البحرين وأهل عُمان أن يبيعوا شيئاً من طعامهم حتى يباع طعام الإمارة، وكان ذلك تحريمًا لما أحلَ الله: (وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرَّبَا) (٦). فلو أردنا أن نخبر بكثير من مظالم عثمان لم نحصل إلا ما شاء الله، وكل ما عددت عليكم من عمل عثمان يُكفر الرجل أن يعمل ببعض هذا.

١. التوبه: ٣٤ - ٣٥.

٢. أسلموا عليها: تصالحوا عليها.

٣. هود: ٨٥.

٤. النساء: ٢٩ - ٣٠.

٥. الأنفال: ٤١.

٦. البقرة: ٢٧٥ . (٣٤٧) وكان من عمل عثمان أنه يحكم بغير ما أنزل الله وخالف سنة نبي الله والخلفيين الصالحين أبي بكر وعمرو وقد قال الله: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبَعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (١). وقال: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (٢)، (أَلَا لَغْيَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ) (٣)، (وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا) (٤)، وقال: (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (٥)، وقال: (وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ أُولَيَاءِ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ) (٦). وقال: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)، والفاسقون (٧) والكافرون (٨) وقال: (أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ). وقال: (وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا). وقال: (وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ). وقال: (كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) (٩). فكل هذه الآيات تشهد على عثمان، وإنما شهدنا بما شهدت هذه الآيات: (اللَّهُ يَسْهُدُ بِمَا

أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ وَكَفَىٰ بِاللهِ

١. النَّسَاءُ: ١١٥.

٢. الْمَائِدَةُ: ٤٥.

٣. هُودٌ: ١٨.

٤. النَّسَاءُ: ٥٢.

٥. الْبَقَرَةُ: ١٢٤.

٦. هُودٌ: ١١٣.

٧. وَفِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) آيَةٌ ٤٧.

٨. وَفِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) آيَةٌ ٤٤.

٩. يُونُسٌ ٣٣ . (٣٤٨) شَهِيدًا . (١) وَقَالَ: (فَوَرَبُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلًا مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ) (٢) . فَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الَّذِي نَزَلَ بِهِ عُثْمَانَ مِنْ مُعْصِيَةِ اللَّهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ شَهَدُوا أَنَّهُ نَاظَرُونَ أَعْمَالَ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: (أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرُدُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيَبَثُّكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (٣) . وَتَرَكَ خَصُومُهُ الْخَصَمِينَ فِي الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَدَفَعَ مَا وَعَدَ اللَّهَ مِنْهُ فِي الْفَتْنَةِ، وَقَالَ اللَّهُ: (الَّمَّا * أَحَسِبَ النَّاسُ أَنَّ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَاهُ الدِّينُ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الدِّينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) (٤) . فَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ طَاعَةَ عُثْمَانَ عَلَى ذَلِكَ طَاعَةً إِبْلِيسَ، فَسَارُوا إِلَى عُثْمَانَ مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ، وَاجْتَمَعُوا فِي مَلَأِ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَعَائِمَةِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَأَتَوْهُ فَذَكَرُوهُ اللَّهُ وَأَخْبَرُوهُ الَّذِي أَتَى مِنْ مُعَاصِيِ اللَّهِ، فَرَعَمَ أَنَّهُ يَعْرِفُ الَّذِي يَقُولُونَ، وَأَنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ وَيَرْجِعُ إِلَى الْحَقِّ فَيَقْبِلُوهُ مِنْهُ الَّذِي اتَّقَاهُمْ بِهِ مِنْ اعْتِرَافِ الذَّنْبِ وَالتَّوْبَةِ وَالرَّجُوعِ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَجَامِعُوهُ وَقَبَلُوهُ مِنْهُ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ إِذَا اتَّقَوْا بِالْحَقِّ أَنْ يَقْبِلُوهُ وَيَجْمَعُوهُ مَا اسْتَقَامَ عَلَى الْحَقِّ. فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَلَى مَا اتَّقَاهُمْ بِهِ مِنْ الْحَقِّ نَكَثُ عَنِ الْمُؤْمِنِ الَّذِي عَاهَدَهُمْ عَلَيْهِ وَعَادَ فِيمَا تَابَ مِنْهُ، فَكَتَبَ فِي أَدْبَارِهِمْ أَنْ تَقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خَلَافٍ. فَلَمَّا ظَهَرَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى كِتَابِهِ وَنَكَثُوا عَنِ الْعَهْدِ الَّذِي عَاهَدُوهُمْ عَلَيْهِ رَجَعُوا فَقْتَلُوهُ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَقَالَ اللَّهُ: (وَإِنَّ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ

١. النَّسَاءُ: ١٦٦.

٢. الْذَّارِيَّاتُ: ٢٣.

٣. التَّوْبَةُ: ١٠٥.

٤. الْعَنكِبُوتُ: ١ - ٣ . (٣٤٩) مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّرِ إِنَّهُمْ لَا أَئِمَّانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتَنَاهُونَ) (١) . فَجَامِعُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَعَمِلَ بِالْحَقِّ، وَقَدْ يَعْمَلُ الْإِنْسَانُ بِالْإِسْلَامِ زَمَانًا ثُمَّ يَرْتَدُ عَنِهِ . وَقَالَ اللَّهُ: (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ) (٢) . فَلَمَّا اسْتَحَلَّ مُعَصِيَةُ اللَّهِ وَتَرَكَ سَنَةً مِنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلِمَ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ الْجَهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْلَى، وَأَنَّ الطَّاعَةَ فِي مُجَاهَدَةِ عُثْمَانَ عَلَى أَحْكَامِهِ . فَهَذَا مِنْ خَبْرِ عُثْمَانَ وَالَّذِي فَارَقَنَا فِيهِ، وَنَطَعْنُ عَلَيْهِ الْيَوْمَ، وَطَعَنْ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ قَبْلَنَا، وَذَكَرْتُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَخَتْنَتْهُ (٣) ، فَقَدْ كَانَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَقْرَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَأَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، وَكَانَ خَتْنَتْهُ وَمِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ . وَأَنْتَ تَشَهِّدُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَأَنَا بَعْدِ عَلَى ذَلِكَ، فَكَيْفَ تَكُونُ قَرَابَتَهُ مِنْ مُحَمَّدَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - نَجَاءًا إِذَا تَرَكَ الْحَقَّ وَضَلَّ كَفِرًا) (٤) . وَاعْلَمُ، إِنَّمَا عَلَمَ كَفَرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَفَرَهَا الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، ذَلِكَ بَأْنَ اللَّهُ قَالَ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (٥) . فَلَا أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَاتٍ وَقَالَ: (فَبِمَا يَحْدِثُ بَعْدَهُ اللَّهُ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ) (٦) .

١. التَّوْبَةُ: ١٢.

٢. محمد: ٢٥.

٣. الختن: زوج الابنة. الجمع اختان.

٤. قال سبحانه له: (لَئِنْ أَسْرَكْتَ لَيْحَبَطَنَ عَمَلُكَ) الزمر / ٦٥، ولكن الكلام في وقوع الشرط. إن الإمام لم يشرك، ولم يضل أبداً. إنما ترك الحق أولئك الذين الجاؤه إلى إجابة دعوة الشاميين، وحضره من موالي الحرب وقد كان الإمام على اعتاب النصر، وقد بلعوا في اللجاج والعناد إلى حد لم يمهلو القائد لقواته - الأستر - عدوة فرس أو فواف ناقة، فلاحظ.

٥. المائدة: ٤٤.

٦. الجاثية: ٦. (٣٥٠) فلا يغرنك يا عبد الملك بن مروان، عثمان عن نفسك، ولا تستند دينك إلى الرجال يتمنون ويريدون ويستدرجون من حيث لا يعلمون، فإن أملك الأعمال بخواتتها، وكتاب الله جديده ينطق بالحق أجارنا الله بتبعاه أن نضل أو نبغى (١) فاعتصم بحبل الله يا عبد الملك واعتصم بالله، وإنه من يعتصم بالله يهدى صراطاً مستقيماً. وهو حبل الله الذي أمر المؤمنين أن يعتصمو به ولا يتفرقوا. وليس حبل الله الرجال من أيهم حسنه ينهبون ويطعنون، فإذا ذكرك الله لما أن تدبرت القرآن فإنه حق. وقال الله: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا) (٢). فكأن تابعاً لما جاء من الله تهتدى، وبه تخاصم من خاصمك من الناس، وإليه تدعوه به تحتاج، فإنه من يكن القرآن حجته يوم القيمة به يخاصم من خاصمه ويفلح في الدنيا والآخرة. فإن الناس فقد اختلفوا (إنكم يوم القيمة عند ربكم تختلفون) (٣) فتعمل لما بعد الموت ولا يغرنك بالله الغرور. وأما قولك في شأن معاوية بن أبي سفيان أن الله قام معه وعجل نصره وأفلح حجه وأظهره على عدوه بطلب دم عثمان، فإن يكن يعتبر الدين من قبل الدولة أن يظهر الناس بعضهم على بعض في الدنيا فإننا لا نعتبر الدين بالدولة، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون، وقد ظهر الكفار على المسلمين ليتبلي المسلمين بذلك ويعلى الكافرين (٤). وقال: (وَتَلِسْكَ الْأَيَامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الدِّينَ آمَنُوا وَيَتَحَدَّ مِنْكُمْ شُهَدَاءُ وَاللَّهُ لَا يِحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلَيُمَحَّصَّ اللَّهُ الدِّينَ آمَنُوا وَيَنْمَحِقَ الْكَافِرُونَ) (٥).

١. وفي نسخة: «أن نبغى أو نضل».

٢. محمد: ٢٤.

٣. الزمر: ٣١.

٤. وفي نسخة «ويملأ الكافرين».

٥. آل عمران ١٤٠ - ١٤١ . (٣٥١) فإن كان الدين إذا ظهر الناس بعضهم على بعض فقد سمعت الذي أصاب المشركون من يوم أحد، وقد ظهر الذين قتلوا ابن عفان عليه وعلى شيعته يوم الدار (١) وظهر أيضاً على أهل البصرة وهم شيعة عثمان (٢)، وظهر المختار على ابن زياد (٣)، وأصحابه وهم شيعتهم، وظهر معصب الخيث على المختار (٤) وظهر ابن السجف على أخنس بن دلجة وأصحابه، وظهر أهل الشام على أهل المدينة (٥)، وظهر ابن الزبير على أهل الشام بمكة يوم استفتحوا منها ما حرم الله عليكم وهم شيعتهم. فإن كان هؤلاء على الدين فلا يعتبر الدين من قبل الدولة، فقد يظهر الناس بعضهم على بعض ويعطى الله رجالاً ملوكاً في الدنيا، فقد أعطى فرعون ملوكاً وظهر في الأرض، وقد أعطى الذي حاج إبراهيم في رببه، وقد أعطى فرعون ما سمعت. ثم إنما اشتري معاوية (٦) الإمارءة من الحسن بن على، ثم لم يف له بالذى

١. اقتحم الثوار على عثمان بن عفان داره، بعد أن نشب القتال بينهم وبين من تصدى للدفاع عنه وذلك في الثامن عشر من ذي الحجة سنة ٣٥ هـ وقتلوا وعرف ذلك اليوم بـ«يوم الدار» .

٢. يشير إلى انتصار الإمام على بن أبي طالب في وقعة الجمل، التي دارت بينه وبين عائشة وطلحة والزبير وذلك في جمادى الآخرة سنة ٣٦ هـ .

٣. أرسل المختار بن أبي عبيدة الثقفي، جيشاً بقيادة إبراهيم بن الأستر لقتال عبيد الله بن زياد عامل الأمويين. وسار إبراهيم بن الأستر

حين لقى ابن زياد ومن معه من أهل الشام على نهر الخازر (نهر بين اربيل والموصل ويصب في دجلة) فدارت الدائرة على ابن زياد وقتل هو وكثير من أهل الشام وحمل رأسه إلى المختار.

٤. هزم المختار وقتل في الكوفة سنة ٦٧٥ هـ في الحرب التي دارت بينه وبين مصعب بن الزبير.

٥. حاضر مسلم بن عقبة المرى، المدينة المنورة، من ناحية الحرة وفتحها وأباها، وذلك في أثناء حكم يزيد بن معاوية.

٦. تعبير خاطئ والصحيح: تصالح الإمام مع معاوية بعد ما أتم الحجّة على الأمة. (٣٥٢)

عاهده عليه، وقال: (وَأُوفُوا بِعهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَلَّهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَاثًا تَتَخَمُّدُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا - يَئِنَّكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةً هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةً إِنَّمَا يَبْلُوْكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) (١). فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا صنيعه، غير أنّا قد أدرّ كنا ورأينا عمله وسيرته في الناس ولا نعلم من الناس أحداً (٢) أترك للقسمة التي قسمها الله، ولا حكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه، فلو لم يصب من الدماء إلا دم ابن سمية (٣) لكان في ذلك ما يكفره. ثم استختلف ابني يزيد فاسقاً من الناس لعيناً يشرب الخمر المكفر فيكيفه من السوء، وكان يتبع هواه بغير هدى من الله وقال الله: (وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (٤). فلم يخف عمل معاوية ويزيد على كل ذي عقل من الناس، فاتّق الله يا عبد الملك ولا تخدع من نفسك في معاوية!! فقد بلغنا أنّ أهل البيت يطعنون على معاوية ويزيد وعملهما وما رأى من خبر معاوية من بعدهما، فالذى طعننا عليهم وفارقهنا عليه، فإنّ منهم فتنة كمن يكون يتولى عثمان ومن بعده. فإنّا نشهد الله والملائكة أنّا منهم

١. النحل: ٩٢ - ٩١.

٢. كتب في المخطوطات: « شيئاً لأحد» .

٣. يشير إلى ما عمله معاوية بن أبي سفيان في سنة ٤٥ هـ حين رد اعتبار زياد بن سمية في نسبة فأحب أن يجعله أخاه وأنّى بشهود شهدوا بأنه ابن أبي سفيان، وهذا ما يعبر عنه بالاستلحاق. وأصبح زياد يعرف باسم زياد بن أبي سفيان بعد أن كان يعرف باسم زياد بن سمية أو زياد بن أبيه. وقد دفع معاوية إلى ذلك الاعتبارات السياسية، ومنذ أن اعترف معاوية بن أبي سفيان بزياد أخاً له وابناً غير شرعى لأبيه، تفاني زياد في خدمة البيت الأموي.

٤. القصص: ٥٠ . (٣٥٣)

براء ولهم أعداء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا، ونبعث عليه إذا بعثنا، نحاسب بذلك عند الله. وكتب إلى تحذرني الغلو في الدين، وإنّي أعوذ بالله من الغلو في الدين، وسأبين لك ما يالغلو في الدين إذا جهلته، فإنه ما كان يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتابه الذي بين لنا وسنة نبيه الذي بين لنا، اتبعك قوماً قد ضلّوا وأضلّوا عن سواء السبيل. فذلك عثمان والأئمّة من بعدهم وأنت على طاعتهم وتجتمعهم على معصية الله، والله يقول: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوْ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ) (١). فهذا سبيل أهل الغلو في الدين وليس من دعا إلى الله وإلى كتابه ورضي بحكمه، وغضب الله حين عصى أمره، وأخذ بحكمه حين ضيع وترك ستة نبيه. وكتب إلى تعرض على الخوارج، تزعم أنّهم يغلون في دينهم ويفارقون أهل الإسلام، وتزعم أنّهم يتبعون غير سبيل المؤمنين، وإنّي أبين لك سبليهم، إنّهم أصحاب عثمان، والذى أنكروا عليه ما أحدث من تغيير السنة، فارقوه حين أحدث وترك حكم الله، وفارقوه حين عصى ربّه، وهم أصحاب علي بن أبي طالب حين حكم عمرو بن العاص (٢) وترك حكم الله، فأنكروه عليه وفارقوه فيه وأبوا أن يقرّوا لحكم البشر دون حكم كتاب الله، فهم لمن بعدهم أشدّ عداوة وأشدّ مفارقة. كانوا يتولّون في دينهم وستّهم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وأبا بكر وعمر بن الخطاب، ويدعون إلى سبليهم ويرضون بستّهم على ذلك، كانوا يخرجون وإليه يدعون وعليه يفارقون. وقد علم من عرفهم من الناس ورأى عملهم أنّهم كانوا أحسن الناس

١. النساء: ١٧١.

٢. لم يحُكْم عمرو بن العاص، وإنما حُكْم القرآن كما تشهد على ذلك وثيقة التحريم. فلاحظ. (٣٥٤) عملاً وأشدّ قتالاً في سبيل الله. وقال الله: (قَاتِلُوا الَّذِينَ يُلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلَا يُجِدُوا فِيْكُمْ غَلْطَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (١). فهذا خبر الخوارج، نشهد الله والملائكة أننا لمن عادهم أعداء وأنا لمن والاهم أولياء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، على ذلك نعيش ماعشت، ونموت على ذلك إذا متنا، غير أنا نبراً إلى الله من ابن الأزرق وأتباعه من الناس، لقد كانوا خرجوا حين خرجوا على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنهم ارتدوا عنه وكفروا بعد إيمانهم (٢) فنبراً إلى الله منهم. أما بعد فإنك كتبت إلى أن أكتب إليك بجواب كتابك، وأجهد في النصيحة، وإلى أيّن لك إن كنت تعلم وأفضل ما كتبت إليك به، وذكرتني بالله أن أيّن لك فإني قد بینت لك بجهد نفسي، وأخبرتك خبر الأمّة، وكان حَقّاً على أن أُنصح لك وأيّن لك ما قد علمت. إنَّ اللَّهَ يَقُولُ: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَبُوَا وَأَصْبَلُوْهُ وَيَكْبُرُوْهُ فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ) (٣). فإنَّ اللَّهَ لَمْ يَتَخَذِنِي عَبْدًا وَأَنْ أَكْفُرُ بِرَبِّي، وَلَا أَخْادِعُ النَّاسَ بِشَيْءٍ لَيْسَ فِي نَفْسِي، وَأَخْالِفُ إِلَى مَا أَنْهَى عَنِّي، فأمرِي عَلَيْنِي غَيْرَ سَرِّي، أَدْعُوكَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلِيَحْلُوا حَالَهُ وَيَحْرِمُوا حِرَامَهُ وَيَرْضُوا بِحُكْمِهِ وَيَتُوبُوا إِلَى رَبِّهِمْ وَيَرْجِعُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَلَئِنْ أَدْعُوكَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمْ بَيْنِنَا فِي الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَنَحْرَمُ مَا حَرَمَ اللَّهُ، وَنَحْكُمُ بِمَا حَكَمَ اللَّهُ، وَنَبْرَا مِنْ بَرِّيِّ اللَّهِ مِنْهُ وَرَسُولِهِ، وَنَتَوْلَى مِنْ يَتَوَلَّهُ اللَّهُ، وَنَطْبِعُ مِنْ أَحَلَّ لَنَا طَاعَةً فِي كِتَابِهِ، وَنَعْصِي

١. التوبة: ١٢٣.

٢. يشير هنا إلى تبرئ الاباضية من نافع بن الأزرق والأزارقة وذلك لغلوّهم وتطهيرهم في الدين.

٣. البقرة: ١٥٩ - ١٦٠. (٣٥٥)

من أمر الله بمعصيته. أن نطّيعه فهذا الذي أدرّكنا عليه نبيّنا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - . وإنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَمْ تَحْرِمْ حِرَاماً وَلَمْ تَسْفِكْ دَمَاءً إِلَّا - حِينَ تَرَكُوا كِتَابَ رَبِّهِمُ الَّذِي أَمْرَهُمْ أَنْ يَعْصِمُوا بِهِ، وَيَأْمُنُوا عَلَيْهِ، وَأَنْهُمْ لَا يَزَالُونَ مُفْتَرِقِينَ حَتَّى يَرَاجِعُوْهُ كِتَابَ اللَّهِ وَسَنَّةَ نَبِيِّهِ، وَيَنْتَصِحُوْهُ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَيَحْكُمُوهُ إِلَى مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ. فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: (وَمَا اخْتَلَفُتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) (١). وإنَّ هَذَا هُوَ السَّبِيلُ الْوَاضِعُ لَا يُشَبِّهُ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ السَّبِيلِ، وَهُوَ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ مِنْ كَانَ قَبْلَنَا، مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَالْخَلِيفَتَيْنِ الصَّالِحِيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَلَا يَضُلُّ مِنْ أَتَّبَعَهُ وَلَا يَهْتَدِي مِنْ تَرَكَهُ، وَقَالَ: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَمَا تَبِعُوهُ وَلَا تَسْتَعِدُوْهُ السُّبُلَ فَتَفَرَّقُ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَتَّقُونَ) (٢). فاحذر أَنْ تَفَرَّقَ بِكَ السَّبِيلَ عَنْ سَبِيلِهِ، وَيَزِّينَ لَكَ الضَّلَالَةَ بِاتِّبَاعِكَ هُوَاكَ فِيمَا جَمَعْتَ إِلَيْهِ الرِّجَالُ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَغْنُوْهُ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، إِنَّمَا هُوَ الْأَهْوَاءُ وَالدِّينُ. إِنَّمَا يَتَّبعُ النَّاسُ فِي الدِّنِيَا وَالْآخِرَةِ إِمَامِيْنِ، إِمامَ هَدِيَّ، وَإِمامَ ضَلَالَةٍ. أَمَّا إِمامَ الْهَدِيَّ فَهُوَ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَيَقْسِمُ بِقَسْمِهِ وَيَتَّبِعُ كِتَابَ اللَّهِ، وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ: (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِيُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ) (٣) وَهُؤُلَاءِ أُولَيَاءِ الْمُؤْمِنِيْنَ الَّذِينَ أَمْرَاهُمْ بِطَاعَتِهِمْ، وَنَهَى عَنِ مَعْصِيَتِهِمْ. وَأَمَّا إِمامَ الضَّلَالَةِ فَهُوَ الَّذِي يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَيَقْسِمُ بِغَيْرِ مَا قَسَّمَ اللَّهُ، وَيَتَّبعُ هُوَاهُ بِغَيْرِ سَنَةِ مِنَ اللَّهِ فَذَلِكَ كُفَرٌ كَمَا سَمِّيَ اللَّهُ، وَنَهَى عَنِ طَاعَتِهِمْ وَأَمْرَ بِجَهَادِهِمْ، وَقَالَ: (فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِيْنَ وَجَاهِدُهُمْ بِهِ جِهَاداً كَبِيراً) (٤).

١. الشورى: ١٠.

٢. الأنعام: ١٥٣.

٣. السجدة: ٢٤.

٤. الفرقان: ٥٢. (٣٥٦)

فَإِنَّهُ حَقٌّ أَنْزَلَهُ بِالْحَقِّ وَيُنْطِقُ بِهِ، وَلَيْسَ بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تَصْرِفُونَ. وَلَا يَضْرِبُنَّ الذَّكْرَ عَنْكَ صَفَحاً، وَلَا تَشَكَّرْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا

حول ولاقوة إلا بالله، فإنّه من لم ينفعه كتاب الله، لم ينفعه غيره. كتبت إلى أن أكتب إليك بمجموع كتابك، فإني قد كتبت إليك، وأنا أذكّرك بالله العظيم إنّ استطعت بالله لـما قرأت كتابي ثم تدبر فيه وأنت فارغ ثم تدبره، فقد كتبت إليك بجواب كتابك وبينت لك ما علمت ونصحتك لك. فإني أذكّرك بالله العظيم لـما قرأت كتابي وتدبرته، واكتب إلى إن استطعت بجواب كتابي إذا كتبت إليك، إنّما اتنازع فيه أنا وأنت، انزع عليه بيئه من كتاب الله أصدق فيه قولك، فلا تعارض لي بالدنيا فإنه لارغبة لي في الدنيا، ليست من حاجتي، ولكن لتكن نصحتك لي في الدين، ولما بعد الموت، فإن ذلك أفضل النصيحة، فإن الله قادر أن يجمع بيننا وبينك على الطاعة، فإنه لا خير لمن لم يكن على طاعة الله. وبالله التوفيق وفيه الرضى، والسلام عليه، والحمد لله، وصلى الله على نبيه محمد وآله وسلم تسلیماً^(١).

- السير والجوابات لعلماء وأئمّة عمان ٢٠٣٢٥ - ٣٤٥ تحقيق الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف، ط وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، والجواهر المنتقة ١٥٦ - ١٦٢، وازلة الوعثناء عن اتباع أبي الشعثاء ٨٦ - ١٠١.

الفصل الثاني عشر في عقائد فرق الخوارج

الفصل الثاني عشر في عقائد فرق الخوارج ومخططاتهم في الحياة (٣٥٨ - ٣٥٩) ظهرت الخوارج في الساحة الإسلامية بصورة تيار سياسي لا يتبنّون إلا تطبيق الحكم الشرعي الوارد في الكتاب والسنة في أمر البغاء (الشاميين) وكان الجميع يحملون شعار «الحكم إلا لله» يريدون بذلك أن حكم الله في حق البغاء هو القتال، لاتحكيم الرجال، ولم يكن لهم يومذاك منهج كلامي، ولما قضى علىه السلام - نحبه، ركز الخوارج جهدهم على مكافحة الحكام الظالمين كمعاوية وآلها، ومروان بن الحكم وأولاده، وقد حفظ التاريخ انتفاضاتهم في وجه خلفاء بنى أميّة وعمّيّة لهم كما تعرّفت على لفييف منها. فلا عجب عندئذ إذا رأينا أن خارجيًا يقتفي أصحاب الحديث في العقائد، أو يتبنّى عقيدة المعتزلة في غير مورد من الأصول وما هذا إلا لأنّ القوم في القرنين الأولين كانوا مقاتلين، قبل أن يكونوا أصحاب فكر، وكانوا ثواراً في وجه الحكومات، قبل أن يكونوا فرقاً دينية تتبنّى أصولاً عقائدية، والامعان في المبدأ الذي اتخذه كحجر زاوية (تحطّة التحكيم) أو الأساس التي تبنّوها في العهد الاموي، أى بعد استيلاء معاوية على الحكم، إلى عهد عبد الملك بن مروان (ت ٧٥ إلى آخر الدولة المروانية ١٣٢ هـ) يعرب عن أن (٣٦٠)

ال القوم لم يكن لهم يوم ذاك فكر كلامي ولا فقهى، وأن الغاية من تبنّى الأساس المذكور في هذا الفصل (تكفير مرتکبى الكبيرة وحرمة منا كتحتهم ولزوم الخروج على الطغاة ...) إنّما هو تمهيد لأساليب توصلهم إلى القضاء على الخلفاء وحكام الجور، والاستيلاء على منصة الحكم. ولذلك لم يورثوا سوى الشغب والثورة والأخذ بزمام الحكم. نعم الفرقه الباقيه منهم - كالاباضية - لما استشعروا أنه لا يصحّ بفريق سياسي أن يعيش بلا مبدأ كلامي أو فقهى، تداولوا بعض الموضوعات الكلامية والفقهية بالبحث والتمحيص. ويبدو من خلال الرجوع إلى آثار تلك الفرقه أن أكثر ما يتبنّونه في مجال العقائد إنّما هو نتاج متاخر لم يفكّر به مؤسس الفرقه كعبد الله بن ابااض ولا التابعى الآخر كجابر بن زيد، وأكثر ما ورثوا من الأولى شجاعته الروحية، وصراحته في بيان الحقائق، ومن الثاني أحاديث موقوفة، نقلها جابر عن عدد من الصحابة، وأين هذا من منهج كلامي منسجم، وفقه واسع يتکفل بيان تكاليف العباد في الحياة في عامة المجالات. وهذا يؤكّد أنّ الخوارج - ظهرت يوم ظهرت - كفرقه سياسية ثم آلت إلى فرقه دينية. ونحن نمر في هذا الفصل على عقائدهم وأسسهم التي تعرّفت على سماتها والغايات المتوجهة منها. *** (٣٦١) ١ - حكم التحكيم في حرب صفين إن تحطّة التحكيم هو الحجر الأساس لمقاطعة الخوارج، وقد اتخذوه شعاراً أيام حياة الامام على - عليه السلام - وبعده، والخوارج كلّهم، المتطرف منهم وغيره، أصفقوا على أنّ قبول التحكيم في حرب صفين كان أمراً مخالفًا للكتاب، وما كان على - عليه السلام - أن يُحكم الرجال في موضوع ورد فيه حكم إلهي في مصدرين رئيسيين - أعني الكتاب والسنة -، وبما أننا أمحنا إلى الموضوع وأوضخنا حاله في الفصل الثالث تحت عنوان «تحليل لكارثة التحكيم» فنجيل القارئ الكريم إلى ذاك الفصل وقد ذكرنا هناك وجوهاً مختلفة يتحملها

ذلك الشعار، إلا أن الإمعان في كتب القوم يعرب عن أنهم لا يهدفون منه إلا أحد الوجهين: (٣٦٢) الف - تحكيم الرجال فيما نزل فيه حكم الله، كفر(١). ب - لا - إمرأة إلا لله تبارك وتعالى. أما الأول فيشير ك فيه جميع فرقهم، وأما الثاني فإنما يعود إلى بعض فرقهم كما سندكر، وبما أنه اعتمد على الوجه الأول جميع مفكريهم ومشايخهم، وبالغ القوم في توضيحه وتنقيحه وتشييه، فنأتى في المقام بعض نصوصهم ثم نقوم بتحليله حتى يتبيّن الحق بأجل مظاهره. التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي: إن للكاتب المعاصر: على يحيى معمر، مؤلف كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» بياناً مفصلاً لا حول الموضوع وقد بذل جهده في إثبات أن التحكيم كان تدخلاً في موضوع فيه حكم الله، وهو مواصلة الحرب والقتال ومكافحة أهل البغي، وأن ايقاف القتال وإدلاع الأمر إلى الحكمين كان مخالفًا للتشرع السماوي، يقول: «بaidu المسلمين على بن أبي طالب أميراً للمؤمنين، وكان أول من بaidu طلحه بن عبيد الله، والزبير بن العوام، ولكن ما كادت تُشَّبَّه البيعة، حتى كان طلحه والزبير يحملان لواء الثورة مع جماعة من كبار الصحابة، وقد استطهروا بأُمِّ المؤمنين عائشة، ووقف الخليفة في وجه الشائرين موقفاً حازماً صلباً، وقتل في هذه الثورة الطاحنة عدد غير قليل من المسلمين ذهب فيمن ذهب فيها

١. هذا هو الوجه الأول من بين الوجوه المذكورة في الفصل الثالث ووعدنا هناك القاريء أن نرجع إلى تفصيله وتحليله وما نذكره هنا إنجاز له. (٣٦٣)

طلحه والزبير، ورجم بقية الشائرين إلى حظيرة الإمامية والأمة. لم تكن تنتهي هذه الحرب الطاحنة، ويعود إلى البلاد الهدوء والاستقرار، ويعرف معاوية أن الثورة فشلت، وأنه معزول عن ولاية الشام لامحالة، حتى أعلن الثورة في الشام وهو حينئذ عامل من عمّال الخليفة، وأظهر أنه يطالب بدم عثمان وقد استعدّ أمير المؤمنين لإطفاء هذه الثورة كما أطفأ الثورة التي سبقتها وجهّز جيشه القوى وسار به نحو الشام حيث التقى بالجند التائر في الموضع المعروف بـ«صفين»، وبدأت المعركة ثم استمرّ القتال حتى ظهرت طلائع النصر وأشرف جيش الخليفة على امتلاك زمام المعركة، ولم يبق للقضاء على هذه الثورة الجامحة إلا لحظات عبر عنها الأشت «بفوق الناقة»، وإنجا الشائرون إلى الحيلة والخدعه، ولجأوا إلى المكر والمكيدة ورفعوا المصاحف وهم يصيحون يا أهل العراق بيننا وبينكم كتاب الله. طلب الشائرون هدنة، ودعوا الخليفة الشرعي وجيشه إلى تحكيم حكمين، وقد فطن أمير المؤمنين وبعض من جيشه إلى هذه الخدعة، وعرفوا القصد من هذه الهدنة، ولكنه بدلاً من أن يقف موقفه الحازم، ويواли حربه ضد الشائرين، حتى يتحقق النصر، وقد تحققت بشائره، ويُلقي البغاءُ أسلحتهم، ويعودوا إلى صف الأمة الذي انشقوا عنه، وبعوا عليه - بدلاً من أن يقف موقفه الحازم ذلك - استجابة لدعاه الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة وأكثرهم موعد من معاوية أو من عمرو بن العاص، ورضي بالتحكيم وقبل الهدنة وأمر بايقاف القتال في الحال. وهكذا انتهت هذه الثورة إلى هذا الموقف المائع الذي جعل حق على في الخلافة، يتساوى مع حق معاوية، وجعل نصيب البغاء الشائرين من الشواب، يساوي نصيب جيش الأمة الذي يدافع عن خلافة شرعية تمت بالشوري (٣٦٤)

وانعقدت بالبيعة. وتدعى الذين فطعوا إلى خدعة الهدنة من أصحاب على وحدّرها من قبولها، وأخبروه أن قبولها يعني الشك في خلافته، والتنازل عنها، وكانوا مصرين أن الخلافة الشرعية حق لا يتطرق إليه الشك، ولا يجوز فيها الرجوع ولا تقبل فيها المسماة. وإذا خطر على أن يستجيب لدعاه الهزيمة من جيشه، والماكرين من عدوه، وأن يشك في نفسه والحق الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمين، ويساوي بينه وبين أحد عماله، في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة وأخذت منه فيها موثقاً وعهداً، ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله. حين فعل على ذلك، تدعى أولئك الذين لم يرتضوا التحكيم وحدّرها على من قبوله، وهم يرون أن معاوية باع لاحق له، وأن بيعة على قد انفسخت بموافقتها على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم تبق لأحد في أعقابهم بيعة، وليس لأحد عليهم ميثاق، تدعوا إلى أن يعتزوا جيش على، ورکنوا إلى موقع يسمى حروراء، فانعزلوا فيه ينتظرون تجدد الحوادث، واتجاه الأمة في قضية الخلافة، وقد جرت الأمور بأسرع مما يتوقع لها، فما بلغ الموعد الذي حدده الطرفان لانتهاء الهدنة، حتى اجتمع الناس وأعلن أبو موسى الأشعري مندوب على، عزل على عن الخلافة وترك الأمر شوري بين المسلمين يختارون من يشاورون. كان

عمرًا لم يفوّضه المسلمون في تولية أمير المؤمنين، أمّا نظرتهم إلى على فقد كانوا يتوقّعون أن يتفق الحكمان على إقراره في الحكم، وحينئذ ترجع إلى على الصبغة الشرعية التي تنازل عنها لإثباتها، ويجب على المسلمين حينئذ أن يوّحدوا صفوفهم، تحت طاعته، ما قام به كتاب الله، ولكنّ المندوب الذي اختاره على ليمثله في هذه القضية الظالمة، أعلنَ آنه عزلَ عليهَا عن أمر المسلمين، وأنَّ الأمر أصبح للشوري والاختيار، وتأييد موقف هؤلاء المحايدين وانضم إليهم عدد آخر ممّن كانوا يقفون إلى جانب على حتى ذلك الحين، وبحثوا الأمر فيما بينهم على أساس أنَّ المسلمين أصبحوا دون خليفة. فهذا معاویةٌ باغ ظالم لا يمكن أن يتولّ أمر المسلمين، وهذا على عزله المندوب الذي اختاره للتحكيم، واذن فليختاروا، واختاروا عبد الله بن وهب الراسبي، فباعوه أميراً للمؤمنين وخليفة للMuslimين بعد على بن أبي طالب، فهو الخليفة الشرعي الخامس في نظرهم^(١). غيري جنى وأنا المعقابُ فيكم!: لم أجد عنواناً يعرب عن مظلومية الإمام أمير المؤمنين في مسألة التحكيم الذي فرضه عليه الخارج، ثم جاءوا يطّلبونه بالجريمة، أحسن من هذا المصارع، وبما أنا فرضنا على أنفسنا في بدء الكتاب ألا نقضى على قوم بما كتبه غيرهم في حقّهم، فقد نقلنا هذا الكلام بتفصيله والإمعان في أوله وثنائياته آخره يدل على أنَّ الكاتب أخذ موقفاً مسبقاً في مسألة التحكيم، فأخذ من التاريخ فقرات متباشرة تلائم موقفه، وترك كل ما

١. علي يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى ٢١ - ٣٤ (٣٦٦).

على السَّلام - وأجبروه على قبوله، فمن هم الذين أجبروه على التحكيم وعلى التنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمين، وبالتالي ساواوا بينه وبين أحد عماله؟ فإنَّ التعرُّف عليهم أساس القضاة الحق فيما رسمه الكاتب وحرَّره. الذين فرضوا التحكيم على على - عليه السَّلام - لم يكونوا إلَّا رؤوس المحكمة الأولى الذين اتَّخذهم الكاتب أئمَّةً وأولياء، فإنَّ الإمام على - عليه السَّلام -، فوجيء بمجيء زهاء عشرين ألفاً، مقيعين في الحديدي، شاكين سيفهم، وقد اسودَت جياهم من السجود يتقدِّمهم مشعر بن فدكي، وزيد بن حبيب، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعده، فنادون باسمه، لا إِمْرَأَ الْمُؤْمِنِينَ، وقالوا: يا على أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعِيتَ، وإلَّا قلتُنا ابن عفان، فوالله لنفعلنَا إن لم تجبهم، فقال الإمام لهم: ويحكم أنا أول من دعا إلى كتاب الله، وأول من أجاب إليه، وليس يحلُّ لى ولا يسْعُنَى في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، فإني إنما قاتلتهم ليدينوا بحُكْمِ القرآن، فإنَّهم قد عصوا إليه فيما أمرُهم، ونقضوا عهده ونبذوا كتابه، ولكنَّي قد أعلمكم أنَّهم قد كادوكُم، وأنَّهم ليس العمل بالقرآن يريدون (١). إنَّ حرق وص بن زهير السعدي الذي يُعدُّ من الطبقَة العلية للمحكمة الأولى وكان مرشحاً للبيعة في بيت عبد الله بن وهب الراسي قبله، كان من المتصرين على قبول التحكيم، لكنَّه رجع عن رأيه وتاب عن كفره بزعمه، ولمَّا دخل على على - عليه السَّلام - ومعه زرعة بن برج الطائي، فقال له: أخرج بنا إلى عدوَنا نقاتلهم، فعاتبه الإمام وقال: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كتب بيننا وبينهم كتاب... (٢).

أسلحتهم، ويعودوا إلى صفة الـأمة... بدلاً من أن يقف موقفه الحازم ذلك، استجابة لدعاهـ الـهزيمـة وأخذ بنصيحة طلـابـ الخـدـعـة...». إن رؤوسـ الـخـوارـجـ هـمـ الـذـينـ كـانـواـ يـشـكـلـونـ دـعـاهـ الـهـزـيمـةـ، وـطـلـابـ الـخـدـعـةـ، فـلوـ كـانـ التـحـكـيمـ جـنـايـةـ فـهـمـ أـوـلـىـ بـأـنـ يـجـتـنـبـ ثـمـارـهـ، وـيـحـمـلـواـ أـوـزـارـهـ، لـاـ إـلـامـ الـذـىـ أـعـطـىـ لـهـمـ نـصـحـةـ الـخـالـصـ، وـتـبـهـمـ عـلـىـ أـنـهـاـ خـدـيـعـةـ، ظـاهـرـهـ الصـالـحـ وـبـاطـنـهـ الـفـسـادـ وـ...ـ أوـ لـيـسـ عـارـاـ عـلـىـ جـمـاعـةـ، فـرـضـواـ عـلـىـ إـمامـهـ التـحـكـيمـ، وـإـدـلـاءـ الـأـمـرـ إـلـىـ الـحـكـمـينـ وـكتـابـهـ مـيـاثـقـ بـيـنـ الـطـرـفـينـ، أـنـ يـجـئـوـ شـاهـرـينـ سـيـوـفـهـمـ، يـطـلـبـونـ مـنـهـ نـقـضـ الـمـيـاثـقـ وـرـفـضـ الـعـهـدـ الـذـىـ كـانـ عـنـهـ مـسـؤـولـاـ، وـكـانـ الـخـلـافـةـ آـلـهـ طـيـعـةـ بـأـيـدـيـهـمـ يـلـعـبـونـ بـهـ كـيـفـ شـاءـوـاـ. هـؤـلـاءـ لـمـ يـقـدـرـواـ عـلـيـاـ، وـلـأـعـرـفـواـ مـكـانـتـهـ وـصـمـودـهـ فـيـ طـرـيقـ الـعـهـدـ وـالـمـيـاثـقـ، فـمـاـ دـامـ الـحـكـمـانـ لـمـ يـخـرـجـاـ عـنـ الـطـرـيقـ الـمـسـتـقـيمـ، لـاـ يـنـقـضـ قـوـلـهـ وـعـهـدـهـ، وـإـنـ بـلـغـ مـاـ بـلـغـ، وـإـنـ شـهـرـتـ الـخـوارـجـ سـيـوـفـهـمـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ الـخـلـصـ مـنـ جـيـشـهـ. ٢ـ -ـ إـنـ عـلـيـاـ لـمـ يـسـتـجـبـ لـدـعـاهـ الـهـزـيمـةـ وـلـمـ يـأـخـذـ بـنـصـيـحـةـ طـلـابـ الـخـدـعـةـ، (٣٦٨ـ).

إـلـاـ بـعـدـ مـاـ تـحـقـقـ عـجـزـهـ عـنـ الـقـيـامـ بـمـوـاـصـلـةـ الـحـربـ، وـتـطـيـقـ حـكـمـ اللهـ عـلـىـ الـبـغـاءـ -ـ أـعـنـيـ مـعـاوـيـةـ وـأـتـابـعـهـ -ـ لـاـشـكـ اـنـ حـكـمـ اللهـ فـيـ حـقـ الـبـغـاءـ هوـ قـتـالـهـمـ إـلـىـ صـفـ الـأـمـةـ الـذـىـ اـنـشـقـوـاـ عـنـهـ، وـبـغـواـ عـلـيـهـ، إـلـاـ أـنـ التـكـلـيفـ فـرـعـ الـقـدـرـةـ وـهـىـ فـرـعـ طـاعـةـ الـجـيـشـ لـرـأـيـ قـائـدـهـ الـحـازـمـ الـبـاسـلـ، الـذـىـ عـرـفـهـ الـتـارـيـخـ بـالـبـطـولـةـ وـالـبـسـالـةـ وـالـصـمـودـ وـالـوـقـوفـ فـيـ وـجـهـ الـظـالـمـينـ، وـلـكـنـ يـاـ لـلـأـلـفـ اـنـ أـغـلـيـةـ الـجـيـشـ اـنـخـدـعـواـ بـخـدـعـةـ مـعـاوـيـةـ، وـأـخـذـوـاـ بـمـخـالـفـتـهـ عـلـىـ حـسـبـ ماـ عـرـفـ، وـعـنـدـئـلـ لـاـتـشـرـيبـ عـلـىـ إـلـامـ أـنـ يـسـلـمـ الـأـمـرـ إـلـىـ الـحـكـمـينـ وـيـقـفـ عـنـ الـقـتـالـ قـائـلـاـ: (لـاـ يـكـلـفـ اللهـ نـفـسـاـ إـلـاـ وـسـيـعـهـاـ)، (وـلـاـ يـكـلـفـ اللهـ نـفـسـاـ إـلـاـ مـاـ آـتـاهـاـ) وـيـقـولـ: «ـلـقـدـ كـنـتـ أـمـسـ أـمـيرـاـ، فـأـصـبـحـ الـيـوـمـ مـأ~مـورـاـ، وـكـنـتـ أـمـسـ نـاهـيـاـ، فـأـصـبـحـ الـيـوـمـ مـنـهـيـاـ»(١ـ). إـنـ بـعـضـ الـكـتـابـ الـجـدـدـ مـنـ الـإـبـاضـيـةـ يـصـرـحـ بـأـنـ عـلـيـاـ قـبـلـ التـحـكـيمـ مـضـطـرـاـ وـيـقـولـ: «ـإـنـ هـذـهـ الـخـدـعـةـ لـمـ تـكـنـ لـتـجـوزـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، وـقـدـ أـدـرـكـهـ وـأـدـرـكـ حـقـيـقـةـ مـاـوـرـاءـهـاـ مـنـ الـوـهـلـةـ الـأـوـلـىـ، وـأـعـلـنـ عـلـىـ الـفـورـ رـفـضـهـ لـهـاـ وـعـدـمـ قـبـولـهـ لـلـتـحـكـيمـ. إـنـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ إـنـمـاـ قـبـلـ التـحـكـيمـ مـضـطـرـاـ وـرـضـىـ بـهـ مـكـرـهـاـ اـزـاءـ ضـغـطـ مـنـ ضـعـفـ أـفـرـادـ جـمـاعـتـهـ، وـمـنـ نـهـضـوـاـ بـيـنـهـمـ يـدـعـونـ إـلـىـ قـبـولـ الـتـحـكـيمـ، وـإـنـ الدـعـوـةـ الـتـىـ دـعـاـ بـهـ مـعـاوـيـةـ أـحـدـثـ أـثـرـهـاـ فـيـ خـدـاعـ الـجـنـدـ، كـمـاـ أـنـهـاـ كـانـتـ نـكـأـهـ لـبعـضـ مـنـ ضـعـفـ أـنـفـسـهـمـ لـلـجـهـرـ بـهـ وـالـدـعـوـةـ إـلـىـ الـكـفـ عنـ الـقـتـالـ، وـاـزـاءـ ذـلـكـ كـلـهـ لـمـ يـكـنـ فـيـ وـسـعـ عـلـىـ إـلـاـ أـنـ يـرـضـىـ بـالـتـحـكـيمـ وـإـنـ لـمـ يـقـتـنـعـ بـهـ وـلـمـ تـخـفـ نـتـائـجـهـ»(٢ـ).

١ـ الرـضـىـ: نـهـجـ الـبـلـاغـةـ قـسـمـ الـخـطـبـ، الـخـطـبـةـ ٢٠٨ـ.

٢ـ صالحـ بـنـ أـحـمـدـ الصـوـافـيـ: إـلـامـ جـابـرـ بـنـ زـيـدـ الـعـمـانـيـ: (١٠٠ـ). (٣٦٩ـ) وـقـالـ عـلـىـ يـحـيـيـ مـعـمـرـ: «ـكـانـ التـحـكـيمـ خـدـعـةـ سـيـاسـيـةـ يـرـادـ بـهـ تـفـريـغـ جـيـشـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـىـ -ـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ وـأـنـهـ أـوـلـىـ مـنـ أـوـاـلـىـ مـنـ تـفـطـنـوـاـ لـلـمـكـيـدـةـ، وـلـمـ يـقـبـلـ التـحـكـيمـ إـلـاـ مـكـرـهـاـ، وـأـنـهـ أـنـكـرـهـ بـشـدـةـ وـأـبـانـ لـجـيـشـهـ -ـ الـذـىـ عـمـلـ فـيـ الطـابـورـ الـخـامـسـ عـمـلـهـ -ـ عـوـاقـبـ تـلـكـ الـمـكـيـدـةـ وـأـنـهـ لـمـ يـقـبـلـ التـحـكـيمـ إـلـاـ مـضـطـرـاـ عـنـدـمـاـ وـجـدـ جـيـشـهـ مـعـرـضـاـ لـلـتـفـرـقـ وـالـتـمـزـقـ وـرـبـماـ لـلـتـنـاحـرـ، وـكـانـ عـلـىـ رـأـيـ الـإـلـامـ عـلـىـ -ـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ وـعـلـىـ رـأـيـ أـصـحـابـهـ فـيـ اـعـتـارـ الـتـحـكـيمـ مـكـيـدـةـ لـاـ يـبـغـ قـبـولـهـاـ، أـكـثـرـ أـئـمـةـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـهـمـ إـلـامـانـ الـعـظـيمـانـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ وـمـالـكـ بـنـ أـنـسـ حـسـبـ مـاـ أـورـدـهـ الـمـبـرـدـ فـيـ كـامـلـهـ وـابـنـ أـبـيـ الـحـدـيدـ فـيـ شـرـحـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ بـلـ أـسـتـطـعـ أـنـ أـزـعـمـ أـنـنـاـ الـيـوـمـ وـفـيـ هـذـاـ الـعـصـرـ. وـقـدـ مـضـىـ عـلـىـ تـلـكـ الـأـحـدـاتـ ثـلـاثـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ وـنـصـفـ -ـ عـنـدـمـاـ نـقـرـأـ أـخـبـارـهـاـ نـشـعـرـ بـالـأـسـفـ وـالـحـسـرـةـ، لـأـنـ تـلـكـ الـخـدـعـةـ الـجـرـيـئـةـ قـدـ اـنـطـلـتـ عـلـىـ أـكـثـرـيـةـ جـيـشـهـ عـلـىـ حـتـىـ اـخـضـرـ لـلـاستـجـابـةـ لـهـ، رـغـمـ مـعـرـفـهـ الـقـصـدـ مـنـهـاـ وـتـقـدـيرـهـ لـنـتـائـجـهـ وـعـلـمـهـ عـلـمـ الـيـقـيـنـ أـنـ القـصـدـ مـنـ تـلـكـ الـعـمـلـيـةـ لـمـ يـكـنـ مـرـاعـةـ لـلـمـصـلـحـةـ الـعـامـةـ وـلـأـنـظـرـاـ لـخـيـرـ الـأـمـةـ، وـلـأـتـحـكـمـاـ لـلـكـتـابـ فـيـ شـيـءـ جـهـلـ فـيـ حـكـمـ الـكـتـابـ»(١ـ). وـقـالـ أـيـضاـ: «ـوـاـخـتـلـفـ أـصـحـابـهـ عـلـىـ اـخـتـلـافـ شـدـيدـاـ بـيـنـ موـافـقـهـ عـلـىـ الـطـلـبـ، وـمـعـارـضـهـ لـهـ، وـاـضـطـرـ إـلـامـ إـلـىـ الـمـوـافـقـةـ نـزـولاـعـنـدـ رـأـيـ أـلـيـةـ وـإـنـ كـانـ رـأـيـهـ هـوـ خـلـافـ ذـلـكـ»(٢ـ). نـحنـ نـسـأـلـ الـكـاتـبـيـنـ عـنـ مـسـأـلـةـ الـتـحـكـيمـ الـمـفـروـضـ عـلـىـ عـلـىـ مـنـ جـانـبـ جـيـشـهـ، فـقـدـ اـعـتـرـفـاـ بـأـنـ إـلـامـ قـبـلـهـ بـعـدـمـاـ عـرـفـهـ، دـفـعـاـ لـلـتـفـرـقـةـ وـالـتـخـرـقـ، بـلـ

١ـ عـلـىـ يـحـيـيـ مـعـمـرـ: الـإـبـاضـيـةـ بـيـنـ الـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ ١٩٠ـ /ـ ١٩١ـ .

٢. على يحيى معمر: الا باضية بين الفرق الإسلامية (٣٧٠ . ٢/١٦٦)

للناحر وأنه لولا قبوله لثاروا على الإمام وقضوا على حياته، وعندئذ يصبح ابن أبي سفيان مالكاً لأزمية الأمور ومتسلماً على عرش الخلافة من دون منازع، ويصير الطريق لبسط سلطته وسيطرته مُعَبِّداً ومذللاً بأيدي خصمه وأعدائه - أعني الذين قبلوا التحكيم وفرضوه على إمامه . وأين ذلك الفرض من فرض قبول التحكيم حتى يرجع الطرفان إلى كتاب الله فيما اختلفا فيه.... وإن كان حكم الكتاب في ذلك واضحًا - والخصم وأنصاره الأغبياء كانوا يتخيرون أنهم جاهلون بحكمه فيجب أن يرجع إليه بحکمين من الطرفين . فإذا كان هذا موقف على المسلمين فلم يكن بُدًّ من قبول التحكيم دفعاً للأفسد بالفاسد وهو ليس شيئاً خفياً على الكاتبين ، وعند ذلك فلماذا يؤخذان علينا بقبول التحكيم وعده ذنبًا يحتاج إلى التوبة والاستغفار . إذا كان قبول التحكيم عن اكراه واضطرار ، وقد قال سبحانه: (فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عادَ إِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (١) أفيصح للمغفلين الذين انتبهوا عن غفلتهم ، وضيعوا الفرص الذهيبة للقضاء على الطغمة الأموية ، أن يصرّوا على على بالتوبة والاستغفار وإلا بالانعزal والخروج عن تحت رايته بعد ما أخبر سبحانه أنه غفور رحيم لكل مضرّ ارتكب عملاً لا عادياً ولا باغياً؟ أفيصح لهؤلاء وفي رأسهم المحكمة الأولى الذين كانوا أداء طيبة - بلاوعي - بيد رأس الطابور الخامس الأشعث بن قيس ، أن يحتفلوا في الكوفة ويختاروا لأنفسهم أميراً وخليفة ، ويتهموا علينا بأنّه عزل نفسه عن الخلافة ، ثم يخرجوا عن الكوفة ويتزلاً ضفة النهر مُرهّبين ومرعيبين ونار الفتنة بعد لم تطفأ والعدو الغاشم - معاویة بن أبي سفيان - على

أهبة الهجوم وبسط السيطرة

١. الأنعام: ١٤٥ . (٣٧١)

والقضاء على الخلافة الشرعية . إن النصوص التاريخية تضافرت على أن علينا أتم عليهم الحجّة قبل نشوب نار الحرب ، وقد كان رؤساء المحكمة أعني عبدالله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير السعدي ومن في رتبهما من المحكمة ، يسمعون كلام على وهو يخاطبهم بأنّهم هم الذين فرضوا على على التحكيم ، فلما ندموا طلبوا منه نقض العهد والميثاق المحظى بنص الذكر الحكيم ، وقد ذكرنا نص على عند عرض التاريخ . يقول صالح بن أحمد الصوافي: إن على بن أبي طالب قد مضى بنفسه إلى أولئك الخارجين عنه وقال لهم: من زعيمكم؟! قالوا: ابن الكواه . قال على: مما أخرجكم عنّا؟ قال: حكومتكم يوم صفين . قال: أنسدكم بالله أتعلمون أنّهم حين رفعوا المصاحف ، فقلتم: نجيئكم إلى كتاب الله ، قلت لكم: إنّي أعلم بالقوم منكم ، إنّهم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن إنّي صحبتهم وعرفتهم أطفالاً ورجالاً ، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال . أمضوا على حكمكم وصدقكم ، فإنّما رفع القوم هذه المصاحف خديعة ودهناً ومكيدة ، فرددتم على ، وقلتم: لا ، بل نقبل منهم ، فقلت لكم: اذكروا قولى لكم ومعصيتكم إياتي ، فلما أبىتم إلا الكتاب اشتربت على الحكيمين أن يحييا ما أحيا القرآن ، وأن يميّتا ما أمّات القرآن ، فإن حكماً بحكم القرآن ، فليس لنا أن نخالف حكماً يحكم به بما في القرآن . وإن أبيا فتحن من حكمهما براء ، قالوا له: فخبرنا ، أتراه عدلاً تحكيم الرجل في الدماء؟.... فقال: إنّا لم نُحكّم الرجال ، إنّما حكمنا القرآن ، وهذا القرآن هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق ، إنّما يتكلّم به الرجل... قالوا: فخبرنا عن الأجل لم جعلته فيما بينك وبينهم؟ قال: ليعلم الجاهل ، ويثبت العالم ، ولعل الله - عزّوجلّ - يصلح في هذه الهدنة هذه الأمة... ادخلوا مصركم ، رحمكم الله... (٣٧٢) قالوا: صدقت ، قد كنّا كما ذكرت... وفعلنا ما وصفت ، ولكن ذلك كان مّا خلاف القرآن ، فقد تبنا إلى الله عزّوجلّ منه ، فتبّ كمّا تبنا ، نبایعک ، والإـ فتحن مخالفين . فقال على: ادخلوا فلنكم ستة أشهر حتى يجيء المال ، ويسمّن الكراع ، ثم نخرج إلى عدونا ولسنا نأخذ بقولهم وقد كذبوا... (١) . فهذا الكلام سواء ألقى في الحررواء أو في ضفة النهر يعرب عن أنّ الأكثريّة الساحقة من الخارجين عن طاعة على - لولا كلّهم - كانوا هم الذين فرضوا التحكيم على على - عليه السلام - وألّجاؤه إلى الرضوخ لمكيدتهم ، فماذا يطلبون من على بعد ذلك؟ ٣ - إنّ ابن أبي سفيان قام لأجل أخذ الثأر من قتلة عثمان ولم يبأ على بحجة أنه كان يحمي الخارجين على عثمان ، والثائرين عليه ، وكان الإمام يصرّ عليه أن يدخل أولاً فيما دخل فيه المسلمين ، ثم يعرض المسألة عليه (٢) وبما أنّ معاویة اتّخذ جانباً سليباً في هذا الموضع ، قام الإمام بتأدیب الباغي ، ورجأعه إلى صفوف المسلمين وانتهى الأمر إلى نشوب الحرب بين الطرفين ، ولجوء

معاوية إلى الخدعة والمكر، وتحكيم الرجلين في الموضوع الذي اختلف فيه الفريقان، فلم تكن الغاية من اتفاقية الصلح إلا تحكيم الكتاب في الموضوع الذي تنازع فيه الطرفان، وأماماً عزل الإمام عن الخلافة ونصب معاوية مكانه فلم يكن في صلاحية الحكمين وإنما دخلا في موضوع لم يفُوض إليهما أمره. فرأيهما فيها بالعزل والنصب رأي ساقط. ٤- إنَّ الإمام لِمَا رأى لجاج العدو وعناده في صياغة اتفاقية الصلح حيث لم يرض به إلا بمحو لقب إمرة المؤمنين عن جنب اسمه، رضى بذلك اقتداءً

١. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ١١٠- ١١١.

٢. الرضي: نهج البلاغة، قسم الرسائل برقم ٦٤. (٣٧٣)

بالنبي الأكرم في صلح الحديبية حيث رضي أن يكتب اسمه ويمحى لفظ رسول الله، ولم يسمع لقول الأحنف حيث قال: «لا تمح اسم إمرة المؤمنين عنك فإني أتخوف إن محوتها ألا ترجع إليك أبداً لاتمحها وإن قتل الناس بعضهم بعضاً، فأبى ملياً من النهار أن يمحوها» (١) ولكنه - عليه السلام - لم ير باداً من القبول ورضي بالمحو تحت ضعف الأشعث والمنخدعين من جيشه، والمقتعين في الحديد. وبذلك تقف على قيمة قوله: «وإذ خطر لعلى أن يستجيب للدعاة الهزيمة في جيشه، والماكرين من عدوه أن يشك في نفسه، والحق الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ليساوي بينه وبين أحد عماله في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة، وأخذت منه فيها موئقاً وعهداً ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله». إن فرض التحكيم على على وقبوله ومحو لقبه، تحت ضغط قسم كبير من جيشه، لا يعني شكه في نفسه والحق الذي بيده، والتنازل الاختياري عن الشرف الذي أولاه المسلمون، بل يعني فسح المجال للتفكير والتدبر فيما كان يدعوه معاوية على الإمام من تقدّم أخذ الثأر على البيعة، حتى يقضي الحكمان فيه برأي بات، ولو دلّ محو اللقب على الشك في الإمرة، فهل يظن الكاتب أنَّ رسول الله شكه في رسالته عندما رضي بمحو لقبه عن جنب اسمه؟ نعم توهم ذلك بعض أصحابه وتصور أنَّ ذلك يساوي اعطاء الدنيا في أمر الدين (٢) ولكن رسول الله استقبل الحادث بصدر رحب، وقبل

الصلح على النحو الذي كان المشركون يطلوبونه، وقد أثبت مرور الزمان صواب رأيه في الصلح، وأنَّه كان

١. نصر بن مزاحم: وقعة صفين: ٥٨٢.

٢. لاحظ السيرة النبوية لأبي هشام ٣٣١/٣٧٤.

صالح المسلمين كما هو المحقق في السيرة النبوية. والحاصل: لم يكن قبول التحكيم والموافقة على الهدنة لغاية عزل الإمام نفسه عن الخلافة وإدلاء الأمر إلى الحكمين حتى يختار للأمة الإسلامية خليفة بل كانت الغاية من قبوله هو فسح المجال للحكمين حتى يقضوا في ضوء الكتاب والسنة في حق الباغي الوارد في الكتاب العزيز (١) وفيما يدعوه ابن أبي سفيان في حق على، حيث كان يقول لا يابع الآ بعد أخذ الثأر من قتل عثمان كما صرّح به في بعض رسائله إلى الإمام، يقول الإمام: «وقد أكثرت في قتلة عثمان فدخل فيما دخل فيه الناس، ثم حاكم القوم إلى أحملوك وإياثهم على كتاب الله، وأماماً تلك التي تريده فإنّها خدعة الصسي عن اللبن في أول الفصال». وقد جاء في رسالته معاوية إلى الإمام قوله: «وادفع إلى قتلة عثمان، فإنّهم خاصيتك وخلصاؤك والمحددون بك» (٢). فإنَّ ابن أبي سفيان كان يطلب في الظاهر قتلة عثمان، ولكنه في الباطن كان يمهّد الطريق إلى الخلافة، وربما كان قانعاً لأن يقرّه الإمام على الشام (٣). وبذلك ظهر بطلان قوله: «إنَّ بيعة الإمام قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم يبق لأحد في عنقه بيعته» فإنه تفسير ل موقف الإمام بما يتजاوب هو الكاتب، فإنَّ الإمام لم يخلع نفسه عن الخلافة أبداً ولا تردد في كونه الخليفة الشرعي والقانوني للأمة، ولو صرّح ما ذكره الكاتب وأنَّ الإمام خلع نفسه عن الخلافة بمرأى ومسمع من جيشه وجيش عدوه، لما

١. الحجرات: ٩.

٢. ابن أبي الحديد، شرح النهج ١٧ / ٢٥٣.

٣. المصدر نفسه، ومتر تفصيله. (٣٧٥)

قام أبو موسى بخلعه عن الخلافة، إذ لامعنى لخلع المخلوع لاسيما من خلع نفسه واعترف به. ولو كان قبول التحكيم ملازماً للخلع عن الإمامة فلماذا كتب الإمام - عندما وصل إليه نأي الحكمين وخيانتهما في مورد الوكالة - إلى زعماء الخوارج: زيد بن حصين وعبد الله بن وهب الراسبي ومن معهما من الناس وقال: إنما بعد فإن هذين الرجلين الذين ارتضينا حكمهما، قد خالفا كتاب الله واتبعوا هواماً غير هدى من الله، فلم يعملا بالسنة ولم ينفذَا للقرآن حكماً، فبرا الله ورسوله منهما والمؤمنون، فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا فإنا صاثرون إلى عدوكم وعدوكم، ونحن على الأمر الذي كنَا عليه^(١). الحق إنَّ من قرأ تاريخ مأساة التحكيم يقف على مدى الضغط الوارد عليه من جانب أصدقائه الحمقاء، ثم يرجع ويترحم على الإمام ويذكر عليه بكاء عال ويقول: «رحم الله الإمام عاش بين عدو غادر، وصديق انوك». ٥ - والعجب العجاب أن يصبح عبد الله بن وهب الراسبي الخليفة الشرعي والقانوني للمسلمين فيجب على الأمة في جميع الأقطار والأصقاع، إطاعة أمره، بحجَّة أن نفرَّا من الخوارج اجتمعوا في منزله فبایعوه، ولعلَّ عدد المبايعين لا يتجاوز عن عدد الأصابع أو يزيد بقليل^(٢). إنَّ البيعة الشرعية وانعقاد الإمامة لواحد من المسلمين رهن شروط وصلاحيات، ذكرها المعنيون من علماء علم الكلام في كتبهم، ولم يذكر أحد أنه إذا بايع عدَّة من المسلمين شخصاً في صقع من الأصقاع يجب على عامتهم الاعتراف بإمامته وخلافته.

١. الطبرى: التاريخ / ٤٥٧

٢. نفس المصدر. (٣٧٦) إنَّ معنى ذلك أنه يجوز للأحاد من المسلمين في البدو والقرى، أن يختاروا رجلاً فيبايعوه على الخلافة وإن كان المبايعون بعيداء عن العاصمة الإسلامية التي فيها أهل الحل والعقد. لو صحَّ أنَّ الإمام خلع نفسه - ولن يصح حتى ولو صحَّت الأحكام - فالواجب على المسلمين طرح الخلافة في شوري إسلامية عالمية تضم إليها أكابر العلماء والفقهاء، وأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار، ومن اتبعهما بإحسان، حتى يختاروا لأنفسهم إماماً، لا طرحتها في بيت مسدود ليس فيه إلاّ ناس خرجوا على إمامهم الذي تمت البيعة له في مثل تلك الشورى، لأنَّ تصحيح ذلك بمعنى تصحيح الفوضى في صفوف المسلمين، وشق عصاهم، وفرض عراهم، وغير ذلك مما لا يخفى على القارئ الكريم بطلانه. ٦ - والعجب أنَّ الكاتب نقض ما كتبه هنا بما ذكره في الحلقة الثالثة من ذلك الكتاب، فإذا وصف الإمام في المقام، بأنه استجاب لدعاء الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة، فقد صرَّح في المقام الآخر بأنَّ الإمام «عرف أنها أحدى المكائد التي تفطن إليها ذهن عمرو بن العاص، وأصرَّ هو وأصحابه على الجهاد، وكان الإمام والمخلصون من أصحابه يكافحون لإنقاذ بقية الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية» وإن كنت في شكٍّ مما نقلناه عنه فاقرأ نصَّه: خالف معاوية بن أبي سفيان اجماع الأمة وأشعل نار الفتنة وجهز جيشاً لمحاربة الخليفة الشرعي الذي اختاره المسلمون، وقابله أمير المؤمنين على بن أبي طالب بما يقابل به خليفة شرعى فئة باغية، فجهز جيشاً من أبطال الإسلام وقاده بنفسه، وتقى الجيشان في صفين، وابتدا القتال وعرف معاوية أنه إذا لم يكن يلتجأ إلى الحيلة فإنه سوف يخسر القضية في (٣٧٧).

أقرب مما يتوقع، ومهد لذلك بتكون طابور خامس في جيش على ثم دعا إلى التحكيم. وعرف على وعرف أصحابه مقصد معاوية من التحكيم، وأنَّها أحدى المكائد التي تفتقت عنها ذهن عمرو بن العاص، ولذلك قال على: إنما قاتلناهم بكتاب الله، وأصرَّ هو وأصحابه على الجهاد، ولكن الطابور الخامس الذي كان يقوده أكبر صنائع معاوية: الأشعث بن قيس، كان قد عمل في الجيش، ومالت الأغلبية إلى قبول التحكيم، وحينما كان على والمخلصون من أصحابه يكافحون لإنقاذ بقية الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية التي لجأ إليها الفريق الباغي، لخص أحد أصحابه موقفهم هذا في هذه الكلمة المشهورة «لا حكم إلاَّ لله» وكانوا يصيرون بها في جانب الجيش ويرددوها أنصار على في كل موقف وكان على يستمع إليها راضياً بها وهو يناقش الناس ويدعوهم إلى التمسك بمضمون هذه الكلمة وعدم الانخداع بحيل معاوية لأنَّ قضيتهم واضحة وقد حكم فيها الله سبحانه وتعالى من فوق سبع سماوات... وشاءت إرادة المولى سبحانه وتعالى - لحكمة يعلمها - أن لا تستجيب الإغلبية لعلى وأن تميل

أكثرية الجيش إلى دعاء الهزيمة، وأن يتغلب الأشعث ابن قيس صنيعة معاوية على المناضلين من أجل الحق، فيجد الإمام نفسه مضطراً إلى التخلّي، وترك الصفة من أصحابه ليحافظ على الأغلبية ويسيّر معها، فرضي بالتحكيم مرغماً، وإذا هذه اللحظة التي رضي على فيها بالتحكيم، وموافقة الأغلبية، كانت كلمة «الحكم للله» تعبيراً عن موقفه وشعاراً لمبدئه بل أنها تعبر وشعار لـكل مؤمن يحكم كتاب الله فيما شجر بينه خلاف وبين (٣٧٨) الناس (١).

٧- إنَّ التعبير عن الخروج على الإمام المفترض طاعته بـ«الخلافة»، كما أنَّ التعبير عن التمرد والشغب بـ«تشكيل الدولة» مصادرة على المطلوب والمشى على الدعوى المسقية بلا برهان، فيطيب لى أن أذكر نصّ الكاتب الذي يصوّر أنَّه كان للخوارج دولة بعد رفض التحكيم. قال: «أصبحت الأُمّة الإسلامية منقسمة إلى ثلات دول: دولة أسسها معاوية وإن لم يبايعه عليها أحد إلى ذلك الحين، ودولة يرأسها على بن أبي طالب بعد أن فشلت في نظره حكومة الحكمين، عاد فاستمسك باليبيعة الأولى (٢) دون أن يعترف بعزل أبي موسى الأشعري له مندوبه في قضيّة التحكيم، ودولة يرأسها عبد الله بن وهب الراسبي بعد أن بايعه جمع كبير من الذين انفصلوا عن على، عند قبول التحكيم، ثم عند اعلان الحكم بعزل على عن الخلافة، ومع كل فرقه من هذه الفرق جمع غير قليل من كبار الصحابة وفيهم بعض المشهود لهم بالجنة. على أنَّ هناك فريقاً رابعاً اعتزلوا هذا النقاشه الذي وقع بين المسلمين وبعدوا عن قضيّة الخلافة فلم يطلبوا لأنفسهم، ولم يؤيدوا واحداً من طالبيها، ومن هذا الفريق السادة سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلم الأنصاري وأسامة بن زيد» (٣). إنَّ الكاتب ادعى لابن وهب مقاماً ليس له أثر في التاريخ ولا في كلمات الخوارج حتى في نفس المجلس الذي بايعوه، فإنَّ البيعة لم تكون إلا لأن يكون

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الثالثة: ٢٨٣ - ٢٨٣.

٢. فأى معنى للاستمساك باليبيعة الأولى إذا خلع نفسه بمرأى ومنظر من الناس ياترى، أو ليس هذا دليلاً على أنَّ الإمام لم يخلع نفسه في وجدان الكاتب؟

٣. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ٢٤ - ٣٧٩.

الرجل أميراً للجهاد وقادياً عسكرياً في القتال لأخليفة شرعية يملا الفراغ الحاصل من العزل المزعوم، والشاهد على ذلك أنَّ حمزة بن سنان الأسدى أول من اقترح هذه الفكرة وقال: «فولوا أمركم رجلاً منكم فإنه لابد لكم من عماد وسناد ورایة تحفون بها وترجعون إليها...». ولما قبلها عبد الله بن وهب، قال: أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فرقاً من الموت (١). ٨- لم يكن محارب الإمام للخوارج وعلى رأسهم عبد الله بن وهب الراسبي إلا لأجل أعمالهم إلارهابيَّة التي بلغت الإمام، فقال بعض المخلصين له: على ما ندع هؤلاء يخلفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا مما بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل على، فنادي بالرحيل. كان من المظنون جداً أن يقوم عبد الله بن وهب الراسبي بسبى النساء وقتل الذراري، إذا رأوا أنَّ العاصمة الإسلامية (الكوفة) خالية من زعيمها وجيشه خصوصاً انَّ علياً ومواليه كانوا عندهم مشركين كافرين تحلَّ أموالهم وتتجاوز إراقة دمائهم وبسي نسائهم، فلأجل ذلك قلع الإمام عين الفتنة قبل أن يبادر بمحاربته عدو الله في الشام. كل ذلك يدل على بطلان قول الكاتب «بعد أن جمع الإمام على جيشه ومن بقي تحت طاعته من الجندي، فكر في إعادة الكرَّة على معاوية واخْمَدَ ثورته ومحاولته اخضاعه من جديد، ولكن بعض أصحابه أشاروا عليه بمحاربته عبد الله ابن وهب الراسبي هذا الخليفة الجديد الذي وصل إلى منصب الخلافة عن طريق البيعة، وهو الطريق الشرعي للخلافة. واقتنع على بصواب هذا الرأي وعدل عن محاربته معاوية إلى محاربته عبد الله بن وهب، وكان أتباع

عبد الله

٤. الطبرى: التاريخ / ٤ . ٥٥ (٣٨٠)

يعتقدون أنَّ إمامهم هو الإمام الحق وانَّ كلاماً من على - بعد التحكيم والعزل - ومواوية، شائران يجب عليهم الرجوع إلى حظيرة الإمامة» (١). ٩- روایات شاذة في أمر التحكيم: الف - اعتمد الدكتور صالح الصوافى فى تحليله مسألة التحكيم على روایة شاذة ذكرها

ابن قتيبة في تاريخ الخلفاء وقال: «لما لم يبق إلا الكتاب، قال الأحنف بن قيس لعلى: يا أمير المؤمنين إنّ أباً موسى رجل يمانى وقومه مع معاویة فابعثنى معه فو الله لا يُحلّ لك عقدة إلا عقدت لك أشدّ منها، فإن قلت آنّى لست من أصحاب رسول الله - صلّى الله عليه وآلّه وسلّم - فابعث ابن عباس وابعثنى معه، فقال على: إنّ الأنصار أتونى بأبى موسى فقالوا: ابعث هذا فقد رضيّناه ولا نريد سواه والله بالغ أمره»(٢). إنّ هذه الرواية شاذة غير معروفة وقد اتفق المؤرخون على أنّ علياً كان يصرّ على بعث ابن عباس أو الاشتراك ولم يكن له أىّ هوى مع أبى موسى الأشعري، لما كان يستشف منه أنّ هواه مع غيره وكيف لا وهو الذي خذل الناس عن مساعدة الإمام القائم يوم كان واليا على الكوفة، وتقاود عن نصرته، ولم ينفر الناس إلى ساحة قتال الناكثين بل دعاهم إلى البقاء في منازلهم بحجة أنّها فتنّ، القاعد فيها خيراً من القائم(٣). كيف يعتمد على تلك الرواية الشاذة مع أنّ ابن قتيبة، نقل خلافها في موضع آخر عند البحث عن ظهور المحكمة، ونقلها الدكتور أيضاً في كتابه،

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ٢٤ - ٢٥.

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٩٩ نقاًلاً عن الإمامة والسياسة: ١١٤.

٣. الطبرى: التاريخ / ٣ (٤٩٧) / ٣ (٤٩٧)

قال: أتّضح معالم المسألة واضحة، و بدا لكل ذى عينين أنّ التحكيم لم يكن سوى خديعة لم يبلغ من طلبها سوى العدول عن الطريق السوى، وصحّ كل ما توقعه على بن أبي طالب حتى حقّ له أن يقول وقد وقع ما وقع: «أما آنّى قد أخبرتكم أنّ هذا يكون بالأمس، وجهدت أن تبعثوا غير أبى موسى فأبيتم على»(١). أفيصح بعد هذا، قوله إنّ الأنصار أتونى بأبى موسى فقالوا: ابعث هذا فقد رضيّناه ولا نريد سواه؟! مع أنّه لم يرده أبداً وإنّما فرض عليه من فرض. بـ إنّ الكتاب الجدد لما واجهوا أنّ التحكيم سيئة من سيئات المحكمة وأنّهم هم المسؤولون عن عواقبه الويلية، عمدوا إلى الروايات الشاذة ومخالفات أعداء الإمام. قالوا: إنّ علياً ظلّ يكاتب معاویة سراً من دون المسلمين، فكتب إلى معاویة: من على أمير المؤمنين إلى معاویة، فكتب إليه معاویة: لو أعلم أنّك أمير المؤمنين لم أقاتلتك، فامح اسم أمير المؤمنين، ففعل على ذلك فبلغ ذلك المسلمين، فقالوا له: يا على ما حملك أن تخلع نفسك من اسم سماك به المسلمين؟ ألسنت أمير المؤمنين ومعاویة أمير المخالفين؟ فتب عّما صنعت...، ثم إنّهم يذكرون أنه بعد أن تاب عدل عن توبته وأمضى الحكومة أى التحكيم(٢). إنّ ما ذكره من المكتابة السرية ليس له مسحة من الحق ولا لمسة من الصدق ولا يوجد في كتب القصاصين فضلاً عن التواريχ والسير، وما ذكره ليس إلا قصة التحكيم الذي شهد عليه الطرفان على وجه التفصيل، والإمام امتنع عن

١. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد: ١٠٢ نقاًلاً عن الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ١١٩.

٢. صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد: ١١٢ نقاًلاً عن القلباتي: الكشف والبيان: ٢ (٣٨٢) / ٢ (٣٨٢).

محو إمرة المؤمنين عن نفسه، وقد أمضى ملياً من النهار، وهو يدفع ذلك الاقتراح غير أنّ المحكمة والطابور الخامس الذين فرضاوا على على نفس التحكيم، فرضاً عليه صيغته أيضاً، ولم يكن شيئاً خفيّاً من الناس بل كان على مشهد منهم، وقد ذكر الإمام ما جرى على النبي الأكرم في صلح الحديبية وأنّه سبّى بما أبلى به رسول الله، وأمّا قصة التوبة فقد مضى الكلام فيها. جـ - رووا عن على - عليه السلام - أنه بعد ما قتل الخوارج جعل يمزّ عليهم وهو يستغفر لهم ويقول: بئس ما صنعنا قتلنا خيارنا وفقيهانا... فقال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا المشرّكين. قال: من الشرك فزروا. قال: أمن المنافقين؟ قال إنّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً و هؤلاء يذكرون الله كثيراً(١). إنّ ما ذكره إنما هو من مخاريق الخوارج، حاولوا أن يبرروا أعمال أسلافهم فالقوم كانوا بغاء على الإمام المفترض طاعته، ومن حبه إيمان وبغضه كفر(٢) وال القوم لم يكونوا مشرّكين ولا منافقين، ولكن كانوا بغاء، ولم يكونوا خيار القوم ولا فقهاءهم بل كانوا من أهل البدائة الذين تسيطر عليهم السذاجة ويفتررون بالظواهر من دون التعمق في البواطن. وأسوأ من ذلك ما نقله في ذيل كلامه ونحن نظرنا قلمنا عن ذكره والرد عليه، فلم يكن الإمام نادماً من عمله لأنّه حقّ ما تبّأ به النبي الأكرم في حقّه وأنّه

سيقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين (٣) وآية ذلك أنه كانت للخارج انتفاضات بعد وقعة النهروان، فلم يزل على - عليه السلام - يبعث السرايا لإطفاء فتتهم، وآحمد ثائرتهم إلى أن أغيل

١. الدكتور صالح بن أحمد الصوافى: الإمام جابر بن زيد: ١٢٥، نقلًا عن القلهاوى فى الكشف والبيان: ٢ / ٢٥٢ - ٢٥٤.

٢. مر مصدره.

٣. مر مصدره. (٣٨٣)

بيد أشقاهم شقيق عاشر ناقة ثمود (١). ١٠ - لا إمرة إلا لله: هذا هو الوجه الثانى لتفسير شعاعهم «لا حكم إلا لله» ولكن الخارج رفضوه عملاً واختاروا عبد الله بن وهب خليفة لهم إلا أنه كانت توجد بين المتطرفين منهم تلك النظرية. يقول الكاتب المعاصر على يحيى معمر: «انعزل معارضوا التحكيم إلى جانب، واستمسكوا بموقفهم الذي كانت تعبّر عنه هذه الكلمة أصدق تعبير، ونشأ عن هذا الموقف موقف آخر متطرف كل التطرف، فإن الكلمة حينما اطلقت وقصد منها أنه لا يجوز للناس أن يحكموا فيما نزل فيه حكم الله، وذلك ما فهمه الإمام على ورضي به، وفهمه المعارضون وعملوا به». ولكن أنساً من المتطرفين فيما بعد زعموا أنه لا حاجة إلى الإمارة وأنه لا داعي لأن يكون للمسلمين حكومة وحملوا كلمة «لا حكم إلا لله» هذا المقصود الهدام، وهذا التطرف هو ما سخطه الأمة ورددته عنهم، وتولى الإمام على شرحة باسهاب واوضح لا يقى بعده اشكال. قال الإمام على وهو يرد على أولئك المتطرفين الذين خرجوا بكلمة «لا حكم إلا لله» عن معناها المذى وضفت له: «كلمة حق يراد بها الباطل، نعم لا حكم إلا لله، ولكن هؤلاء يقولون لا إمرة إلا لله، وأنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر، يعمل في أمره المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، يبلغ الله فيها الأجل، ويجمع بها الفيء، ويقاتل العدو، وتومن به السبل، و يؤخذ به للضعف من

٤. مر مصدره. (٣٨٤)

القوى حتى يستريح بز و يستراح من فاجر» (١). الخارج أنصار على وشيعته! إن الخارج يعدون أنفسهم شيعة الإمام على - عليه السلام - وأنصاره وأنهم كانوا سواعده القوية في قتال الناكثين والقاسطين، وأنهم هم الذين أغاروا جماجهم لعلى في القتالين ثم يشكون عليهما بأنه ما أنصف في حق أنصاره وأعوانه، حيث قتلهم وهم براء من الذنب. وممّن صب الشكوى في قلب الشعر، هو أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديم الرواحي يقول في قصيدة له: ارقت دماء المؤمنين بريئه * لهن بزياء (٢) الحراء (٣) خرير (٤) علينا أمير المؤمنين بقيه! * كان دماء المؤمنين خمور سمعناك تنفي شركهم ونفاقهم * فأنت على أى الذنوب نكير؟! وما الناس إلا مؤمن أو منافق * ومنهم جحود بالإله كفور وقد قلت ما فيهم نفاق ولا بهم * جحود وهذا الحكم منك شهير فهل أوجب الإيمان سفك دمائهم؟ * وأنت بأحكام الدماء بصير! تركتهم جزر السبع، عليهم * لفایف من إيمانهم وستور مصاحفهم مصبوغة بدمائهم * عليهم من كتب السهام سطور وكنت حفياً يا بن عم محمد * بحفظ دماء مالهن خطير

١. على يحيى معمر: الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الثالثة: ٢٨٤

٢. الزيزاء: الأكمة الصغيرة.

٣. الحراء: الحرة: أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار.

٤. صوت الماء. (٣٨٥) وكنت حفياً أن يكونوا بقيه * لنصرك حيث الدائرات تدور أما و الذي لا حكم من فوق حكمه * على خلقه ورد به و صدور تنادى: أعيرونني الجمامجم كزة * فقد قدموها و الوطيس سعير لتقدمًا أغاروك الجمامجم خشعاً * عليهم من قرع الصفاح فتور فقصتها إذ حكمت حكم ربها * فما بقيت عارية و معير (١) والحق إن هذه الأبيات تشير العواطف العميم ضد الإمام، ويتخيل صاحبها أن الإمام قد جحد حقهم و تساهل، ولكن إذا رجع إلى غضون التاريخ، سرعان ما يرجع عن قضائه و يلوم نفسه على التسرّع، وإن كنت في شك من ذلك فارجع إلى ما ذكرناه من تاريخهم وأعمالهم الإجرامية حين التحكيم وبعده، وهنا نشير إلى نكات: ١ - إن قوله: سمعناك تنفي شركهم ونفاقهم يشير إلى ما رواه عن على أنه قال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا

المشركين. قال: من الشرك فروا. قال: فمن المنافقين؟ قال إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلَّا قليلاً وهؤلاء يذكرون الله كثيراً(٢). يلاحظ عليه أولاً: أنَّ المروى عن عليٍ - عليه السلام - في حقِّ هؤلاء هو ما ذكره الطبرى بقوله: بُؤساً لكم لقد ضرركم من غرركم، فقالوا: يا أمير المؤمنين من غررهم؟ قال: الشيطان، وأنفس بالسوء أميارة، غررتم بالأمنى، وزينت لهم المعاشرى ونبأتهم أنهم ظاهرون(٣).

١. صالح بن أحمد الصوافى: الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٧ - ١٢٨.

٢. الدكتور صالح بن أحمد الصوافى: الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٥، نقلًا عن القلهاوى فى الكشف والبيان: ٢٥١ / ٢ - ٢٥٤.

٣. الطبرى ٤ / ٦٦ . (٣٨٦) ثانياً: نفترض صحة الحديث ولكن القوم كانوا عصاةً وبغاءً، خارجين على الإمام المفترض عليهم طاعته، والعصاة عندكم كفّار، وعندنا فساق ولا حرمة للكافر، والفاشق يقتل فى ظروف خاصة، خصوصاً إذا بغي على الإمام الذى أصفقت الأمة على إمامته وخلافته، قال سبحانه: (وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا فَأَصْلِيْلُهُمَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوهُ الَّتِي تَبَغِي حَتَّى تَفِئَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِيْلُهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)(١). فقد بَرَرَ سفك دمائهم بغיהם وخروجهما على الإمام المفترض طاعته، وعلى ضوء ذلك فلا معنى لقوله: «فهل أوجب الإيمان سفك دمائهم؟...». ٢ - إنَّ الشاعر فى قوله: تركتهم جزر السباع...» يشير إلى أنَّ الإمام قتلهم ثم تركهم مثل من تفتكه السباع وتتركه، ولكن التاريخ يشهد على خلافه. يقول الطبرى: «طلب عدىٌ بن حاتم ابنه طرفةٌ فوجده فدنه، ثم قال: الحمد لله الذي ابتلاني بيومك على حاجتي إليك، ودفن رجال من الناس قتلامهم...» بل الإمام قام بعطف إنسانى قدير. يقول الطبرى: «وطلب من به رقم منهم فوجدوهم أربعين رجل، فأمر بهم على فدفعوا إلى عشائرهم، وقالوا: احملوهم معكم، فداووهم، فإذا برأوا فوادوا بهم الكوفة، وخذلوا ما في عسكرهم من شيء، قال: وأما السلاح والدواب وما شهدوا عليه الحرب فقسّمه بين المسلمين، وأمّا المtau و العبيد والإماء فإنه حين قدم رده على أهله»(٢).

١. الحجرات: ٩.

٢. الطبرى: التاريخ ٤ / ٦٦ . (٣٨٧) ٣ - يشير الشاعر بقوله: «تنادى اعironى الجمامجم كرّة - فقد قدموها والوطيس سعير» إلى ما خدموا عليهما - عليه السلام - في الجمل وفي صفين قبل رفع المصاحف وهو صادق في هذا العزو و النسبة، ولكلّهم يا للأسف بخلوا بها في موقف الحاسم الذي كان بينه وبين النصر خطوة، وذلك عندما رفع أهل الشام المصاحف. قال الإمام: «عباد الله، إنّي أحق من أجاب إلى كتاب الله، ولكن معاوية و عمرو بن العاص و ابن أبي معيط و حبيب بن مسلم، و ابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إنّي أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً و صحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال و شرّ رجال. إنّها كلمة حق يراد بها باطل. انّهم والله ما رفعوها انّهم يعرفونها و يعملون بها، و لكنّها الخديعة والوهن والمكيدة. أعيرونى سواعدكم و جمامجمكم ساعة واحدة، فقد بلغ الحق مقطعة، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا» فجاء زهاء عشرين ألفاً مقتولين في الحديد شاكى السلاح، سيفهم على عواتقهم، وقد اسودت جيابهم من السجود، يتقدّمهم مسعود بن فدكي، و زياد بن حصين، و عصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه لإيامرة المؤمنين: يا على، أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه، و إلا قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجدهم فقال لهم: ويحكم، أنا أول من دعا إلى كتاب الله و أول من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا يسعني في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، إنّي إنما أقاتلهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنّهم قد عصوا الله فيما أمرهم، ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكنّي قد أعلمتكم أنّهم قد كادوكم، و أنّهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون. قالوا: فابعث إلى الأشتراكية وقد كان الأشتراكية ليل الهرير قد أشرف على عسكر معاوية ليدخله... وقد بلغ بخلهم وضنتهم باعارة جمامجمهم إلى حد طلب منهم الأشتراك (٣٨٨)

يمهلوه فواق ناقة أو عدوة الفرس فما أمهلوه. قال لهم: امهلونى فواقاً فإنّى قد أحست بالفتح. قالوا: لا. قال: فامهلونى عدوة الفرس، فإنّى قد طمعت في النصر، قالوا: اذن ندخل معك في خطبيتك. قال: وحدثوني عنكم - وقد قتل أمثلكم وبقي أرذالكم (١). فالحق إنَّ

الخارج كانوا أنصار على في البداية وإلى أثناء حرب صفين ثم انقلبوا. ومما ينادي الجبين أن زيد بن حسين الطائي قد قدم إلى على و معه عصابة من القراء فنادوه كما عرفت(٢) لا بإمرة المؤمنين بل باسمه وفرضوا عليه قبول التحكيم، وهو بعد أيام قلائل كان المرشح الأول فيأخذ البيعة لواحد من المحكمه في الحروراء، يقول الطبرى: قال حمزة بن سنان الأسى: إن الرأى ما رأيتم، فولوا أمركم رجالاً منكم فإنه لابد لكم من عماد وسنان، ورأيكم تحفون بها وترجعون إليها، فعرضوها على زيد بن حسين الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن الزهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسى فأبى، وعرضوها على عبد الله بن وهب، فقال: هاتوها...(٣) فالرجل ذو طبيعة متسرعة في القضاء، فيوماً يفرض التحكيم على على ويوماً آخر يستنكر التحكيم ويرشح لقيادة الثورة على على لأجل قبول التحكيم!! ٤ - قد جادت فريحة العلامة الفقيه الشيخ محمود البغدادي - دامت معاليه - بقصيدة ضافية فقد فيها ما جاء في الآيات السابقة نقتطف منها ما يلى:

١. ابن مزاحم: وقعة صفين ٤٩٩.
٢. ابن مزاحم: وقعة صفين ٤٩٩.
٣. تاريخ الطبرى: ٤ / ٥٥ . (٣٨٩) تراءت (١) فقلت الشمس حيث تنير * ففي القلب منها لوعةُ و سعيرُ ولست ترى في الخلق مثلَ عقيدة * جمالاً يرد الطرف و هو حسيراً ادفع عنها من أراد مسامأة * واقع من قد صدَّ و هو جسروُ وليس محباً من يخلِّي عداته * تشنُّ على أحبابه وتغير أمثلُ على في عدالة حكمه * يُردد... و عساق الجمالِ حضور على على باب علم محمد * و ذاك حديث كالبدور شهير أإنْ زار بالجيش العرم ثلة * يُعبَّ زائر أو يُمدحَ مزورُ وقد فارقه بعد نصر مؤزر * ولم يُلفَ منهم بعد ذاك ظهير وقدماً أغاروه الجمامِ خُشعاً * و ما كلُّ من وافى الحروب يعيروه هل ينفع النصر القديم إذا امتحى * بحقد، و فارت بالعداء قدور هم قد أثاروا الحرب حين تنكروا * سلاحاً كثيفاً والسلاحُ يشير وهم مرقوا كالسهم من دين أحمد * و ذلك أمر ما عليه ستور لعمرى لنعم الصحبُ كانوا الصاحب * ولكنما الدنيا الفتون غرور إذا هم بعد الحب لعنة تآلوا * و دارت رحاهم و الزمان يدور أإنْ رفع القرآن خدعةَ خادع * أجيبي صغيرُ واسْتُضلَّ كبيِّر فقال على لا تجيبيه للتي * أراد فدعوى من دعاكم زور أإنْ قد حملتم حملة حيدريه * و رفرف لى نصر و قام بشير؟! يُرددُكم للإذلال بعد تعزز * وهل عزَّةَ كالنصر حين يمور أغironi لله الجمامِ ساعه * فإنَّ عدوَّي حين ذاك فَرور ألا تمهلوني - يا رفاقَ مسيرة - * فوقَ انتصار و الفوادِ يسير؟ إذا كنت بالأحكام أبصر باصر * دعوني و ما قد أرتاي و أُشير

١. ضمير التأنيث يرجع إلى العقيدة المعلومة من سياق القصيدة. (٣٩٠) ولا خير في نسخ بغير بصيرة * وأجدر من خاص الحروب بصير فقالوا أجهم للتي قد دعوا لها * فثم كتاب حاكم و أمير وإلا تجهيز يا على فإننا * عداً أشداء عليك نسور و ساروا إلى أرض الحروراء وأغتيدوا * لحرب على والزمان غedor فقال لهم هيا أنيروا إلى الهدى * وهيا معى نحو العادة فسيروا أطیعونى ما كنت التبع لأحمد * فإن أنا لم اتبع خطأ فثوروا فقالوا له أنت الكافور فتب وثبت * فما قادنا نحو الجهاد كفور وحجونى بالقرآن إنْ كُتُم على * مقاطع حق فالحقيقة نور ولهمَا تنددوا للقتال تقدموا * كآساد خفان لهن زئير فأرادهم صينو النبي محمد * بلا ندم والعزُّ منه مريم فياعجا كيف ابن وهب (١) يشيرها * ولم تختصر الرأى منه أسرير وكان قوله: خمروا الرأى تُفلحوا * فأكرم آراء الرجال خمير (٢) فإن له في عتبة بن ربيعة * مشابه حال تلتقي و تجور(٣) الا أنها الأقدار إن حان حينها * يُغلب فِكِّر(٤) بها و خطير ويا رب علم مثل جهل مركب * قليل به الإنسان و هو كثير ويا رب علم يُحمد الجهل عنده * و تُعزى له تمجيد وشكُور ***

١. المراد: عبد الله بن وهب الراسبي رأس المحكمه.

٢. اشاره إلى ما اثر عنه: دعوا الرأى حتى يختتم فلا خير في الرأى الفطير.

٣. تميل.

٤. فَكِير: كثرة التفكير. خطير: عظيم الشأن. (٣٩١) ٢ - حكم مرتکب الكبيرة من الجهات الثلاث إنْ أول مسألة - بعد الإمامه - أثارت

ضجـٰة كـّـبرى بين المسلمين وفرقـٰتهم إلـٰى فرقـٰين بل إلـٰى فرقـٰين: مـّـسألـّة حـّـكم مـّـرتـّـكـّـ الكبيرـّـ، فقد وقـّـع الـّـبحث فيها في جـّـهـّـات ثـّـلـّـاث: الجـّـهة الأولى: هل مـّـرتـّـكـّـ الكبيرـّـ مؤـّـمن أو مـّـشـّـركـّـ؟ الجـّـهة الثانية: هل مـّـرتـّـكـّـ الكبيرـّـ مؤـّـمن أو كـّـافـّـر؟ الجـّـهة الثالثـّـ: هل مـّـرتـّـكـّـ الكبيرـّـ محـّـكـّـوم بالـّـخلـّـود فـّـي النـّـار أو لاــ؟ وأـّـسـّـاس المـّـسـّـائـّـة هو أـّـنـّـ الـّـعـّـمل هل هو جـّـزـّـء من الإيمـّـان أو لاــ؟: فعلـّـى الأولـّـ فإذا أـّـخـّـلـّـ بـّـحـّـكم من أـّـحـّـكـّـام الإـّـسـّـلاــم كـّـما إـّـذـّـا اـّـرـّـتـّـكـّـ الـّـحرـّـام أو تـّـرـّـكـّـ الـّـوـّـاجـّـب لاــ جـّـاــحدـّـا لـّـحـّـرـّـمـّـتـّـه أو وـّـجـّـوـّـبـّـه، بل لـّـغـّـلـّـبـّـه هـّـوـّـاه عـّـلـّـى عـّـقـّـلـّـه، يـّـخـّـرـّـع عن دـّـائـّـرـّـة الإـّـيمـّـان، وـّـعـّـلـّـى الثـّـانـّـى يـّـبـّـقـّـي مـّـؤـّـمـّـنـّـا وـّـيـّـوـّـصـّـفـّـ بالـّـفـّـسـّـقـّـ وـّـالـّـخـّـروـّـجـّـ عن الطـّـاعـّـة، ولـّـأـّـجـّـلـّـ اـّـيـّـضـّـاـّ اـّـسـّـاحـّـ المـّـقـّـامـّـ نـّـشـّـيرـّـ إـّـلـّـى الـّـآـّـرـّـاءـّـ الـّـمـّـخـّـلـّـفـّـةـّـ فـّـي هـّـذـّـا الـّـبـّـابـّـ: ذـّـهـّـبـّـتـّـ الـّـأـّـزـّـارـّـةـّـ إـّـلـّـى أـّـنـّـ مـّـرتـّـكـّـ الـّـمـّـعـّـاصـّـىـّـ مـّـشـّـركـّـ فـّـضـّـلـّـاــ عن كـّـونـّـه كـّـافـّـراــ من (٣٩٢)ـّـ

غـّـير فـّـرقـّـ بيـّـن الـّـكـّـبـّـيرـّـ وـّـالـّـصـّـغـّـيرـّـ، وـّـذـّـهـّـبـّـ النـّـجـّـديـّـةـّـ إـّـلـّـى أـّـنـّـ مـّـرتـّـكـّـ الـّـكـّـبـّـيرـّـ مـّـشـّـركـّـ، وـّـأـّـمـّـا الصـّـغـّـائـّـرـّـ فـّـلاــ، فـّـهـّـاتـّـانـّـ الطـّـائـّـفـّـتـّـانـّـ من مـّـتـّـطـّـرـّـفةـّـ الـّـخـّـوارـّـجـّـ، تـّـتـّـفـّـقـّـانـّـ فـّـي كـّـوـّـنـّـ اـّـرـّـتـّـكـّـ الـّـكـّـبـّـاــرـّـ مـّـوـّـجـّـاــ لـّـلـّـشـّـرـّـكـّـ وـّـالـّـكـّـفـّـرـّـ، وـّـيـّـخـّـتـّـلـّـفـّـانـّـ فـّـي الصـّـغـّـائـّـرـّـ، فـّـتـّـرـّـاــهـّـا الـّـأـّـزـّـارـّـقـّـةـّـ مـّـثـّـلـّـ الـّـكـّـبـّـاــرـّـ دونـّـ النـّـجـّـديـّـةـّـ. وـّـذـّـهـّـبـّـ الـّـاــبـّـاضـّـيـّـ إـّـلـّـى كـّـوـّـنـّـ اـّـرـّـتـّـكـّـ كـّـفـّـرـّـاــ لـّـاــشـّـرـّـكـّـاــ، وـّـالـّـكـّـفـّـرـّـعـّـنـّـهـّـمـّـ أـّـعـّـمـّـ، مـّـنـّـ كـّـفـّـرـّـالـّـجـّـحـّـودـّـ وـّـكـّـفـّـرـّـالـّـنـّـعـّـمـّـ، فـّـمـّـرـّـتـّـكـّـبـّـهاــ مـّـنـّـ الـّـمـّـؤـّـمـّـنـّـ كـّـافـّـرـّـ كـّـفـّـرـّـالـّـنـّـعـّـمـّـ لـّـاــ كـّـفـّـرـّـالـّـجـّـحـّـودـّـ. وـّـذـّـهـّـبـّـ الـّـمـّـعـّـتـّـلـّـةـّـ إـّـلـّـى أـّـنـّـ مـّـرتـّـكـّـ الـّـكـّـبـّـيرـّـ فـّـي مـّـنـّـزـّـلـّـهـّـ بـّـيـّـنـّـ الـّـمـّـؤـّـمـّـنـّـ لاــ مـّـؤـّـمـّـنـّـ ولاــ كـّـافـّـرـّـ فـّـضـّـلـّـاــ عن كـّـونـّـهـّـ مـّـشـّـركـّـاــ.

نعمـّـ اـّـتـّـفـّـقـّـتـّـ الـّـمـّـعـّـتـّـلـّـةـّـ وـّـالـّـخـّـوارـّـجـّـ عـّـلـّـى كـّـوـّـنـّـهـّـ مـّـخـّـلـّـدـّـاــ فـّـي النـّـارـّـ إـّـذـّـا مـّـاتـّـ غـّـيرـّـ تـّـائـّـبـّـ، وـّـذـّـهـّـبـّـ الـّـإـّـمـّـامـّـيـّـةـّـ وـّـالـّـأـّـشـّـاعـّـرـّـةـّـ وـّـأـّـهـّـلـّـ الـّـحـّـدـّـيـّـثـّـ إـّـلـّـى كـّـوـّـنـّـ مـّـرـّـتـّـكـّـ الـّـكـّـبـّـيرـّـ مـّـؤـّـمـّـنـّـاــ فـّـاسـّـقاــ غـّـيرـّـ مـّـخـّـلـّـدـّـاــ فـّـي النـّـارـّـ. هـّـذـّـهـّـ هـّـيـّـ الـّـأـّـقـّـوـّـالـّـ وـّـالـّـأـّـرـّـاءـّـ الـّـبـّـارـّـزـّـةـّـ فـّـي الـّـمـّـقـّـامـّـ، وـّـلـّـنـّـرـّـكـّـ الـّـبـّـحـّـثـّـ فـّـي الـّـجـّـهـّـاتـّـ الـّـثـّـلـّـاثـّـةـّـ وـّـنـّـجـّـلـّـ الـّـجـّـمـّـيـّـعـّـ مـّـسـّـائـّـةـّـ وـّـاــحـّـدـّـةـّـ، فـّـإـّـنـّـ كـّـلـّـ وـّـاــحـّـدـّـةـّـ، وـّـجـّـهـّـ لـّـعـّـلـّـهـّـ وـّـاــحـّـدـّـةـّـ، وـّـإـّـنـّـ كـّـانـّـ لـّـلـّـعـّـلـّـةـّـ الرـّـاــيـّـجـّـةـّـ وـّـجـّـهـّـانـّـ: الـّـجـّـهـّـ الأولىـّـ - هلـّـ مـّـرـّـتـّـكـّـ الـّـمـّـعـّـاصـّـىـّـ مـّـشـّـركـّـ؟ قدـّـ عـّـرـّـفـّـ أـّـنـّـ الـّـأـّـزـّـارـّـقـّـةـّـ ذـّـهـّـبـّـتـّـ إـّـلـّـى أـّـنـّـ الـّـمـّـعـّـاصـّـىـّـ كـّـافـّـرـّـ، لـّـاــ يـّـصـّـحـّـ لـّـنـّـاــ تـّـوـّـصـّـيفـّـهـّـ بـّـالـّـشـّـرـّـكـّـ، فـّـإـّـنـّـ لـّـلـّـشـّـرـّـكـّـ مـّـعـّـنـّـيـّـ مـّـحـّـدـّـداــ لـّـاــ يـّـنـّـطبقـّـ عـّـلـّـى الـّـشـّـرـّـكـّـ وـّـمـّـحـّـقـّـقـّـهـّـ، فـّـنـّـقـّـولـّـ: لوـّـ اـّـفـّـرـّـضـّـنـّـاــ أـّـنـّـ مـّـرـّـتـّـكـّـ الـّـكـّـبـّـيرـّـ كـّـافـّـرـّـ، لـّـاــ يـّـصـّـحـّـ ذـّـلـّـكـّـ بـّـوـّـجـّـهـّـينـّـ:

1. صالحـّـ أـّـحمدـّـ الصـّـوـّـافـّـيـّـ: الإمامـّـ جـّـابرـّـ بنـّـ زـّـيدـّـ العـّـمـّـانـّـيـّـ: (٣٩٣)ـّـ ١ـّـ. إـّـنـّـ سـّـبـّـحـّـانـّـهـّـ قـّـسـّـمـّـ الـّـكـّـافـّـرـّـ إـّـلـّـى مـّـشـّـركـّـ وـّـغـّـيرـّـهـّـ وـّـقـّـالـّـ: (لـّـمـّـ يـّـكـّـنـّـ الـّـذـّـيـّـنـّـ كـّـفـّـرـّـوـّـاــ مـّـنـّـ أـّـهـّـلـّـ الـّـكـّـتـّـابـّـ وـّـالـّـمـّـشـّـرـّـكـّـيـّـنـّـ مـّـنـّـفـّـكـّـيـّـنـّـ حـّـتـّـىـّـ تـّـأـّـتـّـيـّـهـّـمـّـ الـّـبـّـيـّـنـّـةـّـ)ـّـ (١ـّـ)ـّـ وـّـقـّـالـّـ سـّـبـّـحـّـانـّـهـّـ: (لـّـتـّـجـّـدـّـنـّـ أـّـشـّـدـّـ النـّـاسـّـ عـّـدـّـاــ لـّـلـّـذـّـيـّـنـّـ آمـّـنـّـوـّـ الـّـيـّـهـّـوـّـدـّـ وـّـالـّـذـّـيـّـنـّـ آـّـشـّـرـّـكـّـوـّـاــ)ـّـ (٢ـّـ)ـّـ كـّـلـّـ ذـّـلـّـكـّـ يـّـدـّـلـّـ عـّـلـّـى أـّـنـّـ لـّـلـّـمـّـشـّـرـّـكـّـ مـّـعـّـنـّـيـّـ مـّـحـّـدـّـداــ لـّـاــ يـّـنـّـطـّـبـّـقـّـ عـّـلـّـى الـّـكـّـافـّـرـّـيـّـنـّـ مـّـنـّـ أـّـهـّـلـّـ الـّـكـّـتـّـابـّـ فـّـضـّـلـّـاــ عـّـلـّـى الـّـمـّـسـّـلـّـمـّـ الـّـمـّـعـّـتـّـلـّـةـّـ بـّـكـّـلـّـ مـّـاــ جـّـاءـّـ بـّـهـّـ الرـّـسـّـوـّـلـّـ، إـّـذـّـا اـّـرـّـتـّـكـّـ كـّـبـّـيرـّـ لـّـاــ لـّـاــسـّـتـّـهـّـانـّـ بـّـالـّـدـّـيـّـنـّـ بـّـلـّـ لـّـغـّـلـّـبـّـهـّـ عـّـلـّـى عـّـقـّـلـّـهـّـ، فـّـكـّـيـّـفـّـ يـّـمـّـكـّـنـّـ أـّـنـّـ نـّـعـّـدـّـ كـّـلـّـ كـّـافـّـرـّـ مـّـشـّـركـّـاــ، فـّـضـّـلـّـاــ أـّـنـّـ نـّـعـّـدـّـ الـّـمـّـسـّـلـّـمـّـ الـّـمـّـرـّـتـّـكـّـ الـّـكـّـبـّـيرـّـ مـّـشـّـركـّـاــ؟ ثـّـمـّـ لوـّـ اـّـفـّـرـّـضـّـنـّـاــ صـّـحـّـةـّـ كـّـوـّـنـّـ أـّـهـّـلـّـ الـّـكـّـتـّـابـّـ مـّـشـّـركـّـيـّـنـّـ فـّـيـّـ الـّـحـّـقـّـيـّـةـّـ وـّـفـّـيـّـ الـّـوـّـاقـّـعـّـ، كـّـمـّـاــ هـّـوـّـ غـّـيرـّـ بـّـعـّـيدـّـ لـّـقـّـولـّـهـّـ سـّـبـّـحـّـانـّـهـّـ: (لـّـقـّـدـّـ كـّـفـّـرـّـ الـّـذـّـيـّـنـّـ قـّـالـّـواــ إـّـنـّـ اللـّـهـّـ ثـّـالـّـثـّـةـّـ وـّـمـّـاــ مـّـنـّـ إـّـلـّـهـّـ إـّـلـّـهـّـ وـّـاــحـّـدـّـ)ـّـ (٣ـّـ)ـّـ وـّـلـّـكـّـتـّـهـّـ اـّـصـّـطـّـلـّـاــ ثـّـانـّـوـّـيـّـ لـّـاــ يـّـكـّـوـّـنـّـ مـّـنـّـافـّـيـّـاــ لـّـمـّـاــ جـّـرـّـىـّـ عـّـلـّـيـّـهـّـ الـّـقـّـرـّـآنـّـ مـّـنـّـ عـّـدـّـ أـّـهـّـلـّـ الـّـكـّـتـّـابـّـ فـّـيـّـ مـّـقـّـاــبـّـ الـّـمـّـشـّـرـّـكـّـيـّـنـّـ. وـّـيـّـظـّـهـّـ ذـّـلـّـكـّـ مـّـنـّـ الـّـرـّـوـّـاــيـّـاتـّـ الـّـوـّـارـّـدـّـةـّـ حـّـوـّـلـّـ الـّـرـّـيـّـاءـّـ إـّـلـّـىـّـ الـّـمـّـرـّـاــئـّـيـّـ، قـّـدـّـ وـّـصـّـفـّـ بـّـالـّـشـّـرـّـكـّـ، وـّـلـّـكـّـتـّـهـّـ شـّـرـّـكـّـ خـّـفـّـيـّـ لـّـاــصـّـلـّـةـّـ لـّـهـّـ بـّـالـّـشـّـرـّـكـّـ الـّـمـّـصـّـطـّـلـّـحـّـ فـّـيـّـ الـّـقـّـرـّـآنـّـ الـّـكـّـرـّـيـّـمـّـ. روـّـىـّـ عـّـلـّـيـّـ بـّـنـّـ إـّـبـّـرـّـاهـّـيـّـمـّـ فـّـيـّـ تـّـفـّـسـّـيرـّـهـّـ عـّـنـّـ أـّـبـّـيـّـ جـّـعـّـفـّـرـّـ الـّـبـّـاقـّـرـّـ قـّـالـّـ: سـّـئـّـلـّـ رـّـسـّـوـّـلـّـ اللـّـهـّـ عـّـزـّـوـّـجـّـلـّـ عنـّـ تـّـفـّـسـّـيرـّـ قـّـولـّـهـّـ اللـّـهـّـ ثـّـالـّـثـّـةـّـ وـّـمـّـاــ مـّـنـّـ إـّـلـّـهـّـ إـّـلـّـهـّـ وـّـاــحـّـدـّـ)ـّـ (٤ـّـ)ـّـ فـّـقـّـالـّـ مـّـنـّـ صـّـلـّـى مـّـرـّـاءـّـهـّـ النـّـاسـّـ فـّـهـّـوـّـ مـّـشـّـركـّـ، وـّـلـّـاــ يـّـقـّـبـّـ اللـّـهـّـ عـّـلـّـمـّـ (٥ـّـ).

١. البـّـيـّـنـّـةـّـ:

٢. الـّـمـّـائـّـدـّـةـّـ:

٣. الـّـمـّـائـّـدـّـةـّـ:

٤. الـّـكـّـهـّـفـّـ:

٥. الـّـحـّـرـّـ الـّـعـّـاــلـّـىـّـ: وـّـسـّـائـّـلـّـ الشـّـيـّـعـّـةـّـ، الـّـبـّـابـّـ الـّـحـّـادـّـىـّـ عـّـشـّـرـّـ مـّـنـّـ أـّـبـّـوـّـاــبـّـ مـّـقـّـدـّـمـّـاتـّـ الـّـعـّـبـّـادـّـاتـّـ ١٣ـّـ - ٥٠ـّـ. (٣٩٤)ـّـ وـّـلـّـكـّـ ذـّـلـّـكـّـ مـّـصـّـطـّـلـّـحـّـ آـّـخـّـرـّـ، أـّـسـّـعـّـارـّـةـّـ لـّـهـّـ لـّـلـّـمـّـوـّـرـّـ دـّـلـّـاــ تـّـأـّـكـّـدـّـ الـّـأـّـمـّـرـّـ لـّـمـّـاــ عـّـرـّـفـّـتـّـ مـّـنـّـ أـّـنـّـ الـّـمـّـشـّـرـّـكـّـ فـّـيـّـ الـّـقـّـرـّـآنـّـ الـّـكـّـرـّـيـّـمـّـ يـّـطـّـلـّـقـّـ عـّـلـّـىـّـ غـّـيرـّـ الـّـمـّـعـّـتـّـقـّـيـّـنـّـ لـّـاــحـّـدـّـ الـّـشـّـرـّـاعـّـ السـّـمـّـاــوـّـيـّـةـّـ، مـّـنـّـ

غير فرق بين اليهود والنصارى وغيرهم. ٢- إن الشرك عبارة عن تصور ند وثان لله سبحانه في ذاته أو صفاته أو أفعاله، قال سبحانه: (فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (١) وقال سبحانه: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونَ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) (٢) وقال تعالى: (وَجَعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا لِيُضْلِلُوا عَنْ سَبِيلِهِ) (٣) إلى غير ذلك من الآيات التي تشرح لنا حقيقة الشرك وخصوصياته (٤). ولأجل تصور الند والمثل لله سبحانه في الذات أو الصفات أو الأفعال، كانوا يعبدون الأصنام بحكم أنها أنداد الله تبارك وتعالى، فكانوا يساونها بالله تعالى في العقيدة والعبادة، قال تعالى: (تَالَّهُ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * إِذْ نُسُوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ) (٥). فعلى ضوء ذلك فلا يصح لنا توصيف إنسان بالشرك وعده من المشركون إلا إذا اعتقد بند لله تبارك وتعالى ولو في مرحلة من المراحل، ولأجل هذه العقيدة كان المشركون يفرون من كلمة (لا إله إلا الله) لكونها على جانب التفريط من عقيدتهم، قال سبحانه: (إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ * وَيَقُولُونَ أَئِنَا لَنَارٌ كُوَا آلَهِتَنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونَ) (٦).

١. البقرة: ٢٢.

٢. البقرة: ١٦٥.

٣. إبراهيم: ٣٠.

٤. لاحظ: سورة سباء / ٣٣، الزمر / ٨، فصلت / ٩.

٥. الشعراء: ٩٧ - ٩٨.

٦. الصافات ٣٥ - ٣٦. (٣٩٥) وقال تعالى: (وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِئِرُونَ) (١) وقال تعالى: (ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرُوكُمْ وَإِنْ يُشَرِّكُ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ) (٢). بهذه الآيات تحدد حقيقة الشرك وتعرف المشركون بمضامينها، فهل يمكن توصيف المسلم المؤمن الموحد، بالشرك مع أنه لم يتخد أى ند و مثل في مجال الذات والصفات والأفعال، ولم يعبد غيره، وإنما وحيده في الذات والصفات والأفعال، وفي مقام القيام بوظائف العبودية لم يعبد إلا الله سبحانه. نعم غلبت عليه - أحياناً - شقوته، وسيطرت عليه نفسه الأمارة فركب الحرام مع وجل وخوف. وبذلك ظهر أن الكفر أعم من الشرك، فمن لم يتخد نداً و مثلاً لله سبحانه، ولكن كفر برسله وكتبه و ما نزل الله سبحانه، فهو كافر لامشرك، وأوضح منه من آمن بالله ولم يكفر بشيء مما أنزله وأرسله غير أنه صار مقهوراً فارتكب شيئاً حرمه الله أو ترك فريضه أو جبها الله سبحانه. فاتضح بذلك بطلان قول الأزارقة من أن المعاصي كلها شرك كبطلان قول النجدية بأن الكبائر كلها شرك وأمام الصغار فلا، إذ لا ينطبق معيار الشرك على مجرد ارتكاب المعصية، صغيرة كانت أو كبيرة. أدلة الأزارقة على أن المعاصي شرك: استدللت الأزارقة على أن المعاصي كلها شرك بآيات و المهم فيها آيتان وإليك البيان:

١. الزمر: ٤٥.

٢. غافر: ١٢. (٣٩٦) ١- (وَمَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ظَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا) (١). يلاحظ عليه: أن ظاهر الآية أن المشرك ممن «ضل ضلالاً بعيداً»، فلو فرضنا أن مرتکب الكبيرة من مصاديق تلك الضبابية فلا تدل الآية على أنه مشرك لأن ظاهر الآية أن المشرك من مصاديق «فقد ضل ضلالاً بعيداً» لا أن «كل من ضل ضلالاً بعيداً فهو مشرك» إذ من المحتمل أن تكون الضبابية أعم من الشرك، فمثل الآية مثل قولنا: «كل جوز مدور لا أن كل مدور جوز». أضف إلى ذلك: أن مرتکب الكبيرة إذا كان موحداً مؤمناً بما أنزل الله تعالى، ليس من جزئيات قوله: «ضل ضلالاً بعيداً» لأن القرآن إنما يستعمله في المشرك والكافر الجاحد، لا المؤمن المعتقد الذي عليه هواء، و يعلم ذلك بالطبع في موارد وروده في الذكر الحكيم. قال سبحانه (وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ * الَّذِينَ يَسْتَحْجُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَغْوِنَهَا عَوْجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ) (٢). وقال سبحانه: (مَثُلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَمَادَ اسْتَدَدَتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ) (٣). وقال تعالى: (يَدْعُوا مِنْ دُونَ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ) (٤) وقال تعالى: (بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ فِي الْعِذَابِ وَالضَّلَالُ الْبَعِيدُ) (٥).

١. النساء: ١١٦.
٢. إبراهيم: ٢ - ٣.
٣. إبراهيم: ١٨.
٤. الحج: ١٢.

٥. سبأ: ٨ . (٣٩٧) وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُمَارِوْنَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ)(١). وقال (الَّذِي يَجْعَلُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَر... وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ)(٢). ظهر من ذلك أنَّ الضلال البعيد مفهوم ينطبق على الجاحد مشركاً كان أم كافراً غير مشرك، ولا ينطبق على المؤمن بكل ما أنزل الله غير أنه غالب عليه هو فركب الكبيرة. ٢ - قال سبحانه: (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الْشَّيَاطِينَ لَيَوْهُونَ إِلَى أُولَئِئِهِمْ لِيَجَادِلُوكُمْ وَإِنَّ أَطْعَنُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ)(٣). قالوا: إِنَّ مَعْنَى الآيَةِ أَنَّكُمْ إِنْ أَطْعَنُمُوهُمْ بِأَكْلِ الْمِيَةِ فَأَنْتُمْ أَيْضًا مُشْرِكُونَ . يلاحظ عليه: أنَّ المراد هو الإطاعة في استحلال الميَة لا في أكلها، ولا شك أنَّ المستحل لالميَة يصوَر نَدًا لله سبحانه، لا في الذات والصفات بل في الأفعال ويشرك الغير معه في اعطاء فعله لغيره. ويوضحه قوله سبحانه: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ)(٤) فقد ورد في تفسيره أنَّهم ما صلوا ولا صاموا للأحداث والرهبان، بل أطاعوهم في تحليتهم الحرام وتحريمهم الحلال(٥).

١. الشورى: ١٨.
٢. ق: ٢٦ - ٢٧.
٣. الأنعام: ١٢١.
٤. التوبه: ٣١.

٥. الطبرسي: مجمع البيان ٣ / ٢٣ . (٣٩٨) الجهة الثانية - هل مرتكب المعاصي مؤمن أو كافر؟ قد عرفت أنَّ الأزارقة والنجديَة قالوا إنَّ المعاصي شرك، وخالفهم الاباضية، فوصفوها بالكفر، ومرتكبها بالكافر، ويعق الكلام في الجهة الثانية في هذا الجانب، وقبل الخوض في تحليل دلائلهم نذكر ما هو حقيقة الإيمان والكفر، فنقول: إنَّ حقيقة الإيمان هو التصديق القلبي، والقلب هو مرتكز لواهه، وأما العمل فهو من مظاهره لامن مقوماته و يظهر ذلك من غير واحد من الآيات. قال سبحانه: (أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ)(١)، و قال سبحانه: (وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ)(٢)، و قال تعالى: (وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ)(٣). و تؤكد آيات الطبع والختم على أنَّ محلَّ الإيمان هو القلب، قال سبحانه: (أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعُهُمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُنْكَرُهُمْ هُمُ الْغَافِلُونَ)(٤)، وقال سبحانه (وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصِيرَةِ غِشاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ)(٥) والختم على السمع والبصر لكونهما من أدوات المعرفة التي يستخدمها القلب. نعم كون القلب مركزاً للإيمان و خروج العمل عن كونه عنصراً مقوماً للإيمان، لا يعني أنَّ التصديق القلبي يكفي في نجاة الإنسان في الحياة الأخرى بل يعني أنه يكفي في خروج الإنسان عن زمرة الكافرين - الذين لهم

خصائص

١. المجادلة: ٢٢.
٢. الحجرات: ١٤.
٣. النحل: ١٠٦.
٤. النحل: ١٠٨.

٥. الجاثية: ٢٣ . (٣٩٩)

وأحكام - التصديق القلبي، فيحرم دمه وماله وتحلّ ذبيحته وتصحّ منا كحته إلى غير ذلك من الأحكام التي تترتب على التصدق القلبي إذا أظهره بلسانه أو وقف عليه الغير بطريق من الطرق، وأمّا كون ذلك موجباً للنجاة يوم الحساب فلا، فإنّ للنجاة في الحياة الآخرة شرائط أخرى تكفل ببيانها الذكر الحكيم والسنّة الكريمة. وبذلك يفترق عن قول المرجئة الذين اكتفوا بالتصديق القلبي أو اللساني واستغنووا عن العمل، وبعبارة أخرى قدّموا الإيمان وأخروا العمل، فهذه الطائفة من أكثر الطائف خطاً على الإسلام وأهله لأنّهم بإذاعة هذا التفكير بين الشباب، يدعونهم إلى الإباحية والتجرّد عن الأخلاق والمثل الإسلامية، ويعتقدون أنّ الوعيد خاص بالكافر دون المؤمنين، فالجحيم ونارها ولهيبها لهم دون المسلمين، ومعنى هذا أنه يكفي في النجاة الإيمان المجرّد عن العمل، وأنّ خطر أعظم من ذلك؟ وعلى ضوء ذلك يظهر المراد مما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله - صلّى الله عليه وآله وسلم - بُنْيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَالْحَجَّ وَصُومُ رَمَضَانَ^(١) فإنّ المراد من الإسلام ليس هو الإسلام المقابل للإيمان في قوله سبحانه: (قَاتِلُ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تَؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَشْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ)^(٢) ولا الإسلام والإيمان بأقل درجاتها المدى له أحكام خاصة، بل الإيمان المنجي لصاحب من العذاب الأليم. وهذا لا يضر بما قلنا من أنّ مقوم الإيمان، هو العقيدة القلبية. وإليه ينظر ما روى عن الإمام الصادق من

١. البخاري: الصحيح ١٤ / كتاب الإيمان.

٢. الحجرات: ١٤ . (٤٠٠)

أنّ الإسلام يحقن به الدم وتؤذى به الأمانة، ويستحلّ به الفرج، والثواب على الإيمان^(١). وبالجملة أنّ كون التصديق القلبي مقياساً للإيمان غير القول بأنّ التصديق القولي أو القلبي المجرّدين عن العمل كاف للنجاة، ولأجل ذلك ترك الآيات على العمل بعد الإيمان وقوله: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُحْسَنُونَ^(٢)) وقال تعالى: (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ)^(٣) و قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُوْنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ)^(٤) فلو كان العمل عنصراً مقوماً لحقيقة الإيمان فما معنى الامر بالتفوي بعد فرض الإيمان لأنّه يكون أشبه بطلب الأمر الموجود وتحصيل الحاصل. أدلة الخوارج على أنّ ارتكاب المعاصي كفر: هناك آيات تتمسّك بها الخوارج على أنّ العمل عنصر مقوم لحقيقة الإيمان حتى المرتبة الضعيفة، نشير إلى بعضها: ١ - (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ^(٥) فسمى سبحانه تارك الحج كافراً. يلاحظ عليه: أنّ المراد كفر النعمة، حيث إنّ ترك فريضة الحج مع الاستطاعة كفران لنعمته سبحانه وقد استعمل الكفر في مقابل شكر النعم إذ قال

١. البرقى: المحسن ١ / ٢٨٥.

٢. البيعة: ٧.

٣. طه: ١١٢.

٤. التوبه: ١١٩.

٥. آل عمران: ٩٧ . (٤٠١)

سبحانه: (وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنْ عَيْذَابِي لَشَدِيدٌ)^(١). على أنه يتحمل أن يكون المراد من توصيف تارك الحج بالكفر، هو كونه كافراً لجحد وجوبه، فيرجع الأمر إلى جحد الرسالة و يؤيده صدر الآية (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ) فأنّما عن الزوم ثم قال: (وَمَنْ كَفَرَ) بلزم ذلك و من المعلوم أنّ من أنكر لزومه فهو كافر. ٢ - (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)^(٢) قيل: إنه سبحانه أقسم بنفسه أنّهم لا يؤمنون إلا بتحكيم النبي و التسليم بحكمه، و عدم وجdan الحرج في قضائه، و التحكيم غير التصديق بل هو عمل خارجي^(٣). يلاحظ عليه: أنّ الآية وردت في شأن المنافقين، فإنّهم كانوا يتزكون النبي و يرجعون في دعاويمهم إلى الأخبار، و هم مع ذلك يدعون الإيمان بالنبي و

الإذعان والتسليم له - صلى الله عليه وآله وسلم - فترلت الآية بأنه لا يقبل منهم ذلك الإدعاء حتى يُرى أثر الإيمان في حياتهم، وهو تحكيم النبي، في المرافعات والمنازعات والتسليم المفضي أمام قضاة، وعدم احساسهم بالحرج، وهذا هو الظاهر من الآية، لأن التحكيم بما أنه عمل، جزء من الإيمان وهذا نظير ما إذا أدعى إنسان حباً لرجل فقال له: إن كنت صادقاً فيجب أن يرى أثر الحب في حياتك، فاعمل له كذا وكذا. ٣- (إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ) (٤) بادعاء أن الفاسق بفسقه

١. إبراهيم: ٧.

٢. النساء: ٦٥.

٣. ابن حزم الظاهري: الفصل ٣ / ١٩٥.

٤. يوسف: ٨٧. (٤٠٢).

واصراره عليه، آيس من روح الله فكان كافراً. والجواب: إن المدعى ممنوع: فإن فساق المؤمنين ليسوا بآيسين بل يرجون رحمة ربهم بالتبوية أو الشفاعة، أصنف إليه: المراد من «الروح» هذا، الفرج بعد الشدة، ومثل هذا اليأس من الكبائر الموبقة، ولكنه لا يوجب كفراً، وذلك لأن النهي في الآية نهى تشريعى و معناه أن اليأس من روح الله شأن الكافر دون المؤمن، نظير قوله سبحانه: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا) (١) أي ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا عن خطأ خارجاً عن اختياره لا أن المؤمن لا يقتل المؤمن عمداً أبداً، وعلى ضوء ذلك فلو حصل اليأس من مؤمن فهو ركب الكبيرة الموبقة، ومع ذلك فليس بكافر. ٤- (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (٢). يلاحظ عليه: أنه سبحانه وصف من لم يحكم بما أنزل الله بأوصاف ثلاثة: أ - (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (٣). ب - (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (٤). ج - (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) (٥). والآياتان الأوليتان نزلتا في حق اليهود، كما هو لائق من صدرهما. والآية الثالثة في مورد النصارى ومع ذلك لا يكون المورد مختصاً للآيات بهما والمقصود هو أن من لم يحكم بما أنزل الله سواء أكان من أهل الكتاب أو غيرهم، فهو ظالم و فاسق و كافر، أما كونه ظالماً، فلأنه تعدى عن

١. النساء: ٩٢.

٢. المائدة: ٤٤.

٣. المائدة: ٤٤.

٤. المائدة: ٤٥.

٥. المائدة: ٤٧. (٤٠٣).

الحق، فترك حكم الله، وحكم بحكم الجاهلية، فإن الحكم حكمان إما إلهي وأما جاهلي، فإذا ترك الأول يكون من قبل الثاني، قال سبحانه: (أَفَحُكْمُ الْجِنِّيَّاتِ يَغْنُونَ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ) (١). وأما كونه فاسقاً، فإن الفسق هو الخروج عن طاعة الله، يقال: فسقت التمرة: إذا خرجت قشرتها، فالحاكم بغير ما أنزل الله خرج عن طاعة الله. وأما كونه كافراً، فلا إن الآية حسب شأن نزولها وردت في قوم ينكرون الرجم في توراتهم، ولأجله يحكمون بغير ما أنزل الله، فيكون هذا قرينة على أن الكفر لأجل انكار ما أنزل الله في الكتب السماوية، وإلى ذلك ينظر ما نقله الرازي عن بعضهم: إن قوله (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ) إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أمّا من عرف بقلبه كونه حكم الله، وأقرّ به بلسانه، إلا أنه أتى بما يضاده، فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولتكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية (٢). وعلى ضوء ذلك فالآية تختص بالجاد لحكم الله الوارد في كتابه، المستلزم لانكار رسوله الذي أتى به في الكتاب. ٥- (فَإِنَّدَرْتُمُّ نَارًا تَلَاضِي * لَا يَصِلُّهَا إِلَّا الْأَشْقَى * الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّ) (٣). وجه الاستدلال، إن الآية تحصر الداخل في النار في الكافر، حيث يقول: (إِلَّا الْأَشْقَى * الَّذِي كَذَبَ تَوَلَّ) فيما أن المسلمين اتفقوا على دخول الفاسق في النار، يلزم أن يكون الفاسق كافراً. يلاحظ عليه: إن الآية تحصر الخلود في النار و المقيم فيها في المكذب

١. المائدة: ٥٠.

٢. الرازى: مفاتيح الغيب ٣ / ٤٢١.

٣. الليل: ١٤ (٤٠٤) - ١٦.

المتولى لامجرد الداخل فيها و تقول: (لا يصلها إلا الأشقي * الذى كذب و تولى) وذلك لأن قوله (لأيصلها)، من قوله صلى الرجل النار، يصلها أى لزمه(١) وهى عبارة أخرى عن الخلود فى النار فالآية لاتدل إلا على أن الخلود فى النار من خصائص الكافر المكذب المتولى وأمّا المؤمن الفاسق فخارج عن حدود و دلالة الآية. هذا و ربما يستدل بالآية على قول المرجئة القائلة بالنار للكافرين دون المؤمنين، وذلك لأنّه سبحانه يقول: لا يدخل النار إلا الكافر، والمؤمن الفاسق ليس كافراً، وأجاب عنه القاضى المعترى على ما نقل عنه: بأنّ (ناراً) نكرة في سياق الإثبات، وإنما تعم النكرة في سياق النفي نحو قولك: ما في الدار رجل، وغير ممتنع أن تكون في الآخرة نار مخصوصة لا يصلها إلا الذين كذبوا و توّلوا ويكون للفاسق نار أخرى غيرها(٢). وأوضحه الطبرسى فى مجتمعه و قال: إنّه سبحانه نكّر النار المذكورة ولم يعرّفها، فالمراد بذلك أنّ ناراً من جملة التيران لا يصلها إلا من هذه حالة، والتيران درجات على ما بينه سبحانه في سورة النساء (٣)، فمن أين عرف أنّ غير هذه النار لا يصلها قوم آخر(٤). و لكن الاستدلال والجواب مبنيان على أنّ «الصلى» بمعنى الدخول و لكنه غير صحيح لما عرفت من أنّ الدخول الملازم للبقاء. أضعف إلى ذلك: انه لو دلّ على أنّ النار مختصة بالكافرين يلزم منه الاغراء بالمعاصى لأنّه بمتزلة أن يقول الله تعالى لمن صدق بالله و رسوله ولم يكذب

١. يقال صلى فلاناً النار: أدخله إليها و أثواه فيها.

٢. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٨ / ١١٥.

٣. النساء: ١٤٥: (إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا).

٤. الطبرسى: مجمع البيان ٥ / ٥٢٠ (٤٠٥).

ولم يتولّ أى معصية أقدمت عليها فلن يضرّك. و هذا هو الاغراء الذى لا يصدر من الحكيم. على أنه سبحانه يقول بعدها (وَسَيَجْتَبُهَا الْأَنْقَى * الَّذِي يُؤْتَى مِيَالَهُ يَتَرَكَّى)(١) و يحصر المجبّ عن النار في الأنقى، و معلوم أنّ الفاسق ليس بأتقى لأنّ «أنقى» مبالغة في التقوى و من يرتكب عظام الكبائر لا يوصف بأنه أتقى . ٦- (إِنَّ جَهَنَّمَ لَمْحُيطَهُ بِالْكُفَّارِينَ)(٢). قالوا: و الفاسق تحيط به جهنّم فوجب أن يكون كافراً. يلاحظ عليه: أنه من غرائب الاستدلالات، فإنه لم يقل سبحانه: و إنّ جهنّم لا تحيط إلا بالكافرين، حتى يلزم أن يكون الفاسق من أقسام الكافر، باعتبار كونها محطة به أيضاً ولا يلزم من كونها محطة بقوم، إلا تحيط بقوم سواهم. ٧- (يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهُ وَتَسْوَدُ وُجُوهُ فَمَآمَا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرُهُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَلَذُوقُوا الْعِذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكُفُّرُونَ)(٣). وجه الاستدلال: إنّ الفاسق لا يجوز أن يكون ممّن ابضم وجوههم، فوجب أن يكون ممّن اسودت و إذا دخل فيه يكون كافراً لقوله: (بِمَا كُنْتُمْ تَكُفُّرُونَ). يلاحظ عليه: أنّ الآية تخبر عن وجود صنفين: صنف تبيّض وجوههم، و صنف تسود وجوههم، فالاول من سمات المؤمن الذي لم يخالط إيمانه بإثم، والثانى من سمات الكافر الذي لم يؤمن بالله أو صفاته أو أفعاله، في النبوة

١. الليل: ١٧ - ١٨.

٢. التوبه: ٤٩.

٣. آل عمران: ١٠٦ (٤٠٦).

والخاتمية. و أمّا انه ليس هنا صنف ثالث و يحشرون بغير هاتين السمتين، فلا تدلّ الآية عليه، والمؤمن الذي ركب الكبيرة هو من هذا القسم الثالث الذي لم تتكلّل الآية ببيان حكمه. والحاصل انّ الآية تبحث عن المؤمن الخاص، و الكافر المطلق، وتذكر سماتهما وحالاتهما، و أمّا القسم الثالث فهو خارج عن تقسيم الآية و لعلّ له سمة و علامه أخرى غير بياض الوجه و سواده لم تذكرها الآية. قال

الطبرسي: استدللت الخوارج بذلك على أنّ من ليس بمؤمن فلابد أن يكون كافراً فإنَّ الله سبحانه قسم الوجوه إلى هذين القسمين. ولا تعلق لهم به، لأنَّه سبحانه ذكر هنا قسمين من الوجوه متقابلين، وجوه المؤمنين (غير العاصين) وجوه الكفار، ولم يذكر وجوه الفساق من أهل الصلاة، فيجوز أن يكون لها صفة أخرى بأن يكون عليها غبرة لاتغشاها قترة أو يكون عليها صفرة أو لون آخر^(١). ٨ - (فَأَعْرِضُوا فَارْسِلُنَا عَلَيْهِمْ سَيِّلَ الْعَرِمِ وَبَدَلْتُهُمْ بِجَنَّتِهِمْ جَنَّتِنِيْ دَوَائِنِيْ أُكُلْ حَمْطَ وَأَثْلَ وَشَئِءَ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٌ * ذَلِكَ جَزِيَّهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهُلْ نُجَزِّي إِلَّا الْكُفُورَ) ^(٢). وال fasq لابد أن يجازى، فوجب أن يكون كفوراً. يلاحظ عليه: أن المراد من قوله (وَهُلْ نُجَزِّي) ليس مطلقاً المجازاة، بل مجازاة الاستئصال، والأية وردت في قصة أهل سبا وهم استؤصلوا بالعقوبة، فالجازاة المقترنة بالاستئصال من خصائص الكفار، لا كل مجازاة.

١. الطبرسي: مجمع البيان ٤٤١ / ٥

٢. سبا: ١٦ - ١٧. (٤٠٧) ٩ - (إِنَّ عِيَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ) ^(١). وفسر الغاوون في آية أخرى بالمشركين قال سبحانه (إِنَّمَا سُلْطَنُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ) ^(٢). وعلى ضوء هذا فمرتكب الكبائر من الغاوين لأجل سلطنة الشيطان عليه وهو حسب تعبير الآية الثانية من المشركين فينتيج أنَّ مرتكب الكبيرة مشرك يلاحظ عليه: أنَّ الآية فسرت الغاوين بتصنيفين: صنف يتولونه، وصنف به مشركون، ومرتكب الكبيرة داخل في الصنف الأول لافي الصنف الثاني. ١٠ - (وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَيْهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ) ^(٣). وجده الدليل أنه سبحانه جعل الفاسق مكذباً. يلاحظ عليه: أنَّ الاستدلال مبني على تفسير الفاسق بالمعنى الرائق في أعصارنا أي المؤمن بالله وصفاته ورسالاته المرتكب لكبيرة، وهو غير صحيح إذ ليس كل فاسق بهذا المعنى مكذباً، فتعين أن يكون المراد من الفاسق في الآية من خرج عن الطاعة بتكذيبه، ومن المعلوم أنَّ مثله كافر، قال سبحانه (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوْنَ) ^(٤) وبالجملة: المقصود من الفاسق في الآية من عصى عن طريق التكذيب الذي يساوق الكفر، لا من فسق - وهو مؤمن بقلبه ولسانه - بالخروج عن الطاعة لارتكابه المعاشي.

١. الحجر: ٤٢.

٢. النحل: ١٠٠.

٣. السجدة: ٢٠.

٤. السجدة: ١٨. (٤٠٨) ١١ - (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ) ^(١). وجده الدليل أنَّ من لم يكن مؤمناً فهو كافر، وال fasq ليس بمؤمن فوجب أن يكون كافراً. يلاحظ عليه: أنَّ fasq المعتمد بالله سبحانه ورسله وكتبه، المرتكب لبعض المحرمات، مؤمن ليس بكافر، فقوله: fasq ليس بمؤمن، ممنوع، فإنَّ fasq على قسمين، قسم يخرج عن طاعة الله سبحانه بالتكذيب والانكار، وقسم يؤمن به، ولكن لا يقوم في مقام العمل ببعض الوظائف، فالأول كافر دون الثاني. وأما الشارح ابن أبي الحديد فيما أنه من المعتله، ومرتكب الكبيرة عندهم ولا - كافر بل في متزله بين المتزلتين، أجاب بأنَّ (من) هاهنا للتبعيض وليس في ذكر التبعيض نفي الثالث (ولعل هنا من ليس بمؤمن ولا كافر) ^(٢) وهو كماترى، لأنَّ الآية في مقام الحصر. ١٢ - (قَدْ نَعَلَمْ إِنَّهُ لَيَخْرُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَأَيَّتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) ^(٣). وجده الدليل أنَّ مرتكب الكبائر ظالم، والظالم بحكم الآية جاحد والجاحد كافر، وإلى ذلك يرجع استدلالهم حيث يقولون:

١. التغابن: ٢.

٢. ابن أبي الحديد: شرح النهج ١١٨ / ٨

٣. الأنعام: ٣٣. (٤٠٩) ١٣ - fasq ظالم لغيره، أو لنفسه، وكلَّ ظالم كافر، قال تعالى: (أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَنْعَوْنَهَا عَوْجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَفِرُونَ) (الأعراف / ٤٤ - ٤٥) ^(١). يلاحظ عليه: أنَّ الكبيرة ممنوعة وهي أنَّ كلَّ ظالم جاحد

بآيات الله كما استظهره المستدل من الآية الأولى أو أن كل ظالم كافر كما استظهره من الآية الثانية، وذلك لأن المراد من الظالمين في كلتا الآيتين ليس هو مطلق الظالم ولو بمجرد ارتکاب الكبيرة فقط، بل المراد هو المكذب بلقاء الآخرة. أما الآية الأولى: فيشهد على ذلك سياق الآية: قبلها وبعدها حيث جاء في الآية المتقدمة قوله (قد خسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءَ اللَّهِ...) وجاء في الآية المتأخرة عنها: (وَلَقَدْ كُذِبْتُ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ). وأما الآية الثانية: فذيلها شاهد على أن المراد هو الجاحد بالآخرة. أضف إلى ذلك: أنه كيف يمكن أن يعد كل ظالم ولو ظلم نفسه كافراً؟ هذا هو نبينا آدم يقول: (قَالَ رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسِنَا) (٢) وقال تعالى حكاية عن موسى: (إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي) (٣) وقال حكاية عن يونس: (إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) (٤). ١٤ - (وَأَمَّا مَنْ أُوتَيَ كِتَابَهُ بِشَمَالِهِ فَيَقُولُ يَكْتَبِنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيْهِ * وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيْهِ) (٥)... إلى قوله (إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ) (٦) والفاقد لا يؤتى كتابه بيمينه بل يؤتى بشماله، إذ لا ثالث فيدخل تحت قوله (إِنَّهُ كَانَ

١. صالح أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٣.

٢. الأعراف: ٢٣.

٣. القصص: ١٦.

٤. الأنبياء: ٨٧.

٥. الحاقة: ٢٥ - ٢٦.

٦. الحاقة: ٣٣. (٤١٠) لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ) المذى هو وصف عام لكل من أُوتى كتابه بشماله، ولو أردنا صوغ الاستدلال فى قالب علمى نقول: مرتكب الكبيرة يؤتى كتابه بشماله، وكل من كان كذلك فهو ممن لا يؤمن بالله العظيم، فيتتج: إن مرتكب الكبيرة ممن لا يؤمن بالله العظيم. يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على أن المراد من الموصول فى قوله: (وَأَمَّا مَنْ...) كل من يؤتى كتابه بشماله سواء كان جاحداً أو غير جاحد ليشمل المسلم المؤمن المرتكب للكبيرة، ولكن المراد منه القسم الخاص من هذه الطائفة أعني الجاحد بالله العظيم، أى من لم يوحِّد الله سبحانه في دار التكليف، والدليل على ذلك هو التعليل الوارد في الآية الأخرى أعني قوله: (إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ) فدليل الآية قرينة على اختصاص الموصول مع صيته، بالجاحد، لا المؤمن المذعن بكل الشرائع، لوضوح انه ليس كل مرتكب الكبيرة غير مؤمن بالله العظيم وليس ارتکاب الكبيرة دليلاً على عدم الإيمان به لقضاء الضرورة على بطلاه. ويؤيد ذلك انه علل دفع الكتاب إلى الظاهر في بعض الآيات الذي هو بمترلة دفعه إلى شماله بأنه كان غير مؤمن بالآخرة قال سبحانه: (وَأَمَّا مَنْ أُوتَيَ كِتَابَهُ وَرَأَ ظَهُورَهُ * فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا... إِنَّهُ ظَرَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ) (١) ومعنى قوله «لن يحور» إنه لا يرجع إلى الحياة في الآخرة. ١٥ - (فَمَنْ تَقْلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ حَفِظَ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمِ خَلِاتُهُنَّ * تَلْفُحُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَلِحُونَ * أَلَمْ تَكُنْ إِيمَانِي تُتَلَى عَلَيْكُمْ فَكُتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ) (٢).

١. الانشقاق: ١١ - ١٠.

٢. المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٥. (٤١١) وجه الاستدلال ان الفاسق ممن خفت موازينه، و من خفت موازينه فهو مكذب حسب ظاهر الآية، و المكذب كافر بالاتفاق. يلاحظ عليه: أن المراد من الموصول في قوله «ومن خفت موازينه» ليس كل من خفت موازينه سواء كان مكذباً بآيات الله أم مصدقها بها حتى يعم المؤمن الفاسق، بل المراد هو القسم الخاص أعني الذين خفت موازينهم لأجل التكذيب، للأجل أمر آخر، أعني ارتکاب الكبيرة مع التصديق، و يوضح هذا الجواب، ما ذكرناه في الآية المتقدمة، فلا يلاحظ (١). ١٦ - (وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ) (٢). يلاحظ عليه: أن الآية، دليل على أن كل كافر فاسق، ولا تدل على العكس كما هو واضح. ثم إن الإمام على - عليه السلام - رد على قول الخوارج بأن المسلمين بارتکاب المعصية يصير كافراً بكلام منه موضع الحاجة: قال مخاطباً الخوارج: «إِنَّ أَبْيَتُ إِلَّا أَنْ تَرْعُمُوا أَنِّي أَخْطَأْتُ وَضَلَّتُ، فَلَمْ تُصَلِّوْنَ عَامَّةً أُمَّةً مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ -، بِضَلَالِيِّ، وَتَأْخِذُونِي بِخَطْئِيِّ، وَتَكْفُرُونِي بِذَنْبِيِّ! سِيَوفِكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ تَضَعُونَهَا مَوَاضِعَ الْبَرَءِ وَالسَّقْمِ، وَتَخْلُطُونَ مِنْ أَذْنَبَ بِمَنْ لَمْ يَذْنَبَ،

وقد علمتم أنَّ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - رجم الزانِي المُحْسَنِ، ثُمَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ وَرَثَهُ أَهْلُهُ، وَقُتِلَ القاتلُ وَوَرَثَ مِيراثَهُ أَهْلُهُ، وَقُطِعَ السارِقُ، وَجُلَدَ الزانِي غَيْرَ المُحْسَنِ، ثُمَّ قُسِّمَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْفَيءِ، وَنَكَحَا الْمُسْلِمَاتِ، فَأَخْذَهُمْ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - بِذُنُوبِهِمْ، وَأَقَامَ حَقَّ اللَّهِ فِيهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ سَهْمَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَخْرُجْ أَسْمَاءُهُمْ مِنْ —————

١. راجع الآية ٩ - ١١ من سورة القارعة.

٢. النور: (٤١٢). ٥٥

بَيْنَ أَهْلِهِ»(١). وَحَاصِلُ كَلَامِ الْإِيمَامِ: أَنَّ لَوْ كَانَ صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ كَافِرًا لَمَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَلَا وَرَثَهُ مِنَ الْمُسْلِمِ، وَلَا - مَكِّنَهُ مِنْ نِكَاحِ الْمُسْلِمَاتِ، وَلَا - قَسَّمَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَيءِ وَلَا - خَرَجَهُ مِنَ الْإِسْلَامِ(٢). إِلَى هَنَا تَمَّ الْبَحْثُ عَنْ كَوْنِ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ مُؤْمِنًا أَوْ كَافِرًا، فَهَذَا الْبَحْثُ عَنِ الْجَهَةِ التَّالِثَةِ وَهِيَ: أَنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ هُوَ مُخْلِدٌ فِي النَّارِ - إِنْ لَمْ يَتَبَّعْ - أَوْ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا بَعْدِ دُخُولِهِ فِيهَا وَإِنَّمَا التَّأْيِيدُ لِلْكَافِرِينَ؟ * * * الْجَهَةُ التَّالِثَةُ - صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ وَخَلُودُهُ فِي النَّارِ: ذَهَبَ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَنَّ الْخَلُودَ يَخْتَصُّ بِالْكَافِرِ دُونَ الْمُسْلِمِ وَإِنْ أَثْمَ وَرَكِبَ الْكَبِيرَةَ، وَذَهَبَتِ الْخُوارِجُ وَالْمُعْتَرِلُةُ إِلَى خَلُودِهِ فِي النَّارِ إِذَا مَا تَبَرَّأَ مِنْ تَوْبَةِ وَبِمَا أَنَّ الْمَقَامَ مُخْتَصٌ بِدِرَاسَةِ أَدَلَّةِ الْخُوارِجِ فِي الْمَسَأَةِ، نَكْتَفِي بِبَيَانِ أَدَلَّتْهُمْ وَأَمَّا مَا اسْتَدَلَّ بِهِ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَدَمِ الْخَلُودِ فَيُطَلِّبُ مِنْ مَحْلِهِ. فَنَقُولُ: اسْتَدَلُوا بِآيَاتِ ١ - قَوْلُهُ سَبَحَانَهُ: (وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَيَّدَ حُمُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ) (٣) وَلَا - شَكَّ أَنَّ الْفَاسِقَ مُمِنْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ بِتَرْكِ الْفَرَائِضِ وَإِرْتِكَابِ الْمُعَاصِيِّ. يَلْاحِظُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْمَوْضِعَ لِيُسَ ————— مُطْلِقُ الْعَصِيَانِ، بَلْ الْعَصِيَانُ مُنْضَمٌ إِلَيْهِ

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ١٢٧.

٢. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ١١٣ / ٨ - ١١٤.

٣. النساء: (٤١٣). ١٤

الْتَّعْدِيَ عن حدود الله، وَمِنَ الْمُحْتَلِمِ جَدًّا أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ مِنَ الْتَّعْدِي، رَفْضُ أَحْكَامِ سَبَحَانَهُ وَعَدَمِ قُبُولِهِ. بَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ قَوْلَهُ (وَيَتَعَيَّدَ حُمُودَهُ) ظَاهِرٌ فِي تَعْدِي جَمِيعِ حَدُودِ اللهِ وَهَذِهِ صَفَةُ الْكُفَّارِ، فَالْآيَةُ خَاصَّةٌ بِهِمْ لَا بِمُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ. وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ مِنَ الْفَاسِقِ فَإِنَّمَا يَتَعَدَّ بَعْضُ الْحَدُودِ. ٢ - (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَّ أَوْهُ جَهَنَّمَ خَلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَيَّدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا) (١) فَعَدَّ قَاتِلُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْمُخْلِمِيْنِ فِي النَّارِ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْقَاتِلُ مُسْلِمًا أَوْ كَافِرًا. يَلْاحِظُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْآيَةَ نَاظِرَةٌ إِلَى الْقَاتِلِ الْمُسْتَحْلِلِ قَاتِلُ الْمُؤْمِنِ أَوْ قَاتِلُهُ لِأَجْلِ إِيمَانِهِ وَمِثْلِهِ كَافِرٌ وَيَدْلِلُ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهَا، قَالَ سَبَحَانَهُ: (سَتَجْدُونَ إِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلُّ مَا رُدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُّهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَنًا مُبِينًا) (٢). ثُمَّ يَقُولُ: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحَرِّرُ رَقْبَهُ مُؤْمِنًا...) (٣). ثُمَّ يَقُولُ: (وَمَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَّ أَوْهُ جَهَنَّمَ...) فَالْآيَةُ حَسْبُ السِّيَاقِ تَخْتَصُّ بِالْمُسْتَحْلِلِ الْكَافِرِ، خَصْوَصًا بِالنَّظَرِ إِلَى قَوْلِهِ (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا) وَالنَّفْيُ إِنْ كَانَ نَفْيًا تَشْرِيعِيًّا (لِيُسَ شَأْنُ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا) لَا تَكُونَ يَقِينًا لَا يَصْدِرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ) وَلَكِنَّهُ يَصْحَّ أَنْ يَقْعُدَ قَرِينَهُ —————

١. النساء: ٩٣.

٢. النساء: ٩١.

٣. النساء: (٤١٤). ٩٢

عَلَى اخْتِصَاصِ الْآيَةِ التَّالِثَةِ بِالْكَافِرِ. ٣ - (بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحْطَثَ بِهِ حَطِيشَتَهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ) (١). يَلْاحِظُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْمَوْضِعَ لِلْحُكْمِ بِالْخَلُودِ لِيُسَ ————— مُطْلِقٌ مِنْ كَسْبِ السَّيِّئَةِ، بَلْ مِنْ اكْتِسَبَ السَّيِّئَةَ وَأَحْاطَتْ بِهِ حَطِيشَتَهُ، وَالْمُسْلِمُ الْمُؤْمِنُ مِنْهَا كَانَ عَاصِيًّا لَا تَحْيِطُ بِهِ حَطِيشَتَهُ، فَإِنْ فِي قَلْبِهِ نَقَاطًا بِيَضَاءِ يَشَعُّ مِنْهَا إِيمَانُهُ وَاعْتِقادُهُ بِاللَّهِ سَبَحَانَهُ وَأَنْبِيائِهِ وَكُتبِهِ. ٤ - (إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ

جَهَنَّمْ خَلَتُدُونَ * لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ) (٢). بحسبه أنّ المجرم أعم من الكافر والمؤمن الفاسق، وقد حكم عليه على وجه الاطلاق، بالخلود في النار. يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الكفار بشهاده سياقها، قال سبحانه قبل هذه الآية: (الَّذِينَ ءاْمَنُوا بِاِيَّتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ * اَدْخُلُوْا الْجَنَّةَ اَنْتُمْ وَأَزْوَجُكُمْ تُمْجَرُونَ) ثم يقول (إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمْ خَلَتُدُونَ) فيحكم المقابلة مع قوله (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا) فالمحضود من المجرمين هو الكفار. هذه هي الآيات استدللت بها الخوارج ثم المعترلة على تأييد صاحب الكبيرة في النار . فلنكتف بهذا المقدار، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى محاضراتنا الكلامية (٣).

١. البقرة: ٨١

٢. الزخرف: ٧٤ - ٧٦

٣. محاضرات الاستاذ العلامه جعفر السبحاني بقلم الشيخ حسن محمد مكي: الالهيات ٢ / ٩١٠ - ٩١٢ . (٤١٥) المخالفون عند الخوارج: إنّ الخوارج يعدّون جميع المسلمين كفاراً، لارتكابهم الكبائر ولا أقل لتصويبهم مبدأ التحكيم، وأكثرهم على أنّ الكفر كفر الملة، أي الخروج عن الدين إلا القليل منهم، كالاباضية فإنّهم يعدّونه كفراً لنعمه مثلاً مرجى قوله سبحانه في مورد الحجّ: (وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) (١). فإذا كانت سائر الفرق محاكمه بالكفر، فتكون دارهم دار الكفر، لا دار الإسلام وقد أوجبت بعض الفرق منهم (الأزارقة) لزوم الهجرة عنها، للمعتقدين لمبادئ الخوارج. وعلى كلّ تقديره فهذه المسألة من شعب المسألة الثانية وهى أنّ مرتکب الكبيرة مؤمن فاسق، أو كافر، ولئنما ذهبت الخوارج إلى كونه كافراً فيكون جميع المسلمين المخالفين لهم في المبادئ، كفاراً. وبما أنّك عرفت أنّ مقوم الإيمان عنصر قلبي، فلا يضرّ ارتكاب الكبيرة بالإيمان، لا بمعنى أنّ الإيمان القلبي وإن لم يقترن بالعمل موجب للنجاة في الآخرة، بل بمعنى أنه يكفي في خروج الإنسان من عدد الكافرين والدخول في عدد المسلمين: الإيمان القلبي بوحدانية الله سبحانه، وكتبه، ورسله، ولهذا الإيمان آثار في الدنيا والآخرة، وكان النبي الأكرم - صلى الله عليه وآله وسلم - يكتفى بالحكم في إيمان الرجل باظهار الشهادتين و هناك روايات متواترة بل متضافة تدل على ذلك. قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لعلى - عليه السلام - : «قاتل أهل خير حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله» (٢).

١. آل عمران: ٩٧

٢. مسلم: الصحيح ٧ / ١٢١، ابن عساكر: ترجمة الإمام على ١ / ١٥٩ ح ٢٢٢، النسائي: خصائص أمير المؤمنين: ٥٧. (٤١٦) روى الشافعى في كتاب الأم عن أبي هريرة: أن رسول الله قال: «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». ثم قال: فأعلم رسول الله أنّ فرض الله أن يقاتلهم حتى يظهروا أن لا إله إلا الله، فإذا فعلوا منعوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها يعني بما يحكم الله عليهم فيها، وحسابهم على الله بصدقهم وكذبهم وسرائرهم، الله العالم بسرائرهم، المتكلّم الحكم عليهم، دون أنبيائه وحكام خلقه، وبذلك مضت أحكام رسول الله فيما بين العباد من الحدود وجميع الحقوق، وأعلمهم أنّ جميع أحكامه على ما يظهر، وأنّ الله يدين بالسرائر (١). نعم ورد في بعض الروايات، اقامه الصلاة وابتلاء الزكاء والحجّ وصوم رمضان: روى البخاري عن عبد الله بن عمر: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله واقام الصلاة، وابتلاء الزكاء، والحجّ، وصوم رمضان» (٢) ولكنها من مظاهر العلم بالإيمان لأنّ مقوماته لأنّ إيمان الإنسان يتوقف على مظهر له في حياته، والواجبات الواردة فيها مظاهر لهذا الإيمان. الإيمان يزيد وينقص: ثم إنّه مع القول بأنّ العنصر المقوم للايمان هو الاعتقاد القلبي - نقول: الإيمان يزيد وينقص في كلا الجانبيين: العقيدة، والعمل، أمّا من جانب العقيدة: فأين إيمان الأولياء والأنبياء بالله ورسله من إيمان سائر الناس، وأمّا

١. الشافعى: الأم: ٤ / ٦ انظر موسوعة الإمام الشافعى : ٧ / ٢٤١

٢. البخاري: الصحيح ١، كتاب الإيمان: ٩. (٤١٧)

من جانب العمل، فأين إيمان من لا يعصي الله سبحانه طرفة عين بل لا يخطر بباله العصيان، من المؤمن التارك للفرائض والمرتكب للكبائر. نعم لاننكر انه ربما يؤذى ترك الفرائض، وركوب المعااصى، ملء طويلة إلى الالحاد والانكار والتکذيب والجحد قال سبحانه: (ثُمَّ كَانَ عَقِبَةً الَّذِينَ أَسْيَوْا السُّوَادَ أَنَّ كَذَّبُوا بِتَأْيِيدِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْهَلُونَ) (١). إن وزان «العقيدة و العمل الصالح» وزان الجذور والسيقان في الشجرة فكما أن تقوية الجذور مؤثرة في قوة السيقان، وكمال الشجرة وجود ثمرةها، فكذلك تهذيب السيقان ورعايتها بقطع الزوائد عنها وتشذيبها، وتعرضها لنور الشمس، مؤثرة في قوة الجذور، إنها علاقة تبادلية بين العمل و العقيدة كالعلاقة التبادلية بين الجذور والسيقان. أجل ذلك هو الحال بالنسبة إلى تأثير الإيمان في العمل، و هكذا الحال بالنسبة إلى تأثير العمل في الاعتقاد، فإن المذى ينطلق في ميدان الشهوة بلا قيد، ويمضي في اشباع غرازه إلى أبعد الحدود، يستحيل عليه أن يبقى محافظاً على أفكاره و اعتقاداته الدينية و قيمة الروحية. إنه كلما ازداد توغلًا في المفاسد ازداد بعداً عن قيم الدين لأنها تمنعه عن المضى في سبيله و التمادي في عصيانه، و هكذا يتحرر عن تلك المعتقدات شيئاً فشيئاً و ينسليخ منها و ينبعدها وراءه ظهرياً. وقد أشارت الآية الكريمة إلى هذه الحقيقة أيضاً وبهذا يعتبر الفصل بين العمل، والكفر، بين العقيدة و السلوك، نظرية خاطئة ناشئة من الغفلة عن التأثير المقابل بين هذين البعدين.

١. الروم: ١٠. (٤١٨) ولهذا يسعى المستعمرون دائمًا إلى افساد الأجواء الاجتماعية بهدف افساد الأخلاق والسلوك تمهدًا لتغيير الأفكار والقضاء على المعتقدات (١). * * *

١. محاضرات الاستاذ جعفر السبحاني بقلم جعفر الهادي: الله خالق الكون ٦٣٦ - ٦٣٧.

(٤١٩) ٣- في الخروج على الحاكم الجائر اتفقت الخروج على لزوم الخوارج على الحاكم الجائر، وجعلوه فرعاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشرط القدرة والمنعة عليه، ويفسر ذلك من خطبهم و رسائلهم أوان قيامهم، وهذا عبد الله بن وهب الراسبي عندما غارد مع جماعته الحرورية، متوجهاً إلى الهرewan، خطب قومه وقال «أما بعد فوالله ما ينبغى لقوم يؤمدون بالرحمن، وينبئون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا - التي الرضا بها والركون إليها والإيثار إليها عناء وتبار. آخر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق، إلى أن قال: فاخروا بنا إخواننا من هذه القرية الطالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المداشر منكرين لهذه البدع». وقال حرقوص بن زهير: «إن المتعاجل بهذه الدنيا قليل، وإن الفراق لها وشيك، فلا تدعونكم زينتها وبهجتها إلى المقام بها، ولا تلتفتونكم عن طلب (٤٢٠)

الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون» (١). وهذا نافع بن الأزرق يقول لأصحابه عند خروجه: «إن الله قد أكركم بمخرجكم، بصيركم عما عمي عنه غيركم، أسلتم تعلمون أنما خرجتم تطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائداً، والكتاب لكم إماماً، وإنما تتبعون سنته وأثره...» (٢). إلى غير ذلك من كتب القوم و رسائلهم و خطبهم التي يرون فيها الخروج على الإمام غير العادل واجباً. أقول: الكلام في الإمام الجائر يقع في مقامين: الأول: في لزوم إطاعته و عدمه. الثاني: في وجوب الخروج عليه وعدمه. أمّا الأول: لاشك أن إطاعة الإمام العادل من صميم الدين فلا يشك في وجوب إطاعته اثنان، إنما الكلام في إطاعة الحاكم الجائر، فقد ذهب أهل السنة إلى وجوب طاعته مطلقاً سواء أمر بالمعروف أو أمر بالمنكر، أو في خصوص ما لم يأمر بالمعصية، ولكل من القولين قائل ونذكر بعض كلماتهم في المقام: ١- قال أحمد بن حنبل في رسالة ألفها لبيان عقائد أهل السنة: «السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفارج، ومن ولى الخلافة، فأجمع الناس و رضوا به، و من غلبهم بالسيف، ويسمى أمير المؤمنين» (٣). ٢- قال الشيخ أبو جعفر الطحاوي الحنفي (٣٢١) في رسالته المسماة بيان السنة و الجماعة، المشهورة بالعقيدة الطحاوية: «و نرى الصلاة

٢. الطبرى: التاريخ / ٤٣٩.

٣. أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية ٢ / ٣٢٢ نقلًا عن إحدى رسائل إمام الحنابلة، و كلامه مطلق يعم ما إذا أمر بالطاعة أو بالمعصية. (٤٢١)

خلف كل بَرْ و فاجر من أهل القبلة.. إلى أن قال: ولا نزع يدًا من طاعتهم، و نرى طاعتهم من طاعات الله عَزَّ و جَلَّ فريضة علينا مالم يأمرنا بمعصية»(١). ٣- وقال أبواليسر محمد بن عبد الكريم البزدوي: «الإمام إذا جار أو فسق لا ينزع عن أصحاب أبي حنيفة وأصحابهم، وهو المذهب المروي»(٢). إلى غير ذلك من الكلمات التي وقفت على بعضها في الجزء الأول - من هذه الموسوعة - عند البحث عن طاعة السلطان الجائر و هي بين مطلق و مقيد فيما إذا لم يأمر بمعصية. وهذه النظرية حيكت على طبق الروايات الواردۃ في الصحاح والمسانید، وإليک بعضها: أ- روى مسلم في صحيحه: بسنده عن حذيفة بن اليمان قال: قلت: «يا رسول الله، إنا كنا بشّر فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شرّ؟ قال: نعم قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: نعم قلت: فهل وراء ذلك الخير شرّ؟ قال: نعم قلت: كيف؟ قال: يكون بعدى أئمّة لا يهتدون بهداي ولا يستّون بستّى و سيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جهان إنس. قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع و تطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك و أخذ مالك فاسمع و أطع»(٣). ب- روى أيضًا عن سلمة بن يزيد الجعفي، أنه سأله رسول الله، فقال: «يا نبی الله، أرأیت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقّهم و يمنعونا حقّنا فما تأمّننا؟ فأعرض عنّه، ثمّ سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه

١. أبو جعفر الطحاوی: شرح العقيدة الطحاویة ١١٠ طبع دمشق.

٢. الإمام البزدوى (إمام الفرقة الماتريدية): أصول الدين ١٩٠ طبع القاهرة.

٣. مسلم: الصحيح ٣ / ١٤٧٦، كتاب الإمارة، الباب ١٣، الحديث ١٨٤٧. (٤٢٢)

الأشعث بن قيس و قال: «اسمعوا و أطعوها، فإنّما عليهم ما حملوا و عليكم ما حملتم»(١). و في رواية أخرى فيه: «فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : «اسمعوا و أطعوها، فإنّما عليهم ما حملوا و عليكم ما حملتم»(٢). ج - و روى عن عبادة بن الصامت «قال: دعانا رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فباعنه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع و الطاعة في منشطنا و مكرهنا و عسرنا و يسرا و اثره علينا و أن لانتزاع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفراً بواحًا عندكم من الله فيه برهان»(٣). تحليل هذه النظرية: إنّ هذه النظرية لا يصدقها الكتاب العزيز و لا السنة النبوية و لا سيرة أئمّة المسلمين، كيف يجوز إطاعة أمر الجائر مطلقاً، أو فيما إذا لم يأمر بمعصيته، و قال سبحانه: (وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ * الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ) (٤) وقد نقل سبحانه اعتذار بعض أهل النار بقوله: (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلَّنَا السَّبِيلُ) (٥) وقد تضافر عن رسول الله أنه قال: «لا طاعة

١. مسلم الصحيح ٣ / ١٤٧٤، كتاب الإمارة، الباب ١٢، الحديث ١٨٤٦.

٢. مسلم: الصحيح ٣ / ١٤٧٥، كتاب الإمارة، الباب ١٢، ذيل الحديث ١٨٤٦.

٣. مسلم الصحيح ٣ / ١٤٧٠، كتاب الإمارة، الباب ٨ ذيل الحديث ١٨٤٠ (الرقم ٤٢). لاحظ في الوقوف على سائر الروايات في هذا المجال كتاب دراسات في فقه الدورة الإسلامية ١ / ٥٨٠ - ٥٨٧ فإنه بلغ النهاية في جمع الروايات و الكلمات الصادرة عن الفقهاء في المقام.

٤. الشعراء: ١٥١ - ١٥٢.

٥. الأحزاب: ٦٧. (٤٢٣)

لمخلوق في معصية الخالق»(١). و روى الإمام الرضا عن آبائه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : «من أرضى سلطاناً بما أسرط الله خرج عن دين الله»(٢). و روى مسلم في صحيحه عن ابن عمر أنه قال: «على المرء المسلم السمع و الطاعة فيما أحب و كره

إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٣). إلى غير ذلك من الروايات الناهية عن إطاعة الإمام الجائر مطلقاً أو فيما يأمر بمعصية. والإمعان فيها وفي غيرها يعرب عن حرمة الاطاعة مطلقاً، كيف وروى المتّقى الهندي في كنز العمال عن أنس قال: «لا طاعة لمن لم يطع الله»^(٤) نعم كل ما ذكرنا من حرمة الاطاعة، مشروط بالقدرة والمنع، وإنما فيه كلام آخر ليس المقام محل تفصيله. وأما السيرة فتظهر حالها عند الكلام في المقام الثاني: الثاني: في لزوم الخروج على الحاكم الجائر: ١- ذهب أكثر أهل السنة إلى حرمة الخروج، وهذا هو إمام الحنابلة يقول في رسالته السابقة: «و الغزو ماض مع الأمراء إلى يوم القيمة، البر و الفاجر، وإقامة الحدود إلى الأئمة، وليس لأحد أن يطعن عليهم و ينazuهم»^(٥) . ٢- وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي: «ولا نرى الخروج على أئمتنا ولا

١. الحر العاملی: الوسائل ١١، الباب الحادی عشر من أبواب الأمر بالمعروف ٧، و نقله الرضی فی نهج البلاعه قسم الحكمه برقم ١٦٥.

٢. المصدر نفسه برقم ٩.

٣. مسلم: الصحيح ٣، كتاب الامارة، الباب الثامن، الحديث ١٨٣٩.

٤. المتّقى الهندي: كنز العمال ٦ / ٦٧، الباب ١ من كتاب الامارة، الحديث ١٤٨٧٢

٥. تقدم مصدره. (٤٢٤)

ولأئمة أمرنا و إن جاروا»^(١). ٣- وقال الإمام الأشعري عند بيان عقيدة أهل السنة: «و يرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف»^(٢). ٤- وقال الإمام البزدوي: «إذا فسق الإمام يجب الدعاء له بالتوبه، ولا يجوز الخروج عليه لأن في الخروج إثارة الفتنة والفساد في العالم»^(٣). ٥- وقال الباقياني بعد ما ذكر فسق الإمام و ظلمه بغضب الأموال، و ضرب الأبشارة، و تناول النفوس المحرمة، و تضييع الحقوق، و تعطيل الحدود: «لا ينخلع بهذه الأمور ولا يجب الخروج عليه، بل يجب و عظه و تخويفه، و ترك طاعته في شيء مما يدعوه إليه من معاصي الله»^(٤). إلى غير ذلك من الكلمات التي فيما ذكرناها غني عنها. نعم هناك شخصيات لامعة أصرحوا بالحقيقة و جاءوا بكلام حاسم، وإليك بعض من ذهب إلى وجوب الخروج على الحاكم الجائر: ١- قال أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن: «كان مذهب أبي حنيفة مشهوراً في قتال الظلمة وأئمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف - يعني قتال الظلمة - فلم نتحمله، وكان من قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤمن به فالسيف على ما روى عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -. وسأل إبراهيم الصائغ و كان من فقهاء أهل خراسان ورواة الأخبار

١. أشرنا إلى مصدره.

٢. أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين ٣٢٣.

٣. الإمام البزدوي: أصول الدين ١٩٠.

٤. الباقياني: التمهيد ١٨٦ طبع القاهرة. (٤٢٥)

ونساكهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: هو فرض، وحدّثه بحديث عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ - قال: «أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب و رجل قام إلى إمام جائر فأمره بالمعروف و نهاده عن المنكر فقتل»^(١). ٢- و قال ابن حزم: «والواجب إن وقع شيء من الجور و إن قل، أن يكلم الإمام في ذلك ويمنع منه، فإن امتنع و راجع الحق و أذعن للقود من البشرة أو من الأعضاء، و لإقامة حد الزنا و القذف والخمر عليه فلا سبيل إلى خلعه، و هو إمام كما كان، لا يحلّ خلعه. فإن امتنع من انفاذ شيء من هذه الواجبات عليه ولم يراجع، وجب خلعه و إقامه غيره ممن يقوم بالحق، لقوله تعالى: (تعاونوا على البر والتقوى و لا تعاونوا على الإثم والعذوـنـ) ولا يجوز تضييع شيء من واجبات الشرائع»^(٢). ٣- وقال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح قول أمير المؤمنين - عليه السلام - : «لا تقاتلوا الخارج بعدى» قال: «و عند أصحابنا أن الخروج على أئمة الجور واجب، و عند أصحابنا

أيضاً إن الفاسق المتغلب بغير شبهة يعتمد عليها، لا يجوز أن يُنصر على من يخرج عليه ممن ينتمي إلى الدين، و يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر، بل يجب أن ينصر الخارجون عليه، وإن كانوا ضالين في عقيدة اعتقادوا بشبهة دينية دخلت عليهم، لأنهم أعدل منه وأقرب إلى الحق، ولاريب في تلزم الخوارج بالدين، كما لاريب في أن معاویة لم يظهر عنه مثل ذلك»^(٣).

١. الجصاص: أحكام القرآن / ٨١ .

٢. ابن حزم الأندلسى: الفصل في الملل والآهواء والنحل / ٤ / ١٧٥ .

٣. ابن أبي الحديـد: شرح نهج البلاغة / ٥ / ٧٨ . (٤٢٦) - وقال إمام الحرمين: «إن الإمام إذا جـار، و ظهر ظلمـه و غـيه ولم يرـعـو لـزـاجـرـ عن سـوء صـنـيـعـة فـلـأـهـلـ الـحـلـ وـ الـعـقـدـ، التـواـطـؤـ عـلـىـ رـدـعـهـ وـ لـوـ بشـهـرـ السـلاـحـ وـ نـصـبـ الـحـرـوـبـ»(١). إذا وـقـفتـ عـلـىـ هـذـهـ النـقـوـلـ، فالـحـقـ هو وـجـوبـ الـخـروـجـ عـلـىـ الـحـاـكـمـ الـجـائـرـ إـذـاـ كـانـ فـيـ رـكـوبـهـ مـنـصـيـةـ الـحـكـمـ خـطـرـاـ عـلـىـ الإـسـلـامـ وـ الـمـسـلـمـيـنـ. وـ يـكـفـيـ فـيـ ذـلـكـ ماـ وـرـدـ حولـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـ النـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ، فـإـنـ الـخـروـجـ عـلـىـ الـسـلـطـانـ الـجـائـرـ مـنـ مـرـاتـبـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـ النـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـ لـاـ يـقـومـ بـهـ إـلـاـ أـصـحـابـ الـقـدـرـةـ وـ الـمـنـعـةـ، الـذـيـنـ لـدـيـهـمـ اـمـكـانـيـةـ الـكـفـاحـ الـمـسـلـحـ . وـ أـمـاـ الـرـوـاـيـاتـ فـيـكـفـيـ فـيـ ذـلـكـ ماـ نـذـكـرـ: ١ - روـيـ الطـبـرـىـ فـيـ تـارـيـخـهـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـىـ لـلـىـ، قـالـ، إـنـىـ سـمـعـتـ عـلـىـ عـلـيـ السـلـامـ - يـقـولـ - يـوـمـ لـقـيـاـ أـهـلـ الشـامـ: «أـيـهـاـ الـمـؤـمـنـوـنـ، إـنـهـ مـنـ رـأـىـ عـدـوـانـاـ يـعـمـلـ بـهـ وـ مـنـكـراـ يـدـعـىـ إـلـيـهـ، فـإـنـكـرـهـ بـقـلـبـهـ فـقـدـ سـلـمـ وـ بـرـئـ، وـ مـنـ أـنـكـرـهـ بـلـسـانـهـ فـقـدـ أـجـرـ، وـ هـوـ أـفـضـلـ مـنـ صـاحـبـهـ، وـ مـنـ أـنـكـرـهـ بـالـسـيـفـ لـتـكـونـ كـلـمـةـ اللـهـ الـعـلـىـ وـ كـلـمـةـ الـظـالـمـيـنـ السـفـلـىـ فـذـلـكـ الـذـىـ أـصـابـ سـبـيلـ الـهـدـىـ وـ قـامـ عـلـىـ الـطـرـيـقـ وـ نـورـ فـيـ قـلـبـهـ الـيـقـيـنـ»(٢). ٢ - وـفـيـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ - يـقـولـ: «إـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ يـعـذـبـ الـعـامـةـ بـعـمـلـ الـخـاصـةـ حـتـىـ يـرـوـاـ الـمـنـكـرـ بـيـنـ ظـهـرـاـيـهـمـ، وـهـمـ قـادـرـوـنـ عـلـىـ أـنـ يـنـكـرـوـنـهـ، إـذـاـ فـعـلـوـنـ ذـلـكـ عـذـبـ اللـهـ الـخـاصـةـ وـ الـعـامـةـ»(٣).

١. التفتازاني: شرح المقاصد / ٢ / ٢٧٢ نقلـاـ عنـ إـمـامـ الـحرـمـيـنـ.

٢. الحر العـامـلـيـ: الوـسـائـلـ / ١١ / ٤٠٥ ، الـبـابـ ٣ـ مـنـ أـبـوـابـ الـأـمـرـ وـ النـهـيـ وـ...ـ، الـحـدـيـثـ ٨ـ، وـ رـوـاهـ أـيـضـاـ فـيـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ: فـيـضـ ١٢٦٢ـ، عـبـدـةـ ٣ـ / ٣٧٣ـ، ٢٤٣ـ، صـالـحـ ٥٤١ـ، الـحـكـمـةـ ٤٢٣ـ.

٣. أـحـمـدـ المـسـنـدـ / ٤ / ١٩٢ـ. (٤٢٧ـ) وـالـقـدـرـةـ، فـمـنـطـقـ الـقـوـةـ يـسـتـعـانـ بـهـ إـذـاـ لـمـ تـشـمـ الـمـرـاتـبـ السـابـقـةـ، وـفـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ إـلـيـهـ، وـ هـىـ بـيـنـ كـوـنـهـاـ نـقـيـةـ السـنـدـ وـ ضـعـيفـهـ، وـ لـكـنـ الـمـجـمـوـعـ يـفـيدـ الـيـقـيـنـ بـالـمـقـصـودـ. ٣ـ - قـالـ أـبـوـ جـعـفرـ الـبـاقـرـ - عـلـيـ السـلـامـ - : «فـانـكـرـوـاـ بـقـلـوبـكـ وـفـظـواـ بـأـسـتـنـتـكـمـ وـ صـكـوـاـ بـهـاـ جـاهـهـمـ، وـ لـاـ تـخـافـوـ فـيـ اللـهـ لـوـمـةـ لـائـمـ»(١). ٤ـ - إـنـ الـحـسـينـ خـطـبـ أـصـحـابـهـ وـ أـصـحـابـ الـحرـ، فـحـمـدـ اللـهـ وـ أـشـنـىـ عـلـيـهـ ثـمـ قـالـ: «أـيـهـاـ النـاسـ إـنـ رـسـوـلـ اللـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ - قـالـ: مـنـ رـأـىـ سـلـطـانـاـ جـائـرـاـ مـسـتـحـلـاـ لـحـرـمـ اللـهـ، نـاكـثـاـ لـعـهـدـ اللـهـ، مـخـالـفاـ لـسـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ - يـعـمـلـ فـيـ عـبـادـ اللـهـ بـالـاثـمـ وـ الـعـدـوـانـ، فـلـمـ يـعـيـرـ عـلـيـهـ بـفـعـلـ وـ لـاـ قـولـ كـانـ حـقـاـ عـلـىـ اللـهـ أـنـ يـدـخـلـهـ مـدـخـلـهـ. أـلـاـ وـإـنـ هـؤـلـاءـ قـدـ لـزـموـاـ طـاعـةـ الشـيـطـانـ وـ تـرـكـوـاـ طـاعـةـ الرـحـمـنـ، وـ أـظـهـرـوـ الـفـسـادـ وـ عـطـلـوـ الـحدـودـ، وـ اـسـتـثـرـوـاـ بـالـفـيـءـ، وـ أـحـلـوـ حـرـامـ اللـهـ وـ حـرـمـوـاـ حـلـلـهـ، وـأـنـ أـحـقـ مـنـ غـيـرـ»(٢). ٥ـ - روـيـ الصـدـوقـ باـسـنـادـهـ عـنـ مـسـعـدـةـ بـنـ صـدـقـةـ، عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ - عـلـيـ السـلـامـ - قـالـ: قـالـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ - عـلـيـ السـلـامـ - : «إـنـ اللـهـ لـاـ يـعـذـبـ الـعـامـةـ بـذـنبـ الـخـاصـةـ إـذـاـ عـمـلـتـ الـخـاصـةـ بـالـمـنـكـرـ سـرـاـ مـنـ غـيـرـ أـنـ تـعـلـمـ الـعـامـةـ، إـذـاـ عـمـلـتـ الـخـاصـيـةـ بـالـمـنـكـرـ جـهـارـاـ فـلـمـ تـغـيـرـ ذـلـكـ الـعـامـةـ، اـسـتـوـجـبـ الـفـرـيقـانـ الـعـقـوبـةـ مـنـ اللـهـ - عـزـ وـجـلـ - قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ - : «إـنـ الـمـعـصـيـةـ إـذـاـ عـمـلـ بـهـاـ الـعـبـدـ سـرـاـ لـمـ يـضـرـ إـلـاـ عـاـمـلـهـ، إـذـاـ عـمـلـ بـهـاـ عـلـانـيـةـ وـ لـمـ يـغـيـرـ عـلـيـهـ أـضـرـتـ بـالـعـامـةـ». وـ قـالـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ - عـلـيـ السـلـامـ - : «وـ ذـلـكـ أـنـ يـذـلـلـ

١. الحر العـامـلـيـ: الوـسـائـلـ / ١١ / ٤٠٣ـ، الـبـابـ الـثـالـثـ مـنـ أـبـوـابـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ ١ـ.

٢. الطـبـرـىـ: التـارـيـخـ / ٤ / ٣٠٤ـ. (٤٢٨ـ)

بعـلـمـهـ دـيـنـ اللـهـ وـ يـقـتـدـيـ بـهـ اـهـلـ عـدـاـوـةـ اللـهـ»(١). وـ فـيـماـ ذـكـرـنـاـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ كـفـاـيـةـ. أـمـاـ السـيـرـةـ فـحـدـثـ عـنـهـ لـاـ حـرجـ، فـقـىـ ثـورـةـ الـإـمـامـ الـطـاهـرـ الـحـسـينـ سـيـدـ الشـهـادـاءـ، وـ ثـورـةـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ عـلـىـ زـيـدـ الـطـاغـيـةـ، وـ ثـورـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ فـيـ فـتـرـاتـ خـاصـةـ، كـفـاـيـةـ لـطـالـبـ الـحـقـ وـ كـلـهـاـ

تؤيد نظرية لزوم الخروج على الحاكم الجائر بشروط خاصة مبينة في الفقه. ونكتفي في المقام بما ذكره صاحب المنار قال: «و من المسائل المجمع عليها قولًا و اعتقادًا: إنَّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإنَّما الطاعة في المعروف»، و إنَّ الخروج على الحاكم المسلم إذا ارتد عن الإسلام واجب، وإنَّ اباحت المجتمع على تحريم كالزنا والسكر واستباحة ابطال الحدود و شرع مالم يأذن به الله، كفر وردة، وأنَّه إذا وجد في الدنيا حكومة عادلة تقيم الشرع، وحكومة جائرة تعطله، وجب على كل مسلم نصر الأولى ما استطاع، و أنه إذا بعث طائفة من المسلمين على أخرى، وجردت عليها السيف، وتعذر الصلاح بينهما، فالواجب على المسلمين قتال الباغية المعدية حتى تفني إلى أمر الله. و ما ورد في الصبر على أئمَّةِ الجور إلَّا إذا كفروا، معارض بنصوص أخرى، والمراد به انتقاء الفتنة و تفريق الكلمة المجتمع، وأقواها حديث: «وَ أَنْ لَا تَنَازِعَ الْأَمْرُ أَهْلَهُ إلَّا أَنْ تَرَوْا كُفُراً بِوَاحِدًا». قال النووي: المراد بالكفر هنا المعصية. و مثله كثير. و ظاهر الحديث أنَّ منازعة الإمام الحق في إمامته نزعها منه لا يجب إلَّا إذا كفر كفراً ظاهراً وكذا عماله و ولاته. و أَمَّا الظلم ومعاصي فيجب إرجاعه عنها مع بقاء إمامته و طاعته في

١. الحرج العامل: الوسائل ١١، الباب ٤ من أبواب الأمر والنهي و...، الحديث ١. (٤٢٩)

المعروف دون المنكر، وإلَّا خلع و نصب غيره. و من هذا الباب خروج الحسين سبط رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - على إمام الجور والبغى، المُبَدِّى ولَّى أمر المسلمين بالقوة والمكر: يزيد بن معاوية خذله الله، وخذل من انتصر له من الكرامية والتواصي الذين لا يزالون يستحبون عبادة الملوك و الظالمين، على مجاهدتهم لإقامة العدل و الدين. وقد صار رأي الأُمم الغالب في هذا العصر و وجوب الخروج على الملوك المستبدّين المفسدين. وقد خرجت الأُمَّة العثمانية على سلطانها عبد الحميد خان فسلبت السلطة منه و خلعته بفتوى من شيخ الإسلام» (١). * * *

١. السيد محمد رشيد رضا: تفسير المنار ٦ / ٣٦٧، وبالإضافة إلى ذلك يمشي على هذا الخط إلى آخر عمره والقصة ذو شجون، و من أراد التفصيل فيرجع إلى المناظرات التي دارت بينه وبين السيد محسن الأمين (ت ١٣٧١) فقد أباط الستر عن حياته وتلوّنه فيها، ولا يلاحظ أيضًا كشف الارتباط (٤٣٠ - ٦٤ - ٧٧). - التقى قولاً و عملاً ذهب الأزارقة إلى حرمة التقى في القول والعمل، بينما ذهب النجديّة إلى جوازها (١) و ربما تنسب حرمة التقى إلى جميع الخوارج وإن أكره المؤمن و خاف القتل (٢). يلاحظ عليه: أنَّ التقى تنقسم حسب انقسام الأحكام إلى خمسة، فمنها واجب، و منها حرام، فإنَّها تجب لحفظ النفوس، والأعراض، والأموال الطائلة، كما إنَّها تحرم إذا ترتب عليها مفسدة أعظم كهدم الدين و خفاء الحقيقة على الأجيال الآتية. قال الشيخ المفيد: التقى جائزة في الدين عند الخوف على النفس، وقد يجوز في حال دون حال للخوف على المال، و لضرورب من الاستصلاح.

١. لاحظ فصل عقائد الخوارج و آرائهم.

٢. الإمام عبد: المنار ٣ / ٢٨٠، بقلم تلميذه السيد محمد رشيد رضا، و ما ذكره إنَّما هو مذهب الأزارقة لا النجديّة و سترى أنَّ التقى من تعاليم الاباضية وكانت هي السبب في بقائهم. (٤٣٢) و أقول: إنَّها قد تجب أحياناً و يكون فرضاً، و تجوز أحياناً من غير وجوب، و تكون في وقت أفضل من تركها، و يكون تركها أفضل وإن كان فاعلها معذوراً و مغفواً عنه، متفضلاً عليه بترك اللوم عليها. و أقول: إنَّها جائزة في الأقوال كلَّها عند الضرورة، و ربما وجبت فيها لضرب من اللطف والاستصلاح و ليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين ولا فيما يعلم أو يُغلب أنه استفساد في الدين، و هذا مذهب يخرج عن أصول أهل العدل و أهل الامامة خاصة دون المعتلة و الزيدية و الخوارج و العامة المتسمية بأصحاب الحديث (١). و يكفي في جواز ذلك: ١ - قوله سبحانه: (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَفَرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَلَيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقْهَّكَ وَيُحَذَّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ) (٢). فقوله: (إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا) استثناء من أهم الأحوال، أي أنَّ ترك موالاة الكافرين حتم على المؤمنين في كل حال، إلا في حال الخوف من شيء يتقونه منهم، فللمؤمنين حينئذ أن يوالهم بقدر ما يتقي به ذلك الشيء لأنَّ درء المفاسد مقدم على جلب المصالحة. والاستثناء منقطع، فإنَّ التقرب من الغير خوفاً، بإظهار آثار التولى، ظاهراً من غير عقد القلب على الحب والولاء، ليس من التولى في شيء، لأنَّ الخوف

١. الشيخ المفید: أوائل المقالات ٩٦ - ٩٧. قوله «و العامة المتسمیة بأصحاب الحدیث» یعرب عن أنَّ غیر المعترل من أهل السنة كانوا معروفين فی عصر الشیخ (٤١٣ - ٣٢٦) بأصحاب الحدیث، وأمَّا تسمیة طائفة منهم بالأشاعرة فإنما حدث بعد ذلك العصر.

٢. آل عمران: (٤٣٣) (٢٨).

والحب أمران قليلاً و متنافيان أثراً في القلب، فكيف يمكن اجتماعهما، فاستثناء الاتقاء استثناء منقطع. ٢ - قوله سبحانه: (مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْأَيْمَنِ * وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَصْبَ مِنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (١) فترى انه سبحانه یجُوز إظهار الكفر كرهًا و مجاراة الكافرين خوفًا منهم، بشرط أن يكون القلب مطمئنًا بالآيمان. فلو كانت مداراة الكافرين في بعض الظروف حرامًا، فلماذا رخصه الإسلام و أباحه، وقد اتفق المفسرون على أن الآية نزلت في جماعة أكرهوا على الكفر، و هم عمّار و أبوه «ياسر» وأمه «سمیة»، و قتل أبو عمّار و أمّه، و أعطاهم عمّار بلسانه، ما أرادوا منه. ثم أخبر سبحانه بذلك رسول الله، فقال قوم: كفر عمّار، فقال - صلى الله عليه وآلـه وسلم - : «كَلَّا، إِنَّ عَمَّارًا مُلِئَ إِيمَانًا مِنْ قَرْنَهِ إِلَى قَدْمَهُ، وَاخْتَلَطَ الإِيمَانُ بِلِحْمِهِ وَدَمِهِ». وجاء عمّار إلى رسول الله و هو يبكي، فقال: «ماوراء ك؟»؟ فقال: «شَرٌّ يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، و ذكرت آلهـمـ بـخـيرـ». فجعل رسول الله یمسح عينيه و يقول: «إن عادوا فعدلهم بما قلت» فنزلت الآية(٢). وبذلك يظهر، أن تحريم التقىـة على وجه الاطلاق اجتهاد في مقابل النصـ، فإنـ الآية تصـرـح بأنـ من نطق بكلمة الكفر مـكـرـهاـ و قـاـيـهـ لنـفـسـهـ منـ الـهـلـاـكـ، لـاشـارـحـاـ بالـكـفـرـ صـدـرـاـ، وـلاـ مـسـتـحـسـنـاـ للـحـيـاـةـ الـدـنـيـاـ عـلـىـ الـآـخـرـةـ، لـاـ يـكـونـ كـافـرـاـ، بـلـ يـعـذـرـ. ٣ - (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ عَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُنَّ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُنْ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُنْ صَادِقًا

١. النحل: ١٠٦.

٢. الطبرسي: مجمع البيان ٣ / ٣٨٨ و نقله غير واحد من المفسرين. (٤٣٤) يُصيّبُكُمْ بعْضُ الدَّى يَعْدُكُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ) (١) ويقول أيضاً: (وَجَاهَهُ رَجُلٌ مِنْ أَفْصَيْهَا الْمَدِينَةِ يَسْبِحُهُ قَسَالَ يَمُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَأَخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ الصَّحِّينَ) (٢). نعم لوجوب التقىـة أو جوازها شروط وأحكام ذكرها العلماء في كتبهم الفقهية وألـجـلـ ذـلـكـ حـرـمـواـ التقـيـةـ فيـ موـارـدـ كـتـلـ المؤـمنـ تـقـيـةـ، أو اـرـتكـابـ محـرـمـ يـوـجـبـ الفـسـادـ الـكـثـيرـ، وـأـلـجـلـ ذـلـكـ نـرـىـ أنـ كـثـيرـاـ مـنـ عـظـمـاءـ الشـيـعـةـ وـأـكـابـرـهـ رـفـضـواـ التقـيـةـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـايـيـنـ وـتـهـيـأـ وـلـلـشـنـقـ عـلـىـ حـبـالـ الجـورـ، وـالـصـلـبـ عـلـىـ أـخـشـابـ الـظـلـمـ. وـكـلـ مـنـ اـسـتـعـمـلـ التـقـيـةـ أوـ رـفـضـهـ، لـهـ الـحـسـنـيـ، وـكـلـ عـمـلـ بـوـظـيـفـتـهـ الـتـىـ عـيـنـتـهـاـ طـرـوـفـهـ. إـنـ التـارـيخـ يـحـكـيـ لـنـاـ عـنـ الـكـثـيرـ مـنـ رـجـالـاتـ الشـيـعـةـ الـذـيـنـ تـرـكـواـ التـقـيـةـ وـقـدـمـواـ نـفـوسـهـمـ الـمـقـدـسـةـ قـرـابـينـ لـلـحـقـ، وـمـنـهـمـ شـهـداءـ «مـرـجـ العـذـراءـ» وـقـائـدـهـمـ الصـاحـابـ الـعـظـيمـ الـذـيـ أـنـهـكـتـهـ الـعـبـادـةـ وـالـورـعـ، حـجـرـ بنـ عـدـىـ الـكـنـدـىـ، الـذـيـ كـانـ مـنـ قـادـهـ الـجـيوـشـ الـاسـلامـيـةـ الـفـاتـحةـ لـلـشـامـ. وـمـنـهـمـ مـيـشـ التـمـارـ، وـرـشـيدـ الـهـجـرـىـ، وـعـبـدـ اللهـ بـنـ يـقـطـرـ الـذـيـنـ شـنـقـهـمـ اـبـنـ زـيـادـ فـيـ كـنـاسـةـ الـكـوـفـةـ، هـؤـلـاءـ وـالـمـئـاتـ مـنـ أـمـالـهـمـ هـانـتـ عـلـيـهـمـ نـفـوسـهـمـ الـعـزـيزـةـ فـيـ سـيـلـ الـحـقـ، وـنـطـحـوـاـ صـخـرـةـ الـبـاطـلـ، بـلـ وـجـدـوـاـ الـعـلـمـ بـالـتـقـيـةـ حـرـاماـ، وـلـوـ سـكـتـوـاـ وـعـلـمـوـاـ بـهـاـ وـأـصـبـحـ دـيـنـ إـلـلـاـسـلـامـ دـيـنـ مـعـاوـيـةـ وـبـيـزـيدـ وـزـيـادـ وـابـنـ زـيـادـ، دـيـنـ الـمـكـرـ، وـدـيـنـ الـغـدـرـ، وـدـيـنـ الـنـفـاقـ، وـدـيـنـ الـخـدـاعـ، دـيـنـ كـلـ رـذـيلـةـ، وـأـيـنـ هـوـ مـنـ دـيـنـ إـلـلـاـسـلـامـ الـحـقـ، الـذـيـ هـوـ دـيـنـ كـلـ فـضـيـلـةـ، أـوـلـكـ هـمـ أـصـاحـيـ الـإـسـلـامـ وـقـرـابـينـ الـحـقـ.

١. غافر: ٢٨.

٢. القصص: ٢٠. (٤٣٥) و فوق أولئك، امام الشیعه، أبو الشهداء الحسین و أصحابه الذين هم سادة الشهداء و قادة أهل الإباء. وبذلك ظهر أنَّ ایجاب التقىـة على الاطلاق و تحريمها كذلك، بين الافراط والتفریط. والقول الفصل هو تقسيم التقىـة إلى الواجب والحرام، أو إلى الجائز - بالمعنى الأعم - والحرام. و بما أنَّ الشیعه اشتهرت بالتقىـةـ بين سائر الفرقـ، و ربـما تـزـرـىـ بهاـ و تـنـهـمـ بالـنـفـاقـ فقد أشبـعـناـ الـكـلـامـ فـيـهـاـ، وـبـيـنـاـ، فـرـقـ بـيـنـ التـقـيـةـ وـالـنـفـاقـ فـيـ أـبـحـاثـاـ الـكـلـامـيـةـ) (١). وـهـنـاكـ كـلـمـةـ لـلـعـلـامـ الـمـحـقـقـ السـيـدـ الشـهـرـسـتـانـيـ نـأـتـيـ بـهـاـ

هنا: قال: المراد من التقىء إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره، والتقىء بهذا المعنى، شعار كلّ ضعيف مسلوب الحرية، إلا أنّ الشيعة قد اشتهرت بالتقىء أكثر من غيرها، لأنّها منيت باستمرار الضغط عليها أكثر من أيّ أمّة أخرى، فكانت مسلوبة الحرية في عهد الدولة الأمويّة كله، وفي عهد العباسين على طوله وفي أكثر أيام الدولة العثمانية ولأجله استشعروا شعار التقىء أكثر من أيّ قوم، ولما كانت الشيعة تختلف عن الطوائف المخالفه لها في قسم مهم من الاعتقادات في أصول الدين، وفي كثير من المسائل الفقهية، و تستجلب المخالفه (بالطبع) رقابة و حرازه في النفوس، وقد يجرّ إلى اضطهاد أقوى الحزبين لأضعفه، أو اخراج الأعزّ منهمما الأذلّ كما يتلوه علينا التاريخ و تصدّقه التجارب، لذلك أصحت شيعة الأمّة من آل البيت تضطرّ في أكثر الأحيان إلى الكتمان لصيانة النفس و النفيس، والمحافظة على الوداد و الأحواء مع سائر أخوانهم المسلمين،

١. لاحظ الإلهيات ٢ / ٩٣٣ - ٩٢٥ بقلم حسن محمد مكي العاملی . (٤٣٦)

لثلاً تنشق عصا الطاعة، و لكيلا يحس الكفار بوجود اختلاف ما في الجامعة الإسلامية فيوسعوا الخلاف بين الأمّة المحمدية(١). * *

١. محمد على الشهريستاني (ت ١٣٨٦): تعاليق أوائل المقالات ٩٦ نقاً عن مجلة المرشد ٢٥٢ - ٢٥٦ . (٤٣٧) ٥ - ما يجب معرفته بالتفصيل إنّ هذه المسألة تفترق عن المسألة الثانية أعني تحديد حقيقة الإيمان و انّ العمل هل هو مقوم لأقلّ مراتب الإيمان أو لا (وجه الفرق)? انّ روح البحث في المقام عن تحديد ما يجب معرفته في مجالى العقيدة و الشريعة، بخلاف المسألة السابقة فإنّ موضوعه تحديد مفهوم الإيمان و انه هل هو متقوّم بالعقيدة فقط، أو مرّكب منها و من العمل؟ فالمسألةتان مختلفتان جوهراً فنقول: الإسلام عقيدة و شريعة، والمطلوب من الأولى، المعرفة ثم الالتزام القلبي، كما انّ المطلوب من الثانية المعرفة ثم الالتزام العملي، وهذا ممّا لم يختلف فيه اثنان، إلا أنه وقع الاختلاف في تحديد المقدار الذي يجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام القلبي، كما وقع الخلاف في المقدار الأدنى الذي يجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام العملي، ونحن نبحث عن كلا الأمرين . (٤٣٨) الأمر الأول: ما يجب معرفته في مجال العقيدة: الذي يظهر من الطائفة البيهسيّة من الخوارج، لزوم معرفة جميع العقائد الإسلامية تفصيلاً و انه لو لا هذه المعرفة لما دخل الإنسان في عداد المسلمين، قالوا: لا يسلِم أحد حتى يُقرّ بمعرفة الله، و بمعرفة رسوله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - و بمعرفة ما جاء به محمد - صلَّى الله عليه وآله وسلم - جملة، و الولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله - جلّ وعلا - و ما حرم الله سبحانه مما جاء فيه الوعيد فلا يسع الإنسان إلا علمه و معرفته بعينه و تفصيله(١). ويظهر هذا القول من بعض علمائنا الإمامية. قال العلامة الحلّي: أجمع العلماء على وجوب معرفة الله و صفاته الثبوتية و ما يصحّ عليه و ما يمتنع عنه و النبوة و الامامة و المعاد بالدليل لا بالتقليد(٢). وفي الوقت نفسه هناك من قال منهم بكتابية الأقرار (الا المعرفة) بما جاء من عند الله جملة(٣). و يظهر هذا القول من الاباضية، قال محمد بن سعد الكدمي - وهو من علماء الاباضية في القرن الرابع - «اعلموا أن الجملة التي دعا إليها محمد - صلَّى الله عليه وآله وسلم - وكذلك من دعا إلى دين الله بعد موت رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - ، مما لا يسع الناس جهله، و هو الأقرار بالله، انه واحد، و انه ليس كمثله شيء، وانَّ محمداً عبده و رسوله، وانَّ جميع ماجاء

١. يراجع الفصل التاسع: الفرقه الثالثه: البيهسيه.

٢. العلامة الحلّي: الباب الحادي عشر . ٢

٣. لاحظ عقائد الفرقه البيهسيه المنسوبه لأبي بيهمس في هذا الفصل و يحتمل أن يكون المراد من «جملة» هو الاعتقاد الاجمالى بما جاء به الرسول فلا يدل على لزوم المعرفة التفصيلية و لكن يخالفه ذيله الصريح في لزومها . (٤٣٩) به محمد عن الله فهو الحق، فهذا الذي لا يسع جهله في حال من الاحوال(١). و أضاف البعض الآخر من الاباضية تبعاً لأهل الحديث ثم الأشاعرة، الإيمان بالقدر خيره و شره (فيجب معرفتهما) قال ابن سلام: الإيمان أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسالته وبعثه و اليوم الآخر و الموت و القدر خيره و شره من الله عزوجل(٢). ولأجل وجود التطرف في القول الأول قال شيخنا المرتضى الأنباري عند

البحث عن حججية الظن في أصول الدين: «لقد ذكر العلامة (قدس سره) في الباب الحادي عشر في ما يجب معرفته على كل مكلف من تفاصيل التوحيد والنبوة والامامة والمعاد أموراً لا دليل على وجوبها مطلقاً، مدعياً أنَّ العاجز عنها عن نظر واستدلال خارج عن ربه الإسلام مستحق للعقاب الدائم وهو في غاية الاشكال»^(٣). ولأجل تحقيق الحال نبحث عن الموضوع على وجه الإيجاز فنقول: إنَّ المسائل الأصولية التي لا يطلب فيها أولاً وبالذات إلا الاعتقاد، على قسمين: الأول: ما وجب على المكلف الاعتقاد والتدين به غير مشروط بحصول العلم، فيكون تحصيل العلم من مقدمات ذلك الواجب المطلق فيجب تحصيل مقدمته (المعرفة). الثاني: ما يجب الاعتقاد والالتزام إذا اتفق حصول العلم به، وهذا كبعض تفاصيل المعرفة الإسلامية الراجعة إلى المبدأ والمعاد. أمَّا القسم الأول: أعني ما يجب الاعتقاد به مطلقاً ولأجل كون وجوبه غير

١. أبو سعيد الكدمي: المعتبر ١ / ١٤٥ من منشورات وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان.

٢. ابن سلام (ت ٢٧٣): بدء الإسلام وشائع الدين .٦٠

٣. مرتضى الأنصاري: الرسائل ١٧٠ . (٤٤٠)

مشروط بشيء يجب تحصيل مقدمته. فهذا لا يتتجاوز عن الاعتقاد بالشهادتين: بشهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أنَّ محمداً رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - وهذه الشهادة تتضمن الاعتقاد الاجمالي بصحة كل ما جاء به النبي في مجال العقيدة. والدليل على كفاية ذلك مايلي: إنَّ النبي الأكرم - صلَّى الله عليه وآله وسلم - كان يقبل إسلام من أقرَّ بالشهادتين لفظاً حاكياً عن الاعتقاد به، وهذا يدل على أنه يكفي في دخول الإنسان في عداد المسلمين، الاقرار بهما ولا تجب معرفة تفاصيل المعرفة والعقائد. قال أبو جعفر الباقر - عليه السلام : إنَّ الله عزَّوجلَّ بعث محمداً - صلَّى الله عليه وآله وسلم - و هو بمكة عشر سنين^(١) ولم يمت بمكة في تلك العشر سنين أحد يشهد أن لا إله إلا الله و أنَّ محمداً رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - إلا دخله الله الجنة باقراره و هو إيمان التصديق^(٢). فهذا الاستدلال يعطى أنَّ حقيقة الإيمان التي يخرج الإنسان بها عن حد الكفر، الموجب للخلود في النار، لم تتغير بعد إنتشار الشريعة، وبعد هجرة النبي إلى المدينة المنورة. نعم ظهرت في الشريعة أمور صارت ضرورية الثبوت من النبي - صلَّى الله عليه وآله وسلم - فيعتبر في تحقق الإسلام عدم انكارها (لا لزوم التصديق بها تفصيلاً) ولكن هذا لا يوجب التغيير في ما يقوم بالإيمان به، فإنَّ المقصود أنه لا يعتبر في الإيمان أزيد من التوحيد والتصديق

١. يريد الدعوة العلنية فإنَّها كانت عشر سنين و كانت في السنين الثلاثة الأولى سرية.

٢. الكليني: الكافي ٢ / ٢٩ برقم ١٥١٠ . (٤٤١)

بالنبي - صلَّى الله عليه وآله وسلم - و أنه كان رسولًا صادقاً فيها يبلغ، ولا تلزم معرفة تفاصيل ذلك وإلا لزم أحد الأمرين: ١ - أن لا يكون من آمن بمكة من أهل الجنة لعدم إيمانهم. ٢ - أن تكون حقيقة الإيمان بعد انتشار الشريعة تختلف عن صدر الإسلام وكلا الأمرين كما ترى. نعم لما كان الاعتقاد بالمعاد والحياة الآخرة بمثابة البُنْيَة التحتية للدعوة الإسلامية بل لجميع الشرائع السماوية على وجه لا تتصف الدعوة بالالهية بدون الاعتقاد بها. لابد من الاعتقاد بها في إطار الشهادتين فإنه ينطوي في طياتهما يوم بعث النبي الأكرم بالهداية. و يؤيد ما ذكرنا ما رواه البخاري في ذلك المجال وإليك نصه: قال رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - يوم خير: لاعطين غداً هذه الرأيَّة رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه. قال عمر بن الخطاب: ما أحبت الامارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - على بن أبي طالب فأعطيته إياها و قال: امش و لا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فسار على شيئاً ثم وقف ولم يلتفت و صرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال - صلَّى الله عليه وآله وسلم - : قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله و أنَّ محمداً رسول الله فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم و أموالهم إلا بحقها، و حسابهم على الله^(١). فإذا كان الاقرار بالشهادتين كافياً في توصيف المقرر مسلماً و مؤمناً، فيدل

١. مسلم: الصحيح ٧ / ١٢١، ابن عساكر: ترجمة الإمام على ١ / ١٥٩ ح ٢٢٢، النسائي: خصائص أمير المؤمنين ٥٧ . (٤٤٢)

بالملازمة على عدم لزوم معرفة ما سواهما. ويوضح ذلك أيضاً ما رواه الإمام الرضا - عليه السلام - عن آبائه عن على - عليه السلام - : قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ن فإذا قالوها فقد حرم على دماءهم وأموالهم^(١). وروى أبو هريرة: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله^(٢). والاستدلال بالروايتين حسب ما مررت به غيرهما من الدلالة الالتزامية على عدم لزوم معرفة غيرهما. وأما معرفة ما عدا ذلك من المعارف فلم يدل دليل على وجوب معرفتها بل الأصل المحكم عدم الوجوب إلا مادل الدليل الثاني على وجوبه^(٣). هذا كله في المعارف التي تجب معرفتها بلا قيد، ولأجل ذلك يجب تحصيل معرفتها. أما القسم الثاني: أعني ما يجب الاعتقاد به لو وصل العلم به، فهذا كمعرفة صفات الرب وأوصافه والمعرفة التفصيلية للمعاد والحياة الأخروية، كل ذلك يجب الاعتقاد به إذا حصل العلم والمعرفة ولكن لا يكون ذلك دليلاً على اعتباره في الإسلام أو الإيمان بأدنى مرتبة.

١. المجلسى: البحار ٦٨ / ٢٤٢ .

٢. المجلسى: البحار ٦٨ / ٢٤٢ نقله عن مشكاة المصايخ في التعليمة.

٣. كمعرفة الإمام التي دلت الأدلة على وجوب معرفته. نعم إن ما رواه البخاري: الصحيح: ١٤ / ١ كتاب الإيمان عن النبي الأكرم من بناء الإسلام على خمس وأضاف بعد الشهادتين: اقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج، وصوم شهر رمضان، فهو خارج عن موضوع البحث وداخل في البحث الآتي: «ما يجب تعلمه في مجال الشريعة». (٤٤٣) ما يجب تعلمه في مجال الشريعة: هذا كله في مجال العقيدة وأما مجال الشريعة فتجب معرفة ما يبتلي به المكلف في حياته من الأحكام الفرعية. فالحق، التفصيل بين ما تعم البلوى بها وغيره، أما الأول فتجب معرفة أحكامه فلا يجوز للمكلف الدخول في العمل مع الظن بالابتلاء بما لا يعلم حكمه كأحكام الخلل، الشائع وقوعه في الصلاة. وأما الثاني أعني ما لا يتفق الابتلاء به إلا نادراً فلا يجب تعلم حكمه قبل الابتلاء للثيق بعدم الابتلاء به غالباً وعلى ذلك جرت السيرة بين المسلمين مضافاً إلى أن إيجاب معرفة جميع الأحكام تفصيلاً مما يجب العسر والحرج ويوجد الفوضى في الحياة. وهذا هو الظاهر أيضاً من بعض علماء الباباوية: قال: إذا لم يفوت شيء من ذلك مما يفوت مثل الصلاة، والصوم، أو مما يفوت وقته من جميع الفرائض الالزامية له، مما يفوت وقته ويبطل وحضر وقته ووجب العمل به، فمعنى أنه قيل إن عليه طلب العلم، من جميع ما جهل من ذلك^(١). فما ورد في الشريعة الإسلامية من الحق الأكيد على تحصيل العلم كآلية أهل الذكر (النحل: ٤٦). والأخبار الدالة على وجوب طلب العلم والتference كلها منصرفة إلى الموارد المبتلى بها، فمن أراد التفصيل فليرجع إلى محله^(٢). * *

١. أبو سعيد الكندي: المعتبر ١ / ٧٠ .

٢. لاحظ الرسائل للشيخ مرتضى الأنصارى ٤٠٠ آخر مبحث الاشتغال. (٤٤٤) (٤٤٥) ٦ - حكم الدار وصف الدار بكونها دار إسلام أو إيمان، أو دار كفر، هو من جهة لحقوق بعض الأحكام الشرعية بالمقيمين فيها، مثل جواز المناكحة والتوارث إذ لم يعرف حاله، والصلاة خلفه أو عليه إذا مات، والدفن في مقابر المسلمين، وموالاته ومعاداته، إلى غير ذلك من الأحكام، وقد اختلفت الآراء في الأمر الذي يصير سبباً لوصف الدار بكونها دار إسلام أو كفر. منهم من اعتبر الكثرة، فإذا كان الأكثر من أهل الدار على دين الإسلام فهي دار إسلام وإن الدار كفر. ومنهم من اعتبر مع الكثرة، الغلبة أيضاً، بأن يكون غالبيين قاهرين على الأمور. ومنهم من اعتبر زوال التقى، فمتى لم يكن أهل الدار في تقى من السلطان في اظهار شعائر الدين فهي دار إسلام. ومنهم (كثير من الزيدية والمعترلة) ذهب إلى أن المناط في ذلك، بما (٤٤٦)

يظهر في الدار و يوجد المقيم بها من الحال، فإذا كانت الدار بحيث يظهر فيها الشهادتان ظهوراً، لا يمكن المقام فيها إلا بإظهارهما أو الكون في ذمئه و جوار من مظاهرهما، ولا يتمكن المقيم من اظهار خصلة من خصال الكفر فهي دار إسلام، وإن لم تكن الدار بهذا

الوصف الذي ذكرناه فهي دار كفر. ولا اعتبار عندهم مع ذلك بما يكون عليه أهلها من المذاهب المختلفة بعد تحقق ما ذكرناه (١). و قال شيخنا المفيد: إن الحكم في الدار على الأغلب فيها، وكلّ موضع غالب فيه الكفر فهو دار كفر، وكلّ موضع غالب فيه الإيمان فهو دار إيمان، وكلّ موضع غالب فيه الإسلام فهو دار إسلام، قال الله تعالى في وصف الجنّة: (وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ) (٢) وإن كان فيها أطفال و مجانين (٣). وقال في وصف النار: (سَارِيْكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ) (٤) وإن كان فيها ملائكة الله مطيعون. فحكم على كلتا الدارين حكم الأغلب فيها (٥). هذه هي الأقوال الدارجة في حكم الدار، والمعروف عن الخوارج رأيان: ١- كلّ بلد ظهر فيه الحكم بغير ما أنزل الله فهو دار كفر. ٢- إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد (٦). وفي الرأي الثاني تطرف واضح، إذ كيف يكون كفر الإمام سبباً لکفر الرعية، أما سمعوا قول الله سبحانه: (أَلَا تَرَوْ وَازْرَهُ وَزُرَ اُخْرَى) (٧). وكان يقول

١. العلامة الزنجاني: التعليقة على أوائل المقالات ٧٠.

٢. النحل: ٣٠.

٣. فيه و ما بعده تأمل واضح.

٤. الأعراف: ١٤٥.

٥. المفيد: أوائل المقالات ٧٠ - ٧١.

٦. لاحظ ما ذكرناه في حق البيهقي.

٧. النجم: (٤٤٧) .٣٨

على - عليه السلام - في هذا الشأن مخاطباً الخوارج: فإن أبيتم إلا أن ترعموا أنني أخطأت، وضللت، فلم تُضلُّون عامة أمّة محمد - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - بضلالـي و تأخذونـهم بخطـئـي، و تـكـفـرـونـهم بـذـنـوبـي (١). * * *

١. الرضي: نهج البلاغة، الخطبة ١٢٧. (٤٤٩) ٧ - في حكم الزانى المحسن قد عرفت أنّ الأزارقة لا تقول بترجم الزانى إذا كان محصناً بحجّة أنه ليس في ظاهر القرآن، ولا - في السنة المتوترة، ولكن المسألة من المسائل الفقهية، واتفق الفقهاء، على رجم الزانى المحسن بلا فرق بين الرجل والمرأة، وإنما اختلفوا من جهة أخرى. ١- قال داود و أهل الظاهر عليهمما الجلد والرجم من غير فرق بين الشاب والشيخ، والشابة والشيخة، وهو أحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل، كما في «المغني» لابن قدامة. ٢- قالت الإمامية - بالتفصيل و هو أنه - إذا كان المحسن شيخاً أو شيخة فعليهما الجلد و الرجم، وإن كانا شابين فعليهما الرجم بلا جلد. ٣- قال فقهاء أهل السنة: ليس عليهما إلا الرجم دون الجلد، و به قال بعض الإمامية (١).

١. الشيخ الطوسي: الخلاف ج ٣، كتاب الحدود، المسألة ١ و ٢، ابن قدامة: المغني ٩ / ٥ كتاب الحدود. (٤٥٠) ولستا بصدق تحقيق المسألة من حيث السعة والضيق وإنما نبحث عن ثبوت الرجم في الإسلام على وجه الاجمال، و ذلك لثبوته بفعل النبي و الخلفاء و الصحابة، أمّا النبي - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - فقد زنى ماعز فرجمه رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم -، و رجم العامرية، كما رجم يهوديين زنيا (١)، و روى عن عمر، أنه قال: «إن الله بعث محمداً - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأتها و عقلتها و وعيتها، و رجم رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - و رجمنا بعده، فأخشى إن طال الناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى، فالرجم حق على من زنى إذا أحصن من الرجال و النساء إذا قامت البينة، أو كان الجبل أو الاعتراف و قدقرأ بها «الشيخ و الشيخة إذا زنيا فأرجموهما البنة نكالاً من الله و الله عزيز حكيم» (٢). نحن لا نوافق الخليفة على كون آية الرجم من كتاب الله العزيز، فكيف يمكن لنا أن نعد كلاماً تعلو عليه الصناعة البشرية - وقد سرق جزءاً من الذكر الحكيم الوارد في حد السرقة و ركبـه مع كلامـه فعاد كلامـاً مغسولاً عن الفصاحة - من كلام الله العزيز، لكنـا نوافق الخليفة على ثبوت الرجم في الإسلام، هذا هو الإمام على بن أبي طالب جلد سراجـه يوم الخميس و رجمـها يوم الجمعة و قال: جلدـتها بكتـاب الله، و رجمـتها بـسـنة رسول الله. وأمـا قوله سبحانه: (الرـانـيـهـ وـالـانـيـهـ فـاجـلـدـواـ كـلـ وـحدـ مـنهـمـ مـائـهـ جـلـدـهـ) (٣).

١. لاحظ تفسير قوله سبحانه: (وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرِيهُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ) - المائدة: ٤٣ - .
٢. ابن قدامة: المغني ٩ / ٤ .
٣. النور: ٢ . (٤٥١)

فلا ينافي ثبوت الرجم مع الجلد في بعض الموارد، فإنه لاينفي غير الجلد من سائر العقوبات، هذا إذا قلنا بثبوت الجلد والرجم مطلقاً على المحسن، وأما إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وأخرجنا الشاب والشابة، فتكون السنة مخصوصاً لأية الجلد، فإن عموم القرآن يخصّص بالدليل القطعي، وليس هنا نسخاً بل تخصيصاً، وكم من فرق بين التخصيص والنسخ يقف عليه المعنيون بعلم الأصول. وأما الخوارج فقالوا بالجلد دون الرجم و احتتجوا بالوجهين التاليين: ١ - قوله سبحانه: (الَّذِيَّةُ وَالَّذِيَّانِي فَاجْلِدُوْ كُلَّ وَحِيدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْمَدَةً) قالوا: لا يجوز ترك كتاب الله الثابت بطريق القطع واليقين لأنّه يجوز الكذب فيها. ٢ - إنّ هذا يفضي إلى نسخ الكتاب والسنة وهو غير جائز(١). يلاحظ على كلام الوجهين: أمّا الأولى: فلأنّ القول بالرجم مضافاً إلى الجلد لا يستلزم ترك كتاب الله، لأنّ إثبات الشيء أى الجلد لا يكون دليلاً على نفي غيره، فأى مانع من أن تكون العقوبة في مطلق الزنا هي الجلد، وفي خصوص المحسن، الجلد مع الرجم؟ هذا إذا قلنا بجلد المحسن مطلقاً، وأما إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وقلنا بكافأة الرجم في غير الشاب والشابة، فأقصى ما يلزم تخصيص الكتاب بالسنة القطعية وهو ليس بأمر شاذ، كيف لا يكون كذلك وقد اشتهر «و ما من عام إلا وقد خصّ». أمّا الثانية: فلأنّه خلط بين نسخ حكم الكتاب وتخصيصه، والفرق بينهما واضح لا يخفى.

١. ابن قدامة: المغني ٩ / ٤ . (٤٥٢) هذا وقد نقل ابن قدامة: أنّ رسل الخوارج جاءوا عمر بن عبد العزيز فكان من جملة ما عابوا عليه الرجم وقالوا: ليس في كتاب الله إلاّ الجلد، و قالوا: الحائض أوجبت عليهم قضاء الصوم دون الصلاة، والصلاه أو كده. فقال لهم عمر: وأنتم لا تأخذون إلاّ بما في كتاب الله؟ قالوا: نعم، قال: فأخبروني عن عدد الصلوات المفروضات و عدد أركانها، و ركعاتها، و مواقتها، أين تجدونه في كتاب الله تعالى؟ و أخبروني عمّا تجب الزكاة فيه و مقاديرها و نصيّتها؟ فقالوا: انظروا، فرجعوا يومهم ذلك فلم يجدوا شيئاً ممّا سألكم عنه في القرآن، فقالوا: لم نجده في القرآن. قال: فكيف ذهبتم إليه؟ قالوا: لأنّ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فعله، و فعله المسلمون بعده، فقال لهم: فكذلك الرجم و قضاء الصوم فإنّ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - رجم و رجم خلفاؤه بعده والمسلمون، وأمر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بقضاء الصوم دون الصلاة، و فعل ذلك نساؤه ونساء أصحابه(١). *

١. ابن قدامة: المغني ٩ / ٥ . (٤٥٣) خاتمة المطاف إلى هنا قد تعرّفت على عقائد الخوارج معتقداتهم و متطرفاتهم، غير أنّ هناك مسائل فقهية ثلاثة نظر لها في المقام: ١ - حكم أولاد المشركين. ٢ - حكم تزويج المشركات. ٣ - حكم تزويج الكافرة غير المشركة. ولعل القارئ الكريم يتعجب من طرح هذه المسائل في الموسوعة التاريخية للعقائد قائلاً بأنّ البحث عن مثل هذه الموضوعات من واجبات الفقيه لا مؤرخ العقائد، ولكنّه يزول تعجبه إذا وقف على أنّ الخوارج المتطرفين، يزعمون أنّ مخالفتهم من المسلمين مشركون أو كافرون، لا رتكاب الكبيرة من المعاصي، وبما أنّ للمشرك والكافر الواقعين أحکاماً خاصة في الفقه الإسلامي من حيث صيانة الدماء وإراقتها و جواز تزويجهم و حرمتهم، فهو لا يرتّبون على المسلمين وأولادهم، أحکام المشركين والكافرين وأولادهم، فيبيحون (٤٥٤)

قتل أولاد المخالفين، و يحرّمون منا كتحتهم بحجّة أنّهم مشركون، فناسب البحث عن هذه الأحكام الكلية مع غضّ النظر عن عدم الموضوع في المقام لأنّ أهل القبلة والقرآن كلّهم موحدون لا مشركون، مؤمنون لا كافرون، إلاّ من قام الدليل على شركه و كفره كالغلاة والنواصب. و بما أنّ الأزارقة و أمثالهم أخطأوا في حكم المسألة حتى في مواردها الواقعية فجوزوا قتل أولاد المشركين و حرّموا انكاح الكافر غير المشرك، فلأجل ايقاف القارئ على مطان خطأهم في هذه المسائل نوالى البحث فيها واحدة بعد أخرى و

نقول: ١- أولاد المشركين: إنَّ الأصل الرصين في الدماء هو الحرمة، ولزوم صيانتها من الاراقة، فالإنسان - على وجه الاطلاق - هو خليفة الله في أرضه يحرم دمه وعرضه وماله للغير، فلا يجوز التعدي على شيء منها إلَّا بدليل، ولأجل ذلك يقول سبحانه حاكياً عن نبيه موسى: (أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكَرًا) (١) وقال سبحانه: (فَطَوَعَتْ لَهُ نَفْسٌ هُوَ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَضَيَّعَ مِنَ الْخَسِيرِينَ) (٢) وقال تعالى: (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَيِّفَهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ) (٣) وقال سبحانه: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقِ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) (٤) وقال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحُقْقِ) (٥) و: (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ

١. الكهف: ٧٤

٢. المائدة: ٣٠

٣. الأنعام: ١٤٠

٤. الأنعام: ١٥١

٥. الأنعام: ١٥١. (٤٥٥) الناس بجمِيعِهِ (١)، إلى غير ذلك من الآيات الناصحة على أنَّ الأصل القويم والمرجع، في الدماء هو الحرمة، فلا يجوز قتل الإنسان على الاطلاق إلَّا بمسوغ شرعاً ورد النص بجواز قتله في الذكر الحكيم والستة النبوية. وعلى ضوء ذلك فالإسلام حرم دم المسلم، ودم الذمي، والكافر المهادون، ومن يمثُّل إليهم بصلة، فإنَّ أولادهم وإن كانوا غير محكومين بشيء من التكاليف إلَّا أنَّ الولد يتبع الوالدين في الأحكام، وهذا مما لا يختلف فيه اثنان من الفقهاء. وأما الكافر العربي فهو مهدور الدم لا دم أطفاله وذراريه، إلَّا في مواضع خاصة. قال ابن قدامة: إنَّ من أسر من أهل الحرب على ثلاثة أضرب: النساء والصبيان، فلا يجوز قتلهم ويصيرون ريقاً للمسلمين بنفس النبي، لأنَّ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - نهى عن قتل النساء، والولدان، (متافق عليه) و كان - صلى الله عليه وآله وسلم - يسترقهم إذا سباهم (٢). هذا فقيه أهل السنة، وأما الشيعة، فقال الشيخ الطوسي: الآدميون على ثلاثة أضرب: نساء وذرية ومشكل وبالغ غير مشكل، فأما النساء والذرية فإنَّهم يصيرون مماليك بنفس النبي (٣). وقال المحقق الحلبي: الطرف الرابع في الأسرى وهم ذكور و إناث، فالإناث يملكون بالنبي ولو كانت الحرب قائمة، وكذا الذراري (٤).

١. المائدة: ٣٢

٢. ابن قدامة الحنبلي: المغني / ١٠ / ٤٠٠

٣. الطوسي: المبسوط / ٢ / ١٩

٤. المحقق: شرائع الإسلام ١ / ٣١٧. (٤٥٦) إلى غير ذلك من الفتاوى المستفيضة من فقهاء الإسلام، وهم يتبعون في ذلك، النصوص الواردة عن النبي وخلفائه. روى الكليني عن معاوية بن عمارة عن أبي عبد الله قال: كان رسول الله إذا أراد أن يبعث سريَّة، دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: سيروا باسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، لا تغلوا، ولا تمثلوا ولا تغدوا، ولا تقتلوا شيئاً فانياً، ولا صبياً، ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلَّا أن تضطروا إليها (١). وقد تضافت الروايات عن أئمَّة الشيعة في ذلك. روى البهقي بسنده عن ابن عمر: أجلى رسول الله بنى النصیر، وأقرَّ قريظة ومنْ عليهم حتى حارت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم، وقسم نساءهم، وأولادهم، وأموالهم بين المسلمين، إلَّا بعضهم لحقوا برسول الله فآمنهم وأسلمو (٢). وروى أيضاً النافع أنَّ عبد الله بن عمر أخبره أنَّ امرأة وجدت في بعض مغازى رسول الله مقتولة، فانكر رسول الله قتل النساء والصبيان (٣). هذا هو حكم الإسلام في صياغة الكفار والمشركين ونسائهم، فهلم معنى ندرس فتوى الازارقة في نساء الكفار وأولادهم فقد استحلّ زعيمهم قتل الأطفال... قائلاً: إنَّ نوحًا نبى الله كان أعلم بأحكام الله قال: (رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَفَرِينَ ذِيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْطَلُّوْا عَبَادَكَ وَلَا يَلِتُّوْا إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا) (٤) فسمّاهم بالكافار وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف ذلك في قوم

١. الحر العاملى: الوسائل ١١، الباب ١٥ من أبواب جهاد العدو، الحديث ٢.

٢. البيهقي: السنن / ٦، ٣٢٣ / (٤٥٧). كتاب قسم الفي والغنية.

٣. المصدر نفسه: ٧٧ / ٩ كتاب السير.

٤. نوح: ٢٦ - ٢٧ . (٤٥٧)

ولا في قومنا؟ والله تعالى يقول: (أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ أُمُّ لَكُمْ بِرَآءَةٌ فِي الرُّبُرِ) (١) وهؤلاء كمسركى العرب، لا يقبل منهم جزءٌ و ليس بيننا وبينهم إلا السيف أو الإسلام (٢). عزب عن المسكين، أولًا: إن تسميتهم بالكافار ليس باعتبار أنهم في حال كونهم معدومين كفارًا فإن ذلك باطل بالاتفاق، إذ كيف يوصف الشيء المعدوم بوصف من الأوصاف الوجودية، بل المراد أن الأبناء بعد خروجهم إلى عالم الوجود سيصيرون كفارًا لنشوئهم في أحضان آبائهم الكافرين وأمهاتهم الكافرات، فللوراثة والبيئة تأثيرهما في الأولاد، فلا يلدون في المستقبل إلا أنساً يصيرون كفارًا نظير توصيف الأشجار بالمشمرة في فصل الشتاء، والمراد: المشمرة في فصل الشمر. وثانياً: إن الذراري والنساء وإن كانت محكومات بالكفر ولكن علمت أن النبي الأكرم - صلى الله عليه وآله وسلم - حرم دماءهم وأنما سوغ سبيهم واسترقاقهم، فليس كل كافر يجوز قتلها. مما ذكره من الاستدلال أوهن من بيت العنكبوت. وثالثاً: إن كل ذلك في حق المشركين والكافار الحقيقيين، مما معنى تسرية هذه الأحكام إلى أهل القبلة وال المسلمين الذين يشهدون بتوحيده ورسالة نبيه ويقيمون الصلاة ويعطون الزكاة ويسعون شهر رمضان ويحجون البيت. أفيصح لنا تسمية هؤلاء كفارًا، بحجة ارتکابهم معصية كبيرة؟!

١. القمر: ٤٣

٢. لاحظ رسالة ابن الأزرق في جواب رساله نجدة بن عامر، وقد مررت في الفصل التاسع. (٤٥٨) - ٢ - في نكاح المشركات: قد تعرّفت على أن الخوارج يعدون مخالفيم مشركين و كافريين، فعلى قول الأزارقة جماهير المسلمين رجالاً و نساءً مشركون و مشركات، وعلى قول غيرهم كافرون و كافرات، فحكم تزويع حرائرهم حكم تزويع الوثنيات و الكتابيات، ولأجل ذلك نذكر بعض كلماتهم ثم نعرض المسألة على الكتاب والسنة. كتب ابن الأزرق إلى عبد الله بن صفار و عبد الله بن ابااص كتاباً جاء فيه: و قال تعالى (لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتْ حَتَّى يُؤْمِنُنَّ) فقد حرم الله ولايتهم و المقام بين أظهرهم واجازة شهادتهم و أكل ذبائحهم و قبول علم الدين عنهم و مناكحتهم و مواريثهم (١). وقد تقدم في بيان عقائد الصفرية أنه نقل عن الصحاكم الذي هو منهم أنه جوز تزويع المسلمين من كفار قومهم في دار التقى دون دار العلانية. و يزيد من المسلمين: الحرائر من الخوارج. ومن «كفار قومهم»: رجال سائر الفرق الإسلامية. و يظهر من الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية أنه يجوز بيع الجارية المؤمنة (الخارجية) من الكفرة أى المسلمين من سائر الفرق. هذا ما وقفنا عليه من كلماتهم و نبحث عن المسألة بكلتي صوريتها: الأولى - نكاح المشركة: اتفق علماء الإسلام على تحريم تزويع المشركات. قال ابن رشد: «و اتفقوا على أنه لا يجوز للمسلم أن ينكح الوثنية لقوله تعالى: (وَلَا تُمْسِكُوا

١. الطبرى: التاريخ ٤ / ٤ - ٤٣٨ - ٤٤٠ . (٤٥٩) بضم الكاف (١) و اختلفوا في نكاحها بالملك» (٢). و قال الشيخ الطوسي في المبسوط: «الضرب الثاني، الذين لاكتاب لهم ولا شبهة كتاب، وهم عبدة أو ثان فلا يحل نكاحهم و لا أكل ذبائحهم و لا يقرّون على أديانهم ببذل الجزية و لا يعاملون بغير السيف أو الإسلام بلا خلاف» (٣). هذا كله حول المشركات، فلو صحّ كون جماهير المسلمين من الفرق الإسلامية مشركات عند الأزارقة، لصح ما قال و لكنه لم يصح - وإن صحّت الأحلام - لما عرفت أن لشرك حداً منطقياً في القرآن الكريم، و ابن الأزرق و أتباعه و إن كانوا قراء و لكنه لم يتجاوز القرآن - حسب تنصيص النبي الأكرم - صلى الله عليه وآله وسلم - عن تراقيهم و لم يصل إلى دماغهم و مراكز أفكارهم، فكيف يصح تسمية من ارتكب الكبيرة مشركاً و لو صحّ لها و جد في أديم الأرض مسلماً إلا إذا كان معصوماً. ٣ - نكاح الكافرة غير المشركة: اختلف كلمة فقهاء الإسلام في نكاح الكافرة غير المشركة و يراد منها الكتابية لأنها كافرة غير مشركة، قال ابن رشد: اتفقا على أنه يجوز أن ينكح الكتابية الحرة (٤). هذا مالدى السنة و أمّا ما

لدى الشيعة فالمشهور عدم الجواز دواماً. قال الشيخ الطوسي: عند المحضيين من أصحابنا لا يحل أكل ذبائح أهل الكتاب

١. المحدثة: ١٠، والأولى أن يستدل بأية صريحة أعني قوله سبحانه: (وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَتْ حَتَّى يُؤْمِنَ...). البقرة: ٢٢١.
٢. ابن رشد: بداية المجتهد ٤٣ / ٢.
٣. الطوسي: الميسوط ٢١٠ / ٤.
٤. ابن رشد: بداية المجتهد ٢ / ٤٣ (٤٦٠).

كاليهود والنصارى، ولا تزوج حرائرهم، بل يقررون على أديانهم إذا بذلوا الجزيء، وفيه خلاف بين أصحابنا، وقال جميع الفقهاء (أهل السنة): يجوز أكل ذبائحهم ونكاح حرائرهم (١). وقال في الخلاف: المحضيون من أصحابنا يقولون لا. يحل نكاح من خالق الإسلام، لا اليهود، ولا النصارى، وقال قوم من أصحاب الحديث من أصحابنا: يجوز ذلك، وأجاز جميع الفقهاء الترويج بالكتابات وهو المروى عن عمر وعثمان وطلحة وحذيفة، وجابر، وروى أن عمارة نكح نصرانية، ونكح حذيفة يهودية، وروى عن ابن عمر كراهة ذلك وإليه ذهب الشافعى (٢). قال ابن قدامة: ليس بين أهل العلم - بحمد الله - اختلاف في حل حرائر نساء أهل الكتاب، وممن روى عنه ذلك، عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم (٣). وعلى ضوء ذلك أن فقهاء أهل السنة ذهبوا إلى الجواز، وأمّا الشيعة فهم بين مانع ومجوز، ونحن نعرض المسألة على الكتاب. استدل المانع بآيات: ١ - قال تعالى: (وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَتْ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَمَّا مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَيْنَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَدْدٌ مُّؤْمِنُونَ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَكَ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَأْذِنُهُ وَيُبَيِّنُ لَأَيْتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) (٤).

١. الطوسي: الميسوط ٢١٠ / ٤.
٢. الطوسي: الخلاف ٢ / ٢٨٢، المسألة ٨٤ من كتاب النكاح، وقد نسب إلى فقهاء الشيعة أقوال أخرى ذكرناها في محاضراتنا الفقهية في النكاح، لاحظ: الحل، مختلف الشيعة: ٨٢.
٣. ابن قدامة: المغني ٥٢ / ٥.

٤. البقرة: ٢٢١. (٤٦١) ٢ - قال تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا. أَنْ يَنْكِحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتَيَّتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَمْنَكُمْ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَإِنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَإِنْ تُوْهُنَ أُجْرَهُنَّ بِمَا لَمْ يَرُوفِ) (١). استدل بالآية على المنع بوجهين: أ - إن الآية تأمر من لم يجد ما يتزوج به الحرائر المؤمنات من المهر والنفقة، وأن ينكح الإمام المؤمنات فإن مهور الإمام أقل و معونتهن أخف عادة، فلو جاز نكاح الكافرة في هذه الحالة لزم جواز نكاح الأمه المؤمنة مع الحرء الكافرة، ولم يقل به أحد، لأنّه من قبيل الجمع بين الحرء والأمة. ب - إن التوصيف بالمؤمنات في قوله: (مِنْ فَتَيَّتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) يقتضي أن لا يجوز نكاح الفتيات الكافرات مع انتفاء الطول، وليس إلا لامتناع نكاحهن مطلقاً، للاجماع على انتفاءخصوصية بهذا الوجه (٢). يلاحظ على الوجه الأول: أنّ أقصى ما يستفاد من الآية على القول بمفهوم الوصف أنه لا يجوز عند عدم الطول، نكاح الأمه الكافرة مع وجود الأمه المسلمة، وأمّا عدم جواز تزويع الحرء الكافرة مع الطول أو عدمه، فلا تدلّ عليه الآية، لأنّ المفهوم ينفي الحكم عن الموضوع الفاقد للوصف لا عن موضوع آخر، والموضوع للجواز هو ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات، فمقتضى المفهوم عدم جواز نكاح الأمه الكافرة في هذه الحال، وأمّا الحرء الكافرة، فهو خارج عن موضوع البحث نفياً و اثباتاً. و يلاحظ على الوجه الثاني: أنّ التوصيف بالمؤمنات يقتضي أن لا يجوز نكاح الكافرة من الاماء مع انتفاء الطول ولكن لم يعلم أن وجه حرمتها هو امتناع

١. النساء: ٢٥.

٢. الشيخ محمد حسن النجفي: جواهر الكلام ٣ / ٢٨ (٤٦٢).
- نكاحها مطلقاً، سواء كانت أمّة أم حرء، ومن أين يدعى الاجماع على انتفاء خصوصية في الأمه؟ إذ من الممكن أن لا يجوز نكاح

الأمة الكافرة مع وجود الأمة المسلمة دون الكافرة الحرّة فيجوز نكاحها حتى مع التمكّن من الأمة المسلمة. ٣ - قال تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْأَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْأَيْمَنَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ) (١). يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الضعفاء من المسلمين، ولا صلة لها بالكافرة، فهو لاء كانوا يوالون اليهود ويفشون إليهم أسرار المؤمنين، ويجمعون معهم على ذكر مساءة النبي وأصحابه، ففي هذه الظروف نزل قوله سبحانه: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) أي لا - تجمع موالاة الكفار مع الإيمان، اي موالاتهم بما هم كفار، وأماماً جبهم لأجل أمور أخرى فلاصلة له بالآية، ولا يتزوج المسلم من الكافرة لأجل موالاة الكافرة، بل لأجل دفع الشهوة أو تعبيه وسائل الحياة. وأضعف منه الا - ستلال بقوله سبحانه: ٤ - قال تعالى: (لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَاثِرُونَ) (٢) إذ لاصلة بين الآية و موضوع البحث فإنها تنفي كون المؤمن والكافر عند الله سيّان، وأماما عدم جواز المعاملة والمناكحة فلا تدل عليه . ٥ - استدلّ أيضاً: ان أهل الكتاب مشركون لقوله سبحانه: (وَقَاتَ

١. المجادلة: ٢٢

٢. الحشر: ٢٠ . (٤٦٣) اليهود عزّيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَاتِ النَّصَرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ) (١) حيث جعلوا الإين المزعوم شريكاً للأب في الالوهية، وقال سبحانه: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةِ) (٢). و قال: (اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا إِلَّا هُوَ سُبْحَانُهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (٣) فهذه الآيات تثبت الصغرى، اي كونهم مشركون، وأماما ما يدل على الكبرى اي عدم جواز نكاح المشرفات، فقد مر في كلام المانع. يلاحظ عليه أن هنا امررين: أ - كون النصارى واليهود مشركون في عقيدتهم، وهذا لاكلام فيه. ب - كون المشرك الوارد في قوله (وَلَا تَنْكُحُوا الْمُشْرِكَاتِ) عاماً يعم الوثنين وغيرهم، ولكن هذا غير ثابت فإن عنوان المشرك في القرآن يختص بغير أهل الكتاب بشهادة المقابلة في كثير من الآيات بينهم وبين أهل الكتاب، وإليك بعضها: (مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ) (٤)، وقد عرفت تحقيق ذلك عند البحث عن حد الشرك والإيمان، فلانعید (٥). فهذه الآية وغيرها تثبت أن الشرك المتّخذ موضوعاً لكثير من الأحكام

١. التوبة: ٣٠

٢. المائدة: ٧٣

٣. التوبة: ٣١

٤. البقرة: ١٠٥

٥. لاحظ الآيات: آل عمران ١٨٦ . المائدة ٨٢ و غيرهما أيضاً . (٤٦٤)

لايشمل أهل الكتاب في مصطلح القرآن وإن كانوا مشركون حسب الواقع، فالكلام في سعة موضوع الحكم (تحريم نكاح المشرفات) وضيقه حسب اصطلاح القرآن. ٦ - قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَمْنَهُنَّ فَإِنْ عِلِّمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَإِنْ تُوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ وَسَيَنْلَوْا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَعْلَمُ بِيَمْكُمْ وَالله عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (١). وجه الاستدلال ان الكوافر جمع كافرة، والعصمة المنع، وسمى النكاح عصمة لأن المنكوحه تكون في حال الزوج وعصمه، ويكون اطلاقها دليلاً على حرمة عقد الكافرة مشركة أو ذمية. يلاحظ عليه: أن الآية ظاهرة في الوثنية بشهادة سياق الآيات، وسبب نزولها فإنها نزلت بعد التصالح في الحديبية حيث تصالح رسول الله أن يرد كل من أتى من قريش إلى جانب المسلمين من دون عكس، وبعد ما ختم الكتاب جاءت سبيعة بنت الحرت الأسلمية وقد أسلمت، فأقبل زوجها في طلبها و كان كافراً، فنزلت الآية، فكان رسول الله يرد من جاءه من قريش من الرجال، ولا يرد من جاءته من النساء قائلًا بأن التصالح لايشمل إلا الرجال. على أن ظاهر

الآية هو المنع من الاقامة مع الزوجة الكافرة وهذا لا يتم في الذمية لصحة نكاحهن استدامة إذا أسلم أحد الزوجين، اجمعأً وإن لم نقل بالصحة ابتداء، وهذا قربة على انصراف الآية عن الذمية إلى الوثنية، وبذلك يظهر ضعف ما أفاده الطبرسي حيث ادعى دلالة الآية على عدم جواز العقد

٤٦٥ () . ١ . الممتحنة:

على الكافرة مطلقاً، بحججة أن الآية عامٌ و ليس لأحد أن يخص الآية بعابدة الوثن لترولها بسبعين، لأن المعتبر عموم اللفظ، لا السبب(١). إلى هنا تم ما يمكن الاستدلال به من الآيات على تحريم نكاح الكافرات، وإليك ما استدلّ به القائل بالجواز من الذكر الحكيم أعني قوله سبحانه: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْسَنُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُحْسَنُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصَنٌ بَيْنَ عَيْرٍ مُسَيْغِيْنَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْمَادَن) (٢). الآية صريحة في جواز نكاح المحسنات من أهل الكتاب، والمتيقن منها هو الذميمة أو من هو في حكمها كالمهادنة، لا الحربية. وحمل الآية على النكاح الموقّت بقرينة ورود لفظ «الأجور» في الآية مكان «المهر» ليس بتام لأنها وردت في غير موضع من القرآن، وأريد منه المهر في النكاح الدائم. قال سبحانه في تزويع الاماء عند عدم الطول: (فَإِنْ كَحُوهُنَّ يَإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَإِنْ تُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (٣) وقال تعالى و هو يخاطب النبي: (إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ) (٤) ومن المعلوم أن المراد هو التزويع الدائم إذ لم يكن بين أزواج النبي من تزوج بها متعة. نعم المراد من قوله سبحانه: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيْضَةً) (٥) هو النكاح الموقّت، بقرينة قوله: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ) مضافاً إلى الروايات المتضارفة في المقام. و ربما يتحمل كون الآية منسوخة لما ورد من النهي في آية البقرة

- .١. الطبرسى: مجمع البيان / ٥ .٢٧٤
 - .٢. المائدة: ٥ .٢
 - .٣. النساء: ٢٥ .٢
 - .٤. الأحزاب: ٥٠ .٥
 - .٥. النساء: ٢٤ .(٤٦٤)

وَالْمُمْتَحَنَّةُ، وَلَكِنْ قَدْ عَرَفَتْ عَدْمَ دَلَالَةِ الْآيَتَيْنِ عَلَى مُورَدِ الْبَحْثِ فَضْلًا عَنْ كُونَهُمَا نَاسِخَتِينَ. عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْمَائِدَةِ آخِرَ مَا نُزِّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَهِيَ تَنْسَخُ مَا قَبْلَهَا، وَلَا تُنْسَخُ، رَوَى الْعِيَاشِيُّ عَنْ عَلَى قَالٍ: كَانَ الْقُرْآنَ يَنْسَخُ بَعْضَهُ بَعْضًاً وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ بَاخْرَهُ، وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَا نُزِّلَ عَلَيْهِ سُورَةُ الْمَائِدَةِ نَسْخَتْ مَا قَبْلَهَا وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ^(١). إِلَى هَنَا تَمَّ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْأَلَةِ مِنْ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَمَّا الْبَحْثُ عَنْهَا مِنْ جَانِبِ السُّنْنَةِ فَهُوَ مُوكَلٌ إِلَى مَحْلِهِ، وَقَدْ أَوْضَحْنَا الْكَلَامَ فِيهَا فِي مَسْفُورَاتِنَا الْفَقِيَّهِ. هَذَا آخِرُ الْكَلَامِ فِي عَقَائِدِ الْخَوَارِجِ وَأَصْوَلِهِمْ. بَقِيَ الْكَلَامُ فِي التَّعْرِفِ عَلَى شَخْصِيَّاتِهِمْ فِي الْعَصُورِ الْأُولَى وَهَذَا مَا يَوْافِيكَ فِي الْبَحْثِ الْآتَى الَّذِي عَدَنَا
عَنْهُانِ «خَاتِمَ الْمَطَافِ». * * *

١. ابن أبي الحميد: شرح نهج البلاغة ٥ / ٧٦. (٤٦٨)
 ١٠٥: و صفة الذهبى بقوله «أحد أوعية العلم، تُكلّم فيه لرأيه لالحفظه، فائّهم

و على كل تقدير فقد ذكر ابن أبي الحديد لفيفاً ممن كان يرى رأى الخوارج، و نذكر بعض ما ذكر (١): ١ - عكرمة البربرى (ت /
 الخوارج يحتاج الى تتبع وافر، فإن الشهرة في المقام لتنفيذ إلّا الظن. و ربما يكون رميهم بأنّهم منهم صدر من غير أهله تعنتاً و حقداً،
 البارزة للإباضيّة، ولا بد من التطرق إلى رجال الخوارج من غيرهم، و نذكر في المقام المعروفين منهم، و إن كان الحكم بكونهم من
 الحوizي: نور الثقلين ١ / ٤٨٣. (٤٦٧) خاتمة المطاف: رجال الخوارج في العصور الأولى قد تعرّفت فيما سبق على الشخصيات

برأى الخوارج، وقد وثقه جماعة واعتمده البخاري، وأما مسلم فتجنبه وروى له قليلاً مقووناً بغيره، وأعرض عنه مالك، وتحايده إلا

في حديث أو حديثين. و عن عمرو بن دينار، قال: رُفع إلى جابر بن زيد مسائل أسؤال عنها عكرمة، فجعل جابر بن زيد يقول: هذا مولى ابن عباس، هذا البحر فسلوه. وقد وصفه شهر بن حوشب و جابر بن زيد بأنه حبر هذه الأمة وأعلم الناس، و مع ذلك فقد ضعفه يحيى بن سعيد الأنباري وأبيوب و ذكرا عكرمة، فقال يحيى: كذاب، وقال أبيوب، لم يكن بكذاب. وعن زيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث قال: دخلت على علي بن عبد الله فإذا عكرمة في وثاق عند باب الحش، فقللت له: ألا تتق الله، فقال: إن هذا الخبر يكذب على أبي. وقال محمد بن سيرين عن عكرمة، فقال: ما يسوءني أن يكون من أهل الجنة ولكن كذاب. وقال ابن أبي ذئب: رأيت عكرمة، و كان غير ثقة. وقال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحراً من البحور، وليس يحتاج بحديثه، و يتكلّم الناس فيه. هذه أقوال الناس في حقه، وإليك قول نفسه في حقه: قال: كان ابن عباس يضع في رجل الكبل على تعليم القرآن و الفقه، وقال: طلبت العلم الأربعين سنة، و كنت أفتى بالباب و ابن عباس في الدار. وهذا قوله في حق نفسه، و لا يحتاج بقول الإنسان في حقه إذا كان مدحًا، و يؤيد كون الرجل خارجيًا ما رواه خالد ابن أبي عمران قال: كنا بالمغرب و عندنا عكرمة في وقت الموسم فقال: وددت أن بيدي حرفة فأعرض بها من شهد الموسم يميناً و شمالاً، و عن يعقوب الحضرمي عن جده قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر، قال: و كان يرى رأى الاباضية. وعن يحيى بن بکير قال: قدم عكرمة مصر و هو يريد المغرب، قال: فالخوارج (٤٦٩)

الذين هم بالمغرب عنه أخذوا. قال ابن المديني: كان يرى رأى نجدة الحروري. وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأى الخوارج. قال: وادعى على بن عباس أنه كان يرى رأى الخوارج. وعن خالد بن نزار: حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح: إن عكرمة كان اباضياً، و عن أبي طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان عكرمة من أعلم الناس، ولكن كان يرى رأى الصفرية، ولم يدع موضعًا إلا خرج إليه: خراسان و الشام و اليمن و مصر و إفريقيا، كان يأتي الأمراء فيطلب جوازتهم، وأتى الجندي إلى طاوس، فأعطاه ناقة. وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأى الخوارج فطلبته متولى المدينة فتعجب عند داود بن الحصين حتى مات عنده. و روى سليمان بن معبد السنجي قال: مات عكرمة وكثير عزة في يوم، فشهد الناس جنازه كثیر، و تركوا جنازه عكرمة. و قال عبد العزيز الدراوردي: مات عكرمة وكثير عزة في يوم، فما شهدهما إلا سودان المدينة. و عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبيه، قال: أتى بجنازة عكرمة مولى ابن عباس و كثير عزة بعد العصر، فما علمت أن أحداً من أهل المسجد حل حبوته إليهم. و قال جماعة: مات سنة خمس و مائة، و قال الهيثم و غيره: سنة ست، و قال جماعة: سنة سبع و مائة. و عن ابن المسيب أنه قال لمولاه بزد: لا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس. و روى ذلك عن ابن عمر قاله لنافع (١). وقد روى شيء كثیر منه في التفاسير و هي مليئة بأقواله، و يظهر مما نقل عنه أنه يرى الحلف بالطلاق باطلًا، روى الذهبي عن عاصم الأحول، عن عكرمة.

١. الذهبي: ميزان الاعتدال ٣ / ٩٣ - ٩٧ برقم ٥٧١٤ (٤٧٠)

في رجل قال لغلامه: إن لم أجلك مائة سوط فامرأتي طالق. قال: لا يجلد غلامه ولا تطلق امرأته، هذه من خطوات الشيطان (١). و ترجمة أبو حاتم الرازى في الجرح و التعديل بذكر نقول مختلفة عنه (٢). وقد ترجمة ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب مفصلاً، و ذكر أيضاً الأقوال المتضاربة في حقه (٣). و مثما قال فيه، قال على بن المديني: كان عكرمة يرى رأى نجدة، و قال يحيى بن معين: إنما لم يذكر مالك بن أنس عكرمة لأن عكرمة كان يتحل رأى الصفرية، و قال عطاء: كان اباضياً و قال الجوزجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان اباضياً؟ فقال: يقال إنه كان صفرياً. و قال خالد بن سليمان، عن خالد بن أبي عمران: دخل علينا عكرمة أفريقيا وقت الموسم فقال: وددت أنني اليوم بالموسم ييدي حرفة أضرب بها يميناً و شمالاً. قال: فمن يومئذ رفضه أهل إفريقيا، و قال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأى الخوارج وزعم أن مولاها كان كذلك، و قال أبو خلف الخراز عن يحيى البكاء: سمعت ابن عمر يقول لنافع: أتّق الله و يحک يا نافع، و لا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس (٤). ٢ - قطرى بن الفجاءة (ت / ٧٨): أبو نعامة:

قطرى بن الفجاءة، واسمها جعونه، المازنی الخارجی، خرج

١. الذهبي: ميزان الاعتدال ٣ / ٩٧ برقم ٥٧١٤ اشاره إلى قوله تعالى (وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ) - البقرة: ٢٠٨ - .
٢. أبو حاتم الرازى: الجرح و التعديل ٦ / ٧ - .
٣. ابن حجر العسقلانى: تهذيب التهذيب ٧ / ٤٧٦ - ٢٤٢ ٢٣٤ برقم ٤٧٦، ولكن لم يترجمه فى لسان الميزان مع وروده فى الميزان للذهبى كما عرفت.
٤. المصدر نفسه: ٧ / ٢٣٧ . (٤٧١)

فى زمان مصعب بن الزبير لما ولى العراق نيابة عن أخيه: عبد الله بن الزبير، وكانت ولاية مصعب فى سنة ست و ستين للهجرة، قيل: بقى قطرى عشرين سنة يقاتل و يسلم عليه بالخلافة و هو يستظره عليهم. و لم يزل إلى أن توجه إليه سفيان بن الأبرد الكلبى فظهر عليه و قتلها فى سنة ثمان و سبعين للهجرة. و هو معذوب فى جملة الخطباء العرب المشهورين بالبلاغة و الفصاحه^(١)). نقل الجاحظ خطبة واحدة منه، و التأمل فيها يعرب أنه كان منطيقاً ذلق اللسان، قال فيها: أما بعد فإنّي أحذركم الدنيا، فإنّها حلوة خضراء، حفت بالشهوات، و راقت بالقليل، و تحببت بالعاجلة، و حليت بالأعمال، و تزئنت بالغرور، لاتدوم حبرتها، ولا- تؤمن فجعتها، غراره ضراره، خوانه غداره^(٢)). روى أنّ الحجاج قال لأخيه: لأقتلنك، فقال: لم ذلك؟ قال: لخروج أخيك، قال فإنّ معنى كتاب أمير المؤمنين (يريد عبد الملك) أن لا تأخذني بذنب أخي، قال: هاته، قال: فمعنى ما هو أو كد منه، قال: ما هو؟ قال: كتاب الله عزوجل يقول: (وَلَا تَرُرْ وَازِرَةُ وزرَ أُخْرَى)^(٣) فعجب منه و خلى سبيله^(٤). و ترجمه خير الدين الزركلى فى الأعلام^(٥) و يظهر فيما نقله من تاريخ الطبرى أنه توفى سنة ٧٧ هـ والله العالم. ٣ - عمران بن حطّان السدوسي البصري (ت / ٨٤): عمران بن حطّان السدوسي البصري الخارجى، روى عن عائشة، و عنه

١. ابن خلكان: وفيات الأعيان ٤ / ٩٤ - ٩٥ .
٢. الجاحظ: البيان والتبيين ٢ / ١١٢ .
٣. الأنعام: ١٦٤ .
٤. ابن خلكان: وفيات الأعيان ٤ / ٩٤ - ٩٥ .
٥. الأعلام: ٥ / ٢٠٠ . (٤٧٢)

صالح بن سيرج، لا يتابع على حدثه، قاله العقيلي، قال: و كان خارجياً. روى موسى بن إسماعيل عن عمرو بن العلاء و لقيه جرز، حدثنا صالح بن سرج، عن عمران بن حطّان، عن عائشة في حساب القاضي العادل. قلت كان الأولى أن يلحق الضعف في هذا الحديث بصالح أو من بعده، فإنّ عمران صدوق في نفسه، قد روى عنه يحيى بن أبي كثیر، و قتادة، و محارب بن دثار. و قال العجلی: تابعه ثقة. و قال أبو داود: ليس في أهل الأهواء، أصح حديثاً من الخوارج، فذكر عمران بن حطّان و أبا حسان الأعرج. و قال قتادة كان لا يطيهم في الحديث. و روى يعقوب بن شيبة أنه بلغه أنّ عمران بن حطّان كانت له بنت عم كانت ترى رأى الخوارج فتروّجها ليزدها عن ذلك فصرفته إلى مذهبها. و كان عمران من نظراء جرير و الفرزدق في الشعر، و هو القائل: حتى متى تُسقى النفوس بكأسها * ريب المنون وأنت لا ترع الأبيات. مات سنة أربع و ثمانين^(٦)). و ترجمه ابن حجر في تهذيب التهذيب و قال: ذكر أبو زكريا الموصلى في تاريخ الموصى عن محمد بن بشر العبدى الموصلى قال: لم يمت عمران بن حطّان حتى رجع عن رأى الخوارج انتهى، هذا أحسن ما يعتذر به عن تخريج البخارى له، و أما قول من قال: إنه خرج ما حمل عنه قبل أن يرى ما رأى فيه نظر، لأنّه اخرج له من روایة يحيى بن أبي كثیر عنه، و يحيى إنما سمع منه في حال هربه من الحجاج و كان الحجاج يطلبه ليقتله من أجل المذهب، و قصته في هربه مشهورة. و قال العقيلي: عمران بن حطّان لا يتابع و كان يرى رأى الخوارج يحدث عن عائشة و لم يتثنى سماعه منها.

١. الذهبي: ميزان الاعتدال ٣ / ٢٣٥ - ٢٣٦ برقم ٦٢٧٧ . (٤٧٣) و قال ابن حبان في الثقات: كان يميل إلى مذهب الشراة. و قال ابن

البرقى: كان حرورياً. قال الدارقطنى: متوك لسوء اعتقاده و خبث مذهبة. وقال المبرد فى الكامل: كان رأس القعد من الصفرية و فقيهم و خطيبهم و شاعرهم، و القعدة: الخوارج، كانوا لا يرون بالحرب بل ينكرون امراء الجور حسب الطاقة و يدعون إلى رأيهم و يزبون مع ذلك الخروج و يحسّنونه. لكن ذكر أبو الفرج الأصبهانى أنه إنما صار قعدياً لما عجز عن الحرب والله أعلم، قلت: وكان من المعروفين فى مذهب الخوارج، و كان قبل ذلك مشهوراً بطلب العلم و الحديث ثم ابتلى، و أنسد له من شعره: لا يعجز الموت شيء دون خالقه * و الموت يفني إذا ما ناله الأجل و كل كرب أمام الموت منقشع * و الكرب و الموت مما بعده جلل(١) و فى الأغانى إنما صار ابن حطّان من القعديه لأن عمره طال و كبير و عجز عن الحرب و حضورها، فاقتصر على الدعوه و التحرير ببساته، و كان أولًا مشمّراً بطلب العلم والحديث ثم بلى بذلك المذهب، وقد أدرك صدرًا من الصحابة و روى عنهم و روى عنه أصحاب الحديث. و له شعر فى مدح عبد الرحمن بن ملجم المرادى - لعنه الله - قاتل أمير المؤمنين و قائد الغر المحبّلين زوج البطل و صهر الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - : الله در المرادى الذى سفكَتْ * كفاه مهجة شر الخلق إنساناً أمسى عشية غشاء بضربيه * معطى منه من الآثام عرياناً يا ضربة من تقوى ما أراد بها * إلا ليبلغ من ذى العرش رضواناً إنى لأذكره حيناً فأحسبه * أوفى البرية عند الله

ميزانا

١. ابن حجر العسقلانى: تهذيب التهذيب ٨ / ١١٣ - ١١٤ برقم ٢٢٣. راجع الاصابة ٣ / ١٧٨ . (٤٧٤) وقد أجابه عنها السيد الحميرى الشيعي و هي: قل لابن ملجم والأقدار غالبة * هدمت و يلك للإسلام أركاناً قتلت أفضل من يمشي على قدم * و أول الناس إسلاماً وإيماناً وأعلم الناس بالإيمان ثم بما * سنّ الرسول لنا شرعاً و تبياناً صهر الرسول و مولاه و ناصره * أصحت مناقبه نوراً و برهاناً الآيات(١). وقد ناضله أصحاب الولاء لآل الرسول باشعار كثيرة مضت بعضها فلا-حظ . و في الختام: من أراد التبسط في ترجمة الرجال فليرجع إلى «الخوارج في العصر الأموي» للدكتور نايف معروف فقد ذكر قسماً كثيراً من أشعاره و حياته قبل أن يلحق بالخوارج فلاحظ. ٤ - الطرماح بن حكيم (ت ١٢٥): الطرماح بن حكيم الطائى الخارجى. و صفة الجاحظ فى البيان والتبيين أنه كان خارجياً من الصفرية، ولد ونشأ فى الشام، و انتقل إلى الكوفة، فكان معلماً فيها. و اتصل بخالد بن عبد الله الفقسى فكان يكرمه و يستجىده شعره، و كان هجاءً، معاصرًا للكمي صديقاً له لا يكادان يفترقان، و ذكر شيخنا فى الدرية أن المربزباني عمل كتاباً باسم «أخبار الطرماح» كما عمل كتاباً آخر باسم «أخبار أبي تمام»(٢).

١. البغدادى: خزانة الأدب ٢ / ٤٣٦ - ٤٣٧.

٢. الزركلى: الأعلام ٣ / ٢٢٥، و آغا بزرگ الطهرانى: الدرية ١ / ٢٣٨ برقم ٤٧٥ . ٥ - الضحاك بن قيس: الضحاك بن قيس مذكور في التاريخ بما أنه قائد عسكري قد دوخ الدولة الأموية في عصره، ولم يوصف بشيء من العلم والشعر والأدب سوى القيادة، وقد نقل ابن الأثير حروبه مع الأمويين و إليك خلاصة ما ذكره في تاريخه على نحو يوقفه على ترجمة الرجل على نحو الأجمال: أرسل مروان بن محمد - آخر الخلفاء الأمويين - جيشاً لحرب الضحاك سنة سبع وعشرين و مائة، فالتحقوا بالنخيلة فاقتتلوا قتالاً شديداً و انتصر الضحاك عليهم، و دخل ضحاك الكوفة مستولياً عليها(١). ثم سار الضحاك من الكوفة إلى واسط يزيد حرب فلول المنهزمين، و كانوا قد استعدوا لحربه، فتحاربوا شعبان و شهر رمضان و شوال و القتال بينهم متواصل. ثم اصطلحوا و ذهب الضحاك إلى الكوفة(٢)، و كاتب أهل الموصل ليقدم عليهم ليتمكنه منها فسار بجماعة من جنوده بعد عشرين شهراً حتى انتهى إليها ففتح أهل البلد، فدخلها الضحاك و قتل الوالي عليها من قبل مروان و عده يسيرة كانوا معه و ذلك بعد أن حاربوه. و بلغ مروان خبره و هو محاصر حمص، مشتغل بقتال أهلها، فكتب إلى ابنه عبد الله و هو خليفته في الجزيرة، يأمره أن يسير إلى نصبيين في من معه يمنع الضحاك من توسط الجزيرة، فسار إليها في سبعة آلاف أو ثمانية آلاف، و سار الضحاك و معه ما يزيد على مائة ألف. و وجّه قاتلتين من قواده إلى السرقة في أربعة آلاف أو خمسة آلاف، فقاتله بها، فوجّه إليهم مروان من أبعدهم عن

١. ابن الأثير: الكامل ٥ / ٣٣٢ - ٣٣٦.

٢. ابن الأثير: الكامل ٥ / ٣٤٩ (٤٧٦)

السرقة. و سار مروان إلى الضحاك فالتقوا بنواحي كفر قوتا من أعمال ماردين فقال له يومه أجمع، فلما كان عند المساء ترجل الضحاك و معه من ذوي الثبات والبصائر نحو من ستة آلاف، ولم يعلم أكثر أهل عسركه بما كان، فأحدقت بهم خيول مروان وألحواف عليهم في القتال حتى قتلوا هم عند العتمة. و انصرف من بقي من أصحاب الضحاك عند العتمة إلى معسكرهم ولم يعلموا بقتل الضحاك ولم يعلم به مروان يضأ، و جاء بعض من عاينه من أصحابه فبكوا وناحوا عليه، و جاء قائده من قواده إلى مروان فأخبره بقتله فأرسل معه النيران والشمع، فطافوا عليه فوجدوه قتيلاً وفي وجهه ورأسه أكثر من عشرين ضربة فكبروا فعرف عسرك الضحاك أنهم قد علموا بقتله. و بعث مروان رأسه إلى مدائن الجزيرة فطيف به فيها (١). ٦ - عمر بن المثنى (١١٠ - ٢١٣): أبو عبيدة، التميمي (٢) البصري، يصفه الخطيب في تاريخه بالنحو العلامة، يقال: إنه ولد سنة ١١٠ في الليلة التي ولد فيها الحسن البصري، و نقل عن الجاحظ أنه قال: لم يكن في الأرض خارجي ولا جماعي أعلم بجميع العلوم منه (٣). قال ابن قتيبة: كان الغريب (٤) أغلب عليه و أخبار العرب وأيامها، وكان

١. ابن الأثير: الكامل ٥ / ٣٤٩.

٢. كان تميمياً بالولاء.

٣. الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد ١٣ / ٢٥٢ برقم ٧٢١٠.

٤. المراد غريب اللغة أو غريب القرآن و الحديث. (٤٧٧)

مع معرفته ربما لا يقيم البيت إذا أنسده، حتى يكسره، و كان يخطأ إذا قرأ القرآن الكريم نظراً، و كان يبغض العرب، و ألف في مثالبها كتاباً، و كان يرى رأى الخوارج (١). و نقل ابن خلكان عن بعضهم: أن هارون الرشيد أقدمه من البصرة إلى بغداد سنة ١٨٨، و قرأ عليه بها أشياء من كتبه، و أرسن الحديث إلى هشام بن عروة وغيره و روى عنه على بن المغيرة الأثرم، و أبو عبيد القاسم بن سلام، و أبو عثمان المازني، و أبو حاتم السجستاني و عمر بن شبة وغيرهم. و لأجل إمام القارئ على نموذج من تفسيره نأتى بما يلى: سأله رجل عن قوله سبحانه: (أَذِلَّكَ خَيْرُ نُزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الرَّقُومُ * إِنَّا بَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ * إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ * طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ * فَإِنَّهُمْ لَا كُلُونَ مِنْهَا فَمَا لَبُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ) (٢). سأله عن قوله: (طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ) و قال: إنما يقع الوعد والإياد بما عرف مثله، وهذا لم يعرف فأجاب: إنما كلام الله العرب على قدر كلامهم. أما سمعت قول أمرئ القيس: أينتنى و المشرفى مضاجعى * و مسنونه زرق كأنىاب أغوال و هم لم يروا الغول قط، و لكنه لما كان أمر الغول يهولهم، أو عدوا به. ثم يقول: و أزمعت منذ ذلك اليوم أن أضع كتاباً في القرآن لمثل هذا و أشباهه و لما يحتاج إليه من علمه، ولما رجعت إلى البصرة عملت كتابي الذي سميته المجاز (٣).

١. ابن قتيبة: المعارف ٢٤٣.

٢. الصافات: ٦٢ - ٦٦.

٣. ابن خلكان: وفيات الأعيان ٥ / ٢٣٦ تحقيق الدكتور احسان عباس. ولا حظ: مجاز القرآن لأبي عبيدة ج ٢. (٤٧٨) وقد ذكر ابن خلكان أنه لم يزل يصنف حتى مات، و تصانيفه تقارب مائتى تصنيف، فمنها كتاب «مجاز القرآن الكريم» و كتاب «غريب القرآن» و كتاب «معانى القرآن» و كتاب «غريب الحديث»... (١) و يبدو من فهرس تصانيفه أن أكثرها يدور بين اللغة و الشعر و التاريخ و ما يشابهها، و الذى أثار عواطف الأمة العربية ضده أنه ألف كتاب «لصوص العرب» و كتاب «فضائل الفرس»، و من المعلوم أن العصبية العميماء لا تحب كلام التأليفين. يقول ابن خلكان: لما جمع كتاب المثالب، و لعل مراده هو «لصوص العرب»، قال له رجل مطعون النسب: بلغني أنك عبت العرب جميعها، فقال: «و ما يضررك، أنت من ذلك برىء!» يعني أنه ليس منهم، و يذكر ابن خلكان أيضاً أنه لا يقبل أحد من الحكماء شهادته لأنه كان يتهم بالميل إلى الغلمان. قال الأصمسي: دخلت أنا و أبو عبيدة يوماً المسجد فإذا على

الاسطوانة التي يجلس إليها أبو عبيدة مكتوب على نحو من سبعة أذرع. صلى الإله على لوط و شيعته * أبو عبيدة قل بالله آمينا ف قال: لي: يا أصمى! امح هذا، فركبت على ظهره ومحوته بعد أن أثقلته إلى أن قال: أثقلتني وقطعت ظهري، فقلت له: قد بقي الطاء. فقال: هي شرّ حروف هذا البيت!(٢). أقول: إن الأصمى كان ممن ينصب العداء على على، و أبو عبيدة كان من الخوارج، والجنس إلى الجنس يميل «والمرء على دين خليله و قرينه» وقال سبحانه حاكياً عن المجرمين (يَوْلَئِسْتَ لَيَتَنِي لَمْ أَتَحَدْ فَلَانَا خَلِيلًا)(٣) و قال

١. ابن خلكان: و فيات الاعيان ٥ / ٢٣٨ تحقيق الدكتور احسان عباس.

٢. المصدر نفسه: ٢٤٢.

٣. الفرقان: ٢٨ . (٤٧٩)

سبحانه: (الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِيُعْضَ عَيْدُوا إِلَّا الْمُتَّقِينَ)(١)، و مع ذلك كله فيحتمل أن تكون القضية مختلفة من جانب الأعداء لأنهم كانوا يرون أمثل أبي عبيدة من المبتدعة الذين تجوز مباحثتهم بإعاداً للناس عن ضلالهم. مجاز القرآن لأبي عبيدة: لم يصل إلينا من كتب أبي عبيدة مع كثرتها غير كتاب مجاز القرآن، وقد عرفت أن ابن خلكان ذكر له أسماء كتب ثلاثة حول القرآن و زاد ابن النديم كتاب «اعراب القرآن» و هل ألف أبو عبيدة كتاباً بهذه الأسماء أو هي أسماء متعددة و المسماة واحد؟ فقد رجح محقق كتاب مجاز القرآن الثاني وقال: «والمذى نظنه أن ليس هناك لأبي عبيدة غير كتاب المجاز»، وأن هذه الأسماء أخذت من الموضوعات التي تناولها «المجاز» فهو يتكلّم في معانى القرآن، ويفسّر غريبه، وفي أثناء هذا يعرض لاعرابه، ويشرح أوجه تعبيره، و ذلك ما عبر عنه أبو عبيدة بمجاز القرآن، فكلّ سمي الكتاب بحسب أوضاع الجوانب التي توّلى الكتاب تناولها، ولفت نظره أكثر من غيرها، ولعل ابن النديم لم ير الكتاب، وسمع هذه الأسماء منأشخاص متعددين فذكر لأبي عبيدة في موضوع القرآن هذه الكتب المختلفة للأسماء. ثم إن التأليف في غريب القرآن كثير، وربما يعبر عن بعضه بمعانى القرآن، كما هو الحال في كتاب الفراء، وربما يعبر عنه بمجازات القرآن كما هو الحال في تأليف الشريف الرضي، وأما الفرق بين كتاب أبي عبيدة و كتاب الرضي وقد اشتهر الأول بمجاز القرآن، والثانى بمجازات القرآن، هو أن الأول يستعمل لفظ المجاز بمعنى مفهوم الكلمة و الآية، بخلاف الثانى فإنه يستعمله في

الجامع بين

١. الزخرف: ٤٨٠ . (٤٦٧)

المجاز اللغوى و الكناية و الاستعارة، و لكل مزية، و على كل تقدير فأثر أبي عبيدة أثر متقن مفيد جداً، وقد قام بتحقيقه الدكتور محمد فؤاد سرگين في جزئين، وقد طبع للمرة الثانية في سنة ١٤٠١ هـ. وقد اختلفت الأقوال في تاريخ و فاته، فنقل الخطيب عن بعضهم أنه مات سنة ٢٠٩ هـ، وعن آخر سنة ٢١١ هـ، وعن ثالث ٢١٠ هـ وقيل سنة ٢١٣، والله العالم. ولنكتف بما ذكر من رجال الخوارج في العصور الأولى وقد تعرّفت على عدّة من رجالهم في ثانيا الكتاب لاسيما القادة العسكريين. بقيت هنا كلمة و هي أن نعطف نظر القارئ إلى ما روى عن النبي الأكرم في حق المحكمة الأولى و أثر في حقهم عن الصحابة و التابعين لهم باحسان، وقد جمعها إمام الحنابلة أحمد بن حنبل و رواه عنه ابنه عبد الله في كتاب «الستة»(١) واليكم متونها مع أسانيدها: بما أن الاباضية لا يرون أنفسهم خوارج و نحن أيضاً نربى بهم عن كونهم منهم على الشروط التي قدمنها في الكتاب، فلا أراهم متضايقين من هذه الآثار التي لو تدبر فيها القارئ يراها من قسم المتواتر المعنوی و لا يحق لأحد أن يشك في ما يهدف إليه جمعها: المؤثر حول الخوارج: ١ - حدثني أبي، حدثنا وكيع جرير بن حازم و أبو عمرو بن العلاء، عن ابن سيرين سمعاه عن عبيدة، عن علي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «يخرج قوم فيهم رجل مودن اليد أو مثدون اليد أو مخدج اليد، ولو لا أن تبطروا لأبنائكم بما وعد الله الذين يقاتلونهم على لسان نبيه» قال عبيدة: قلت لعلى:

١. عبد الله بن أحمد بن حنبل: السنة ٢٦٧ - ٢٨٦ . (٤٨١)

أنت سمعته من رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ؟ قال: أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ .٢ - حدثني أبو محمد بن عبد الرحيم البزار، قال: وَأَنَا شَبَابٌ أَخْبَرْنِي أَبُو عُمَرٍ بْنَ الْعَلَاءِ، حدثنا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلَىِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَبْطِرُوا لِحَدِّشِكُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ، الَّذِينَ يَقْتَلُونَهُمْ عَلَامُهُمْ رَجُلٌ مُخْدِجٌ الْيَدِ أَوْ مُوْدَنٌ الْيَدِ أَوْ مُثْدَنٌ الْيَدِ، قَالَ: فَقُلْتَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرْتَنْ وَلَا ثَلَاثٍ وَلَا أَرْبَعٍ .٣ - حدثني عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أَيُوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قَالَ ذَكْرُ عَلَى أَهْلِ النَّهْرَوَانِ فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُوْدَنٌ الْيَدِ أَوْ مُثْدَنٌ الْيَدِ، أَوْ مُخْدِجٌ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبْطِرُوا لِأَبْنَائِكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتَلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ قُلْتَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ ؟ قَالَ: أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ .٤ - حدثني إِسْحَاقَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الطَّالِقَانِيَّ، حدثنا وَكِيعُ، حدثنا جَرِيرُ بْنَ حَازِمَ، عَنْ أَبِنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلَىِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : (إِنَّهُ سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِيهِمْ رَجُلٌ مُوْدَنٌ الْيَدِ أَوْ مُثْدَنٌ الْيَدِ، وَلَوْلَا أَنْ تَبْطِرُوا لِأَبْنَائِكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتَلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ، قَالَ عَبِيدَةَ: قَمْتُ إِلَى فَقْلَتْ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَ: أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، أَيُّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ . قال وَكِيعُ: مُوْدَنٌ الْيَدِ: ناقص الْيَدِ، وَالْمُخْدِجُ: ضَامِرٌ، وَمُثْدَنٌ الْيَدِ: فِيهَا شَعْرَاتٌ زَائِدَةٌ .٥ - حدثني أَبِي وَأَبُو خَيْرٍ مَأْلَأَ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (٤٨٢)

حدثنا أَيُوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلَى قَالَ: ذَكْرُ الْخُوارِجِ فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدِجٌ الْيَدِ أَوْ مُودِنٌ الْيَدِ أَوْ مُثْدُونٌ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبْطِرُوا لِحَدَّتِكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتَلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ، قَالَتْ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَ: أَيْ وَرْبُ الْكَعْبَةِ، أَيْ وَرْبُ الْكَعْبَةِ .٦ - حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَأَبُو عُمَرٍ وَبْنُ الْعَلَاءِ سَمِعَاهُ مِنْ أَبْنَى سِيرِينَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مُثْدُونَ .٧ - حَدَّثَنِي سَوِيدَ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقْفَيِّ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلَى قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَبْطِرُوا لِأَخْبَرِتُكُمْ بِمَا أَعْدَ اللَّهُ لَمَنْ قَتَلُوهُمْ، فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدِجٌ الْيَدِ أَوْ مُودِنٌ الْيَدِ أَوْ مُثْدُونٌ الْيَدِ، قَالَ عَبِيدَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَ: أَيْ وَرْبُ الْكَعْبَةِ، أَيْ وَرْبُ الْكَعْبَةِ ثَلَاثَةً .٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمَقْدَمِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ وَهَشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ: إِنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدِجٌ الْيَدِ أَوْ مُودِنٌ الْيَدِ أَوْ مُثْدُونٌ الْيَدِ أَوْ مُخْدِجٌ الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبْطِرُوا لِتَبَأْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتَلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ، فَقَلَّتْ لِعْلَى: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: أَيْ وَرْبُ الْكَعْبَةِ .٩ - حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقٍ، عَنْ سَوِيدَ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ عَلَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجْاوزُ تِرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَتَالَهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».١٠ - حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَبُو عُمَرٍ وَدَكِينَ مِنَ الرَّجَالِ مَا أَشْبَهَهُ بِالشَّيْوخِ، عَنْ أَبِي عَوْنَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ عَبِيدَةَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا (٤٨٣)

سمعته منه، قال محمد: فاحلف لى عبيدة ثلاث مرار و حلف له على قال: لو لا أن بطرروا لبئاتكم بما وعد الله الذين يقاتلونهم على لسان محمد. قلت أنت سمعته منه؟ قال: أى ورب الكعبة، أى ورب الكعبة، فيهم رجل مخدج اليد أو مثدون اليد، قال: قال محمد: فطلب ذاك الرجل فوجدوه في القتلى رجل عند أحد منكبيه كهيئة الشدى عليه شعرات. ١١ - حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي: قال حماد بن يحيى - يعني الأبح - قال: حدثنا ابن عون، عن محمد، عن عبيدة، قال: لما قتل على أهل النهروان، قال: التمسوا في القتلى رجلاً مخدج اليد، فالتمسوا فوجدوه في حفرة تحت القتلى فاستخرجوه، فأقبل على على أصحابه، فقال: لو لا أن بطرروا لأخبرتكم بما وعد الله من يقتل هؤلاء على لسان محمد، قلت: أنت سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ؟ قال: أى ورب الكعبة، أى ورب الكعبة ثلاث مرات. ١٢ - حدثني أبي، حدثنا محمد بن أبي عدى، عن سليمان، عن التيمي، عن أبي نصرة، عن أبي الكعبة، أى ورب الكعبة، فيكونون في أمته يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحالق و هم شر الخلق أو سعيد: إن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ذكر قوماً يكتفون في فرقة من الناس سيماهم التحالق و هم شر الخلق أو من شر الخلق يقتلهم أذى الطائفتين من الحق، قال: فضرب لهم النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مثلًا أو قال قوله: الرجل يرمي الرمية

أو الغرض فينظر في الفصل فلا يرى بصيرة، وينظر في النصي فلا يرى بصيرة قال: قال أبو سعيد: وأنتم قاتلوكم يا أهل العراق. ١٣ - حدثني أبو معمر الهذلي إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهاجري، حدثنا عبد الله بن إدريس، أنا عاصم بن كلبي، عن أبيه، قال كنت جالساً عن على إذ جاء رجل عليه ثياب السفر فاستأذن على على وهو يكلّم الناس فشغل (٤٨٤) عنه، فأقبلنا فسألناه من أين قدمت؟ ما خبرك؟ قال: خرجت معتمراً فلقيت عائشة، فقالت ما هؤلاء الذين خرجوا من بلادكم يسمون حروراً؟ قال: قلت: خرجوا من أرضنا إلى مكان يسمى حروراء به يدعون، قالت طوبى لمن قتلهم، أما والله لو شاء ابن أبي طالب لخبرهم خبرهم، قال: فأهل على وكبير ثم أهل وكبير، فقال لي: إنني دخلت على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وعنه عائشة فقال لي «كيف أنت وقومكذا وكذا» قال عبد الله بن ادريس: وصف صفتهم، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «قوم يخرجون من قبل المشرق يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فيهم رجل مخدج اليدين كأن يده ثدي حبشي، أنسدكم الله هل أخبرتكم أنه فيهم فاتيتهموني فأخبرتمنوني أنه ليس فيهم، فلحت بالله لكم إنه فيهم، فأتيتهموني تسحبونه كما نعت لكم؟ قالوا: اللهم نعم، قال: فأهل على وكبير. ١٤ - حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن فضيل، عن عاصم بن كلبي، عن أبيه، قال: كنت جالساً عن على وهو في بعض أمر الناس إذ جاء رجل عليه ثياب السفر، ثم قال على: كنت عند رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وليس عنده إلا عائشة فقال: «يا على» كيف، مرتين أو ثلاثة، ذكر الحديث بطله. ١٥ - حدثني زهير بن حرب أبو خيثمة، حدثنا القاسم بن مالك المزنوي، عن عاصم بن كلبي، عن أبيه، قال: كنت جالساً عند على فقال: إنني دخلت على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وليس عنده أحد إلا عائشة، فقال: «يا ابن أبي طالب كيف أنت وقومكذا وكذا» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «قوم يخرجون من المشرق يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فيهم رجل مخدج اليدين كأن يده ثدي حبشي». (٤٨٥) ١٦ - حدثني علي بن حكيم الأودي، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة، قال: خطبنا على، فقال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - «يخرج في آخر الزمان شباب أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البريء، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فمن لقيتهم فليقتلهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم عند الله يوم القيمة». ١٧ - حدثني أبي و أبو خيثمة قالا: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة قال: قال على: ما حدثكم عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حدثنا فلاناً فلاناً آخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه وإذا حدثتك عن غيره فإنما أنا محارب وال Herb خدعة سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: «يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البريء، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيمة». ١٨ - حدثني محمد بن عبد الله بن نمير الهمданى، حدثنا يعلى و وكيع، عن الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة، عن على، قال: إذا حدثكم عن رسول الله حدثاً، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: «سيخرج قوم في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان»، ذكر الحديث. ١٩ - حدثني أبو كامل الجحدري فضيل بن الحسين بن كامل، حدثنا إبراهيم بن حميد الكوفي الرواسي بالبصرة جاء إلى عبادان، عن الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة قال: على: إذا حدثكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، وإذا حدثكم عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فإني والله لأن آخر من السماء فتخطفني الطير أو تهوى بي الريح في مكان سحيق أحب إلى من أن أكذب عليه، وإن سمعته يقول: «سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث (٤٨٦)

الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البريء ثم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فمن لقيتهم فليقتلهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيمة. ٢٠ - حدثني أبو كريب محمد بن العلاء الهمدانى، حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاق عن أبي قيس الأودي، عن سويد بن غفلة، عن على عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه قال: «يخرج في آخر الزمان قوم يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية قاتلهم حق على كل مسلم». ٢١ - حدثني أبي، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سويد بن غفلة، عن على قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «يكون

في آخر الزمان قوم يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، قاتلهم حق على كل مسلم». ٢٢ - حدثني أبي، حدثنا الأعمش: قال أبي و عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن خيشمة، عن سعيد بن غفلة قال: قال على: إذا حدثكم عن رسول الله حديثاً فلان آخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه وإذا حدثكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآلها وسلم - يقول: «يخرج قوم في آخر الزمان أحاديث الأسنان سفهاء»، و قال عبد الرحمن في آخر حديثه: أسفاه الأحلام، فذكر الحديث بطوله إلى آخره. ٢٣ - حدثنا أحمد بن جميل أبو يوسف، حدثنا يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنيمة، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كهيل، عن زيد بن وهب قال: لما خرجت الخوارج بالنهروان قام على في أصحابه فقال: إن هؤلاء القوم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، و هم أقرب العدو (٤٨٧)

إليكم و إن تسيرا إلى عدوكم فأنا أخاف أن يخلفكم هؤلاء في أعقابكم آنني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآلها وسلم - يقول: يخرج خارجه من أمتي ليس صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، ولا قرآنكم إلى قرآنهم بشيء، يقرأون القرآن يحسبون أنه لهم و هو عليهم، لا يجاوز حاجزهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، و آية ذلك إن فيهم رجالاً له عضد و ليس له ذراع عليها مثل حلمة الثدي عليها شعرات بيض، لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم مالهم على لسان نبيهم، لا تكلوا عن العمل فسيرا على اسم الله و الله إنّي لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، قال: فما زال أبو سليمان يسيرنا منازل على متلاً متلاً حتى قال: أخذنا على قنطرة الديزجان، قال فلما التقينا قام فيهم أميرهم عبد الله بن وهب الراسي قال: إنّي أذركم بالله إلا القيمة رماحك و أشرعتم السيف و حملتم حملة رجل واحد لا تناشدوا كما تناشدتم يوم حرب راء فترجعوا، قال: فحملوا علينا حلمة رجل واحد فشجرهم الناس برماتهم فقتلوا بعضهم قريباً من بعض و لم يقتل من الناس يومئذ إلا رجالان، فقال على: التمسوا هذا الرجل، قال فالتمسوه فلم يجدوه، قال: فقام على و أنا لنرى على وجهه كآبة حتى أتى كبكهة منهم قد ركب بعضهم بعضاً، فأمر بهم فرجوا يميناً و شمالاً فوجدوه مما يلي الأرض فقال: الله أكبر، صدق الله و بلغ رسوله، فقام إليه عبيدة السلمان فاستخلفه ثلاثة أيام: أنت سمعت هذا الحديث من رسول الله - صلى الله عليه وآلها وسلم -؟ و كل ذلك يحلف له على. ٢٤ - حدثني محمد بن عبيد بن محمد المحاري بالكوفة، حدثنا أبو مالك الختلي عمرو بن هاشم، عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني عمرو بن قيس، عن المنھال بن عمرو، عن زر بن حبيش أنه سمع علياً يقول: أنا فقلت عين الفتنة، ولو لا أنا ما قوتل أهل النهر و لا أهل الجمل، ولو لا أنّي أخشى أن (٤٨٨)

تتركوا العمل لأنخبرتكم بالذى قضى الله على لسان نبيكم لمن قاتلهم مبصراً لصلاتهم عارفاً للهوى الذي نحن فيه. ٢٥ - حدثني أبي، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، عن معاوية بن قرة، قال: هلكت الخوارج والأهواء. ٢٦ - حدثني أبي، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب قال: لما كان يوم النهر لعن على الخوارج، فلم يبرحوا حتى شجروا بالرماح، فقتلوا جميعاً، فقال على: ما كذبت و لا كذبت أطلبوها ذا الثدية، قال: فطلبوه فلم يجدوه، فقال على: ما كذبت و لا كذبت اطلبوه، فوجدوه في وده من الأرض عليه ناس من القتلى، فإذا رجل على ثديه مثل سبلة السنور، قال: فكبّر على و أعجبه ذلك و الناس. و قال أبو معاوية مرأة: و كبر على و كبر الناس. ٢٧ - حدثني عباد بن زياد بن موسى الأسدى، حدثنا شريك، عن محمد بن قيس، عن أبي موسى شيخ لهم شهد مع على قال: قال على يوم النهر: اطلبوها ذا الثدية، فطلبوه فلم يجدوه، فجعل يعرق جبينه و يقول: و الله ما كذبت و لا كذبت، قال: فوجد فاستخرج من ساقية من تحت قتلى فسجد سجدة الشكر. ٢٨ - حدثني أبي، حدثنا القاسم بن الوليد الهمданى، حدثنا إسرائيل، حدثنا إبراهيم - يعني ابن عبد الأعلى - عن طارق بن زياد قال: خرجنا مع على إلى الخوارج فقتلهم، ثم قال: انظروا فإنّ نبى الله - صلى الله عليه وآلها وسلم - قال: سيخرج قوم يتكلّمون بالحق ولا يجوز حلّهم، يخرجون من الحق كما يخرج السهم من الرمية، سيماهم أنّ منهم رجالاً أسود مخدج اليد، في يده شعرات سود، إن كان هو فقد قتلتكم شرّ الناس، و إن لم يكن هو فقد قتلتكم خير الناس، فبكينا، ثم قال: اطلبوه، فوجدونا المخدج فخررنا سجوداً و خرّ على معنا (٤٨٩)

ساجداً غير أنه قال: يتكلّمون بكلمة الحق. ٢٩ - حدثني عبد الله بن عمر القواريري، حدثنا عبد الرحمن بن العريان الحارثي، حدثنا

الأزرق بن قيس، عن رجل من عبد القيس قال: شهدت علياً يوم قتل أهل النهروان قال: قال علي حين قتلوا: على بذى الثديه أو المخدوج، ذكر شيئاً من ذلك لا أحفظه قال: فطلبوه فإذا هم بجحبى مثل البعير فى منكبه مثل ثدى المرأة عليه. قال عبد الرحمن: أراه شرعاً ولو تخرج روح انسان من الفرح لخرج روح على يومئذ، قال: صدق الله ورسوله من حدثني من الناس أنه رأه قبل مصرعه هذا فإنه كذاب. ٣٠ - حدثني على بن حكيم الأودي، حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن زيد بن وهب، قال قدم على على قوم من أهل البصرة من الخوارج فيهم رجل يقال له الجعد بن بعجة، فقال له: أتّق الله يا على فإنك ميت، فقال على: بل مقتول قتلاً ضربة على هذا يخضب هذه - يعني لحيته من رأسه - عهد معهود وقضاء مقضى وقد خاب من افترى، وعاتبه في لباسه، فقال: مالكم ولباسى هو أبعد من الكبر وأجرأ أن يقتدى بي المسلم. ٣١ - حدثني أبي حدثنا يزيد بن هارون، أنا هشام عن محمد، عن عبيدة، قال: قال على لأهل النهر: فيهم رجل مشدون اليد، أو مخدج اليد، ولو لا أن تبطروا الأنبا لكم بما قضى الله على لسان نبئه لمن قتلهم، قال عبيدة: فقلت لعلى: أنت سمعته؟ قال: نعم ورب الكعبة، يحلف عليها ثلاثة. ٣٢ - حدثني أبي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائد، عن عاصم الأحول، عن عون بن عبد الله، قال: بعثى عمر بن عبد العزيز إلى الخوارج أكلّمهم فقلت لهم: هل تدرؤن ما علامتكم في ولتكم التي إذا لقيكم بها أمن بها عندكم و كان بها ولتكم، وما علامتكم في عدوكم التي إذا لقيكم بها خاف عندكم و كان بها) ٤٩٠

عدوكم؟ قالوا: ما ندرى ما تقول؟ قلت: فإن علامتكم عند ولتكم التي إذا لقيكم بها أمن بها عندكم و كان بها ولتكم أن يقول: أنا نصارى أو يهودى أو مجوسى، و علامتكم عند عدوكم التي إذا لقيكم بها خاف بها عندكم و كان بها عدوكم أن يقول: أنا مسلم. ٣٣ - حدثني وهب بن بقية الواسطي، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن ميسرة، قال: قال أبو جحيفه: إن علياً حين فرغ من الحرورية قال: إن فيهم رجالاً مخدج اليد ليس على عضده عظم، في عضده حلمة كحلمة الثدي عليها شعرات طوال عقف، فالتمس فلم يوجد، ثم التمس فلم يوجد، قال: و أنا فيمن يلتمس فيما رأيت علياً جزع قط أشد من جزعه يومئذ، قالوا: ما نجد يا أمير المؤمنين. قال: ما اسم هذا المكان؟ قالوا: النهروان. قال كذبتم أنه فيهم فالتمسوه، قال: فشورنا القتلى فلم نجده، فعدنا إليه فقلنا: يا أمير المؤمنين ما نجده، فسأل عن المكان، فأخبر، فقال: صدق الله ورسوله و كذبتم أنه لفيهم فالتمسوه، فالتمسناه فوجدناه في ساقية فجئنا به فنظرت إلى عضده ليس فيها عظم عليها حلمة كحلمة ثدي المرأة عليها شعرات طوال عقف. ٣٤ - حدثني أبي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارت بن نوفل، قال خرجت أنا و تليد بن كلاب الليثى حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص و هو يطوف بالبيت معلقاً نعله بيده فسألته: هل حضرت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حين كلامه التميمى يوم حنين؟ قال: نعم، أقبل رجل من بنى تميم يقال له ذى الخويصرة فوقف على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - و هو يعظ الناس، فقال: يا محمد قد رأيت ما (٤٩١)

صنعت في هذا اليوم. فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - «و كيف رأيت؟» قال: لم أرك عدل. قال: فغضب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ثم قال: «ويحك إذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون؟» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ألا نقتله؟ قال: «لا، دعوه فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية، فينظر في النصل فلا يوجد شيء، ثم في القدح فلا يوجد شيء، ثم في الفوق فلا يوجد شيء سبق الفرش الدم». ٣٥ - حدثني أبي، حدثني يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: و حدثني محمد بن على بن الحسين ابو جعفر مثل حديث أبي عبيدة و سماه ذا الخويصرة. ٣٦ - حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن ابن أبي إسحاق، عن رجل: إن عائشة لما بلغها قتل المخدج، قالت: لقد قتل شيطان جان الردهة. قال و قال سعد ابن أبي وقار: لقد قتل جان الردهة. ٣٧ - حدثني أبو الربيع الزهراني سليمان بن داود، حدثنا داود العطار المكي، حدثنا موسى بن عقبة، عن نافع، قال: خرج ابن عمر من المدينة يريد الحج، فقيل له: إن الحرورية قد خرجت، فقال: أشهدكم أنى قد جعلتها عمرة، فلم ينته إلى البيداء، قال: أشهدكم أنى قد كنت جعلتها عمرة و أنى قد أضفت إليها حجّة. ٣٨ - حدثني أبي، حدثنا هاشم بن

القاسم، حدثنا حرام بن إسماعيل العامري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن يسير بن عمرو، قال: دخلت على سهل بن حنيف بالمدينة فقلت: حدثني بما سمعت من رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - في الحرورية، فقال: أحدثك ما سمعت من رسول الله في الحرورية لا أزيدك عليه: سمعت رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - (٤٩٢)

يذكر قوماً يخرجون من ها هنا: وأشار بيده نحو العراق - يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة، قال: قلت: هل ذكر لهم علامة؟ قال: هذا ما سمعته لا أزيدك . ٣٩ - حدثني أبي، حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - حدثني سعيد ابن جمهان، قال: كانت الخوارج تدعوني حتى كدت أن أدخل معهم، فرأيت اخت بلال في النوم أنّ أبا بلال كلب أسود عيناه تذرفن، فقالت: بابي أنت يا أبا بلال ما شأنك أراك هكذا؟ قال: جعلنا بعدكم كلاب النار، و كان أبو بلال من رؤوس الخوارج. ٤٠ - حدثني أبي، حدثنا يحيى بن أبي زائد، عن عكرمة بن عامر، حدثني عاصم بن شميخ الغيلاني، قال: رأيت أبا سعيد الخدرى يصلّى عند الزوال وهو معتمد على جريدة إذا قام اعتمد عليها وإذا رکع أستندها إلى الحائط وإذا سجد اعتمد عليها. ٤١ - حدثنا هدبة بن خالد الأزدي، حدثنا ديلم أبو غالب، عن ميمون الكردي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - قال: تمرق مارقة من فرقه من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق. ٤٢ - حدثني أبي حدثنا وكيع، حدثنا عكرمة بن عامر، عن عاصم بن شميخ، عن أبي سعيد الخدرى، قال: كان رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - إذا حلف باليمين قال: «وَالَّذِي نفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيده لِيُخْرِجَنَّ قَوْمًا تَحْقِرُونَ أَعْمَالَكُمْ عَنْدَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجاوزُ ترَاقِيهِمْ، يَمْرِقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرِقُ السَّهْمَ مِنَ الرَّمِيَّةِ» قالوا: فهل من علامة يعرفون بها؟ قال: «فِيهِمْ رَجُلٌ ذُو ثَدِيَّةٍ مُحْلَقٌ رُؤُوسُهُمْ» قال أبو سعيد: فحدثني عشرون أو بضع وعشرون من (٤٩٣)

أصحاب النبي - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - : أَنَّ عَلِيًّا وَلِيَ قُتْلَهُمْ، قال فرأيت أبا سعيد بعد ما كبر و يداه ترتعشان يقول: إنّ قاتلهم أجلّ عندي من قتال عدتهم من الترك. ٤٣ - حدثني أبي، حدثنا إسحاق بن يوسف - يعني الأزرق - عن الأعمش، عن ابن أبي أوفى، قال: سمعت رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - يقول: «الخوارج هم كلاب النار». ٤٤ - حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن على بن زيد بن جدعان، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد - أو قال: سمعت أنا سعيد الخدرى يحدث - أنه سمع رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - يقول: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْتَلَ فَتَنَانٌ عَظِيمٌ تَانٌ دُعَوَاهُمَا فِي الدِّينِ وَاحِدَةٌ، تَمْرِقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، يَقْتَلُهُمَا أَوْلَاهُمَا بِالْحَقِّ».

٤٥ - حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثني سويد بن عبيد العجلاني، عن أبي مؤمن الواثلي، قال: شهدت علياً حين فرغ من قتالهم، قال: انظروا فإنّ فيهم رجلاً مخدج اليد، فطلبوه فلم يجدوه، فقال على: ما كذبت ولا كذبت، قال: فقام على فأخرجه من تحت ساقية، فخر على ساجداً. ٤٦ - حدثني أبي حدثنا وكيع، حدثنا بسام، عن أبي الطفيلي، قال: سأله ابن الكواء علياً(رضي الله عنه) عن الأحسرين أعمالاً، قال: منهم أهل حرر راء. ٤٧ - حدثني أبي، حدثنا وكيع حدثنا حسن - يعني ابن صالح - عن أبي نعامة الأسدى، عن خال له، قال: سمعت ابن عمر يقول: إنّ نجدة وأصحابه عرضوا علينا ولو كنت فيهم لجاهدتهم. ٤٨ - حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن أيوب، عن نافع: أخبرني ابن عمر أنّ نجدة لاقاه فحلّ شرج سيفه فأشرجته، ثم مزّ به فحلّه أيضاً (٤٩٤)

فأشرجته، ثم مزّ به الثالثة، فقال: من أشرج هذا كأنّه ليس في أنفسكم ما في أنفسنا؟ ٤٩ - حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا عثمان الشحام أبو سلمة، حدثني مسلم ابن أبي بكره، عن أبيه، قال: قال رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - : «سيخرج قوم أحداث أشداء، ذلة ألسنتهم بالقرآن، يقرأونه لا يجاوز تراقيهم، إذ ليقتموهم فاقتلوهم، فإنه يؤجر قاتلهم». ٥٠ - حدثني أبي، حدثنا بهز و عفان قالا: حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - حدثني سعيد بن جمهان، قال: كنا مع عبد الله بن أبي أوفى نقاتل الخوارج وقد لحق غلام لابن أبي أوفى بالخوارج فناديناها يا فيروز هذا ابن أبي أوفى فقال: نعم الرجل لو هاجر، قال: ما يقول عدو الله؟ قال: يقول: نعم الرجل لو هاجر، فقال: أهجره بعد هجرتي مع رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - ؟ قال بهز في حدثه، يرددتها ثلاثة: سمعت رسول الله - صلّى الله عليه وآلـه وسلم - (يقول): «طوبى لمن قتلهم»، وقال عفان و يونس: «المن قتلهم و قتلوا» ثلاثة. ٥١ - حدثني أبي، حدثنا روح بن عبادة،

حدّثني عثمان الشّحام، حدّثنا مسلم بن أبي بكره: و سأله هل سمعت في الخوارج شيئاً، فقال: سمعت والدي أبي بكره يقول عن نبي الله: «ألا انه سيخرج من أمتى أقوام أشداء أعداء، ذليقه أستهم بالقرآن لا يجاوز تراقيهم، ألا فإذا رأيتموه ثم إذا رأيتموه فأنيموه فالماجر قاتلهم». ٥٢ - حدّثني أبي، حدّثنا وكيع، حدّثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن زياد بن طارق، قال: رأيت علياً حين أخرج المخدج - على يده ثلات شعرات - خرساجداً، قال عبد الله بن طارق بن زياد: و لكن كذا قال وكيع. (٤٩٥) ٥٣ - حدّثني أبي، حدّثنا وكيع، حدّثنا سفيان، عن محمد بن قيس الهمداني، عن شيخ لهم يُكنى أبي موسى قال: رأيت علياً سجد حين أتى بالمخدج. ٥٤ - حدّثني أبي، حدّثنا يزيد بن هارون، أنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن رياح، عن كعب، قال: الذي يقتله الخوارج له عشرة أنور، فضل ثمانية أنور على غيره من الشهداء. ٥٥ - حدّثني أبي، حدّثنا وكيع، حدّثنا ابن أبي خالد، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: ذكر عنده الخوارج قال: هم قد زاغوا فأزاغ الله قلوبهم. ٥٦ - حدّثني أبي، حدّثنا حماد بن مسدة، عن يزيد - يعني ابن أبي عبيد - قال: لما ظهر نجدة الحروري أخذ صدقات، قيل لسلامة: ألا تبعد منهم؟ قال: فقال: و الله لا أُبَايِعُه و لا أَتَبْعَه أَبْدًا، قال: و دفع صدقته إليهم. ٥٧ - حدّثني أبي، حدّثنا عفان، حدّثنا جويرية بن أسماء، قال: زعم نافع أنّ ابن عمر كان يرى قتال الحروري حقاً واجباً على المسلمين. ٥٨ - حدّثني أبي، حدّثنا محمد بن بشر، حدّثنا عبيد الله، عن نافع: إنّ ابن عمر أراد أن نقاتل نجدة حين أتى المدينة بغیر على ذراريهم، فقيل له: إنّ الناس لا يبايعونك على هذا، قال: فتركه. ٥٩ - حدّثني أبي، حدّثنا محبوب بن الحسن، حدّثنا خالد - يعني الحذاء - عن أبي ايس معاویة بن قرۃ، قال: خرج حروري محکم، فخرج إليه ناس من أصحاب رسول الله - صلی الله عليه وآلہ وسلم - من مزينة بأسيافهم منهم عائذ بن عمرو. ٦٠ - حدّثني أبي، حدّثنا عفان، حدّثنا يزيد بن زريع، حدّثنا خالد الحذاء، عن معاویة بن قرۃ: خرج محکم في زمان أصحاب (٤٩٦)

رسول الله - صلی الله عليه وآلہ وسلم - فخرجوا عليه بالسيف رهط من أصحاب رسول الله - صلی الله عليه وآلہ وسلم - منهم عائذ بن عمرو. ٦١ - حدّثني أبي، حدّثنا سلام أبو المندر، عن عاصم بن بهدلة قال: خرج خارجي بالكوفة، فقيل: يا أبو وائل هذا خارجي خرج فقتل، فقال: و الله ما أعز هذا الله من دين و لا دفع عن مظلوم، هذا وأيّك الخير. ٦٢ - حدّثني أبي، حدّثنا أبو كامل مظفر بن مدرك، حدّثنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، قال: كنّا بالأهواز نقاتل الخوارج وفينا أبو برزة الأسلمي فجاء إلى نهر فتوضاً ثم قام يصلّى. ٦٣ - حدّثني أبي، حدّثنا يزيد بن هارون، أنا ابن إسحاق، عن أبي الزبير، عن أبي العباس مولى بنى الدليل، عن عبد الله بن عمرو، قال: ذكر عند رسول الله - صلی الله عليه وآلہ وسلم - قوم يجهدون في العبادة اجتهاداً شديداً، فقال: «تلك ضراوة في الإسلام و شره و لكل شره فترة، فمن كانت فترة إلى الاقتصاد فلا ووم (١) ما هو و من كانت فترة إلى غير ذلك فاؤشك هم الهاكلون». ٦٤ - حدّثني أبي، حدّثنا هشيم، أنا حصين، عن مصعب بن سعد، عن سعد في قوله: (يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) (٢) قال: قلت له: أهم الخوارج؟ قال: لا، ولكنهم أصحاب الصوامع، والخوارج الذين زاغوا فأزاغ الله قلوبهم. ٦٥ - حدّثني أبي، حدّثنا هشيم، أنا العوام، حدّثنا أبو غالب، عن أبي أمامة: زاغوا فأزاغ الله قلوبهم. قال: هم الخوارج. ٦٦ - حدّثني أبي، حدّثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن حصين - و كان صاحب شرطة على - قال: قال على: قاتلهم الله أى حديث
—
١. كذا في الأصل، وفي أصل آخر: فلا ذم، ولعله: لازم.

٢. الكهف: (٤٩٧) ١٠٤

شانوا، يعني الخوارج. ٦٧ - حدّثني أبي، حدّثنا ابن نمير، أنا عبيد الله، عن نافع، قال: لما سمع ابن عمر بنجدة قد أقبل و أنه يريد المدينة و أنه يسب السباء و يقتل الولدان، قال: إذاً لا تدعه و ذاك، و هم بقتاله و حرض الناس، فقيل له: إنّ الناس لا يقاتلون معك و تخاف أن تترك فقتلك، فتركه. ٦٨ - حدّثني أبي، حدّثنا أبو بكر بن عياش، قال: سمعت أبا إسحاق، عن أبي الأحوص، قال: خرج خوارج فخرج إليهم، فقتلوه. ٦٩ - حدّثني أبي، حدّثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائد، أخبرني عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عباس: إنّ علياً أخرجه إلى الخوارج فكلّهم، ففرق بينهم، فقالت الخوارج: بل هم قوم خصمون. ٧٠ - حدّثني أبي، حدّثنا يحيى بن زكرياء بن أبي

زائدة، أخبرنى عاصم الأحوال، عن عون بن عبد الله: أنَّ عمر بن عبد العزيز أخرجه إلى الخوارج فكلَّهم. ٧١ - حدثني أبي، حدثنا يزيد يعني ابن هارون - أنا هشام بن حسان، حدثني أبو الوضى القيسى، قال كنت في أصحاب على لما فرغ من أهل النهر، قال: اطلبوا فيهم ذا الشدِّيَّة، فطلبوا فلم يجدوه، فأتوه فقالوا: لم نجده. قال: اطلبوه فإنه فيهم. قال فطلبوا فوجدوه فاتى به فإني لأنظر إليه وله في أحد منكيمه مثل ثدي المرأة ليس له يد غيرها عليها شعرات. ٧٢ - حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة: أنه رأى رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق، فقال أبو أمامة: كلاب النار - ثلاثة - شر قتيل تحت أديم السماء، خير قتل من قتلوه، ثم (٤٩٨)

قرأ: (يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُ وُجُوهٌ) (١) قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم -؟ قال: لو لم أسمعه إلا مرتين أو ثلاثة أو أربعاً أو خمساً أو ستة أو سبعة ما حدثكم به. ٧٣ - حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، قال: سمعت أبي غالب يقول: لما أتى برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة فلما رأهم دمعت عينيه، قال: كلاب النار، كلاب النار - ثلاثة مرات - هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، قلت: فما شأنك دمعت عينيك؟ قال: رحمة لهم لأنهم كانوا من أهل الإسلام قلت: أرأيك قلت لهم كلاب النار أو شيئاً سمعته من رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم -؟ قال: إنَّ إذا لجري بل سمعته من رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - غير مرأة ولا مرتين ولا ثلاثة، قال: فعد مراراً قال ثم تلا هذه الآية (يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُ وُجُوهٌ) حتى بلغ (هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) ثم ذكر الحديث إلى آخره. ٧٤ - حدثني أبو خيثمة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي غالب سمع أبو أمامة قال: خرجت معه فرأى رؤوساً من هؤلاء الخوارج على درج دمشق، فقال كلاب النار، كلاب النار، شر قتلى، وخير قتلى من قتلوه، فقلت: يا أبي أمامة سمعت هذا من رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم -؟ قال: نعم غير مرأة. ٧٥ - حدثني أبي خيثمة زهير بن حرب، حدثنا عمّار بن يونس الحنفي، حدثنا عكرمة بن عمّار، حدثنا شداد بن عبد الله، قال: وقف أبو أمامة وأنا معه على رؤوس الحروريَّة بالشام عند باب مسجد حمص أو دمشق، فقال لهم: كلاب النار - مرتين أو ثلاثة - شر قتلى تظل السماء، وخير قتلى من قتلهم

١. آل عمران: ١٠٦ . (٤٩٩)

- و دمعت عيناً أبي أمامة - قال رجل: أرأيت قولك لهؤلاء القوم شر قتلى تظل السماء، وخير قتلى قتلهم، أشيء من قبل رأيك أو شيء سمعته من رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم -؟ قال: من قبل رأيي إنَّ إذا لجري ل ولم أسمعه من رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - إلا مرأة أو مرتين - حتى عد سبع مرار - ما حدثكم، فقال له رجل: رأيتك دمعت عيناك؟ فقال: رحمة رحمتهم كانوا مؤمنين فكفروا بعد إيمانهم، ثم قرأ هذه الآية: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاحْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنُاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُ وُجُوهٌ) (١) الآية. ٧٦ - حدثنا أبي، حدثنا أنس بن عياض وهو أبو ضمرة المديني، قال: سمعت صفوان بن سليم يقول: دخل أبو أمامة الباهلي دمشق فرأى رؤوس حروراء قد نصبوا على درج مسجد حمص أو دمشق، فقال: إنَّ إذا لجري كيف أقول خير قتلى من قتلوه، ثم بكى، فقام إليه رجل فقال: يا أبي أمامة هذا الذي تقول من رأيك أو سمعته؟ فقال: إنَّ إذا لجري كيف أقول هذا عن رأيي ولكن قد سمعته غير مرأة ولا مرتين. قال: وما يبكيك؟ قال أبكى لخروجهم من الإسلام هؤلاء الذين تفرقوا واتخذوا دينهم شيئاً. ٧٧ - حدثني أبي، حدثنا إسماعيل - يعني ابن عليه - أنا سليمان التيمي، حدثنا أنس بن مالك، قال: ذكر لي أنَّ نبي الله قال: إنَّ فيكم قوماً يعبدون ويدينون حتى يعجبوا الناس وتعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. ٧٨ - حدثني أبي، حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن قتادة عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله - صلَّى الله عليه وآله وسلم - قال: «يكون

١. آل عمران: ١٠٥ . (٥٠٠)

في أمتي اختلاف و فرقه يخرجون فيهم قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، سيماهم الحلق والتسبيت، فإذا رأيتهم فأنيموه» -

قوله التسبيت يعني استئصال الشعر . - ٧٩ - حدثني أبو بشر بكر بن خلف ختن أبي عبد الرحمن المقرئ و سأله محمد بن غيلان، عن هذا الحديث بمكة قال: حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «يكون في آخر أمتى قوم يقرأون القرآن لا يجاز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فإذا لقيتهم هم فاقتلوهم ». - ٨٠ - حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهرى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، قال: بينما رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقسم قسمًا إذ جاءه ابن ذى الخويصرة التميمى فقال: اعدل يا رسول الله. فقال: «و يلوك و من يعدل إذا لم أعدل؟» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله أتأذن لي أن أضرب عنقه، فقال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - : «دعه فإن له أصحاباً يحتقر أحدكم صلاته مع صلاته، و صيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فينظر فى قذده فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر فى نصيه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر فى نصله فلا يوجد فيه شيء، وقد سبق الفرث و الدم، آيتهم رجال أسود فى إحدى يديه أو قال احدى ثديه كثدى المرأة، و مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهـم: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَةِ) الآية (١) قال أبو سعيد: فأشهد أنى سمعت هذامن رسول الله، و أشهد أن علينا حين قتلهم و أنا معه جيء بالرجل على النعت الذى نعت رسول الله.

١. التوبة: ٥٨. (٥٠١) - حدثني أسطر بن حماد بن واقد، حدثنا مهدي بن ميمون، عن محمد بن سيرين، عن معبد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «يخرج قوم بالشرق يقرأون القرآن لا يجاز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم على فوقه» قال: قيل: ما سيماهم؟ قال: «سيماهم الحلق أو التسبيت». - ٨٢ - حدثني نصر بن علي، حدثنا غسار بن مضر حدثنا أبو مسلم سعيد بن زيد، عن أبي نصره، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «تمرق مارقة من هذه الأمة مروق السهم من الرمية، إن الرجل ليرمي رميته فينفذها سهمه فتنطلق الرمية حائطه، قال: فتحرك هنئه ثم يقع فيه فيتبع سهمه فينظر في النصل فلا يجد بيئه قال: فيحدث نفسه لئن كنت أصب لأجد بيئه في القذذ و الفوقتين، قال: فينظر في القذذ و الفوقتين فلا يجد بيئه، قال: فلا يعلقون من الإسلام إلا كما يعلق ذلك السهم من رميته، قال: ولا يعودون فيه، ثم يقرأون كتاب الله لا يعدو تراقيهم، قال: يحتقر أو يزدرى عمله عند عملهم، سيماهم التحلق، هم شر الخلق و الخليقة - مرتين - يتولى قتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق - يعني أصحاب النهروان - فقال أبو سعيد: الحمد لله الذي ولّى قتلهم أهل العراق. - ٨٣ - حدثني هشام بن القاسم، حدثنا حشرج بن نباتة العبسى، حدثنى سعيد بن جمهان، قال: لقيت عبد الله بن أبي أوفى و هو محجوب البصر فسلمت عليه، فقال لي: من أنت؟ قال: قلت: أنا سعيد بن جمهان. قال: بما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلت الأزارقة. قال لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة. (٥٠٢) - ٨٤ - حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : أنهم كلاب النار، قال: قلت: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها؟ قال: لا، بل الخوارج كلها. و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين * * *

تعريف مركز القائمة باصفهان للتمريات الكمبيوترية

جاہدوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَتَّبَعُونَا... (بنادر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشیخ الصدق، الباب ٢٨، ج ١/ ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبازى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشغفه بأهل بيت النبى (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ و لهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠).

الهجرية القمرية)، مؤسسةً و طريقةً لم ينطفي مصباحها، بل تُتَّبع بأقوى وأحسن موقفٍ كل يوم. مركز "القائمة" للتحرّي الحاسوبي - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنتهّطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعي مدّه جمعٍ من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجامع، بالليل و النهار، في مجالاتٍ متعددة: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التّحرّي الأدقّ للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاط المبذلة أو الرّديئة - في المحاميل (= الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعةً جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بياущ نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيعة ثقافة القراءة و إغباء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إناله المنابع اللازم لتسهيل رفع الإبهام و الشّبهات المنتشرة في الجامعة، و... - منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشّها بالأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكاديمياً - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى. - من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة
 ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول
 ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...
 د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدد مواقع آخر
 ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية
 و) الإطلاق و الدّعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)
 ز) ترسيم النظام التلقائي و اليدوي للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS
 ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيت الآيات العظيم، الحوزات العلمية، الجامع، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة
 ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة
 المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفتق وفائى" / بناية "القائمة"
 تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣٥٧٠٢٣- (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: (٠٣١١) ٢٣٥٧٠٢٢

مكتب طهران: ٠٢١ (٨٨٣١٨٧٢٢)

التجاريّة والمبيعات .٩١٣٢٠٠١٠٩

امور المستخدمين (٤٥) ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعات، غير حكوميّة، وغير ربحيّة، اقتُنِيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنّها لا تُواكب الحجم المتزايد والمتناسع للأمور الدينيّة والعلميّة الحاليّة ومشاريع التوسعة الثقافيّة؛ لهذا فقد ترجّح هذا المركز صاحب هذا البيت (المُسَمَّى بالقائميّة) ومع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً مترافقاً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكلّ أحدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولي التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

